


الأنظمة

السياسية والدستورية المقارنة

تأليف

د. حسان محمد شفيق العاني
أستاذ النظم السياسية المساعد



الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة

تأليف

د. حسان محمد شفيق العاتي
أستاذ النظم السياسية المساعد

طبعة منقحة

م٢٠٠٧ - هـ١٤٢٨

الأنظمة السياسية والدستورية

المقارنة

تمهيد

منذ انشاء قسم السياسة كانت مادتي النظم السياسية والدستور منفصلة الواحدة عن الاخرى . فالأولى تدرس في السنة الاولى والثانية في السنة التي تعقبها وامضي الحال على ذلك الى ان تم الاخذ بنظام المقررات (الكورسات) ، فتقرر تدريس النظم السياسية في الفصل الدراسي الاول سنة اولى ومادة الدستور حدد لها لتدرس في الفصل الثاني سنة اولى سياسة . الا ان الرجوع عن نظام المقررات في كلية القانون والسياسة ادى الى دمج المادتين تحت عنوان واحد .

وبالرغم من صعوبة الدمج للوهلة الاولى منهجا الا ان ضرورة التوفيق بين الموضوعين في كتاب واحد لا بد ان تأخذ طريقها حتى يصار الى وحدة موضوع تيسير العملية التدريسية وامكالها لمصلحة الدارسين . فمادة الدستور اخذت تتقلص كثيرا في مناهج الدراسة القانونية البحتة لتعل محلها الدراسات والابحاث السياسية . الدراسة الدستورية ازدهرت في عهد ظهور الدساتير واستقر امر تدريس نصوص الوثيقة الدستورية لفترة لم تعرف فيها الدول الا اعداد قليلة من الدساتير المتشابهة والتي تختلف فيما بينها بكيفية توزيع السلطات . فكان هناك الدستور العربي البريطاني والدستور الامريكي المكتوب وتبع ذلك اعلانات دستورية لبعض الدول كالسويد وبلجيكا وفرنسا والدولة المشتركة .

وبالتحديد كان الدراسة الدستورية اقتصرت على دراسة النصوص الدستورية التي وردت في دساتير تلك الدول . فيبيتاما كان لزيادة عدد الدول اثر على زيادة مشاكل الحكم نرى ان الدراسة الدستورية لوحدها لم تكون كافية لتوضيح ابعاد الاختلافات ومن ثم تحليل حقيقة عمل النظام السياسي والقوى التي تسير النظام السياسي . لهذا لوحظ اتجاه دراسي لمعرفة الواقع بمساعدة الابحاث المقدمة من قبل علم السياسة .

ففرنسا المعروفة بدراساتها القانونية تأثرت بدورها بهذا الاتجاه عندما قررت أن دراسة الدستور يجب أن تكون مقرونة بدراسة المؤسسات السياسية والتي تعتمد على معرفة دور علم السياسة في كشف واقع وحقيقة المؤسسات السياسية للقيام بوظيفتها في المجتمع .

ولم يكتفى بهذا وإنما كان لدراسة المؤسسات السياسية للأنظمة الأخرى حصة واسعة في المقرر لدراسة الدستور والمؤسسات السياسية . واعتمد كثيرا في بيان أثر العوامل . اقتصادية اجتماعية ثقافية في رسم و تصوير النظام السياسي للنظام قيد الدرس . فلم تهمل العوامل المؤثرة الأخرى وإنما بالعكس فصل لها مكانا مهما في الدراسة الدستورية للنظام .

وعليه فإن مساعينا المتواضعة ستكون باتجاه المحافظة على ما استقر من مفردات في دراسة كل من الدستور والتلظم السياسية ابتداء مع العمل على دمج المادتين بصورة تحقق بيان التقنيات الاعتيادية للدستور وتحليل نظم الحكم المختلفة على ضوء الممارسات الدستورية والقوى التي تؤثر على مسار وعمل النظام السياسي في كل نظام من النظم السياسية المختلفة قيد الدرس . بالتركيز على دراسة النظم السياسية الكبرى المعروفة : الولايات المتحدة الأمريكية ، الاتحاد السوفييتي ، بريطانيا ، فرنسا ، سويسرا مع التعرض لسمات أنظمة أخرى عرفت بخصوصياتها في عالم يشهد التنوع والاختلاف وصولا إلى أنماط من النظم التي تتلازم مع محبيتها الثقافي والاقتصادي والاجتماعي . وعليه فإن خطة بحث الموضوع ستكون على الشكل الذي يضمن التوافق والانسجام بين موضوعين سبق لهما أن افترقا .

واحة وفي التوفيق

النظم السياسية المعاصرة

المقدمة :

تمتاز المباحث المتعلقة بدراسة ظاهرة السياسة كونها مباحث قديمة وحديثة . قدية لأن موضوع السياسة سبق وان كتب عنه قبل اكثـر من اربـعة قرون قبل الميلاد ، وحديثة لأن الكتب التي تطرقـت وتتطرقـت إلى موضوع السياسة لا تزال تصدر بين حين وأخر ولكن بلا انقطاع . فقد كتب ارسـطـو ARISTOTE ^(١) وهو كتاب جامـع شـمل دراسـة نـماذـج لـمـلة وـتـمـاتـيـة وـخـمـسـين دـسـتـور (٣٨٢ - ٣٢٢ قـمـ) وقد ظـهـر بـعـدـه مـونـتـسيـكـو Montesquieu (١٦٨٥ - ١٧٥٥) ليـقـنـى عـلـمـ السـيـاسـة بـكتـابـه المـوسـوم رـوحـ القـوانـين (٢) *L'esprit des lois* بذلك كانـا بـعـدـ رـائـدا عـلـمـ السـيـاسـة ، لـأـنـهـ ماـنـ مـؤـلـفـاتـ كـتـبـ حـولـ السـيـاسـةـ بـصـورـةـ عـلـمـيـةـ تـسـتـطـعـ اـنـ تـجـاهـلـ هـذـينـ العـالـمـينـ سـلـبـاـ اوـ اـيجـابـاـ . فـقـدـ استـعـمـلـ اـرسـطـوـ الطـرـيقـةـ المـارـاثـةـ ، وـلـجـأـ مـونـتـسيـكـوـ إـلـىـ تـعـلـيـلـ الـظـواـهـرـ السـيـاسـيـةـ مـعـمـداـ عـلـىـ خـطـلـةـ فـيـ بـعـثـهـ تـسـتـندـ فـيـ اـغـهـارـ تـائـيرـ الـمـتـفـرـاتـ عـلـىـ الـظـاهـرـ السـيـاسـيـةـ (جو ، مـعـيـطـ جـمـسـافـيـ ، سـكـانـ ، طـرـيقـةـ العـيشـ ، الـاعـرافـ وـالـتـقـالـيدـ) .

قبل استقلال علم السياسة كان الكتاب قد تناولوه تارة بأنه علم الدولة وتارة أخرى بأنه علم السلطة ولهذا فدراسته كانت تدرج وتنضوي تحت نظريات القانون العام أو الدراسات الاجتماعية العامة .

زـدـ عـلـىـ ذـلـكـ أـنـ مـوـاضـيـهـ وـلـفـتـرـةـ قـرـيبـةـ كـانـتـ مـكـرـسـةـ لـدـرـاسـةـ مـقـارـنـةـ لـمـؤـسـسـاتـ الدـوـلـ الـعـلـمـيـ الـفـرـيقـيـةـ فـقـطـ وـهـذـهـ الدـوـلـ لـمـ تـكـنـ تـغـتـلـفـ كـثـيرـاـ فـيـمـاـ بـيـنـهـاـ إـلـاـ فـيـمـاـ يـعـصـ يـتـوزـعـ السـلـطـاتـ مـنـ نـاحـيـةـ الـكـيـفـيـةـ .

إـلـاـ أـنـ زـيـادـةـ الـمـرـفـقـ بـالـجـمـعـاتـ الـأـخـرـيـ الـحـضـارـيـةـ مـنـهـاـ اوـ الـبـدـائـيـةـ وـضـرـورـةـ فـهـمـ الـعـالـمـ الـمـاـصـرـ وـمـشـاـكـلـهـ وـخـصـوصـاـ بـمـاـ يـتـعـلـقـ بـقـلـهـوـ الـجـمـعـاتـ الـعـدـيـدـةـ وـالـتـطـورـاتـ

١ - الترجمة العربية لأحمد لطفى السيد - القاهرة ١٩٤٧ .

٢ - الترجمة العربية روح الشرائع - عادل زعبيش بجزئين ١٩٥٣ - بيروت .

الحاصلة ضمن المجتمعات الغربية ايضاً ، حتمت وبصورة ملحة ايجاد صيغ جديدة ومقاييس حديثة تضع في موضع الشك المقاييس التقليدية المستعملة فيما يتعلق بوصف وتحليل المجتمعات والأنظمة السياسية في العالم اجمع .

فالمقاييس والمصطلحات الموروثة من القانون الرومانى ومن الفلسفة السياسية الانكليزية ومن تاريخ الدساتير الفرنسية والامريكية قد فقدت لحد ما مكانتها للظهور على شكل نماذج للمقاييس والقيم المقلالية ذات الصفة العالمية الشاملة وذلك لأن هذه المقاييس والقيم اظهرت صعوبتها في التطبيق والأخذ بها بصورة حقائق سياسية خارج المحيط الغربي .

وقد كتب ديفيد DAVID EASTON في دائرة المعارف الدولية في المعلوم الاجتماعية بحثاً عام ١٩٦٥ بخصوص العلوم السياسية ذاكراً أهمية المبادرات التي انصبت ومنذ نهاية الحرب العالمية الثانية لاخراج التحليل المقارن للحكومات من نطاق دراسة الانظمة الاوربية الى دراسة موسعة حاوية لانظمة السياسية في العالم الامر مختلف ثقافياً مع العالم الغربي . وكانت اولى المبادرات الحديثة للاخذ بدراسة النظم

السياسية بوجهة نظر جديدة هي في كتابة روى مكريديس ROY MACRIDIS لكتابه دراسة الحكومات المقارنة (١) وقد تفاززت هذه النظرة الحديثة لدراسة الحكومات المقارنة يظهر الكتاب التقليدى في هذا المضمار لغابرييل الموندو وجيمس كولن ..
سياسات المناطق النامية (٢) . حيث نرى هذا الكتاب في منحى جديد في بعثه السياسي لانظمة الشرق الأوسط وفي اسيا الجنوبية والشرقية وبدراسته اوضاع واحوال جنوبي الصحراء الاقريةة ومتضمنا دراسة انظمة امريكا اللاتينية وهذه الدول تميز قسم كبير منها بوجود حضارات قديمة واس Howell للحكم ذات جذور عميقة في التاريخ : بابل، الانكا الاستيك

-
- (3) C.F. Roy Macridis The study of comparative government-Behavioral scientist. Chicago. 1968. P. 81.
- (4) C. F. Gabrial Almond The politics of the developing Area. New York, 1960.

وظهرت الطبعة السابعة لهذا الكتاب عام ١٩٧٠ بدون أي إضافة لمحفوظ الكتاب
إذ طلماً ان الأساس الذي اعتمدته الكتاب هو الناحية المنهجية .

وقد ذكر المؤند وكولن بان ما قيل حول الاختلافات بين الانظمة السياسية في
العالم الغربي وبين الانظمة السياسية الأخرى قد يبالغ فيه . فالاختلاف ما بين هذه
الانظمة وتلك الانظمة متعلق بوجود التخصص وفي تقسيم الوظائف ولكن وظيفة كل
الانظمة في العالم هي : للتكامل والبقاء والمحافظة على امن المجتمع داخلياً
وخارجياً (٥) .

فالمنهج الذي اتخذه المؤند للتوصيل الى هذه الافكار المتعلقة بالانظمة السياسية
قاطبة هو المسلك الوظيفي .

وذلك كوسيلة من وسائل البحث في العلوم الاجتماعية وعلم الانسان بالذات ،
لتوصيل معرفة نظام الحكم في المجتمعات النامية المختلفة والمجتمعات الصناعية في
العالم .

فالتجدد في دراسة الظاهرة السياسية والنظم السياسية جاء متاثراً بالظروف
المتغيرة في العالم من جهة ومن علاقات اساليب البحث العلمي المتغيرة في دراسة
الظواهر الاجتماعية والسياسية الهدافه الى توحيد المنهج العلمي في تفسير الظواهر
الطبيعية والاجتماعية مما . فالمبادرة في الحقيقة ذات ابعاد واسعة ومطلقة في الطموح
المطلق .

يذكر المؤند في كتابه الثاني (٦) ان الحقائق السياسية قد تجلت وخاصة بعد
العرب العالمية الثانية يوجد عدة مؤشرات ملموسة برزت في المحيط العالمي :
١ - ظهور دول مستقلة عديدة في الشرق الاوسط وافريقيا وآسيا اتبعت نظماً
سياسية مقايرة للأنظمة الغربية (٧) .

(5) Op. cit. pp. 17 - 18.

areas princeton University Press 1960.

(6) ALMOND and Powel Comparative politics: developmental approach 1966. Little, Brown. Bosto. P. 5

٧ - ان عدد الدول المستقلة حالياً ينافذ المئة وستون دولة مضمونة في الأمم المتحدة .
ثلث هذه المدد فقط كان من حضر في مسان فرنسيسكو ابان التحضير لقيام
الأمم المتحدة بعد العرب العالمية الثانية .

٢ - تفاصيل نفوذ دول الإمبراطورية الفرنسية
والبريطانية والهولندية من مناطق عديدة في العالم .

٣ - ظهور النظام الاشتراكي كقوة على المسرح العالمي في تحرير ورسم السياسات
القومية والدولية .

فيما يصبح لزاماً للمتابع مواكبة هذه المؤشرات المتغيرة من حيث صياغة المصطلحات والمفاهيم كوسيلة منهجية للتأطير والسيطرة ، وفهم مدلولات هذه التغيرات الحاصلة في عالم تزاحم فيه الأحداث وتتسارع فيه التبدلات والتي يصعب ملحوظتها بدون تلك المواكبة المنهجية (٨) .

وقد ارتادينا عرض بعض النقاط الاولية فيما يتعلق بمعرفة النظام ومكانته في دراستنا والتعرف على اهم المدارس الفكرية الحديثة للتحليل السياسي والتطرق الى اسلوب بحثنا الذي سوف يتضمن الاحاطة المقارنة باسم النظم السياسية وذلك حسب ما يسمح به الوقت المحدد لدراسة النظم السياسية المقارنة خلال سنة دراسية واحدة .
نظرياً يمكن القول بأن عالمنا محكوم ومدار بواسطة تمايش وتوافق هذه انظمة مجتمعة ، وان لكل من هذه الانظمة ذاتية محددة بحيث يعمل كل نظام من هذه الانظمة على حده ... ولكن هو النظام ؟

ابرىء عديد من الكتاب في وضع تعريف للنظام ، ونذكر مثلاً على ذلك وليس حسراً . تعريف اورده لاپير حين ذكر بأنه «مجموعة عناصر لاي شيء» ، وحيث كل عنصر يمكن ان يوجد بشكل او بحالة مختلفة ، واذا كانت التبدلات في الحالات الموجودة تبدو على شكل يمكن قياسها فانه المبادئ او المعاشر الاساسية يمكن اعتبارها ظواهر متبدلة » (٩) ، وفي تعريف اخر للنظام كتب موريس دوفوجيه بان (8) Jean William; Lapierre. L'analyse des systemes Politiques P. U. F. 1973. P. 22.
(9) Almond and Powell. op. cit. 6 -

١ - المواكبة المنهجية كما ذكرها المؤند وباؤل تفيد :

- ١ - المعرفة الواسع
- ٢ - البحث عن الواقع (الحقيقة)
- ٣ - البحث عن الادلة الكافية
- ٤ - البحث عن نظام نظري

النظام : « هو نموذج معين لتنظيم ما » (١٠) . ويلاحظ في هذا التعريف عموميته بدون التركيز على نظام طبيعي او اجتماعي معين كما الحال مع التعريف الاول .

ويدرج تعريف كل من هول وفاكن للنظام بصورته العامة التجريدية في قولهما بأن النظام هو مجموعة مواضيع وعلاقة هذه المواضيع مع معطياتها (١١) ومن هنا يمكن القول بأن التعريف الاكثر شمولاً للنظام هو ذلك التعريف الذي يقرر احتواء النظام على عناصر من ناحية واعتماد هذه العناصر بعضها على البعض من ناحية اخرى بحيث اذا تحول احد هذه العناصر في النظام فان العناصر الاعخرى وبالنتيجة سوف تحول وتبدل .

بهذا المعنى يمكننا ان نعرف النظام الفلسفى بأنه «مجموعة فكر او افكار «والنظام المترى» مجموعة وحدات قياس «كما يمكننا ايضا تعريف النظام الشمسي - بأنه «مجموعة النجوم والكواكب» . ونؤكد قولنا بأن النظم مع الاقرار بذلكاته فان - اي النظام - ذا علاقة بالأنظمة الأخرى ويتعايش معها ويتأثر ويؤثر فيها . ونرى بعد هذا المعرض لقسم تعاريف النظام بصورتها العامة وبمكتونها النظري وجوب التطرق الى ما هو اقرب اختصاصا الى موضوعنا . ولهذا سنذكر التعاريف المعلنة للنظام الاجتماعي كجزء من النظام العام .

ما هو النظام الاجتماعي ؟ :

لاحظنا من التعاريف السابقة ان تعاريف النظام التي تدرج ضمن النظرية العامة للأنظمة مع فائدتها التجريدية فإنها لا تكفي للتعرف على خصائص الأنظمة الاجتماعية وخاصة فيما يتعلق بالنظام السياسي .

كون الدراسة مقارنة فإنها سوف تعاول الالام بالنظم المختلفة لدول العالم فالمقارنة تسع يتسع المعرفة .

(10) Maurice Duverger. Systemes et Regimes Politiques.
Lafont. GT. 1976. P. 21.

(11) Walter Buckaly - Modern systems approach for the


فلو فرضنا بأن النظام الاجتماعي يحتوى على كل اجتماعات والأفراد الذين يشاركون بالفعاليات العامة ضمن حدود مجموعة بشرية ويأن هذه الفعاليات والنشاطات كمثال وليس للحصر هي : الاعتناء ، البناء ، الانتاج ، التعليم . وهذه الفعاليات هي التي يتشكل منها النظام وهي تبين نشاطات عناصره . وبذلك تكون قد التزمنا بتعریف Haroun Jamous Sociologiede dedecision في كتابه (سوسيولوجیة القرارات) للنظام الاجتماعي لأن عناصر الانظمة الاجتماعية بالنسبة لهم الاشخاص والجماعات ، ولذلك فالعلاقات الاجتماعية . ظاهرة تقوم بتفاعل الاشخاص والجماعات في محيطهم الاجتماعي .

ومثل ما اشار اليه العالم الاجتماعي الفرنسي مارسيل Marcel Mauss فإن كل ظاهرة اجتماعية هي الاصانم والتي تبني عليها كل انواع العلاقات وما دور المحلل الاجتماعي الا ليظهر من خلال هذه العلاقات وبواسطة التحليل بصورة تجريدية الاصناف والعلقات والاسواع ، لهذه العلاقات . وبهذا اراد مارسيل موس القول بأن حقيقة الظاهرة لديه تتضمن ظهورها باشكالها المختلفة قانونية ، اقتصادية ، دينية وحتى جمالية .

وقد لوحظ في احتفال ديني لمشيرية هندية (Kwakiutl) في احد اعياد Potlatch - بأن تفسير هذه الاعياد هو تعبير عن فكرة العقد والسيادة لهذه الاقوام البدائية . اى ان فكرة العقد والسيادة والولاء هي « تعبير سياسي » لظاهرة متداخلة ومتماشية مع انظمة اجتماعية اخرى .

اما الباحث السياسي الامريكي روبرت دال Robert Dahl فقد ذكر في كتابه - التحليل السياسي الحديث - بيان الاصل العام في النظم الاجتماعية هو النظام الاجتماعي والتي تنبثق منه النظم الفرعية الاخرى كالاقتصاد والسياسة . وهي اى هذه النظم مرتبطة ومتباينة البعض مع البعض وقد دلل في هذا الرسم الايضاحي شكل ترابط هذه النظم الاجتماعية (١٢) .

(12) Robert Dahl. Modern Political analysis New Jersey. 1964. P. 11.



اً ان التحليل الاجتماعي الحديث يذكر بان تقسيم المجتمع يمكن ان يتم على ضوء وجود خمسة انظمة رئيسية متعادلة تتفرع منها انظمة ثانوية ، وهذه الانظمة الاجتماعية الرئيسية الخمسة التي يتكون منها المجتمع بكامله هي (١٣) :

- ١ - النظام التكافلی : وهو كل ما يتعلق بدراسة الابحاث وشروط تكافلها ونموها .
- ٢ - النظام الاجتماعي الجغرافي (البيئة المعيشية) : وهو يتعلق بعلاقة السكان بما يحيطهم من ظروف جغرافية ، وعيشية من موارد طبيعية وكيفية تواجد الجماعات بالصورة المتفرقة او المجتمعة .
- ٣ - النظام الاقتصادي : وهو كل ما يتعلق بنشاطات السكان في الانتاج

(13) Jean-William Lapierre - I' analyse des systemes Politiques. P. U. F. 1973 PP. 32 - 33.

كتاب لابير يحمله نظرى في مجال الكتب ذات المنهج النظري بدون التركيز على نظام سياسى معين . ويستخدم في منهجه الاسلوب الوظيفي - النظمي .

٤ - النظام الثقافي : وهو يتعلق بتوزيع وتبادل التقنيات المترافق عليها في المجتمع والتبادل وتوفير الحاجات والخدمات داخل المجتمع .

حسب قول ليفي شتراوو Levistrauss من لفة ، وقيم اخلاقية ، ودين ، وعرفة بين سكان المجتمع .

٥ - النظام السياسي : وهو ما يتعلق بموضوعنا أصلاً والذي سوف نقدم تعريفاً له يشمل مكانته بين بقية الانظمة الاجتماعية ويحدد لنا حدوده وموضوعاته في دراستنا للنظم السياسية المقارنة .

ماهية النظم السياسية المقارنة :

لاجل تحليل مقارن لانظمة السياسية فأن التعريف يجب ان يرضي شرطين :

١ - يجب على التعريف أن ينطبق على كل المجتمعات مهما كانت مختلفة .

٢ - أن التعريف يجب أن يرصد داخل كل مجتمع على حدة عناصر النظام السياسي ويفرقها عن بقية عناصر الانظمة الاجتماعية الأخرى .

ان اول هذين الشرطين يجعل التعاريف محدودة حيث توى اهتمام خاص بمؤسسة فقط ، كمثال : ان السياسة هي مجال نشاط الدولة .
والشرط الثاني يبعد كل تعريف لستثنائي والذي يرفض ذاتية وخصوصيات السياسة مثال : السياسة هي صراع بين القوى الاقتصادية .

وبالتالي فأن النظام السياسي يمكن أن يعرف بأنه : مجموعة القضايا الخاصة بالقرارات والتي تتعلق بالمجتمع كلياً . . . وعند الرجوع للتعريف الحديث المقدم من موريس دوفرجيه ، يلاحظ انه أعطى تعريفاً للنظام السياسي بعد ان العقد بمفهوم الحكومة حيث عرف النظام السياسي بأنه « حكم وتنسيق » (١٤) .

وقد أغفل هذان التعريفان ذكر عامل القوة كمنصر من العناصر المكونة للنظام السياسي ، آن وجود فكريتين متلازمتين في خصائص كل نظام تبين لنا وجود الامر

(14) Maurice Duverger. Op. Cit.

والطاعة كجزء متم في عمل كل نظام سياسي ، فهناك سيطرة وادعاء لأن هناك قوة ومقاب .

اما تعريف Almond - Colmen فهو : النظام الذى يتضمن التفاعلات المتواجدة في المجتمع المستقل والتى يقدم (المجتمع) من خلالها الوظائف المتعلقة بالتكامل والتكيف (داخله وخارجها) بواسطة استخدام القوة الشرعية او التهديد باستخدامها (١٥) .

اما Max Weber العالم الاجتماعى الالمانى فقد ذكر عامل القوة في النظام السياسي حين عرف النظام : بأنه ذلك النظام الذى يضمن تنفيذ الاوامر في المتعلقة المعينة العدود وبصورة مستمرة بواسطة السلطة الفعلية عن طريق هيئة ادارية دائمة .

ومن الامكان ملاحظة التأكيد على الناحية الشكلية للتعريف المقدمة من الدستوريين للنظام السياسي حيث نرى النظام السياسي لبلد ما يقصد به نظام الحكم فيه وهو الذى يتناول شرح القانون الدستوري (١٦) او كما عرف النظام السياسي على انه «مجموعة القواعد المكتوبة او المثلية التى تحكم الجماعة في وقت معين وفي بلد معين (١٧) .

ويرى الدكتور شمران حمادى في أن تعريف دوغرجيه لا يخصص ذاتية موضوع النظام سياسيا عند القول بان النظام السياسي « هو مجموع الحلول الالازمة لمواجهة

(15) Almond - Colman Op. cit. P. 7.

(16) الدكتور ابراهيم درويش - النظام السياسي - ١٩٦٥ / ص ١٥ - التعريف الاول للدكتور عبد الحميد متولي والثانى للدكتور مليمية البرق .


(17) نفس المصدر السابق . الا ان الاكتفاء بالقواعد الدستورية لمعرفة النظام نهج غير كافى ولا يقى غرض الاحاطة الفعلية لفهم ومعرفة النظام السياسي . اذ غالبا ما تقتصر الدساتير في بيان عمل المؤسسات الرسمية (السلطات) بدون ان تولي القواعد الدستورية بيان اهمية ومكانة المؤسسات غير الرسمية او القوى المعاونة لها .

المشاكل التي يثيرها قيام الهيئات الحاكمة وتنظيمها في هيئة اجتماعية معينة . ولهذا فقد قدم التعريف الآتي : «النظام السياسي هو مجموعة الحلول الازمة لمواجهة المشاكل السياسية التي يثيرها قيام الهيئات الحاكمة وتنظيمها في هيئة اجتماعية معينة » (١٨) .

وفي الامكان وعلى ضوء ما تقدم ان يعرف النظام السياسي على الشكل التالي :

«النظام السياسي هو محصلة القلروف والمبادئ السياسية التي تفرض اتخاذ مسلوك وظيفي تعقيلي في اتخاذ القرارات الملزمة بالمجتمع كليا ، واهتمامها على نموذج ديفيد استن يمكننا توضيع عمل النظام السياسي وتفاعلاته في مجده وذلك لاجل اصدار قرارات تعقيبة وبصورة مستمرة بالنسبة للمجتمع السياسي الى :

المحيط الخارجي



ومن المتعدد ان هذا النموذج النظري لعمل النظام السياسي يمكن تطبيقه على كافة المجتمعات السياسية وذلك لبيان مدى علاقة وتفاعل الطلب بالانتاج ومدى الاستجابة بينهما .

(١٨) الدكتور شهراز حمادي - النظم السياسية . طبعة ١٩٦٩ - ١٩٧٠ ص ٩
وايضا في الطبعة الرابعة النظم السياسية مجلوبة الارشاد - ١٩٧٥ ص ٩

ويمكن تلخيص اهم النقاط التي وردت في انتقاد هذه النظرية :

- ١ - ان علميتها التجريبية وعموميتها بالنتيجة تبدو غامضة لعد ما يعيث انها تهمل او تتناسى حقيقة بناء المجتمع وصراعاته الداخلية وعلاقاته الانتاجية .
- ٢ - ان صفة الديموية التي اقترن في عمل النظام السياسي حسب مفهوم ديفيد تجمل نظريته في عدد النظريات الاجتماعية المحافظة ، خلال David Easten القرن التاسع عشر والتي تمثلت في افكار سبترس ودور كهaim وحتى اوكتست كونت الذين يقرؤون بوجود عالم الاستقرار والتغيير في آن واحد .

اما انه يفترض بان الانتاج هو مفروض بوجود الطلب المستمر فكيف يمكن للنظام ان يعمل بصورة متوازنة في حالة وجود طلب لا يوازن في الكمية انتاج النظام السياسي ، وما هي النتائج لذلك ؟

في الواقع ان ديفيد استن لم يهتم بالقرارات والانجازات بمثيل ما اهتم بالطلب - وهذا النهج بعد ذاته شكل ضعفنا في تقديراته النظرية لعمل النظام السياسي - وخاصة عند الكلام عن ديموقرية فعالية النظام السياسي في ظروف يستفاد منها القول بعدم استمرار عمل النظام وخاصة عند حدوث الازمات والثورات في المجتمع السياسي(١٩) .

اما وقد انتهينا من استعراض اهم التعاريف المتعلقة بالنظام السياسي ومواضيع النموذج الاستيني (ديفيد استن) في عمل النظام فيجدنا بنا ان نشير بكلمة اخيرة حول نهج دراستنا المقارن الذي نطبع اليه وباحثين في استعراض اهم المدارس التحليلية الحديثة كنماذج في دراسة وتصور عمل الانظمة السياسية .

فاستعمال نهج النظم المقارنة تحدد بالنتيجة الطبيعة الحديثة في النظر للمؤسسات الحكومية وعلى اساس انها ليست فقط واجبات رسمية وانما وظائف ذات طبيعة

(١٩)* - هذه اسباب معللة لعمل النظام السياسي بصورة الاعتبادية . وليس موقفه له . وقف النظام تعنى انتهائه عن العمل ، اما حصول التلكز والبطيء فان النظام يستطيع الاستمرار حسب حيويته .

اجتماعية وهذه الوظائف الاجتماعية للمؤسسات لا تعلن فقط بواسطة المؤسسات الرسمية . وذلك لأن الحكومة ما هي الا عامل من بين عدة عوامل متداخلة ومتفاعلة مع عوامل أخرى في تكوين الظاهرة السياسية . كما أن النهج المقارن يدعو ويؤكد في فهم كيفية عمل الانظمة السياسية في الواقع وليس ما يجب أن تكون عليه هذه الانظمة ذلك ما رأينا بالنسبة للطريقة او النهج التقليدي (الدستورية منها في دراسة النظم السياسية التي تصف لنا المؤسسات الرسمية بصورة تتسم بالجمود ، حيث أنها لا تعنى بالعوامل او المؤشرات المعرفة *Dynamiques* والتي هي وراء التقدم والتغيرات الحاصلة في الانظمة السياسية (٢٠)) . وهذه التغيرات العاصلية في عمل النظام السياسي يمكن التوصل لمعرفتها بواسطة ثلاث معايير تسمى بمتابعة وتحليل عمل النظام السياسي وهي :

- ١ - علاقة النظام بمعيشه .
- ٢ - علاقة النظام بأجزائه المختلفة .
- ٣ - وظيفة النظام في ادامته وتكييفه ذاتيا .

في بهذه المعايير لدراسة تحليل الانظمة السياسية تكون قد حولنا نهجنا في دراستنا من تصور ثابت للمؤسسات التي تصور حركى للمؤسسات السياسية في النظام السياسي والذى يدلنا على تطور وتقدير النظام السياسي . ويعنى تطور أو تقدم النظام السياسي :

المراحل أو الطريق أو المسار الذى يتبعه النظام ليبلغ التقدم سياسيا . ورغم الفروق والاختلافات التي اوردها الكتاب في بسطهم وعرضهم لمعنى هذا المصطلح

(20) Roy macridis-The study of comparative Goverment.
New York 1955. The introduction.

يعتبر مكريوس من اوائل المجددين في دراسة الانظمة السياسية المقارنة للدول الغربية والنامية معا .

الاهتمام الذى اعطى لدراسة النظم غير الغربية طفى احيانا على الاهتمام بدراسة الانظمة الغربية نفسها . الا ان طابع (الوصفة) لم يخلو غالبا عن كتابات الكثير من الكتاب الغربيين خاصة عندما عرضوا نماذج انظمتهم كمحلول او بدائل للانظمة القائمة في العديد من دول العالم الثالث .

«التقدم السياسي» فان مفهوم Lucian - Pye يبدو متضمناً ثلاثة عوامل رئيسية وهي :

- ١ - توفر القابلية في التجديد ، والتبعة ، وفي مواصلة الحياة .
- ٢ - توفر المؤسسات المتعددة الاختصاص في المجتمع السياسي .
- ٣ - رغبة النظام السياسي في اشاعة المساواة كهدف يرمي النظام للوصول اليها وذلك بانتقال الثقافة السائدة في المجتمع من ثقافة اذاعان او تابعin Culture Participation Culture الى ثقافة مشاركة او مساهمة Subject participation .
فازاً للتوفيق بين الدراسة الثابتة والمتغيرة للنظم السياسية فسوف يمتد الى دراسة المؤسسات الرسمية وغير الرسمية من جهة ودراسة المؤشرات (المعيطة) على عمل هذه المؤسسات من جهة اخرى ، لتكون بالطالي صورة اوضح لعمل ووظيفة الانظمة السياسية في محيطها الاجتماعي .

قلنا في معرض الكلام عن نهج دراستنا السياسية من هناك عدة اتجاهات حديثة للتحليل والبحث ، ولهذا فسنفرد بعض الصفحات للاشارة الى اصل هذه التهنية النهجية متطرقين الى اهم هذه المدارس او المذاهب الحديثة في دراسة الظاهرة السياسية ومن ثم اثار هذه المذاهب على دراسة النظم السياسية المقارنة (٢١) .

منذ بداية القرن العالى تقريراً ظهرت ونشطت خصوصاً في الولايات المتحدة الأمريكية نهضة منهجية لدراسة العلوم السياسية . وقد تجلت في استعدادات اقسام لدراسة علم السياسة في عدة جامعات . وفي عام ١٩٠٣ يربزت الى الوجود الجمعية الأمريكية لعلم السياسة .

(٢١) وفي فرنسا نلاحظ تأسيس المدرسة العرة للعلوم السياسية في باريس ، وذلك لوضع مناهج علمية في تهيئة اناس تضع نصب عينهم آسباب خسارة فرنسا في حربها مع المانيا في حرب السبعين (١٨٧٠) ومن ثمة اصلاح اوضاع فرنسا . كما ان تأسيس مدرسة الادارة الوطنية يهدى الحرب العالمية الثانية كان لفرض اعداد متخصصين ENA لادارة ثروون الجمهورية على اسس علمية .

American Political science Association

ومن اهم منظري ذلك المهد في علم السياسة كان هنالك شارل بيرد A. Beard ودرو ولسن Wodrow Wilson وكان اعتمادها النظري Charel في تدرسيهما ينصب على الملاحظة التجريبية للواقع .

Emperical observation for the reality

وبهذا فقد ابتعد المنظرون من الاتجاه السابق للنظريه او الفلسفه السياسيه السائدة حينذاك والتي اعتمدته كنهج على طرح دراسه ما يجب ان تكون عليه الواقع السياسيه بدل ان تصفها كما هي . لذلك يلاحظ في هذا الاتجاه الجديد لتلك العقبه تأكيد على دراسه الواقع فقط فلم يغيروا اهتماما بدراسة ووضع قواعد نظرية تجريديه وانما انصب اهتمامهم بدراسة الواقع ومن ثم الواقع ليس الا . ان دراسه الواقع كما هي فرزت وطورت اتجاه منهجي قائم بذاته يتم في التأكيد على اكتشاف

Behavioral السلوك

فالباحث على هذا النهج يتبع ويرصد كل ما يحيكه ملاحظته . فدراسة السلوك السياسي مثل رصده يمنظور هذا الاتجاه بتطبيق النهج السلوكي لاستخلاص الظواهر السياسيه . ومن هذا لوحظ ان النهج السلوكي يتلخص في استعمال الوسيلة الكمية المعتمدة على الحساب الرياضي . فهنالك المقابلات واستفتاء الرأي العام والاحصاء . وانتقدت لذلك هذه المدرسة السلوکية على اعتبار ان وسيلة بحثها هي التي تقرر بالنتيجه موضوع بحث الظاهرة السياسيه ، الا العاصل هو مدى امكانية حساب هذه الظواهر وليس معرفة كنه الظاهرة السياسيه بعد ذاتها . ان التأكيد - حسرا - على دراسه مثل دراسه الاحزاب السياسيه ، جماعات الضغط ، المصالح ، كيفية انجاز

(٢٢) الذي أصبح رئيسا للولايات المتحدة الامريكية وعرف بمشروع التقاط الأربع عشر لوضع اسس العالم الجديدة بعد الحرب العالمية الاولى . ويعود الفضل له لحد ما لا يجاد عصبة الام ، اذ تضمنت احد نقاطه الاشارة اليها .

القرارات ، وفق منهج كمى حسابى ، سوف يبعدنا بالضرورة عن معرفة المشاكل السياسية الرئيسية . اذ ان هذا المنهج باعتماده على الارقام في تقطيع الظواهر السياسية ستدفع الباحث في مهامه بعيداً عن التحليل وبالتالي التوصل لادراس المشاكل السياسية في المجتمع .

ومع انتقادات المحدثين الذين ركزوا على عدم كفاية نهج ونتائج المنهج السلوكي فان عهد نظرى جديد في دراسة العلوم السياسية قد تشكل واضاف انطلاقة علمية نشطة في مضمار التحليل السياسي سمى مجازاً بثورة موازية لمنهج ارسطو التجربى للكشف عن الحقائق .

وفي بداية الخمسينات لوحظ التطور المشهود في اقامة النظريات والتماذج التحليلية الداعية الى اكتساب نظرة جديدة في ميادين دراسة وتحليل العلوم الاجتماعية والسياسية . واهم هذه التماذج : *L'approche systemiques*

1 - النهج السيستماتى او السيستمى
 في ثلاثة مؤلفات الاول منها «النظام السياسي» الذى ظهر عام ١٩٥٣ قدم دافيد استون مجمل مفاهيمه ونهجه التجريدى في دراسة علم السياسة وخاصة باضافاته طابع التجريد بعد الاملاق في تطرقه وبحثه لظاهرة السياسة كعلم (٢٢) وذلك باستعماله لمفهوم السيستم والذى يمكن ان يعرف بالشكل التالى : السيستم هو مجموعة العوامل المتداخلة بنائياً .

مفهوم الاسس والبناء بالمعنى المستعمل لديه عبارة عن «وجود علاقات متشابكة ثابتة و مجتمعة بصورة دائمة » (٢٤) فالاسس او البناء *Structure* بحسب ذاته هو ظاهرة يبرز من خلالها تجسيد عمل معين بصورة ثابتة .

-
- (23) David Easton: *The Political system*. 1958.
 - (24) David Easton: *Afram work for Political Anal sis. 1955. and Asystems analysis of political life 1965. The Political system 1953.*

اما بالنسبة لتعريف النظام السياسي فيمكن تعريفه على اساس انه مجموعة التداللات او التفاعلات السياسية المستمرة في مجموعة سياسية معينة «فالنظام هو جزء من كل اجتماعي يدخل في علاقات معقدة مع البناء الاجتماعي الكامل . في الواقع ان فكرة التداخل والتتفاعل بين الجزء والكل التي اوردها استن في النظرية السياسية Wassili Leontiff سبق وان استعملت نظريا في مجال الاقتصاد عندما كتب (اساس الاقتصاد الامريكي بين عام ١٩١٤ - ١٩٢٩ دراسة تطبيقية واقعية في التحليل المترافق - هارفرد ١٩٤١) وقد بين ليونتيف العلاقة بين الصناعات وبالاخص دوره - البضائع من قسم الى اخر (صلب خام - صلب خالص - صناعة مدنية) وذلك بواسطة دخول هذه الصناعة (Inputs) وخروج هذه الصناعات من قسم الى اخر (Outputs) فالنظام الاقتصادي قائم على استلام دخول الانتاج وخروجه على شكل منتجات كاملة ومهمة لاغراض الاستعمال المختلفة . استطيع هذه المنتجات ايضا حسب رأى استن بأن تؤثر على الدخل بواسطة عكسية في بعض الحالات وذلك عند استعماله لمفهوم التذبذبة المكسية او الاسترجاعية Feed back الاستعمال النظري لهذا المصطلح يشبه لعد

Cyberntique

الانطباق نموذج «ادارة الدقة» .

في استعمالات كارل دوتش ، في كتابة (٢٥) عندما اعتبر النظام السياسي كشبكة من قنوات المعلومات التي تعتمد على تسابق واصلاح ورود المعلومات بواسطة (النظام) ورد فعل المعلومات المتراكمة في النظام السياسي (٢٦) .

٢ - النهج الوظيفي في التحليل النظري L'approche fonctionnelle اعتبر كل Rodcliffe - Brown من - مالينوفسكي Malinowski وراد كليت - براون من الاوائل الذين استعملوا اصطلاح الوظيفة في علم الاتشروبولوجي - بشكل يفيد

(25) Karl W. Deutser. The Nerves of Government. models of political communication and Contrd. New York 1963.

(٢٦) ان دور نوربرت فاينير Norberst wieners هو اسام في عرضه للسيبرنتيك في جمل الاتصالات بالنسبة للحياة والماكن .

التخصيص والدقة التي عرف بها هذا الاصطلاح حالياً . وقد استعمل هذا الاصطلاح من قبل عالم الاجتماع تالكوت بارسون .. والمفهوم المستعمل هنا يأخذ من دراسة علم الحياة المعنى فيه : الطريقة أو الاسلوب الذي يفيد ادامة الكائن الحي .. وحسب تقييم بارسون ان هذا المفهوم يعتمد على فكرة التداخل والتعاون الموجود بين كل الاجزاء والعناصر المكونة للنظام الاجتماعي . فكل عنصر له دور يقوم بوظيفة أو عدة وظائف مساعدة فيما بينها في سبيل المحافظة على حيوية وادامة حياة النظام .. وقد طور كل من المؤند وباؤل مفهوم الوظيفة واستعماله - بيتريا - في دراسة الانظمة السياسية وذلك يمد ابتعادهما عن الاعلاق والتطرف في الدور الوظيفي كما صور من قبل ماليونوفسكي . وبالنسبة الى المؤند وباؤل ان الانظمة السياسية لها دور وظيفي في المجتمع السياسي من خلال التحديات الاربعة حيث ان لكل نظام سياسي اربعة أدوار تفسر وتعلل مراحل كل نظام سياسي .

وهذه التحديات هي :

- ١ - بناء الدولة .
- ٢ - بناء الامة .
- ٣ - المشاركة .
- ٤ - التوزيع (أو مرحلة الرفاهية) .

واستهدف كل نظام سياسي لهذه التحديات واجتياز مراحلها ينجاح سيمجهله في عداد الدولة - القومية المتقدمة في المنهي الحديث للنظام السياسي (٢٧) .

-
- | | |
|---|-------------|
| (1) Le probleme de construction de L'Etat. | بناء الدولة |
| (2) Le probleme de Construction de La Nation. | بناء الامة |
| (3) Le probleme de La participation | المشاركة |
| (4) Le probleme de La distribution. | التوزيع |
| (27) Cf. Gabriel Almond. Political Development Essays in Heuristic Theory, Boston 1970. | |

٢ - منهج التقديم في نظرية التحليل السياسي L'approche Developental

ويرجع الفضل في تكوين هذه النظرة اصلا الى مفاهيم النظرية الوظيفية في السياسة ويعتبر لوسيان بائى من الوظيفيين الذين اعتمدوا في تحليلاتهم على الدراسة العملية لاقطار الدول النامية وذلك باستعماله لمفاهيم الوظيفيين واظافته مفاهيم ومعايير وحلول للتقدم السياسي .

٤ - منهج الوحدات المنظمة في التحليل النظري (٢٨) : L'approche Organisationnelle

اصحاب هذا المنهج لا يؤكدون على عمل الدولة فقط وانما يحاولون تصوير المؤسسات الاجتماعية والسياسية على اساس ان كل منها تشكل وحدة قائمة بذاتها لها قوانينها و سياستها و اختصاصاتها وسلطتها ، من ناحية و كمنظمة موجودة في الدولة من جهة اخرى .

وبعد ان عرضنا اهم الاتجاهات الفكرية العديدة في تحليل الظاهرة الاجتماعية والسياسية فان اتجاه دراستنا للانظمة السياسية المقارنة سيتبع بالنتيجة قدر الامكان اسلوب البحث المعتمد على استعمال هذه النماذج لامتطائنا فكرة عن عمل النظام السياسي في محيطه الاجتماعي فالنظام السياسي جزء من كل تدرج مقداره البناء الاقتصادي والاجتماعي ، والتقاليد التاريخية والاعتبار التاريخي والایديولوجيات السائدة وقيم المجتمع .

كما يشرف المؤند على ادارة وتوجيه سلسلة من الكتب التي تصدر على نهج وظيفي في تحليل ودراسة النظم السياسية والظواهر السياسية .
(٢٨) يعتبر ميشيل كروزية في كتابيه ظاهرة اليموقراطية ومجتمع الطريق المسدود احد المهندين في بيان سلطة الوحدات المنظمة .

الباب الاول

نماذج من النظم السياسية حسب التغيرة التقليدية

كنا قد اشرنا ما للفكر الاغريقي القديم وخاصة على يد ارسطو Aristotle بن اهمية في مجال السياسة فكتابه السياسة اعتبر بحق اول مرجع مهم ومساير في التعريف على انواع الحكومات وما يمكن ان تكون عليه ذلك من دراسة ارسطو لمنة وثمانية وخمسين دستورا للمدن القديمة (١) . وقد بحث ارسطو في شكل الحكومات حيث قسمها الى ثلاثة وعلى أساس اقرارها للمصلحة العامة :

- ١ - الحكومة الملكية حكومة الفرد .
- ٢ - الحكومة الارستقراطية حكومة القلة .
- ٣ - الحكومة الجمهورية - الديموقراطية - كثرة .

وهناك ايضا ثلاثة اشكال للحكومات والتي يقوم تقسيمها على أساس الاخذ بمصلحة الحكم وهذه الحكومات هي :

- ١ - الحكومة او الطغيان - ولنائيد الملك - حكومة الفرد .
- ٢ - الحكومة الاوليمبارشية - ولمصلحة الاغنياء - حكومة القلة .
- ٣ - الحكومة الديموقراطية - ولمصلحة الفقراء - وهى حكومة الفالبية .

ويلاحظ - رغم بساطة التقسيم وعمق التقدير - ان الانتقادات حول تقسيمات ارسطو قد حافظت من جهة على الاخذ بتقسيمه الثلاثي للحكومات وتركت في تفصيل آخر للتقسيمات حسب ما ارتى كل كاتب من وجهة نظره . وهذا مما يمكن ملاحظته عند تقسيم بوليبوس للحكومات في كتابه التواريخ The histories . بان احسن الدساتير هو الذى يتضمن الاشكال الثلاثة في حكومة واحدة (ملكي - ارستقراطى -

(١) السياسة لارسطو طاليس - مقدمة بارتلمى سانهيلير - نقله الى العربية احمد لطفى السيد - القاهرة . مطبعة دار الكتب المصرية ١٩٤٧ - الباب الخامس - الكتاب الثالث .

دستوري) . وهذا ما كان معهون به اصلا في روما حيث كان نظامها يقوم على وجود السلطة مقسمة بين القنصلية ، والشيوخ والشعب (و هنا مضمون اجتماعي اكثر مما هو شكلي لتقسيم الحكم) وقد درج شيشرون وتأثر بفكرة بوليبوس من الدستور Amixed Constitution في كتابه الجمهورية والقوانين عندما ذكر ان احسن الدساتير هو ما يتضمن الاشكال الثلاث مجتمعة ومتوازنة : من ملكية ومن ارستقراطية ومن ديمقراطية . أما مونتيسكيو والذى اعتبر حلقة وصل ما بين الفكر السياسى القديم وال الحديث -

فقد اعتبر « اخر الفلسفه التقليدين واول الفلسفه المحدثين » (2) وقد اقام تقسيمه للحكومات على اساس طبيعة ومبادئ الانظمة ، وهناك ثلاث اصناف :

١ - الحكومة الجمهورية :

١ - الجمهورية الديمقراطية ، ذات الوصول الى احسن - القبيلة -
و نتائجها .
ب - الجمهورية الارستقراطية - الهدافة الى الاعتدال .

٢ - الحكومة الملكية :

١ - والتي تقوم فكرتها على الشرف .

٣ - الحكومة الاستبدادية :

١ - والتي ترتكز على فكرة الخوف (3) .

(2) Cf. Gerard Bergeron. Fonctionnement de l'Etat. Arman Colin 1965. P. 168. Passage du Raymond Aron.

(3) Cf. Montesquieu. De l'esprit des lois - les lesgrarde fhemes. idees - 1970. Livrelli. chap. ix. P. 70.

الفصل الأول

تقسيم الانتمة السياسية انطلاقا من فكرة

الفصل بين السلطات

لو اخذنا بمفهوم روبيسيير للسلطات لاعتبرنا بانها ، اي السلطات « هي الاقسام او الاجزاء الاساسية المكونة للسيادة » . واعتبرنا ان السلطات هي وظائف فنعني في هذه الحالة بانها مجموعة الاجراءات والاوامر والقواعد الملزمة التي تفرضها الدولة على المجتمع لضمان سيره . اما اذا تصورنا السلطة على اساس انها اجهزة فهي في هذه الحالة (L. Duguit) تكون : الانفراد او مجموعة الانفراد الذين يشاركون بصورة او بأخرى بظاهرة القواليات الارادية للدولة » (٤) .

لم يكن هنالك من جدوى في القديم من ذكر توزيع السلطات او الاخذ بفكرة الفصل بين السلطات طالما ان المجتمع السياسي كان صغيرا وحاجاته محدودة ، بحيث ان رئيس العشيرة او المدينة الصغيرة يستطيع ان يحل ويفصل في كل الامور المتعلقة بشؤون رعيته وذلك بمساعدة البعض من اقربائه او اعوانه . ولكن توسيع المجتمع السياسي عددا وتمدد الحياة الاجتماعية ادى بطبيعة الامور ان تتولى عدة هيئات ممارسة واجبات ووظائف يستفاد منها تمثيلية الامور المتعلقة بالمجتمع السياسي . فالسلطة هي واحدة ولكن ممارساتها تعددت بوجود عدة هيئات تفصل وتتحدد نوعية العلاقات والواجبات بين افراد المجتمع الواحد . وقد لاحظ بعض المفكرين ان تحديد عمل السلطة من خلال واجباتها يمكن ان يتم وذلك من خلال تجزئة عمل السلطة نفسها .

(4) L'Etat et les institutions. Encyclopoche. Larousse
1976. PP. 66 - 70 .

فالسلطة والسيادة استعمالها مرادف الواحد للاخر طالما الكلام يدور حول سلطة او سيادة الدولة .

اعمال ووظائف السلطة :

هناك ثلاث وظائف للسلطة السياسية في المجتمع تراویل من قبل عدة هيئات او من قبل هيئة واحدة وذلك حسب ما وصل اليه المجتمع من تنظيم وتقسيم للعمل .

١ - الوظيفة التنفيذية :

وهي الجهة التي تتولى تنفيذ ومراقبة مدى تطبيق الاوامر والقواعد والقوانين المتعلقة بالمجتمع السياسي . وذلك يفضل توفر الاداة المادية التي تحت تصرفها من جهاز اداري ومن اجهزة امنية «قوات مسلحة» . وتبدو اهميتها للافراد وذلك نتيجة احتكاك الاخرين بها اكثر من احتكاكهم بالسلطات او الوظائف الاخرى (٥) .

٢ - الوظيفة التشريعية :

يتاح للسلطة بهذه الوظيفة تكوين واجداد قواعد الحق الموضوعي اذ ان قواعد القانون هي حكم قاعدة لتابعة سلوك الافراد في المجتمع لضمان المصلحة العامة التي يتواхها النظام السياسي عن طريق استقرار التعامل والمعاملات بين افراد المجتمع ضمن الدولة .

٣ - الوظيفة القضائية :

رغم العلاقة الوطيدة بين الوظيفة التنفيذية والقضائية (كلزن) فان عمل القضاء ينصب في تفسير روح القانون وتطبيق النصوص القانونية في حالات المنازعات الحاسمة بين الافراد والهيئات الرسمية في المجتمع السياسي .

٥ - فالافراد قد لا يواجهون مطلقا السلطة القضائية الا ما ندر في حياتهم ولكنهم يعтикرون في حياتهم اليومية مع كل ما يرمي الى الجهاز التنفيذي . الموظفون شرطة المرور يستمدون الى اجهزة الاعلام ... راديو ويشاهدون التلفزيون .

المبحث الأول

- الاسس الفكرية لمبدأ الفصل بين السلطات -

ان ظهور المبادئ الديموقراطية الليبرالية الداعية الى الحد من السلطة الفردية للملوك وذلك لتأمين حقوق وحريات الافراد دعت بعض المفكرين الى صياغة النظريات الفكرية الداعية الى ضرورة تقسيم السلطات الى اقسام بحيث تحد وتوقف كل سلطة السلطات الاخرى (١) . وينذلك يمكن ضمان عدم تمسك السلطة على حساب حريات وحقوق الافراد . ولكن كيف يمكن منع تفسف كل سلطة على حدة ؟

ليس هنالك من مجال واسع لتتمسق سلطة مشتملة على ركن واحد من اركان السلطات الثلاثة ، لأن مصلحتها تكون اقل مالو كانت يبيدها السلطة يكاملها تزاولها للوصول الى غرض لديها . فالفرد او الهيئة الواحدة عندما تملك جميع اجزاء السلطة تستطيع عندما ان تضع القوانين بنفسها ومن ثم تتنفيذ ما تراه لها وحتى تفسير ما يمت في مصالحها ويدون ان يكون هناك من رقيب او مانع من توقيفها . وهكذا كانت الحالة في عهد الملوك الاوربيين ذوى الحكم المطلق اثناء القرن السابع والثامن عشر ، مما دعى المفكرين من امثال لوک ومنتسكیو وروسو الى الدعاوة لاقامة نظام تقوم دعائمه على فكرة الفصل بين السلطات .

فاما تم توزيع السلطات بين هيئات متعددة كانقصد منه نظريا الحد من فلواء استعمال السلطة تعسفي وتحقيق الحرية للأفراد وذلك بمنع استبداد السلطة . حتى ذهب رجال الثورة الفرنسية الى القول ان الدولة التي لا تقوم على مبدأ الفصل بين السلطات تفقد اساسها الدستوري ، وجاء اول دستور بعد الثورة الفرنسية في ٣٠ كانون الاول عام ١٧٩٢ مكرسا بصورة مطلقة وجود ثلاث سلطات منفصلة ومستقلة الواحدة عن الاخرى . ونص دستور ولاية ماساشوسيت Massachusette

(١) - يمد ان كان المفكرون يدعون الى السلطة القومية للملوك للحد او لالقاء سلطة الامراء والاقطاعيين ورجال الدين لفرض وجود سلطة واحدة في الدولة القومية ، فانهم وبعد ان تتحقق ما يتطلبون اليه ليجوا الى وجوب حماية الحقوق الفردية من السلطة . اما المبدأ الاساسي للحرية فكان يتضمن حرية العمل وحرية المزور بدون مضايقات .

١٧٨٠ على انه في حكومة هذه الولاية لن تمارس الهيئة التشريعية مطلقا سلطات الهيئة التنفيذية والقضائية او احدهما . . . «واكد منشور الفدراليين الذين كانوا وراء النظام الفدرالي في الولايات المتحدة على اقامة نظام الفصل بين السلطات لمنع التس腹 المطلق والذى ادى الى الاساءة في استعمال كل سلطة على حدة . حيث ادى الى افتقاد التعاون بين كل سلطة من السلطات الاخريتين وفي بعض الاحوال تعصف سلطة من السلطات كما لوحظ خلال دستور السنة الثالثة للثورة الفرنسية في قيام حالة الفوض والرعب وخصوصا عند تسلم روبيبي لرئاسة «هيئة الغلاصن للعامة» Le Comite de Salutpublic وهي السلطة التنفيذية المنبثقة عن المؤتمر والذى هو بمثابة الهيئة التشريعية المعبرة عن الشعب الفرنسي .

وتأسيا على اشكال الانظمة التي يمكن ان تقوم حسب العلاقة بين السلطات والتي يمكن ان تكون منفصلة او مجتمعة او متعاونة سنوضح مبدأ الفصل بين السلطات وذلك في عرض اهم تطبيقات المبدأ من خلال دراسة بعض نماذج الانظمة السياسية مبتدئين في عرض افكار كل من جان لوك ومنتسيكيو وروسو وهوبن .

١ - جان لوك :

اذا كان لوك متفقا مع هوبن على اصل تأسيس المجتمع السياسي وذلك عند ابرام المقد حيث تم عندها انتقال المجتمع من حالة بدائية الى حالة متقدمة فان وجهة الاختلاف بينهما هو في تصور الحالة البدائية التي كان عليها المجتمع ..

فهو بن يعتقد بوجود حكم النابة حينذاك «وقانون الاقوى هو السائد»، وأن المجتمع حرب مستمرة . اما لوك فيرى ان حالة الطبيعة كانت على التكس يسودها لوجود حكم القانون الطبيعي مبدأ تساوى الافراد ، والحياة كانت مائرة في حرية

اوهدوء ، وقد اختار الافراد بمحض ارادتهم سلطة عليا عهدوا اليها تنظيم امورهم
واحراق العدل بينهم وحل مشاكلهم الناتجة عن رغبتهم في العيش مع الجماعة ولهذا
فالافراد احرار في تتحية الحاكم عند استبداده لأن تعسفة هو اخلال بالعقد المبرم بين
الحاكم والمحكومين .

وقد ذكر لوك بأن الافراد في حالة الطبيعة كانوا يملكون سلطتين :

١ - سلطة اتخاذ الاجرامات للمحافظة على انفسهم وعلى الاخرين .

٢ - سلطة توقيع الجزاء على من يخالف قوانين الطبيعة .

ولهذا فعند انتقال حياة الافراد الطبيعية الى حالة الحياة مع الجماعة فيكون
باتنظام هذه السلطتين او القاعدتين السارية هندهم اولاً في تكوين السلطة التشريعية
التي تضع القواعد لحفظ الافراد والجماعة وثانياً تكوين سلطة تنفيذية تراقب مدى
تنفيذ هذه القوانين المشرعة ومدى الالتزام بها من قبل الجماعة والافراد .

ولهذه السلطة الاخيرة ايضاً مهمة ادارة الشؤون الخارجية للجماعة من شؤون
سلمية وحربية تمهد الى سلطة تعاونية ملائمة مع السلطة التنفيذية .

ومن ناحية عملية يرى لوك بأن السلطة التنفيذية يجب أن يكون عملها بصورة
دائمية يعكس عمل السلطة التشريعية التي تكون وظيفتها مؤقتة وذلك في صنع القوانين
عند نشوء الفرورة .

ولتجنب اساءة استعمال السلطة فيجب أن تكون كسلطتين منفصلتين بعضها
عن البعض من سمو السلطة التشريعية وخضوع السلطة التنفيذية للاخيرة المبررة عن
مصلحة العامة .

فالنتائج المستخلصة من آنکار لوك يمكن أن تكون على الشكل التالي :

١ - أن القواعد تطبق على جميع الافراد في سبيل المصلحة العامة .

٢ - حق الشعب في سحب الثقة من الحكام عند اساءة استعمال السلطة ، لأن السلطة
مفروضة وغير متنازل عنها .

٢ - مونتسكيو :

لقد تأثر مونتسكيو اثناء زيارته لبريطانيا ببنظامها السياسي ، ولهذا فيمكن اعتبار فكرته عن وظائف السلطات ما هي الا انعكاس لما موجود في النظام البرلماني لذلك العين . وقد استعرض هذا النظام في القسم الرابع من الكتاب السادس في مؤلفه روح القوانين (٧) . وقد ركز فكرته عن الفصل بين السلطات من زاوية ضمان الحرية السياسية وبصورة ادق عن «الامان» للفرد . وقد تسائل مونتسكيو عن شكل النظام الذي يؤمن الحرية بصورة افضل ؟ واجاب حسب اعتقاده بأن النظام الذي تكون سلطاته منفصلة وتستطيع كل سلطة في حالات استثنائية من توقيف الواحدة للاخرى . ومن مقتطفات ما كتبه ، أن الحرية السياسية عند المواطن هي راحة الذهن وذلك عندما يتوفّر الامان للأفراد ويجب أن تكون الحكومة في حالة تستطيع فيها ايضاً مزاولة اعمالها بصورة افضل ولهذا فإن توفر هذا المبدأ لا يمكن ان يوجد الا عند الحكومة المعتدلة .

والسلطات لديه هي على ثلاثة انواع : السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية حيث تستمد الاولى في تسيير شؤونها من القانون العام والسلطة التنفيذية التي تتناول القضايا المتعلقة بالقانون الخاص .

فالسلطة الاولى «التشريعية» التي تعمل بصورة مؤقتة او دائمة تصلح او تلغي ما كان قائماً او معمولاً به والثانية تحمل السلم او الحرب وتنظيم الشؤون الخارجية للدولة . اما السلطة الثالثة فهي تعاقب او تحكم في المخالفات والجرائم والمنازعات العاصلة بين افراد المجتمع (٨) .

(٧) الترجمة العربية لمؤلف مونتسكيور «روح الشرائع» لمادل زعيتر ظهرت في جزئين دار المعارف بمصر ١٩٥٣ و ١٩٥٤ .

(8) Cf. Andre Hauriou. Droit Constitutionnel et institution politiques. 1970 - 0. 213.

٣ - جان جاك روسو :

من أهم كتابات روسو العديدة هي كتابة المقد الاجتماعي ، ويمكن اعتبار الفكرة الأساسية وراء العقد الاجتماعي هي موضوع الوحدة .. ووحدة البناء الاجتماعي وذلك باخضاع المصالح الخاصة للإرادة العامة .

ولهذا نجد مفهوم السيادة المطلقة التي هي تعبير عن الإرادة العامة لا يمكن تجزئتها أو اذابتها . ففي كلامه عن العقد فأن إبرام العقد هو ليس بين أفراد كما عند هوبيز وليس بين الأفراد والحاكم كما هو الحال عند لووك . ولكنه (العقد) هو ميثاق اجتماعي يحيث يتعدد كل فرد مع الأفراد الآخرين ويتنازل كل فرد عن سلطته ويضعها تحت تصرف الإرادة العامة . فكل مشارك يتعدد مع الكل ولا يتعدد مع شخص خاص . أن للحاكم الإرادة العامة والتي يكون القانون تعبيرها . فالحكومة دورها مساعد لأن الإرادة العامة هي مجموع إرادة الشعب الذي يضع القوانين والحكومة ما هي إلا الأفراد الذين يقومون بتنفيذ القوانين . أن العمل السياسي للحاكم هو التعبير عن الإرادة العامة في عمل القوانين والحكومة هي وكيلة لتنفيذ هذه القوانين (٩) .

ويذكر روسو في تصنيفه لأنواع الحكومات :

- ١ - الملكية وقد هاجمها .
 - ٢ - الارستقراطية - والتي يمكن أن تكون وراثية أو منتخبة ويفصل الحكم الارستقراطي المنتخب لأنه بن فهو الأحسن أو الأكثر طبيعى عند حكم المقام للكثره .
 - ٣ - أما بالنسبة للحكم الديمقراطي والذي يعرفه بترابط السلطة التنفيذية بالتشريعية فإن الحكم (الديمقراطي) عمليا غير ممكن التطبيق ويشكل خطرا
- (٩) انظر - الدكتور حسن سعفان - العقد الاجتماعي لجان جاك روسو - الحكومة هي هيئة متوسطة بين الرعايا والسلطان لكن تتولى تنفيذ القوانين وحياته الحريات المدنية . من ٥٨٤ - مجلد تراث الإنسانية (١) وزارة الثقافة والإرشاد القومي - القاهرة بلا تاريخ .

لتوارد السلطات في هيئة واحدة تعمل وتنفذ القانون حيث مندتها تكون الاساءة وذلك بالاهتمام بالشؤون الخاصة .

«وإذا وجد شعب من ملائكة» فإنه سوف يحكم بصورة ديمقراطية «أن حكومة الكمال لا تصلح للرجال» .

إذا كان العمل ببعض نظريات الفصل بين السلطات يفيد :

- ١ - العد من الاستبداد السلطوي فردياً كان أو مارساً من قبل هيئة .
- ٢ - حماية الحقوق والحربيات التردية .
- ٣ - ويستفاد من مزايا تقسيم العمل في زيادة الفعالية ، فقد يناب وينتقد عملياً ونظرياً على أساس :

- ١ - ان السيادة والسلطة هي واحدة ولا يمكن تجزئتها في الدولة الواحدة .
- ٢ - ان توزيع السلطة يضعف من مفهوم المسؤولية التي يمكن تحديدها في حالة وجود جهة واحدة متخصصة في ممارسة السلطة .
- ٣ - انه مفهوم وهمي وعملياً ، يلاحظ دائماً سيطرة سلطة على السلطات الأخرى (١٠) .
- ٤ - ان تطبيق هذا المبدأ ادى عملياً الى فوضى في ممارسة السلطة وخاصة خلال فترة الدساتير الاولى للثورة الفرنسية .

اما وقد انتهينا من عرض فكرة الفصل بين السلطات فحرى هنا أن نستعرض التقسيمات التقليدية للأنظمة السياسية انطلاقاً من فكرة العلاقة بين السلطات .

(١٠) راجع حول ثبررات مبدأ الفصل بين السلطات . الدكتور سليمان الطماوي السلطات الثلاث ١٩٧٤ . ص ٤٤٨ - ٤٤٩ .

وكذلك كتاب الدكتور شهوان حمادي في النظم السياسية . الطبعة الرابعة ص ٦٨ - ٦٠ . مبحث مبدأ الفصل بين السلطات اما فيما يتعلق بالثبات حسب روئي موتتسكيو راجع ص ٥٦ من ٥٤ من الكتاب اعلاه .

المبحث الثاني

التطبيقات العملية لمبدأ الفصل بين السلطات

مع ما لوحظ من عدم قيام نظرية الفصل بين السلطات على اسس علمية ذات حقيقة راسخة في التطبيق العملي فبالامكان اقامة تصنيف لنماذج من النظم السياسية يعتمد وجود فصل نسبي بين السلطات منظورا اليه من زاوية العلاقات الموجودة بين السلطات في كافة الانظمة السياسية حسب الممارسة .

١ - فاذا كانت العلاقة بين السلطات قائمة على اساس المساواة والتعاون فيسمى بالنظام البرلماني .

٢ - اما اذا كان الفصل بين السلطات قائما مع رجحان كفة السلطة التنفيذية فيسمى النظام الرئاسي (١١) .

٣ - وهناك نظام سياسي يسمى بنظام حكومة الجمعية ، «نظام الجمعية النيابية» يقوم على اساس جمع السلطات بيد الجمعية النيابية مع توقيض عدد من اعضائها بمناولة مهام السلطة التنفيذية (١٢) . بذلك رجحان كفة السلطة التشريعية .

المطلب الأول :

نظام الجمعية النيابية ، حكومة الجمعية :

اولا :

يكون النظام السياسي في هذه الحالة قائم على اساس عدم المساواة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية وذلك لصالح السلطة التشريعية فتوجيه وإدارة كافة

(١١) في تعريف اورده الدكتور عبد الحميد متولي للنظام الرئاسي هو انه النظم الذى يتقرر للرئيس رجحان في كفة ميزان السلطان من ٢٧٦ القانون الدستوري والأنظمة السياسية الاسكتلندية ١٩٦٣ .

(١٢) الدكتور عبد الحميد متولي : القانون الدستوري والأنظمة السياسية ٩٧٥ ، من ١٣٥ .

القضايا السياسية والهامة المتعلقة بشؤون النظام تكون على عاتق الهيئة التشريعية
فهي على رأس النظام السياسي .

فالسلطة التشريعية المنتخبة من قبل الشعب تمثل وتمتلك السيادة التي لا يمكن
تجزئتها لأنها تعبّر عن ارادة الأمة التي عهدت لها من قبل الشعب . إن عدم امكانية
قيام هذه الهيئة في إدارة كافة الشؤون المتعلقة بالنظام السياسي تدعوها إلى تعيين
من يمارس باسمها وظائف معينة تتبع الأصل وهي السلطة التشريعية التي تفرض
التعليمات والتوجيهات المتعلقة بإدارة الشؤون العامة في النظام السياسي . فتركيز
السلطة هو إذا بيد الجمعية التأسيسية أو بيد حكومة نظام الجمعية .

ويمكن القول بأن هذا التطبيق يتبع نظريًا إدوار جاك روسو في مفهومه حول
السيادة في الدولة . لأن عماد السيادة هي اصلًا مقدرتها أو وظيفتها في تشريع
القوانين . وإذا كان عمليًا لا يمكن أن يقوم الشعب نفسه بإدارة وتنفيذ القوانين
فيجب أن تكون هنالك هيئة أخرى للقيام بذلك ولكنها يجب أن تكون بمثابة التابع
للسنة التشريعية . ويترتب على ذلك فكريًا تتطابق مع وجود نظام الجمعية التأسيسية
وهي :

١ - السلطة التنفيذية مسؤولة كاملاً أمام الجمعية التأسيسية فرئيس الهيئة
التنفيذية أو رئيس الوزراء أو رئيس الجمهورية (حسب التسمية المطلقة له)
هو مفوض في ممارسة ما تراه السلطة التشريعية ولها الحق هذه الأخيرة في
سحب ثقتها به عند الضرورة لذلك .

٢ - أن الهيئة التنفيذية تكون جماعية ممثلة يوجد عدة أشخاص وليس شخصاً
واحداً خشية تفرد شخص بسلطة ومن ثم حصوله على نفوذ على حساب السلطة
التشريعية .

نماذج لانقمة حكمة الجمعية :

لوحظ في أكثر الأحيان أن تطبيقات هذا النظام كانت متسمة بفخر وف استثنائية خاصة . وفرنسا عرفت تطبيقات له ولكن بصورة مؤقتة

١ - نموذج نظام الجمعية . سويسرا

لقد عرفت فرنسا وكذلك الأورغواي تطبيقات مؤقتة لهذا النظام . إلا أن سويسرا أول بلد عرفته بصورة دائمة منذ دستورها لعام ١٨٤٨ ، ومع أنها عرفت تعديلات مهمة على دستورها (أكثر من خمسين تعديلاً أمهما عام ١٨٧٤) إلا أن الطابع العام بقي كنموذج لنظام حكم الجمعية (المديرين) (١٣) فالنظام مستقر بهيئاته وحتى باشخاصه . فمنذ أكثر من ١٤٠ عام لم تعرف سويسرا عدداً من الوزراء يزيد على المئة . كما أن الأحزاب المختلفة هي نفسها تحكم وجاءت حسب انتخابات عام ١٩٨٣ لتؤكد الاستقرارية فالاحزاب : الديمقراطي ، الرديكالي ، الاشتراكي ، المسيحي حصلوا على الأقلية المطلقة التي تتيح لهم الاشتراك في تكوين المجلس الفدرالي والجمعية الفدرالية .

مؤسسات النظام السويسري :

١ - المجلس الفدرالي : يتكون من سبعة أشخاص معينون لمدة أربعة سنوات من قبل الجمعية الفدرالية . ولا يجوز أن يبقى الرئيس ولا نائبه أكثر من سنة واحدة في رئاسته للمجلس والذي هو بمثابة رئيس الجمهورية . فالرئاسة دورية . وليس لهذا المجلس دور من الناحية الدستورية إلا تنفيذ القوانين والأنظمة التي تهدى إلى الجمعية الفدرالية القيام بها (١٤) . وليس للمجلس الفدرالي

(١٣) انظر د. اسماعيل الفزالي - القانون الدستوري والنظام السياسي - المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع . بيروت - ١٩٨٢ . ص ١٨٨ .

(١٤) انظر - اندرية هوريو - القانون الدستوري والمؤسسات السياسية - الهمالية للنشر والتوزيع . بيروت ١٩٧٣ . الطبعة الثانية من ٤٤٥ . فالمجلس الفدرالي من الناحية الحقوقية يعتبر تابعاً للجمعية الفدرالية مادة ٧١ . وكذلك من ٤٤٩ من نفس الكتاب يمكن وصفه بنظام المديرين .

الحق في حل الجمعية الفدرالية ، اذ ان سلطته مفوضة من قبلها الا انه لم يحصل ان
حلت الجمعية الفدرالية هذا المجلس اصلا .

٢ - الجمعية الفدرالية . يقتضى المادة (٧١) من الدستور السويسري السلطة
تعود للجمعية الفدرالية . وهي تتشكل من هيئةتين (مجلسين) .

١ - المجلس الوطني (النواب) ويكون من اعضاء منتخبون من قبل الشعب
نائب عن كل ٢٥ الف من الناخبيين . انتخابهم لمدة اربعة سنوات ولا يجب
ان يزيد عددهم من ٢٠٠ عضوا . ويتمتع مع المجلس الآخر بصلاحيات
متقاربة .

ب - مجلس مقاطعات كانتونات . وهو يمثل الكانتونات الداخلة في الاتحاد
وعددهم اثنان وعشرون مقاطعة مع ثلاثة انصاف مقاطعات . وكل
مقاطعة تمثل بنائين اما المقاطعات الصغيرة فتمثل كل واحدة منها بنائب
واحد . وبذلك فقد تساوت المقاطعات في درجة تمثيلها في هذا المجلس .

٣ - المحكمة الفدرالية . اعضاء هذه المحكمة يختارهم اعضاء الجمعية الفدرالية
للمدة ستة سنوات وهم ٢٦ مع تسمة حكام احتياط .
ان استقرار الحياة السياسية وازدهار اقتصادها جعل سويسرا مثالا للنظام
الناجح . وقد ساعد حياد سويسرا في ابعادها عن الكوارث التي احاطت بها جراء
حربين عالميين فنمت بالاستقرار والازدهار الاقتصادي ، ولاسيما وان نظامها المالي
ومنذ عام ١٩٣٤ يسمح بالحفاظ على سرية المودعات المصرفية مما امن لها دخلا ماليا
بها انعكس على زيادة المودعات والاستثمارات (١٥) .

(١٥) يبلغ معدل دخل الفرد سنويا اكثر من ١٤ الف دولار .

ليس هنالك تطبيق ثابت لهذا النظام الا في سويسرا حيث اتبعته ومنذ عام ١٨٤٨ ، ولا زال قائماً لحد الان مع التعديلات التي طرأت على النظام ١٨٧٤ .

فالبرلمان الاتحادي السويسري الذي هو بمثابة السلطة التشريعية يتكون من المجلس الوطني ومجلس الولايات منتخب لمدة اربعة سنوات وغير قابلين للعزل وأعضاء الاتحاد ينتخبون بدورهم الهيئة التنفيذية المكونة من سبعة اعضاء ، وهي تابعة للبرلمان السويسري وذلك باستلام الاوامر والتوجيهات منه وهي ملزمة بتقديم بيان عن عملها وتستطيع السلطة التشريعية ان تلفى او تمدد قراراتها والبرلمان فيها دورية لا تزيد عن سنة واحدة .

المطلب الثاني :

النظام الرئاسي :

ثانياً :

اذا كان هنالك تأثير من قبل افكار روسو على نظام الجمعية التبابية في سويسرا فان افكار لوک ومنتسيکيو تكون ايضا قد لعبت دوراً مهماً في صياغة المبادئ العامة للنظام الرئاسي الذي اخذ فيه في الولايات المتحدة الامريكية .

ولهذا فقد عمد سياسيو واقطاب الثورة الامريكية في بناء اسس دستورهم لعام ١٧٨٧ واضعين ينظرون الاعتبار الفصل التام بين السلطاتين التشريعية والتنفيذية مع استقلال السلطة القضائية والمساواة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية . ولكن عملياً وواقعياً كان هنالك فصل نسبي لوجود التداخل في الاختصاصات وغلبة نفوذ السلطة التنفيذية على حساب السلطة التشريعية ومع هذا فيمتاز النظام الرئاسي بشموله لخاصتين معينة تجعله يختلف عن نظام الجمعية التبابية او النظام البرلماني بوجود :

- ١ - رئيس الدولة يكون منتخبًا من قبل الشعب وهو يرأس الحكومة . فهو في ، هذه الحالة على قدم المساواة مع السلطة التشريعية المنتخبة أيضًا من قبل الشعب .
- ٢ - يختار رئيس الجمهورية وزراء مع موافقة شكلية من قبل مجلس الشيوخ في تعيين كبار الموظفين وله الحق في إقالتهم متى شاء . ويكون دور الوزراء استشاري في عملهم مع رئيس الجمهورية وليس هنالك من معنى لمجلس الوزراء كما هو الحال في مفهوم النظام البرلماني .
- ٣ - استقلالية الكونفرس عن الحكومة في تنظيم انتخابه والانتهاء من انعقاده بدون الرجوع إلى دعوة خاصة من قبل الحكومة . وليس للحكومة الحق في اقتراح القوانين أو سلطة في إعداد الميزانية وكما أن ليس هنالك حق من استجواب الوزراء من قبل الكونفرس فان الكونفرس ليس له الحق في محاسبة الوزراء سياسياً عن اعمالهم .

ولكن التداخلات بين السلطات تبدو في أحيان كثيرة باعثة للقول من عدم الفصل التام وبالمساواة بين السلطات في النظام الرئاسي وذلك لأن رئيس الجمهورية له حق الاعتراض على مشروعات القوانين المرفوضة من قبل الكونفرس توقيفيًا وذلك لحين موافقة ثلثي أعضاء الكونفرس على المشروعات المرفوضة من قبل رئيس الجمهورية . وبالمقابل فان لاستحصال موافقة الكونفرس (الشيوخ) على تعيين كبار موظفي الدولة والحكام الاتعاديين من قبل رئيس الجمهورية لشرط أساس في حالة عدم وجود نص في الدستور .

وكذلك الحال بالنسبة للسياسة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية اذ يجب موافقة مجلس الشيوخ وعلى نفاذ بعض المعاهدات الدولية المبرمة من قبل رئيس الجمهورية .

المطلب الثالث : النظام البرلماني :

ثالثاً :

مع وجود سلطات متميزة وظيفياً في النظام البرلماني فإنه لا يعمد إلى نظام جمع السلطات كما الحال في نظام الجمعية التبابية ولا يحاول أن يفصل بين السلطات كما الشأن في النظام الرئاسي وإنما يقر التعاون والمراقبة المتبادلة وخاصة بين السلطة التشريعية والتنفيذية .

ويتميز النظام البرلماني باتساقه بالخصائص التالية :

١ - تشكيل هيئاته العامة تتصف بثنائية الجهاز التنفيذي .

فالسلطة التنفيذية تتكون من رئيس الدولة غير المسؤول ورئيس الحكومة فيمكن أن يكون رئيس الدولة ملك أو رئيس للجمهورية . أما الحكومة فتتكون من الوزراء المسؤولين أمام البرلمان أو السلطة التشريعية . ومسؤولية الوزراء أما أن تكون سلطة فردية أو سلطة جماعية بالنسبة لاعمالهم .

٢ - أما بالنسبة لتوزيع الاختصاصات بين السلطات فهو من غير جامد ، فمع قيام السلطة التشريعية بوظيفة التشريع فإن للسلطة التنفيذية الحق في اقتراح القوانين والتصديق عليها . وبالمقابل فإن للسلطة التشريعية الحق في مراقبة أعمال السلطة التنفيذية والتصديق على الاتفاقيات التي تعقدها السلطة التنفيذية .

٣ - وتنظيم العلاقة بين السلطات يكون قائماً على فكرة التوازن بينهما . فهناك مساواة وتدخل بين السلطات . فنظرياً يتم اختيار أعضاء السلطة التشريعية بعيداً عن تأثير السلطة التنفيذية . وتكون دعوة انعقاد البرلمان من قبل السلطة التنفيذية وحتى فض دوراته . وللوزراء الحق في دخول البرلمان والمناقشة واقتراح اللوائح القانونية وحل البرلمان من قبل رئيس الدولة ، ولاعضاً البرلمان الحق في توجيه الاستئنفة والاستجوابات للوزراء والرقابة والتحقيق مع الوزراء وتقرير المسئولية الوزارية وإذا حجبت الثقة عن الوزراء فعليها بالاستقالة .

من هذا نرى من ان خصائص النظام البرلماني التقليدي هو الاقرار بمبدأ
الفصل المرن بين السلطات مع وجوب المساواة والتعاون بين السلطتين التشريعية
والتنفيذية .

نموذج النظام البرلماني - بريطانيا

كانت بريطانيا مهدًا لهذا النظام ولا زالت تأخذ به من ناحية وجود المؤسسات
المماثلة لهذا النظام . وهي لم تتأثر بنظرية معينة يقدر ما كان للظروف وحتى الصدف
في اقامة نظام التوازن والمراقبة والتعاون بين السلطات كما تأثر مونتسكيو بالنظام
البريطاني الذي اعتبره افضل الانظمة . ولا يكفي للتعرف على النظام البريطاني
الوقوف فقط على دستورها . وإنما على السوابق التاريخية وعلى الممارسات التي
تأخذ مكانها لدى السلطة والشعب .

فتكون فيل يقول لا وجود لدستور بريطاني . أما ديسى فيقول ان معرفة الدستور
البريطاني تتضمن ان يوجه الانسان المتخصص نفسه للوقوف على مهاميه التي توجد
في عدة وثائق قديمة وفي ضمير الشعب نفسه . وامم هذه الوثائق الميثاق الاعظم لعام
١٢١٥ بين الملك جون والنبلاء ووثيقة الحقوق لعام ١٦٤٩ وقانوني البرلمان لعام
١٩١١ ولعام ١٩٤٨ والذان حدا من سلطة مجلس اللوردات لصالح مجلس العموم .
نجاح هذا النظام مع ما عرف عن تطور كثير اصاباته يعني الى طبيعة الفرد البريطاني
الذى يعتزم التقليد ورؤسائه ولا يبحث عن المساواة وغير منطقى ولكنه عمل
متسمى مع اراء الغير التي تختلف معه (١٦) .

اهم المؤسسات

١ - الملك (الناتج) وهو العاكم الاعلى ويعصدر كافة القوانين والأنظمة والتعليمات :
وقد تطور النظام الملكي من مستيد ومطلق الى نظام مقيد رمز للوحدة الوطنية بدون
دور سياسي اساسى في المملكة المتحدة .

(١٦) اندريه هوريو - القانون الدستوري والمؤسسات السياسية - الجزء الاول -
الاملية للنشر والتوزيع - بيروت طبعة ثانية ١٩٧٧ - من ٣٣٠ وص ٣٧٥ .

وقد تم هذا التطور عبر قرون وتمود عديدة من الستين الى ان وصل الى الحد الذى عنده رفعت عن الملك او الملكة كافا الصالحيات والمسؤوليات السياسية الكبرى حيث انتقلت السلطة الى البرلمان . علما بان مؤسسة المجلس الملكي الخاص لا يزال موجودا ويرأسه الملك ولكن لا يمارس الصالحيات السابقة .

٢ - البرلمان قد يتكون البرلمان бритاني من مجلسين هما :

١ - مجلس اللوردات : وهو من بقايا النظام البرطاني ذى السيطرة الواسعة . اذ كان هو العاكم الفعلى وايقى عليه بعد ان جرد من صلاحياته الواسعة في اختيار النواب وتعيين الوزراء والتاثير على الملك .

المجلس يمثل الطبقة النبيلة الاستقرامية ويكون من عدة اصناف من اللوردات . لوردات بالوراثة وعددهم ٨٠٠ لورد يعتبرون من اقرياء الملك وهم يتوارثون اللقب والمنصب . وهناك ٢٦ لورد من الكنيسة الانجليكانية (الكنيسة الرسمية للملكة) الى جانبهم لوردات معينون مدى الحياة من قبل الملك بعد اقتراح من قبل رئيس الوزراء تقديرا لجهودهم المقدمة للبلاد . ويشكل تسعه من اللوردات محكمة استئناف كبرى معينون من قبل الملك .

ب - مجلس العموم - اعضاء هذا المجلس عددهم ٦٥٠ نائب منتخبون بالاقتراع العام المباشر . وتنبثق عنهم الحكومة . ودوره المجلس خمسة سنوات بعد ان كانت الى عام ١٩١١ سبع سنوات .

٣ - الحكومة : تنبثق الحكومة عن البرلمان (مجلس العموم) وتتمتع باستقرار طيلة فترة الدورة النيابية وغالبا ما تحل الحكومة مجلس العموم قبل انتهاء دورته الاعتيادية لاجراء انتخابات مجدد . وهنالك نوعان من الوزراء الوزارة بتشكيلها الكامل حيث يبلغ عدد اعضائها ستة شخص والوزارة بالتشكيلية الصغيرة حيث عدد اعضائها ٢١ وزير . ويحرص حزب المعارضة على اعداد وزارة الفلل لتهيئة العرب لاستلام الحكم عند فوزه بالانتخابات (١٧) .

(١٧) يمتنى انتخابات حزيران لعام ١٩٨٣ فان المعاففين حصلوا على ٣٩٧ مقعداما العمال فقد حصلوا على ٢٠٩ مقعد . وحصل الاستقلاليون والاييرلنديون والفاليون على ٢١ مقعد . اما نسب الاصوات فهي كالتالى ٤٢٪ - ٢٧٪ - ٢٥٪ مع ٤١ لاتحاد الديمقراطيين الاجتماعيين .

The original title of the year was the "Festive Cities" of the
United States, and in 1926 the author's original title was "The
Great Cities of America." But he thought the name "Great Cities" was
more appropriate than "Festive Cities" when the book appeared.

Now the title "Great Cities of America" is adopted again.

I am sure the author has a full library of books on United States
cities, and that his original title was just as suitable. However, I do not
see any reason why the new title is not good.

Many people think that "Great Cities" is a better title
than "Great Cities of America," because it is shorter and more
elegant. Many others consider "Great Cities of America" more
descriptive, and that "Great Cities" does not tell us exactly
what the book is about. However, the author's title is probably
the best, and it is well known that titles of books are often
changed after publication. This happened to the author's
book in 1926.

On August 15, 1926, the author wrote to the publisher, "The Great
Cities of America," saying that he had decided to change the title
of his book to "Great Cities" and that he would send him a copy
of the new title page.

On September 15, 1926, the author wrote again, saying that he had
written to the publisher, and that he had received a copy of the new
title page. He said, "I am sending you a copy of the new title page
so that you may see how it looks. I am enclosing the old title page
for comparison."

(1) The new title page reads "The Great Cities of America"
and the old title page reads "The Festive Cities of America".
The new title page is dated "August 15, 1926" and the old title page
is dated "August 15, 1926".

الفصل الثاني

تقسيمات الانظمة السياسية حسب ممارسة السيادة

تستقر السيادة بالمعنى القومي عند الشعب ولا يمكن ان تتبثق من سلطة غير الشعب ولفائده بمجموعة^(١) . وهذا يعني ان الانظمة السياسية قاطبة تأخذ بهذا المفهوم ، فقد تستقر السيادة في هيئة قليلة العدد او تستقر في شخص واحد كما الحال في انظمة حكمة القلة او في الانظمة الفردية .

فالسيادة هي قدرة استعمال السلطة المادية في الاقياع او في التهرب داخل المجتمع السياسي وذلك لتنظيم شؤونه المختلفة . وتعرف السيادة على الصعيد الخارجي بسلطة الدولة في انشاء العلاقات مع الدول الاخرى سلبيا او 积极地 .

فإذا كانت السيادة هي ملك الشعب يكامله فكيف يستطيع هذا الشعب ان يزاول هذه السيادة بصورة تضمن سير تطبيقها كوظيفة منتظمة لحياته الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ؟ من هذا فقد درجت النظم السياسية في الاربعة كل على حده وسيلة تحقق فيها كل حسب ظروفها تطبيق مبدأ السيادة الشعوبية وذلك بيان تقرر الشكل لزاولتها في حالة اعترافها بهذا المبدأ .

ويمكن عرض ثلاثة صور او نماذج استنادا على وجود التصويت كمعيار تعتمد عليه النظم لتسيير شؤونها .

١ - نظام الحكم السياسي المباشر - الديمقراطية المباشرة :

La democratic Direct.

٢ - النظام التمثيلي - الديمقراطية التمثيلية :

La representative Democratic

(١) هذا المعنى تبلور بصورة خاصة بعد الثورة الفرنسية لعام ١٧٨٩ . فكتابات جون بودان عن السيادة في معرض الدفاع عن سلطة الملك ظهرت عام ١٥٧٦ . ولذلك فان الاستعماليين يرميـان كلـ منهاـ معـنىـ وهـدـفـ مـغـاـيرـ . فالمـعـنىـ الاـولـ يـرادـ بـهـ سـلـطـةـ الشـعـبـ اوـ سـلـطـةـ الـاـمـةـ الاـ انـ المعـنىـ الثـانـيـ اـرـيدـ بـهـ سـلـطـةـ المـلـكـ .

٢ - النظام شبه المباشر - الديمocrاطية شبه المباشرة :
La democratic semi - direct .

ومنك انواع من الانظمة السياسية والتي لا تتمدد اصلا في نشوئها او سارمتها على الانتخابات والتي يفترض قيامها لاسباب مختلفة ، ومن هذه الانظمة :

- ١ - النظام الفردي .
- ٢ - نظام حكم القلة .
- ٣ - النظام الثوري والانقلابي .
- ٤ - النظام المختلط .

المبحث الاول :

الأنظمة التي مصدر سيادتها غير الانتخابات :

اولا :

يندرج تحت هذا النوع من الانظمة العديد من الحكومات التي عرفت قديما وحديثا على شكل ملكية كانت ام جمهورية ذات مضمون ليبرالي او كلي . وبصورة مؤقتة او دائمة . ويلاحظ ان من بين هذه الانظمة من يأخذ ممارسات مختلطة وليس مطلقة في اسناد بعض الهيئات بواسطة الانتخابات او عدمه ، اى تعايش هيئات منتخبة وهيئات غير منتخبة في داخل نظام سياسي واحد ، وعلى سبيل المثال وليس الحصر يمكن القول بان هناك اربعة نماذج رئيسية حيث يكون مصدر سلطتها غير الانتخابات وهي .

١ - نظام الحكم الفردي :

ترتکز السلطة او السيادة في هذا النظام بيد الفرد ، ملكا كان او رئيس جمهورية ومكرسة سلطنته في وثيقة او لا . فالسيادة تعود للفرد الواحد يزاولها حسب مشيئته وقد عرف سايقا هذا النوع من الحكم حيث كانت سلطة الملك مستمدۃ من فكرة الحق الالهي او التفویض الالهي . وقد عرف عن لويس الرابع عشر قوله L' Etat C'est moi . بان الدولة تعود له : الدولة هي انا .

ويقول لويس الخامس عشر بأنه مسؤول فقط امام الله . وكان سقوط الملكية في فرنسا ايذانا بالابتعاد شيئا فشيئا عن مفهوم الحق الالهي لسيادة الملوك وخاصة في اوربا . وقد تجل سقوط آل ستيوارت عام ١٦٨٨ في انكلترا عمليا الابتعاد عن مفهوم الحق الالهي لسيادة الملوك وذلك بانتقالها الى البرلان . ومن خصائص النظام الملكي أن السيادة تنتقل بالوراثة مما ادى بكثير من الملكيات بالاستمرار في الحكم الفردي القائم على تجسيد السيادة في شخص واحد وورثته من بعده . وبالرغم من وجود الملكية المطلقة او الملكية المقيدة فان الشكل العام للنظام يبقى حكم فردي طالما ان السيادة هي ملك لشخص واحد .

٢ - النظام الثوري والانقلابي :

في هذا النوع من الحكم لا يقوم الفرد بتجسيد السيادة وذلك بحصر سلطة الحكم بين يديه وذلك على اساس التفویض الالهي او الحق الالهي وانما يعتمد الفرد في الحصول على السلطة بواسطة الثورة او الانقلاب حيث يقوم فيها بدون اللجوء الى الانتخابات . وتمتاز بعض المجتمعات في عدم اتخاذها قاعدة الانتخابات في تسلم بعض الافراد للسلطة الكاملة . فالظروف السياسية والاجتماعية في دولة من الدول تستدعي اللجوء الى الثورة او الانقلاب في احداث تغييرات او القيام بالحد من التغيرات التي يمكن ان تنشأ في المجتمع السياسي . وكما الحال في اسبانيا عشية انتصار الجمهوريين والديمقراطيين اذ قام فرانكو بانقلابه وذلك لمنع التطورات الاجتماعية من الحدوث وذلك خلال اربعين عاما . وكذلك تسلم السلطة في البرتغال من قبل سلزار بمساعدة العسكريين الذين ارتكوا الحفاظ على القيم المحافظة في البرتغال . وفي عدد كبير من دول العالم الثالث لبعض الثوريون والانقلابيون الى حصر السلطة بيد شخص واحد في سبيل احداث تغييرات جذرية في مجتمعاتهم وعلى اساس ان اقامة الحكم الديمقراطي الليبرالي يمكن ان يكون عقبة في احداث تغييرات سريعة في المجتمع المتأخر . ولهذا فان حصر السلطة في يد شخص ينسب في كونه مرحليا الى حين استكمال شروط التقدم ومن ثم الرجوع الى الشعب في معرفة راييه .

٣ - نظام حكم الأقلية :

ففي هذا النظام الوسط بين حكم الفرد وحكم الجماعة تقوم فئة قليلة متميزة عن الآخرين في حصر السلطة بين يديها وذلك في تمثيله أمور المجتمع كلياً . وقد ذكر ارسطو في أن حكم الأقلية هو السابق للحكم الديمقراطي والمعقب للحكم الفردي .
ملك — أقليّة — أغلبيّة .

وقد لوحظ انتساب نظام الدورة الارسطو طاليسية على تطور نظام الحكم في إنكلترا . فالملكية في إنكلترا تطورت إلى نظام حكم الأقلية الاستقراتية من أعضاء البرلمان وبعدها تطور إلى حكم الشعب بعد توسيع الحقوق السياسية للمواطنين منذ اصلاح عام ١٨٦٧ .

٤ - النظام المختلط :

ففي هذا النظام ترى تعايش هيئات سياسية منتخبة بجانب هيئات سياسية غير منتخبة . فوجود ملك غير منتخب ومجلس برلماني منتخب مثال على هذا النظام الذي وجد في إنكلترا وفي أغلبية الانظمة الملكية في العالم . كما ويلاحظ وجود البرلمان بمجلسين أحدهما منتخب واخر غير منتخب رغم تمنع الأخير باختصاصات متساوية . من هذا نرى ان السيادة او السلطة تمارس من قبل هيئة او هيئات منتخبة ، متعايشة مع بعضها .

ان لهذه النماذج من الانظمة السياسية خصائص يمكن ان تلخص على الوجه

التالي :

١ - عدم الاعتماد في اتخاذ الانتخابات أساساً لممارسة هذه النظم لسيادتها بصورة وقته او دائمة .

٢ - اقتربت اكثـر هذه الانظـمة التي لم تأخذ بنظام الـانتخابـات بظهور شخصـيات متسلـطة وفرـدية وبارـزة كـنتـيـجة لـلـظـروفـ الخـاصـةـ فيـ المـجـعـعـ التـيـ وجـدـتـ فيـهـ .

المبحث الثاني

تقسيمات الانظمة السياسية والتي مصدرها الانتخابات

ثانياً :

سبق وان ذكرنا ان السيادة تستقر عند الشعب (٢) . ولاجل مزاولة هذه السيادة من قبل الشعب لحكم نفسه وذلك بوضعه وانشائه القواعد والقوانين المنظمة لهيئاته في المجتمع فقد اقترن مزاولته لسيادته بعدة صور او نماذج :

١ - قد يمارس خصائص الديمقراطية بنفسه فهنا النموذج يكون النظام الديقراطية المباشرة .

٢ - وقد ينتخب الشعب نوابا عنه للتكلم والعمل باسمه وبهذه الحالة تكون امام نظام الديقراطية التمثيلية او الديقراطية النيابية .

٣ - واذا اقترن النظام بوجود ممثلين عن الشعب اي نوابه وفي نفس الوقت يستطيع الشعب يمبادرة وينفسه القيام ببعض القضايا والامور الهامة فالنموذج هو النظام شبه المباشر او الحكم الديمقراطي شبه المباشر .

المطلب الاول :

(١) الديقراطية المباشرة :

ويقصد بها ممارسة الشعب لخصائص السيادة بنفسه بدون وسيط فتجتماع السلطات بيده ويقرر بها ما يراه في تسيير الشؤون المتعلقة به كشعب على الصعيد الداخلي او الخارجي من تشريع القوانين وتنفيذها وقيامه بالفصل فيما يحدث او ممكن حدوثه من مذازعات وخصومات بين الافراد او بين الافراد وهيئات السلطة . وهذا النمط من الحكم المباشر سبق وان وجد في دول المدينة اليونانية القديمة ، حيث كان مجموع السكان الاحرار للمدينة الواحدة يجتمعون في مكان عام ويأوقات يقررونها وذلك لمناقشة الامور العامة المتعلقة بالمدينة وبعد ما يجري التصويت

(٢) في بداية الفصل الثاني من الكتاب الصفحة ٤٣ .

بالنسبة لاصدار او القاء القوانين والقيام بكل ما يتعلق بشؤونهم كمواطنين في مجتمع دولة المدينة^(٣) . وقد لوحظ اختفاء هذا النمط من النظم في الوقت الحاضر باستثناء بعض التطبيقات في مقاطعات سويسرا الصغيرة مثل كلاريس وابنzel وانتروال . ولعدم امكان تحقيقها عمليا لذلك تمهد الى بعض الاشخاص مهمة القيام بها لأن مزاولة الاعمال الادارية منها بواسطة مجموع الشعب أمر لا يمكن تحقيقه . وبإشراف الجمعية الشعبية يتم النظر ومناقشة اعمالهم وحتى تعيينهم حسب القرعة في بعض المدن اليونانية القديمة . وبقدر ما يكون العمل بمقتضى الديمقراطية المباشرة هي ممارسة الشعب بنفسه لخسائر السيادة فانه يبدو من الصعوبة يمكن ان يزاول الشعب بنفسه هذه السلطات وبصورة جيدة . فتطبيقات الديمقراطية وذلك بممارسة الشعب بنفسه الحكم تعنى تملك الشعب الكامل لسيادته . وبذلك يكون الشعب ذو اهمية في تحمله مسؤولية حكمه بنفسه وعبر ا بذلك عن ارادته العامة والتي تعنى تتمتع بسيادته غير منقوصة .

ولكن مع اتفاق فكرة الارادة العامة في حكم الشعب بنفسه ولصلحته فيمكن القول بأن هنالك معموبات عملية ومنتقية في امكانية سير عمل هذا النموذج في الحكم الديمقراطي المباشر .

- ١ - اذا كان في الامكان سابقا جمع المواطنين لمدينة صغيرة في مكان واحد فانه يبدو من الصعوبة يمكن في الوقت العاضر جمع المواطنين لدولة معينة في مكان واحد والقيام بممارسة السيادة .
- ٢ - صعوبة المام كافة المواطنين بمسائل فنية ومعقدة في بعض الاختصاصات ومن ثم وضع العلول العملية اللازمة لها^(٣) .

(٣) دكتور ثروت بدوي - النظم السياسية - القاهرة ١٩٦٤ ، ص ١٦٦ .

١ - يفترض ان عدد سكان اثينا الاحرار كان عشرون ألف - حسبما جاء في كتاب موتتسكيو (روح القوانين) مصدر اشير اليه ص ٦٣ في الهامش .

٣ - وقد ظهر بأن اراء المواطنين المشتركين في الجمعية الشعبية في بعض المقاطعات السويسرية كانت متاثرة ب الرجال الدين والموظفين ورجال الاعمال (٤)

المطلب الثاني . النظام التمثيلي او الديموقراطية النيابية :

٢ - اذا كان من يمتلك السيادة وهو الشعب لا يمارسها بنفسه وإنما بواسطة من ينبعهم عنه ففي هذه الحالة يكون النظام نيابي . فالشعب صاحب السيادة الأصلي يقتصر عمله في هذا النظام بانتخاب من يمثله وينتهي دوره عندها . وما دمنا في معرض الكلام عن الانتخابات فحرى بنا أن نتعرض إلى نقطتين تخص الأول منها طرق الانتخابات وثانية تتعلق بوسائل تزوير الانتخابات ، وذلك قبل الكلام عن عناصر أو أركان النظام النيابي .

اولا : طرق الانتخاب :

تحتلت النظم النيابية في كيفية وصول مثل الشعب إلى المجالس النيابية او البرلمانية او الجمعية الوطنية كل حسب التسمية . فالانتخاب يمكن ان يكون مباشر او غير مباشر حسب وجود المراحل في حصول النائب على عضوية المجلس النيابي . فإذا كان للناخبين الحق مباشرة بانتخاب النائب فإن الانتخاب هنا مباشرة وهو على درجة واحدة . أما اذا افترض في الانتخاب ان يكون على مرحلتين ، ففي هذه الحالة يكون الانتخاب غير مباشر وعلى درجتين آى ان الناخب له الحق بانتخاب الممثلين الثانويين وهم بدورهم (الناخبون الثانويين) ينتخبون النائب . وتقدير هذا الاجرام هو على اساس ان الناخبين الثانويين هم ادرى من عامة الناس في معرفة المرشحين ولكن يمكن ان يكون هذا الاجرام بعد ذاته عاملا للتلاعب في التعبير ، عن الرغبة الحقيقة للناخبين الاوليين ، فهي اذا طريقة ملتوية يمكن ان لا تؤدي الغرض الذي استحدث لاجله ، في خدمة المواطنين لانتخاب من يريدونه حقيقيا .

(٤) راجع الدكتور شران حمادي – النظم السياسية ١٩٧٥ ، ص ١٨٩ :

ثانياً : الانتخاب الفردي او الانتخاب بالقائمة :

اذا كان عدد المناطق الانتخابية مساوياً لعدد النواب المراد انتخابهم بحيث يكون لسكان كل منطقة انتخاب نائباً واحداً يكون الانتخاب فردياً ، اما اذا كان عدد المناطق الانتخابية اقل من عدد النواب المرجى فوزهم بصورة تدعوا ان يكون لواطنى كل منطقة انتخاب عدداً من النواب فان طريقة الانتخاب تكون حينئذ بالقائمة . وكذلك ~~فإن~~ الانتخاب بالقائمة يمكن ان يتم على شكل من هذه الاشكال

الثالث •

١ - طريقة القوائم المغلقة : اي ان الناخبين لهم الحق برفض او قبول القائمة المقيدة لهم كاملاً •

٢ - طريقة التصويت بالافضلية : وحسب هذا الشكل من الانتخاب فان للناخب الحق في تغيير ترتيب اسماء المرشدين للترشيح للنهاية ضمن القائمة المعروضة

٣ - طريقة المرج : في هذا الشكل من الانتخاب يعطى الناخب في اختيار من يرشدهم كمرشحين للنهاية فيوضع الاسم حسب رأيه ويحذف او يبدل ترتيب المرشحين حسب وجهة نظره ورغبته (٥) وذلك بالاستعانت بباقي القوائم الانتخابية المعروضة في سبيل وضع قائمة انتخابية يفضلها الناخب للفوز .

ثالثاً : الانتخاب بالأغلبية والانتخاب بالتمثيل النسبي :

ان فوز من ينال اغلبية الاصوات تؤدي بانتخابه دون مناقشة اذا كان الانتخاب على شكل فردي او بالقائمة في الاحوال الامتيازية ، اما الانتخابات بالتمثيل النسبي فيعني توزيع عدد الاعضاء المراد انتخابهم على القوائم الانتخابية حسب نسبة عدد الاصوات التي نالتها كل قائمة من القوائم المقيدة للانتخابات فاذا افترض وجود

(٥) راجع في الموضوع للاستفادة - كتاب الدكتور شمران حمادي ص ٣٢ - ٣٣

ثلاث قوائم انتخابية هي قائمة ١-٢-٣ في دائرة انتخابية وكان عدد الناخبين ثلاثة ألف ويراد انتخاب ستة نواب فيقسم عدد الناخبين على عدد النواب وبهذا فيجب ان تحصل كل قائمة كحد ادنى خمسة الاف صوت ويصار بعدها الى ترجيح القائمة التي لديها اقرب عدد لفوز المرشح للنبوابة .

ثانياً : وسائل تزوير الانتخابات

سابقاً اقترب العق بممارسة التصويت بفرض قيد النصاب المالي ويتوفر الكفاءة . وقد تخلت الدول عن الاخذ بها لتعارضها مع مبدأ العدالة السياسية للافراد او للتلاعب بارادة الناخبين عند التعبير عن رغبتهما في الانتخاب باتباعها وسائل عديدة منها :

١ - وسيلة التصويت العلني :

حيث يمكن بهذه الواسطة التأثير على الناخبين وذلك بعدم اعطائهم فرصة للالقاء باصواتهم بصورة سرية تحفظهم بعيداً عن المؤثرات الخارجية (شخص صاحب نفوذ او رئيس مصلحة او جهة حكومية) في التعبير بحرية عن رغبتهما الحقيقية .

٢ - التحكم في توزيع الدوائر الانتخابية :

حيث يلجأ بهذه الوسيلة الى ترجيح من يراد ايمانهم للنبوابة بحصولهم على اصوات في دوائر انتخابية معينة بنسبة اقل مما لو لم يكن هنالك تلاعب في تقسيم المناطق الانتخابية . فمثلاً يمكن انتخاب نائب لمشرين الف ناخب فيما اذا اريد ان يفوز النائب في منطقة معينة (في الريف) في الوقت الذي يصار لفوز نائب اخر بعد فوزه باصوات تبلغ منه الف ناخب في المدينة وذلك على اساس ان الحكومة ترغب في معجى نواب عن الريف .

٣ - الأخلاقي باعطاء الفرصة المتكافئة لجميع المرشحين :

فتلياً السلطة مثلاً الى توفير الاماكن العامة للجتماعات لصالح مرشحيها ومؤيديها وتتوفر لهم الحماية والدعائية في الوقت الذي لا تمهد نفس التسهيلات للمرشحين المعارضين وتعتبر انتهاكاً لامال الدعائية واستعمال وسائل الاعلام لل المعارضة في نشر اراءهم وبرامجهم .

عناصر (اركان) النظام النيابي :

للنظام النيابي خصائصه التي تميزه عن غيره من الهيئات متعلقة بطبيعة عمله وعمل اعضائه وهي اربعة :

١ - وجود مجلس نواب منتخب :

وفي احياناً يتكون البرلمان من مجلسين احدهما منتخب والآخر معين . وحتى تصبح تسيير المجلس النيابي فتجدر الاشارة الى وجوب انتخابه والا ل كانت هيئة مجلس النواب ليست الا هيئة استشارية يرجع اليها للانتفاع بارائتها .

٢ - عضو المجلس النيابي يمثل الشعب او الامة :

لهذا فهو يبحث في الامور المتعلقة بكل الشعب او بالقضايا التي تهم الامة . فالنائب مستقل في رأيه ولا يمثل فقط مصالح دائرة الانتخابية . ويترتب على ذلك :

أ - عدم الالزام بمبدأ الوكالة على سبيل الالزام .

ب - اعتبار الاستقالة على بياض باطلة .

ج - عدم اشتراط اقامته النائب بصورة دائمة في منطقته الانتخابية (٦) .

٣ - اشتراط ان تكون عضوية المجلس لمدة محددة ويمكن تجديدها بواسطة الانتخاب . وبذلك يمكن تحقيق رقابة الناخبين لعمل مرشحهم .

(٦) راجع الدكتور شهريار حمادى - النظم السياسية ص ٨٤ - ٨٥

٤ - اشتراط قيام البرلمان او المجلس المنتخب بتولى بعض خصائص السيادة :
من اقتراح للقوانين ومن تشريعه للقوانين ومراقبة السلطة التنفيذية بصورة
تضمن ملاحقة اعمالها واشمارها يوجد سلطة حقيقة ممثلة في المجلس
المنتخب (٧) .

وبعد ان ذكرنا أهم خصائص النظام التمثيلي او النيابي فعرى بنا ان نتوقف
قليلًا على مزايا هذا النظام وعلى اهم الانتقادات التي وجهت بصدره رغم انتشار
هذا النظام :

١ - يعتبر النظام النيابي ديمقراطيا وذلك في اعتقاده على الشعب وحده في حكم
نفسه بواسطة نوابه المنتخبين من قبله لمدة محددة بفترة معينة .

٢ - وهذا النظام يتصف بواقعية عملية عند حصر مجموعة قليلة نسبيا من
المواطنين في القيام بتحقيق ارادة الشعب وخاصة ان غالبية الشعب لا يمكنها
القيام بتحقيق امور فنية ومقنعة للشعب بكامله .

ومع ما يتصف به هذا النظام من مزايا فانه ينتقد وهل اساس :

١ - ان ممارسة خصائص السيادة او الارادة الشعبية تكون بيد قلة من النواب .
فلذلك فان سيادة الشعب الحقيقة تنتهي بوضع ورقة الانتخاب في صندوق الانتخاب
(كما عبر عن ذلك روسو في معرض كلامه عن النظام البريطاني) .

٢ - في احوال كثيرة يكون النظام التمثيلي تعبير عن رغبة القلة وخاصة عندما
لا يشترك المواطنون بصورة واسعة في الانتخابات . كما يمكن عمليا ان
تصدر قوانين لم تحصل على رأى الاقلية وخاصة ان المترافق عليه ان اللوائح
القانونية تصبح قوانين في حالة موافقة اقلية اعضاء البرلمان وبهذه الحالة
فيتمكن ان تصدر قوانين بعد موافقة ربع اعضاء المجلس المنتخب بزيادة قليلة
وبالتالي فان القوانين تكون معتبرة عن اقلية الشعب وليس من رأى غالبية
الشعب كما هو متضرر القيام به للإعلان عن سيادة الشعب .

(٧) الدكتور عبد الحميد متولى - القانون الدستوري والأنظمة ، ١٩٦١ ،

المطلب الثالث : النظام شبه المباشر او الديموقراطية شبه المباشرة

يمتبر النظام شبه المباشر نظاماً وسطاً ومتزوج من النظام الديموقراطي المباشر والنظام النبائي فهو حل وسط . نامثل الأعلى للديمقراطية تكون بممارسة الشعب مباشرة لكافه خصائص السيادة وقد لاحظنا صعوبة الاخذ بهذا النظام في الوقت الحاضر . أما ممارسات النظام النبائي للديمقراطية فليلاحظ عند التطبيق ابتعاده عن مفهوم ممارسة السيادة الشعبية بصورة حقيقة .

ولهذا ولأجل المحافظة على مفهوم السيادة الشعبية وتمثيل هذه السيادة بصورة أقرب إلى الحقيقة فقد أبقى على وجود الهيئات المنتخبة بواسطة الشعب للتتكلم باسمه مع امكانية الرجوع اذا اقتضى الامر بين العين والآخر إلى الشعب مباشرة لاستطلاع رأيه ومن ثم الاقرار بما يريته الشعب او القيام « بالاستفتاء » ليس هذا فحسب وإنما تتسنى مظاهر النظام شبه المباشر الى اقرار عددة حالات لابراز الاعتراف بالسيادة الشعبية في ممارسة السلطة الا وهي :

١ - الاستفتاء الشعبي :

ويقصد به الرجوع إلى الشعب لأخذ رأيه في أمر من الامور . فإذا عرض مشروع قانون بعد من البرلمان ووافق عليه الشعب بعد استفتائه أصبح مشروع القانون قانون يوجب العمل بمضبوته اما اذا كان الجواب بالتفوي فيحمل مشروع القانون .

ويمكن ان يكون استفتاء الشعب متعلقاً بمشروع قانون ففي هذه الحالة يسمى بالاستفتاء التشريعي ، اما اذا كان غرض الاستفتاء أمر آخر فيسمى استفتاء سياسياً او حسب موضوع الاستفتاء المطروح .

وهنالك أنواع للاستفتاءات التي يمكن اجراؤها :

أ - فمن ناحية ميعاد قيامه يكون اما استفتاء سابق على القانون او لاحق على القانون . فإذا كان سابقاً على القانون كان استفتاء استشارياً اما

الاستفتاء على القانون فيعتبر من التطبيقات المهمة للديمقراطية شبه المباشرة .

ب - يظهر من ذلك بأن هناك استفتاء ملزم وآخر استشاري وذلك حسب اتجاه البرلمان في تشرعيف القوانين التي استشار يصدها الشعب .

ج - أما من حيث موضوعه فالاستفتاء يمكن أن يكون متعلق بالدستور أو بتعديلاته ففي هذه الحالة يسمى استفتاء دستوريًا ويمكن أن يكون الاستفتاء متعلقاً بأمر يخص قانون أو قوانين معينة فيسمى حينذاك باستفتاء تشريعى .

د - ومن حيث وجوب اجراء الاستفتاء يمكن أن يكون الاستفتاء اجباريًا اذا نص بذلك الدستور ويصبح اجراء الاستفتاء اختياري في حالة افتراض وجوب طلب الحكومة او عدد من المواطنين خلال مدة معينة من صدور القانون في اجراء استفتاء حوله .

٢ - الاعتراض الشعبي :

ويقصد به حق الناخبين في الاعتراض على تطبيق قانون معين في خلال مدة معينة من صدوره . فإذا أيد طلب الاعتراض من قبل عدد معين عرض القانون على الشعب للاستفتاء والا فالقانون ينفذ منذ تاريخ صدوره .

٣ - الاقتراح الشعبي :

في هذه الحالة يستطيع الناخبون تقديم فكرة او مشروع قانون لتشريعيه فإذا كانت فكرة فيمكن للبرلمان من صياغة مشروع القانون ويعرض في استفتاء عام ، أما إذا كانت الفكرة مصادفة اصلاً في مشروع قانون (ولا يوجد ما يخالفها في الدستور) . فالمشروع يعرض على البرلمان للبت فيه أو يقدم لغرض الاستفتاء .

٤ - اقالة الناخبين لثائبهم :

وذلك بطلب عدد معين من الناخبين الى مجموع الناخبين باقالة النائب فإذا حاز طلبهما بالأغلبية فعندها يستقيل النائب والا فيعتبر النائب منتخبًا .

٥ - العل الشعبي .

وفي هذه الحالة يمكن بأغلبية معينة طلب حل هيئة البرلمان وذلك لاجراء انتخابات جديدة .

٦ - عزل رئيس الجمهورية :

وقد أخذ بهذه الطريقة دستور المانيا لعام ١٩١٩ (السمى بدستور فيمار) والذي نص على امكانية عزل رئيس الجمهورية قبل انقضاء فترة حكمه المحددة بسبعين سنة بناء على طلب عدد معين من الناخبين وبعد موافقة البرلمان ومن ثم موافقة الشعب بواسطة استفتان .

تقدير النظريات التقليدية في تصنیف النظم السياسية :

اتبع عدد كبير من الكتاب تقسيمات الانقلمة السياسية اعتمادا على نظرية الفصل بين السلطات وحسب مطلق فكرة السيادة . ورغم مكانة هذه النظريات في التحليل السياسي فبالامكان اتخاذ نماذج أخرى للتقسيمات المتعلقة بالانقلمة السياسية وعلى اساس عموميتها وشمولها بصورة اكثـر من النظريات التقليدية في تحديد انواع الانقلمة السياسية في العالم . فمن جهة يظهر لنا التحليل السياسي الحديث بعدم انطباق النظريات التقليدية على الممارسات المبدئية للنظم السياسية التقليدية . ونعني بذلك بتطور الاحزاب وانتشارها وتاثيرها المباشر على نماذج الحكم التي ممكن ان توجد باشكال مختلفة . واذا اقترن مفهوم الفصل بين السلطات مع نشوء وتطور الانقلمة الليبرالية فنرى الوقت الحاضر ان هذه الانقلمة نفسها تتزع الى ممارسة تختلف كثيرا اذا لم نقل كلبا عن منظور الفصل بين السلطات التي اريد لها العيش لحفظ الحرية السياسية مع وجود سلطة ملكية عرف عنها أنها مستبدة وحتى اذا حاكينا نظرية الفصل بين السلطات حسب مفهومها فكيف نفسر استمرارية فعالياتها وصحة فرضيتها في حالة تبدل النظام الفردي الى حكم الشعب . فنرى بالشعب في هذه الحالة ان يمتلك جميع السلطات وعندئذ يمكن القيام بعمل السلطات التي يمتلكها الشعب . وهذا ما نهى اليه الفكر الاشتراكي في رفض

الانتقاد لاتخاذه مبدأ الوحدة والتقويض الممودى للسلطة والذى يوفق فى هذه الحالة
بين التحليل النظري وبين الضرورة العملية .

التمثيل البرلماني المزدوج :

عرفت البرلمانات بشكلها الاحادى وبشكلها الثنائى ، اى عندما تتشكل السلطة التشريعية من مجلسين . وحسب التسمية المعطاة لكل منها فهناك المجلس الاعلى والمجلس الادنى ومجلس الشيوخ ومجلس النواب . « وجسود مجلس ثانى يعتبر نتيجة منطقية لتكون الدولة الاتحادية » (٨) . ولكن ثنائية المجلسين وجدت في دول بسيطة في بريطانيا وفرنسا . ففى بريطانيا يعود اصل وجود الثنائى الى تمثيل الفرسان ممثل الريف والبرجوازية ممثل الدين (٩) . الا ان سلطة الروبردات تقلصت الى الحد الذى جعلت من مجلسهم مجرد واجهة . اما في فرنسا فان نظام المجلسين قد حافظ على مساواة كل مجلس بالآخر في السلطة والاختصاصات بخيط يتعين موافقة المجلسين على مشروع اى قانون يعرض امامهما . فبالرغم من موافقة اغلبية اعضاء الجمعية الوطنية على مشروع قانون يتطرق بالتعليم الرسمى فان موقف مجلس الشيوخ السلبي ازاء مشروع القانون هذا قد اوقت امكانية الاخذ به (١٠) لهذا فان وجود مجلسين يصلحيات واحدة قد يمرقل العملية التشريعية . ولهذا فان انصار المجلس الواحد يؤيدون عدم الاخذ بنظام المجلسين لانه لا يتفق مع نظرية السيادة الشعبية خاصة اذا كانت شروط اختيار كلا المجلسين تختلف الواحدة عن الأخرى

(٨) انظر د. هلال المانى ، مجلس واحد لم مجلسان . مطبعة المعارف ١٩٦١
ص ١٣ .

(٩) د. اسماعيل الفزالي . مصدر اشير اليه ص ١٨٩ .

(١٠) عام ١٩٨٦ .

الا انه يؤخذ على اعضاء المجلس الادنى تسرعهم لكونهم يمثلون الناخبين الاصغر
سنا مما يجعلهم اقل دراية في معرفة الشؤون العامة (١١) .

وان كون الشيوخ معينون من قبل الحكومة مثلا قد يجعلهم اكثر استقلالية في
اتخاذ الاراء بعيدا عن تأثيرات الرأى العام . بهذا فقد يوصف اعضاء مجلس
الشيوخ بأنهم معرقلون لاعمال نواب المجلس التمثيلي .

ولهذا نجد اتجاه بعض الدول الى تقليل صلاحيات المجلس الاعلى الى الدرجة
التي لا تجعل منه طرفا معرقا لضمان السيادة الشعبية .

وقد لجأت بريطانيا الى تقليل صلاحيات مجلس اللوردات ، اما الدول التي
لا تزال تساوى بين المجلسين : ايطاليا وبلجيكا .. والمانيا فان للمجلسين القوة
ذاتها فيما يتعلق بالقوانين الاتيمادية التي من شأنها تقليل سلطات الدول
لاعضاء . اما بالنسبة للقوانين الاخرى فسلطنة البوتسرات من سلطات
البوندستاغ (١٢) .

(١١) اذ ان من يحق لهم الترشح هم من ذوى الاعمار الاعلى كان اربعين عام مقابل
ثلاثين او ثلاثين مقابل ٢١ لنواب .

(١٢) انظر د. اسماعيل الفرازى . اشير اليه من ١٩٦ . وكذلك
د. ابراهيم عبد العزيز شيئا . القانون الدستورى -- تحليل النظام الدستورى
المصرى -- الدار الجامعية ١٩٨٣ -- بيروت من ٣٩٧ .

وقد يمكن الوصول لحل الاشكالات التي تعترض عرقلة احد المجلسين مشروع ما بان يصار الى الاستفتاء الشعبي العام وفي هذه الحالة يسود الى الشعب وهو صاحب السيادة الشعبية في تقرير امر الوقوف الى جانب احد الفرقين . اما الى جانب مجلس الشيوخ او الى جانب مجلس النواب وعندما يرضخ الطرف المعارض نزولا لرغبة الشعب صاحب السيادة الاصل .

السيادة الشعبية وتوسيع قاعدة الاختيار

ان مفهوم السيادة الشعبية يقتضي بان يمارس الشعب بنفسه اختيارا ممثليه . الا ان هذا الحق لم يمارس ابدا بصورة واسعة وانما عرفت الممارسة مقيدة بقيود ادت بالكثير من الاحيان الى ان تكون مبتسرة حيث انها التصور على امكانية ممارسة قلة من الشعب لحق الاختيار وليس الاغلبية فكان هناك اقتراع مقيد بوجود نظام انتخابي يشترط نصابا ماليا او شرط كفامة ... (١٣) .

وكانت هنالك نظريات حول طبيعة الاقتراع هل هو وظيفة ام حق . فاذا كان الانتخاب وظيفة فهو يقتصر على قلة لحساب الامة اما اذا كان حقا فيجب ان يكون شاملا وبالتالي فهو يمثل سيادة الشعب . ففي دستور عام ١٧٩١ الفرنسي كان الاقتراع يماثلة وظيفة وقد اقتصر على قلة من دافعي الضرائب . اما دستور عام ١٩٧٣ فقد اقر الاقتراع الشامل (١٤) .

(١٣) د. عبد العميد متولي . القانون الدستوري والأنظمة السياسية - الطبعة الاولى ١٩٦١ ص ١١٣ . الاسكندرية .

(١٤) اندريه هوريو - اشير اليه ص ٢٥٣ .

الا ان الدساتير اللاحقة علقت الاقتراع العام . حيث اوجبت دفع الف فرنك ذهب للترشيع وثلاثة فرنك من قبل الناخب ، وبالتالي فقد كان عدد الذين يحق لهم الاختيار ٩٠ الف مواطن اغلبهم من ملاكي العقار (الارستقراطية) وقد خفض رسم الانتخاب بعد ثورة ١٨٣٠ واصبح ٥٠٠ فرنك لكل مرشح و ٢٠٠ فرنك لكل ناخب ، فارتفع عدد الناخبين الى اقل من ربع مليون قبل ثورة عام ١٨٤٨ الاتي قررت الانتخاب العام للذكور فقط ولم يصبح الانتخاب عاما وشاملا لكلا الجنسين الا بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية .

اما انكلترا فانها وان عرفت مؤسسة البرلمان منذ القرن الثالث عشر الا انها لم تدرك الانتخاب الشامل لكلا الجنسين الا بعد الحرب العالمية الاولى ومع بعض التعديلات في قانون الانتخاب فقد تم تعميم الانتخاب الشامل عام ١٩٢٨ .

فحتى عام ١٨٣٢ كان الذين يحق لهم الاشتراك بالانتخابات يشكلون نسبة ٤٪ كما ان توزيع المناطق الانتخابية لا يسمح بالتمثيل العادل فالريف يحظى بتمثيل اكبر من سكان المدن . فسكان مدينة لندن يمثلهم اربعة نواب بينما مقاطعة كورنوال ممثلة بـ ٤ نائبا علما بان سكان العاصمة يشكلون ثلاثة اضعاف سكان المقاطعة . وبعد الاصلاح الانتخابي لعام ١٨٣٢ فقد ارتفع عدد الناخبين من ٤٠٠ الف الى ٨٠٠ الف . وقد خفض الرسم الانتخابي وبعدهما الغى ، اذ اصبح لن يكون دخله عشر ليرات ذهبية الحق في الانتخاب بدل دفعه اياما ، كما خفض السن الانتخابي عام ١٩٧٠ الى ١٨ سنة .

وفي الولايات المتحدة الامريكية فقد نظمت كل ولاية قوانين الانتخاب ولم يلغى الرسم الانتخابي الا بعد التعديل الدستوري الرابع والعشرين عام ١٩٦٤ .

وقد اشترطت بعض الولايات من الناخبين اجادة القراءة والكتابة وتفسيير الدستور ولكن هذه الاجراءات قد الفيت بعد عام ١٩٦٥ لصدور قانون الانتخاب .

الى جانب هذه القيود التي زالت في بعضها لتوسيع وبالتالي من السيادة الشعبية فان بعض الدول وحسب ظروفها السياسية تعمل على عدم اتاحة الفرصة لمشاركة بعض قطاعات من الافراد في الانتخابات العامة ففي فرنسا حرم من المشاركة في الترشيح افراد العائلة الملكية السابقة وكذلك الذين تعاونوا مع قوات الاحتلال النازى في فرنسا . وقد حجب الدستور الروسي الاول لعام ١٩١٨ حق الانتخاب عن المالكين الكبار ورجال الدين وموظفي المهد القيصرى . كما حظرت قوانين الانتخاب في مصر بعد ثورة تموز عام ١٩٥٢ حق الانتخاب عن كبار المالكين وكذلك قانون الانتخاب في العراق .

the next day. We had no time to do anything else, so we
had to leave the horses at the ranch there.

My mother's idea was to go to the ranch and to
have the horses all loaded up so that I could have
them ready to go to the ranch when we got back.
It took us two days to get them loaded up and to get
all the supplies ready. It took us two days to get
ready to go and two days to get ready to come back.
The horses were very good and we had a great time.

الفصل الثالث

فكرة و أهمية دراسة الدستور :

« . . . غالباً ما تثبت السمات الأساسية او «فلسفة» الأنظمة السياسية في الدستور . فمن الدستور يمكن ان نعرف الى حد كبير تحت اى نظام يعيش بلد ما » (١) .

ولزيادة معرفتنا بفلسفة واتجاه النظام السياسي جرى بنا ان نتعرف على الكيفية التي دفعت جميع بلدان العالم الى ايجاد واعلان دساتيرها . وبالرغم من الاختلاف بين دول العالم ، الا ان هذه الدول تشتهر في ممتلك كل منها لدستور يبين لعد ما اسس الحكم وعلاقة السلطة بالمحكومين ويعين واجبات وحقوق المواطنين ولم يكن انتشار الدساتير معروفا سائقا كما الحال عليه الان في العالم . وانما الاهتمام بالدستور من قبل الدول كظاهرة بدا واضحا بعد الثورة الأمريكية والفرنسية في نهاية القرن الثامن عشر (٢) .

فتاريخيا ، كانت دول المدن اليونانية القديمة ومن بعدها روما من الاوائل في معرفة الدساتير العرفية وجغرافيا فإن الاخذ بالدساتير كان وبصورة خاصة مخصوصا بشرق البحر الابيض المتوسط (٣) .

أما لماذا بدت ظاهرة الاهتمام بدسترة النظم السياسية بشكل جلي يارز في

(١) الدكتور منذر الشاوي - القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية الفرنسية
ينداد ١٩٦٦ ص ٢١ .

(٢) Cf. Andre Hauriou—Droit Constitutionnel et institutions politiques. 1970—p. 32.

(٣) Marcel Prelot. Institutions politiques et droit constitutionnel. Dalloz. 1978. p. 283.

وقد عرفت فرنسا ١٦ دستورا في اقل من قرنين .

كافة بلدان العالم وبسادت بعد الثورتين الامريكية والفرنسية ؟ ٠٠٠ الواقع ان القرن الثامن عشر يوصف بكلنته عصر انتشار الافكار النيرة والانفتاح فهو قرن التفاؤل الانساني في حياة افضل وفي التطلع الى السعادة ومن ثم فان الفكر في تلك الحقبة الزمنية اتسم بالتفاہل . التفاؤل في مقدرة الانسان على التوصل الى حل مشكله من خلال معرفته لواقعه وباكتشافه القواعد المنظمة لحياته في المجتمع من خلال معرفته للأصول واجذور لحضارته وكافة مجالاتها في تنظيم الحياة . فقد اكتشف الفلاسفة والمفكرون الاحرار قواعد الحضارة الغربية والتي هي مزيج من الفكر الاغريقي - الرومانى من ان هذا المزيج الكلاسيكي عبادة التوازن . وقد انعكس هذا الفكر على نمط الحياة والفن والعمار وحتى على الحياة السياسية . فإذا افتقدت دساتير الاغريقية والرومانية طرفا من اطراف التنظيم السياسي وهو الشعب فأن دساتير المرحلة الكلاسيكية جاءت لتكميل ما لم تذكره تلك الدساتير ، وبذلك فقد احتوت دساتير نهاية القرن الثامن عشر على فكرة التوازن بصورة لم تتناسب مادة الحكم ، الا وهو الفرد وحقوقه .

وإذا كان المدلول اللغوى للدستور يفيد ويعنى التأسيس او التكوين في اللغة الانكليزية Constitution فان الاستعمال العربى لكلمة الدستور والتي هي من اصل فارمن تقييد الاشارة الى ما يتعلق بالحكم « قدست » يد « ور » صاحب (٤) وكذلك تعنى الاذن او الترخيص (٥) .

ومن الواضح فيما يتعلق بالحكم (وعلى سمة هذا الاصطلاح) فربما لا يبين بصورة خاصة من هو المستفيد او صاحب العلاقة فيما يتعلق بهذه القواعد الدستورية لهذا نرى الاختلاف العاصل بين مفكري وفقهاء القانون حول تعريف الدستور .

(٤) الدكتور منذر الشاوي القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية العراقية ١٩٦٦ - من ٧٦ . وايضا نفس الكتاب « القانون الدستوري من ٩ . زاجع ايضا الدكتور سعد عصقور - القانون الدستوري - دار المعرف بالاسكتلندية ١٩٨٦ من ٦٨ .

(٥) انظر د. ابراهيم عبد العزيز شيئا - المبادئ الدستورية العامة . الدار اليمانية بيروت . من ١٢ في الواسع .

من هذا سنلاحظ ان التعريفات التي سوف تطرح ستكون اما لبيان الدستور
كمنظم مشؤون السلطة او انها تذكر على اساس أنها القواعد الضامنة لحقوق
الافراد .

فإذا رجمينا لتعريف الدستور المقدم من الفقيه دايس الانكليزي Dicey او من
الاستاذ الفرنسي برييلو Prelot نلاحظ تأكيدهما في كون الدستور هو المنظم لشؤون
السلطة . وذلك لأن الاستاذ دايس يذكر يشمل القانون الدستوري جميع
القواعد التي تنظم بطريق مباشر او غير مباشر توزيع السلطة العليا ومتطلباتها في
الدولة ... (٦) .

اما الاستاذ برييلو فيقول في تعريفه للدستور بأنه : قانون السلطة السياسية
او مجموعة القواعد القانونية التي تحدد السلطة السياسية وتنظم انتقالها
ومداولتها (٧) . وعلى عين هذا الاتجاه يذهب الاستاذ دوفرجية عندما يعرف الدستور
حيث يشير للدستور بأنه : هو فرع القانون العام الذي يحدد تكوين الهيئات
السياسية . وينظم نشاطها في الدولة . وكذلك الاستاذ لافيريري Loferrriere عندما
يعرف الدستور : هو الذي يكون موضوعه تكوين الدولة وتنظيمها من الناحية
السياسية (٨) .

اما الاتجاه الثاني لتعريف الدستور فهو القائل بأن القانون الدستور هو
« مناعة الحرية » وقد أعطى هذا التعريف الاستاذ مركين جيتزفتشر .
واذا كان هنالك من تعريف وسط بين الاتجاهين لتعريف الدستور فيمكن ان
يدرك بأن الدستور هو : مجموعة القواعد التي تحدد ، في نظام حر السلطات العامة
وحقوق الافراد (٩) .

-
- ٦ - انظر الدكتور اسماعيل مرزه - مبادئ القانون الدستوري والعالم السياسي ،
شركة الطبع والنشر الاهلية - بغداد - ١٩٦٠ ص ١٦ .
 - ٧ - نفس المصدر ص ١٥ اسماعيل مرزه .
 - ٨ - نفس المصدر - اسماعيل مرزه ص ١٥ .
 - ٩ - نفس المصدر ١٤٠ .

وقد نهى الدكتور منذر الشاوي في تعريفه للدستور مع الاتجاه الأول حين عرف الدستور بأنه : مجموع القواعد المكتوبة او المرفقة التي تحدد او بصورة ادق ، تبين الطريقة التي تمارس بها مباشرة القوة الحاكمة من قبل الاقرارات القابضين عليها (١٠) .

ظهور فكرة واستعمال الدستور :

اذا سبق وعمل بكلمة الدستور عند اليونان والرومان ، (ثم اعلان الدستور الامريكي والفرنسي في نهاية القرن الثامن عشر) فأن استخدام اصطلاح القانون الدستوري كعادة ومنهج اكاديمي لم تثبت الا عام ١٧٩٧ ولاول مرة في ايطاليا وعانيا يد الفقيه الايطالي دى ليسو Guizot عندما جعل مادة القانون الدستوري عنواناً لمحاضراته التي القاما في جامعة فيرارا Ferrare

واشىء على غرار ذلك كرسى لتدريس المادة في فرنسا في جامعة باريس « لشرح احكام الوثيقة الدستورية » . اكان ذلك اثناء حكم لويس فيليب وبمساعدة وزير المعارف كيزو Guizot ونشير الى المصادفة بان اول من شغل تدريس المادة في فرنسا كان الاستاذ الايطالي Rossi pelegrino

ومما لا ريب فيه ان اقامة الدستور ووجوده في الانظمة السياسية قد اقترن كثيرا بالنضال من اجل الحرية السياسية والديمقراطية . الا ان الواقع يشير بان العديد من الانظمة السياسية ومع تبيينها للدستور فانه لا يستبعد ان يكون الدستور عمليا ما هو الا تكريس لحكم الفرد او القلة . فالدستور البرتغالي لعام ١٩٣٢ جاء ليضمن حكم النخبة وكما الحال في دساتير المانيا النازية او ايطاليا الفاشية . كما

(١٠) الدكتور منذر الشاوي القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية العراقية ١٩٦٦ . وكذلك

Cf. Marcel prelot. op. cit. PP. 29 - 30

Cf. Charles cadoux. Droit constitutionnel et institutions politiques. Cujas. 1971. p. 181.

ان الكثير من دساتير دول العالم الثالث فقدت محتواها ومضامينها كقواعد منظمة للسلطة ولل العلاقة ما بين السلطة والمجتمع ، يحيث افاد وجود اعلان دساتيرها اشارة الى استقلال هذه الدول ليس الا ، وهذا ما يلاحظ من تعاقب وتغيير الدستور بالقواعد الدستورية . حين وقوع احداث سياسية مهمة في البلد .

فالدستور وبما يحويه من قواعد ينظم عادة امور السلطة وبين واجبات وحقوق الافراد في المجتمع . فشكليا اذا يحتوى الدستور على تلك القواعد المنظمة للسلطة في علاقتها بالمجتمع وبالتالي فأن الدستور يشبه من هذه الناحية باهتمامات علم السياسة الذي ينصب اساسا في دراسة وتحليل السلطة كظاهرة اجتماعية . ولهذا فالسؤال الذى يطرح هو مدى اتصف قواعد الدستور بصفو القانون او أن الدستور كموضوع ما هو الا قواعد تدرج تحت اهتمامات علم السياسة ليس الا ؟ .

المفهوم القانوني والمفهوم السياسي للدستور .

يدرك بأن قواعد الدستور هي قواعد قانونية منظمة للسلطات العامة ، لذا فإن الحكم والحكومين يخضعون لقواعد الدستور . وحتى تكون القاعدة قانونية يجب ان تحتوى على شرطين .

اولا : ان تصدر القاعدة من سلطة تتمتع بالتجاعة ، اي سلطة مطاعة .
ثانيا : يجب ان تتضمن القاعدة الطلب او المنع بعمل شيء « معين . اي احتواء القاعدة امرا ايجابيا او سلبيا » . ولكن لا يمكن ان نتصور احتواء القاعدة على الشرط الثاني لأن الحكم لا يمكنهم ان يعطوا امرا لأنفسهم فحرى بنا لمعرفة القاعدة الدستورية أن تخرج من مجال القانون وتستعمل طرق البحث السياسية وذلك لفهم القاعدة الدستورية .

فالدستور هو تكريس للصراع الذى يمكن ان يوجد بين الفئات او الصراع بين اجزاء السلطة الواحدة في سبيل السلطة . صراع الملكية والجمهوري في فرنسا تكرس في اعلن ١٦ دستور وثلاثة دساتير لم ي عمل بها يحيث ان كل دستور من هذه المجموعة كرم النظام السياسي لمصلحته . والدساتير الثورية اعلنت بدورها تكريس

اتجاهاتها في الحكم وأسلوب عملها وأهدافها ، كما الحال في دستور الاتحاد السوفييتي لعام ١٩١٧ والمساير الثورية في أي بلد يتم فيه اعلان الدستور بعد ازاحة العكام السابقين . ولم يبتعد قانون اصلاح النظام القانوني عن هذا المعنى المراد بالدستور عندما ذكر « الدستور هو ، في حقيقته تكريس لرؤى وخيارات سياسة للقيادة السياسية » (١١) .

مفهوم الدستور :

كلمة الدستور معنيين :

اولا : معنى مادي او موضوعي . ففي هذا المعنى الاول يراد بكلمة دستور مجموعة القواعد المتعلقة تنظيم نشاط وفعاليات الدولة : اي كل ما يتعلق بتنظيم شؤون السلطات العامة .

ثانيا : معنى شكلي ويراد به الوثيقة التي تنظم عمل المؤسسات ، كما تعين هذه الوثيقة بأن تحضير موادها وتمدييلها لا يمكن ان يتم انجازه الا وفق شروط خاصة تختلف في اقامتها عن القواعد القانونية الأخرى (١٢) . وبذلك فان القواعد الدستورية الفعلية والعرفية تستبعد في اعتبارها قواعد دستورية لأنها لم تدون ضمن الوثيقة الدستورية المطلنة .

وعلى سبيل المثال لذلك يذكر بان « ما جرى عليه العمل في لبنان من ان يكون رئيس الجمهورية ماروني ، ورئيس مجلس الوزراء سنيا ، ورئيس مجلس النواب

(١١) انظر قانون اصلاح النظام القانوني . وزارة العدل ١٩٧٧ دار العربية للطباعة بغداد ص ٦٧

(١٢) ويرجع للاستفاضة الى الكتاب نفسه من ١٩ - ص ٢٠ . وكذلك

(١) Cf. Marcel Prelot. Institution politique et Droit Constitutionnel Dalloz. 1972. P. 283.

Cf. Benoit Jeanneau Droit Constitutional et institutions politiques paris. Dalloz. Cinquiemeedition. 1978 p. 61.

شيوعيا (١٣) هي من القواعد التي يجري العمل بمقتضاها دون ان تذكر في الدستور ولا حتى في قانون عادى ، وهى قواعد دستورية تجد مصدرها في المعرف الدستوري . وهذا ما بين عجز المعيار الشكلى في بيانه معنى واقعى وصحيح للدستور . ومع صحة ما ذهب اليه في بيان عجز المعيار الشكلى لبيان معنى صحيح للدستور الا ان المثل الذى اورده عن لبنان لم يكن دقيقا ذلك ان الاتفاق حول ما سمي « بالمشيئات الوطنية » بين الاطراف اللبنانيه عام ١٩٤٢ وهو اتفاق غير موثق نتج عنه تعديل دستوري صدر في التاسع من تشرين الثاني للعام نفسه حيثما ذكر « بصورة مؤقتة والتمتاس للعدل والوفات تمثل الطوائف بصورة عادلة في الوظائف العامة ويشكل دوزان يؤول ذلك الى الاضرار بمصلحة الدولة » (١٤) .

وحيث ان الدستور اللبناني لعام ١٩٢٦ كان قد صدر في عهد الانتداب الفرنسي وقد مثل ارادة الدولة المنتدية ، فان اول رئيس للجمهورية كان شارل ديباس وهو ماروني ، اما بقية المناصب فقد وزعت حسب مكانة الطوائف بعد الاتفاق بين زعمائهما للمطالبة بالاستقلال وهذا ما تم منذ عام ١٩٤٣ .

١٣ - انظر . د . ابراهيم عبد الغزيز شيوعا . المبادئ الدستورية العامة - الدار الجامعية - بيروت ١٩٨٢ . ص ١٧ .

١٤ - راجع المادة (٩٥) فقرة (٥) من الدستور اللبناني في كتاب الاحكام الدستورية للبلاد العربية . بيروت باشراف الاستاذ نبيل الطواهرة . ص ٢١٥ .

المبحث الأول

في موضوع الدستور

لقد أصبح جلياً الان ان دراسة الدستور لا يمكن ان تتم بمعزل عن الواقع الاجتماعي والاقتصادي للبلد الذي يراد معرفة دستوره ونظامه القانوني . من هذا وكما اشار الاستاذ كلود لكيك من ان العلاقة اصبحت واضحة في الارتباط بين الدستور وعلم السياسة (١٥) .

فالاثنان مهتمان بالسلطة وفعالياتها وعملها ضمن محيطها الاجتماعي الاقتصادي .

اما الاستاذ اندرية هوريو فعتقد ان موضوع الدستور هو : التأثير القانوني للظواهر السياسية . وبذلك فهو لا يعتمد في تحليله على دراسة نصوص الدستور وانما يربط بين النصوص الدستورية والواقع والمتغيرات السياسية والتي تفرز (الاحداث والمتغيرات) او ضاغطاً معينة يتعين على الدستور الاحاطة بها وايرازها في الوثيقة الدستورية . فالدستور اذا هو تكريس لواقع اجتماعي اقتصادي لبلد ما (١٦) . ولتحديد موضوع الدستور نعود فنقول بأنه يتعين علينا الان ان نبين امرين هما :

اولاً : ما هي الظواهر السياسية ؟
ثانياً : وبماذا يتلخص او يتعدد التأثير القانوني لهذه الظواهر السياسية ؟
ربما لا يكون غريباً القول بأن محور العمل السياسي ، سواء في المجتمعات الصغيرة والكبيرة في الماضي او الحاضر ، يدور حول تحقيق ما يأتي :

- ١ - الاعتراف الكامل بالانسان من قبل الاتمان .
- ٢ - ابعاد الحدود والفاصل لتعين ما هو صالح للمجتمع ككل وللفرد ايضاً .

(15) Cf. Claude Leclercq. *Institutions Politique et droit constitution parisitec Droit.* 1977. p. 16.

(16) Cf. Andre Hauriou. *Droit Coustonational et institutions politiques quatrieme editions.* 1970. pp. 15—16.

- ٣ - التوصل الى معرفة العدود والفوائل في العلاقة بين الحكم والمحكومين .
- ١ - الاعتراف الكامل بالانسان من قبل الانسان كظاهرة في العمل السياسي :
- من المطالب البارزة في العمل السياسي ضمن مجتمع الدولة القومية النامية والمتقدمة مطلب اعتراف الانسان من قبل الافراد الاخرين المكونين للمجتمع . فالمشكلة (الاعتراف بالانسان) كظاهرة كفاح سياسية لم تجد لها حل ومنذ ان ادرك الفرد بأنه لم يعترف به اذا كان الامر في دول المدن اليونانية القديمة او في المهد اللاحقة وحتى وقتنا الحاضر . فالمجتمعات المتقدمة ادركت عجزها في توفير ات المجدية لاحقاق العدل والانصاف بين جميع الافراد الموجودين ضمن المجتمع الواحد . ورغم مرور قرابة المئتين عاماً لاصدار اعلان حقوق الانسان فان الدول لا تزال عند عتبة انجاز هذا المبدأ (١٧) .
- ٢ - ايجاد العدود والفوائل القيمية لتعيين ما هو صالح للمجتمع ككل وللفرد ايضاً كأساس للعمل السياسي :
- الاشتراك في العمل السياسي لا يكون فقط في ممارسة النشاط السياسي او في الاعتراف بالفرد وانما الملاحظ ان الافراد وضمن التنظيمات السياسية يعملون وفق ما يجمعهم من اهداف ومقننات على اعلان مطامحهم للتوصل فيما يجب ان يكون عليه المجتمع من تنظيم فاختلاف الاراء والاتجاهات ضمن المجتمع السياسي الواحد يتأتى في اعتقاد كل جهة او طرف بما تعتقد به صالح للكل . وفي حدديث للرسول (ص) « اختلاف امتى رحمة » . من هنا يستنتج ان اختلاف الاراء وتبنيها داخل المجتمع انتما هو دلالة وإشارة واسعة وصحيفة في حركة المجتمع المطالب بالاصلاح والتغيير وفي درء الخطر وفي ترميم ما ينتقص في البناء الاجتماعي والذى يفترض فيه ان يكون سالماً لغير المجتمع يستتبع من ذلك ان الظاهرة السياسية قد عنت ايضاً في اظهار المجتمع كجسم يطالب ويعاول ان يتبنى قيم واهداف تكون
-
- ١٧ - كان الاعلان الاول لحقوق الانسان قد نشر ابان الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ وقد صدر اعلان لحقوق الانسان في مؤتمر هلسنكي لعام ١٩٧٥ واكد عليه في مؤتمر بلغراد ١٩٧٧ .

تعبرأ سليما من المجتمع ككل . فالمحرك هنا قطاعات من المجتمع تعمل في سبيل المجتمع .

٣ - ان الظاهرة السياسية تجلت وعنت ايضا في تحديد العلاقة بين العكام والمحكومين (١٨) .

فتقدرين العمل على تعين ما هو صائب ومناسب للمجتمع لا يمكن ان يأتي ويعرض من كل الناس ، وخاصة في دول يبلغ تعداد سكانها المشرفات لا ويل المئات من الملايين .

ولكن الذى يمكن ملاحظته بان الذى يحدد ويقرر قيادة المجتمع هم قلة من الافراد الذين ياخذون على عاتقهم مسؤولية ادارة وتدبير مشاكل المجتمع في سبيل صالح المجتمع ككل » .

فالقلة الحاكمة وباستخدامها المؤسسات الخاصة في الاطلاع على حاجات واهداف المجتمع مضافا اليها خبراتها وتعلماتها في تصور الصورة المثلى لمجتمعها تعمل وتجتهد لوضع سياستها للمجتمع موضع التنفيذ . فلهذا فان العكام يعمدون في رسم سياستهم الى وسائلين يستعملونها : تارة باللجوء الى الاقناع وتارة اخرى باستعمال القوة .

وسائل عمل العكام لتنفيذ سياستهم :

بع تعدد الوسائل التي تستعمل في توجيهه الناس لعمل شيء ما من قبل العكام او السلطة القائمة ، فيمكن القول ان مجموع هذه الوسائل يتدرج تحت وسائلين
٢ - اتخاذ وسيلة الاكراه .

١ - اتخاذ وسيلة الاقناع في تدبير امور الحكم :

في هذه الحالة يصل العكام او السلطة في التأثير على الارادة البشرية لمجتمعهم خلال الكلام او الكتابة وذلك لدفع قطاعات المجتمع لعم شيء ما . فالكلمة تبدو

(18) Cf. Maurice Duv erger Janus. Les deux faces de l' occident 1972. cite par claude leclercq—institutions pôl politiques droit constitutionnel p. 60—61.

اكثر مجده في النهاع الطرف الاخر للقيام بسلوك يتعين به احترام القوانين او زيادة
الانتاج .

٢ - اتخاذ وسيلة الاكراه :

في بعض الاحيان قد لا يجد كافيا في امثال المجتمع لا اامر الحكم ، لهذا فان
السلطة تتمد على استعمال القهر او الجبر في دفع المجتمع الى الالتزام بقواعد محددة .
فالقوة المادية في الدولة اساسا مجتمعة بيد الحكم والسلطة الشرعية في الدولة وبما
لديها من وسائل زجر وردع تعتبر الوحيدة والكافحة بالتأثير على مجمل السكان في
متابعة اوامر السلطة والعمل على احترام توجيهات القيادة .

ويتعين حينئذ القول بأن وسائل عمل الحكم مهما اختلفت فانها تهدف
للوصول الى تحقيق اهداف مشتركة تتمد اليها غالبية المخلси لتنظيم الحكم .

فاهداف السلطة تدور وتتعدد غالبا في :

١ - توفير العمایة والامان للمجتمع ، ويقصد بذلك ارساء دعائم السلام
الداخلي .

٢ - توفير السلام الخارجى للمجتمع . وذلك لتعليم المجتمع من عدم تعرضه لخطر
خارجي .

٣ - العمل على تحقيق التقدم والاستناد منه في تكامل وازدهار المجتمع .

٤ - العمل على الحصول على الرفمة والمزة والمظمة للمجتمع .

من هذا يمكن ان يستنتج اسباب التسابق الحاصل بين المجتمعات السياسية
و خاصة في وقتنا الحاضر في اظهار كل ما ينم عن نجاح وتفوق من جهة وفي الحصول
على الموارد والوسائل الكافية باظهارها هذا التفوق في كل مجال من مجالات النشاطات
الانسانية لاي مجتمع كان من جهة اخرى . فالسلطة تعمل على وضع اسس النظام
الداخلي وذلك في توفير الوسائل المادية الكافية في ذلك من شرطة واجهزه امنية ،
و تعمد المعاهدات والمعاهدات وتشترك مع الدول الاخرى في ارساء الوسائل الشاملة
لتحقيق وشائج من العلاقات التي تضمن احترام استقلال وسيادة الدولة . و تتمد

الدولة بالاستفادة من خبرات الدول المتقدمة وذلك في ارسال طلبة البعثات والتبادل الثقافي بينها وبين الدول الأخرى ذات الأصول الحضارية والمسلمية المتقدمة . كما لا تتوانى الدول عن الاهتمام بالنواحي الأدبية والرياضية حيث تتولى الحكومات في تشجيع هذه الفعاليات حرصا منها للحصول على أعلى الدرجات تفوقاً وذلك لظهور مدى نجاح حكمها في المجتمع . فنجاح الدولة في أي مضمار من هذه المضامير (فنون ، ادب ، رياضة ، علوم ...) أصبح مقرنا بنجاح النظام السياسي فيها . من هذا يلاحظ مدى تعدد حصر الظاهرة السياسية في عالمنا الحالي ، حيث أصبحت مفرونة باى عمل تعمله الحكومة وبالمقابل فالحكومة تعمل من جانبيها لتبني اي فعالية ونشاط تبين نجاحها من خلال احتواها له .

التأثير القانوني للظاهرة السياسية :

اما وقد بينا ما هي الظاهرة السياسية والتي بدت معقدة من حيث اتساع نطاق اهتماماتها وتمدد اوجهها ، فالاجدر بنا الان ان نحدد كيف ان الدستور يسمى الى احتواها . وذلك في سبيل ادراكتها والكشف عنها ومن ثم الاحاطة بها لتنبئها في وثيقة معينة . وهذا ما ورجهت عليه المجتمعات عندما قننت او تبنت بعض القواعد العرفية كمرجع للاحتكام اليها حين حصول خلاف في الامثال على عمل ما في الحياة العامة .

فلو رجمتنا الى تعريف القانون فنندها نلاحظ بأنه : مجموعة قواعد سلوك تتضمن الاجبار في السير عليها و موضوعة من قبل الافراد في المجتمع ويقصد من هذه القواعد سيادة النظام والعدالة في العلاقات الاجتماعية(19) . واذا كان مفهوم القانون هكذا ويصور عامة . فأن القانون يحتوي على اقسام هديدة حيث ينظم كل قسم منه نوعا من انواع النشاطات الإنسانية في المجتمع . اي ان كل فرع من فروع القانون يهم بتأثير واحتواه فعالية من فعاليات المجتمع . وهذا ما ينطبق على القانون المدني والقانون التجارى كمثال وليس حسرا .

(19) Cf. Andre Hauriou. op. cit. p. 14

فالقانون المدني هو تأثير للسلوك الانساني في مجال العائلة والابوة والامومة وضع في سبيل حفظ وحماية النظام والعدالة . . . والقانون التجارى يهدف ويوضع اصلاً كتأثير للنشاط التجارى والتجار وذلك لاجل اشاعة النظام والاخلاص والانصاف في المعاملات المتعلقة بهذا النشاط التجارى ضمن المجتمع .

وإذا كانت الجهد المبذولة من قبل المجتمع قد توصلت إلى تأثير هذه النشاطات من خلال وضع القوانين لها فلن ذلك لأن المجتمع قد اهتم بهذه النشاطات مبكراً ولم تكن حصرها على فئة وإنما شملت كل من استطاع القيام بها . ولكن المشكلة تبدو لنا أكثر تعقيداً عند الكلام حول تأثير العمل السياسي . والظاهرة السياسية من خلال إقامة الدستور . فمن جهة بدا لنا أن حركة الدسترة لم تتجل إلا في نهاية القرن الثامن عشر في حركة حديثة نسبياً بالمقارنة مع تأثير قروع القانون الأخرى .

ومن جهة أخرى فإن موضوع الحكم لم يكن كما هو الحال عليه الان قريناً باهتمامات عامة ، وإنما كان رهن اهتمامات قلة من الناس ومحتكراً لديها وتحبطه زد على ذلك أن التأثير القانوني للظواهر السياسية ليس بعمل يسير إنما تجاهله مشاكل عديدة غاية في التعقيد وذلك لأسباب التالية :

- ١ - ذلك لأن المنف من طبيعة العلاقات السياسية . وإذا لم يظهر المنف بصورة جلية فإن التوتر في هذه العلاقات هو صيغة غالبة في العمل السياسي .
- ٢ - لأن الحياة السياسية ومارستها تتصف بالقدرة الثالثة في التطور مما يصعب من الاحاطة بهما وتقديرها .
- ٣ - وذلك لأن قواعد القانون الدستوري توجه وفي اغلبيتها إلى اشخاص على رأس السلطة والمؤسسات السياسية التي يديرونها ولهذا فهم أقدر في التحرك بمتطلقات السلطة التي يحملونها لهذا من الصعب على الدستور أن يجبرهم في الالتزام بمارسة والتقييد بالأوامر والواجبات الموجودة في الدستور (٢٠) . وبالتالي فإن الدستور يفقد

(20) Cf. Andre Houriou, op. cit. p. 15.

لعد ما المفهوم الامنة التي تتتوفر لحد بعيد في قواعد القانون الخاص والمتمثلة بتتوفر عنصر الجزاء في حالة الخروج عنها .

وفي حياتنا العامة قد لا يتمثل عدد من الافراد لهذه القواعد فلا يعني هذا انتفاء صفة القانون عن هذه القواعد . او يتطلب دوما الالتزام بالقواعد معرفة الافراد ووعيهم بأهميتها ومن ناحية ثانية توفر الاداة المادية (الفنية) حتى يصار الى تدخلها في حالة خرق هذه القواعد . وعین الشيء يصبح بالنسبة لقواعد الدستور فقد لا تلتزم السلطات بها لمد وعي وجود الوعي بجدواها و أهميتها وعدم توفر الرأى العام الواعي لهذه القواعد الدستورية : وبالتالي يغفل الاطراف حقيقة الخروج عنها . كما ان حداثة القواعد الدستورية بالمقارنة مع قواعد القانون الخاص قد يجعلها في حالة عدم رسوخ واستقرار في معاملات المجتمع السياسي . حالها كحال قواعد القانون الدولي التي لم ترتفق الى مصاف القواعد الامنة المستقرة في المجتمع الدولي الى جانب غياب السلطة المليا في المجتمع الدولي الذي لا يستطيع ان يفرض سلطته على الكل متجاوزا سيادة كل دولة على حدة . ومع ذلك فان لقواعد القانونين الدولي والدستوري طبيعة خاصة بهما يحدد الرأى العام العالمي والداخلي لدى بعيد تأثير عنصر الجزاء للأخذ بقواعدهما سلبا او ايجابا .

المبحث الثاني

تحديد موضع القواعد الدستورية عن القواعد الالادستورية في الدستور :

بعدما خلصنا الى القول باهتمام الدستور واحاطته للظواهر السياسية قصد تنظيم علاقه وسلوك على ضوئها ، ومدى ما يجايه هذا التأطير من صعوبة ، فإن موضع تحديد القواعد الدستورية عن غيرها من القواعد القانونية تحتاج ايضا الى توضيح حتى يتتسنى من بعدها الكلام حول الطبيعة السياسية للدستور . وهذا ما سوف نذكره عند الكلام حول طبيعة القاعدة الدستورية .

١ - المدلول (او المفهوم) الشكلي للقاعدة الدستورية :

يفرق الكتاب بين القواعد القانونية عندما يكون هناك اختلاف في الطريقة او الاسلوب التي تم بواسطتها صنع ووضع هذه القواعد . فإذا كان مصدر تشريع القاعدة الدستورية هو غير مصدر القواعد القانونية الاعتيادية فإنه يتم عندما التفريق بين كون القاعدة دستورية ام قانونية . وبهذا فإن هذا النهج يمدد للاتجاه الى مصدر او الى الجهة الواضحة للقواعد حتى يتعرف ويستدل في كون القواعد المشرعة هي دستورية او قانونية . ولهذا فإن هذا النهج لا يهم بمضمون القاعدة كما الحال في النهج او المفهوم الثاني للاستدلال على تحديد طبيعة القاعدة المشرعة وبذلك يمكن تقديم تعريف شكلي للدستور من انه : الوثيقة التي تصادر بصفة رسمية من السلطة التأسيسية (٢١) . وبذلك فإنه يستبعد الاعراف عن المفهوم الدستوري رغم أنها تشكل حقائق عمل لكثير من الانظمة السياسية (٢٢) .

٢ - المدلول (او المفهوم) الموضوعي للقاعدة الدستورية :

يكون تحديد القواعد الدستورية عن غيرها من القواعد حسب هذا النهج

(٢١) الدكتور اسماعيل مزهـ - مبادئ القانون الدستوري والمعلم السياسي ، ١٩٦٠ - ص ٣٢ .

(٢٢) انظر د. ابراهيم عبد العزيز شيئاً - ص ١٧ حيث يشير المؤلف بحق بمكانة العرف في الدستور حتى ولو لم تكن متضمنة في الدستور المكتوب . وهو بذلك يقصد مكانة الميثاق الوطني الذي تم الاتفاق عليه عام ١٩٤٣ في لبنان .

مرتكزا على التمييز بين محتوى أو موضوع القاعدة التي تتضمنه القاعدة نفسها .
فإن انصب محتوى القاعدة في الكلام حول الدولة وأختصاصات السلطات العامة فالقواعد هي دستورية وإذا كان اهتمام القواعد يعتمد في الكلام عن « تحديد شكل الدولة أو شكل حكوماتها أو تنظيم هيئات الدولة العليا وتبين اختصاصاتها أو العلاقة بينها فهي ليست بقواعد دستورية » (٢٣) .

وعليه فيمكن تعريف المفهوم الموضوعي للقاعدة الدستورية او مفهوم الدستور الموضوعي على الطريقة التالية فيذكر بأن الدستور هو : تلك الوثيقة التي تصدر عن سلطة خاصة والتي تحوى قانونا من نوع خاص ينظم ممارسة الوظائف الحكومية » (٢٤) .

ويمكن إضافة إلى ما تقدم من أن المفهوم الشكلي للقاعدة الدستورية يقرر في أن كل ما تتضمنه الوثيقة الدستورية هو القاعدة الدستورية والصادرة من هيئة تأسيسية وبالتالي فإن أمر تعديلها أو إلغائها يعود إلى الجهة التي أقامت هذه القواعد . ولا يمكن أن يعود أمر تعديل هذه القواعد إلى المشرع الاعتيادي ، مما يضفي على القواعد الدستورية صفة الجمود بالمقارنة مع القوانين الأخرى التي يستطيع تبدلها أو تعديلها وحتى من إلغائها بصورة اعتيادية (٢٥) .

اما فيما يخص المفهوم الموضوعي للقاعدة : فمن الصواب بمكان القبول بهذا التخصص عند ذكر كون الدستور هو ما ينظم الوظائف الحكومية « العليا » منها ، وذلك لأن الوثيقة الدستورية للمدد من الدول العربية في التجربة الدستورية والحديثة أيضا تنص دساتيرها على أمور تعمدى شؤون الهيئات الحكومية للتطرق إلى الحريات والحقوق العامة (٢٦) .

٢٣ - الدكتور اسماعيل مرزه - مبادئ القانون الدستوري والعلم السياسي ، ١٩٦١ - ص ٣٢ .

٢٤ - الدكتور منذر الشاوي - القانون الدستوري الجزء الثاني ١٩٧٠ ص ١٣٠ .

٢٥ - د . اسماعيل مرزه : نفس المصدر والصفحة المشار إليها سابقا .

٢٦ - الدستور الفرنسي لعام ١٩٩١ ودستور الجمهورية الرابعة الخامسة الدستور العراقي المؤقت لعام ١٩٧٠ الباب الثالث .

٣ - المعيار السياسي (الحديث) لتحديد القاعدة الدستورية :

المفهوم الحديث الذى يقدم للكشف عن القاعدة الدستورية لا يقوم على أساس موضوع القاعدة الدستورية (اي المدلول الموضوعى) ولا على أساس الطريقة او الشكل الذى وضعت به القاعدة الدستورية (المدلول الشكل) وانما التمييز يقوم على اعتبار : من توجه او تخصص في الاهتمام بهذه القاعدة ، حتى يمكن ، التفريق فيما اذا كانت القاعدة قانونية ام دستورية (٢٧) .

فالقواعد الدستورية ذات طبيعة سياسية اصلا لاتها تتعلق بمارسة السلطة .

فالقواعد الدستورية توجه للحكام وليس لغيرهم . وعليه فان الدستور يعرف بأنه « مجموعة القواعد المكتوبة او المعرفة التي تحدد او بصورة ادق ، تبين الطريقة التي تمارس بها السلطة من قبل القابضين عليها » (٢٨) .

وعليه وحسب هذا المفهوم السياسي فليس كل ما يكتب في الوثيقة الدستورية يعتبر بمثابة قواعد دستورية طالما ان هذه القواعد لا توجه الى الحكم او لاتنظم امور تتعلق بيان الطريقة التي تمارس بها سلطة الحكم .

المفهوم السياسي في هذه الحالة يبدو اوسع واشمل من المفهوم الشكل لانه يعترف بكل القواعد التي تخصل السلطات حتى ولو لم تشمل عليها الوثيقة الدستورية . وهو يبعد عن الوثيقة الدستورية القواعد التي تتضمن امورا لا تخصل الهيئات العاكمة ، (حقوق عامة ، قواعد مالية ، او ادارية او قضائية) طالما انها ليست بذات صلة ببيان طريقة ممارسة السلطة .

اذا كان هناك اعتماد في تحديد العلاقة بين القواعد الدستورية في كونها دستورية ام قانونية حسب المفهوم الشكلي والسياسي فان المفهوم السياسي يقترب في اسلوبه مع المفهوم الموضوعى لتحديد القاعدة الدستورية لحد ما عندما يتلقان

٢٧ - الدكتور منذر الشاوي ، القانون الدستوري الجزء الثاني ص ١١٦ . من ١٣٦ .

٢٨ - نفس المصدر ص ١٣٨ .

حول القاعدة ٠٠٠ ملئ توجه اليه هذه القاعدة ؟ ولكن كيف يبرر اذن وجود قواعد اخرى في الوثائق الدستورية ؟

قد يبرر وجود نصوص دستورية وهي قواعد تغلب عليها الصفة القانونية وعلى اساس انها تتعلق بالفلسفة السياسية للنظام السياسي كما جاء اولاً بالنسبة : الى اعلانات حقوق الانسان ، او هل اعتبار ان البعض يؤكد عليها لمقابلتها بضمان الحقوق السياسية عندما تدرج في الدستور ثانياً : قوانين الانتخاب وهذا ما هو الا توقييد لاضفاء اهمية خاصة لها . او في احياناً اخرى تعطى اهمية لبعض القوانين التنظيمية (كما الحال في المادة ١٦ من دستور عام ١٩٥٣ الفرنسي المتعلقة بوضع القضاء) .

كما يلاحظ ان الدستور المغربي وفي المادة ١٤ من دستور ١٩٦٢ جاء لينظم شؤون الاحياء السياسية . فلهذا فإن هذه القواعد التنظيمية يمكن ان تكون وتنظم بقوانين احتيادية وليس دستورية ، وذلك لأنها تخص الوكلاء او المكلومين وليس الحكماء فالمعيار الحديث للتمييز بين القواعد الدستورية والقاعدة القانونية يبعد الاخيره عن كونها قواعد دستورية سياسية حتى ولو تضمنتها الوثيقة الدستورية (٢٩) . وعليه بهذه القواعد (اعلانات الحقوق ، القوانين الانتخابية ، القوانين ، التنظيمية) تشكل قواعد غريبة على تنظيم ممارسة السلطة من قبل الحكماء عندما تدرج كقواعد دستورية في الوثيقة الدستورية في أي بلد كان ميا كان نظامه السياسي . ومع هذا الاتجاه الغالب عملياً وهو ما اخذت به غالبية الدساتير من لم تكن جماعتها . أن هذه الدساتير أخذت على ادراج هذه القواعد « غير الدستورية » في صلب وثيقة الدستور فليس من الممكن منطقياً محاججة غالبية الدول اذا لم تكن جميعها وذلك بالطلب بعدم ادراج القواعد « غير الدستورية » في الدستور المعلن .

٢٩ - راجع الموضوع « قيمة القواعد بالنسبة للمعيار الحديث » الدكتور منذر الشاوي - القانون الدستوري - الجزء الثاني ، من ١٤٠ - ١٥٦ .

- مراحل تنظيم العلاقة بين العكام والمعكومين دستوريا (٣٠) .

« دسترة العلاقة بين السلطة والعربيه »

في كل مجتمع سياسي هناك حكام ومعكومين . وصيغة المجتمع السياسي اخذت حالياً شكل الدولة القومية صاحبة السيادة (٣١) . حيث ان عدد الدول القومية يزيد على المئة وستين دولة . ولم تختلف اى من هذه الدول في تبني دستوراً لها ينظم العلاقة بين من يحكم وبين من ياتمر . هذه العلاقة نظمت بدساتير مكتوبة تباعاً . هذه الكثرة من الدساتير صدرت بعد سلسلة من العروب والثورات تعكس لعد بعيد اثار هذه العروب والثورات في التوجه نحو كتابة الدستور وهي بالتالي جاءت مكرسة لواقع سياسي اقتصادي اجتماعي حملته منها التغيرات الناتجة عن العروب والثورات . وقد اكتملت هذه المراحل لتصل الى مرحلة استقرار الانساط الدستورية بعد موجة دسترة العلاقة بين العكام والمعكومين لدول ما بعد الحرب العالمية الثانية ، حينما صدرت دساتير للدول المستقلة حديثاً في كل من قاراتي آسيا وأفريقيا بوجه خاص .

ويذكر اندريه هوريو بان هناك تميز لاربع حركات دستورية :

١ - الحركة التي اعقبت الاستقلال الامريكي (١٧٧٦) والثورة الفرنسية (١٧٨٩) .

٢ - الموجة التي تلت ثورتي عام ١٨٤٨ وسنة ١٨٤٥ القرنين .

٣ - موجة « الدسترة » التي حصلت بعد الحرب العالمية الاولى والتي وضعت نهاية للامبراطوريات : العثمانية،النمساوية المجرية ، والقيصرية الروسية (٣٢) (٢٠٠) وظهور النظام الاشتراكي في الاتحاد السوفيتي .

(٣٠) انظر في هذا الخصوص - اندريه هوريو - القانون الدستوري والمؤسسات السياسية - الجزء الأول الاممية للنشر والتوزيع - بيروت - ١٩٧٢ طبعة ثانية . من ٨٢ - من ٨٦ .

(٣١) نفس المصدر اعلاه من ٨٧ .

(٣٢) نفس المصدر اعلاه من ٨٢ .

٤ - وآخرها مرحلة دساتير الدول المستقلة حديثاً بعد حركات التحرر ضد الاستعمار .

اما كارل لوفنشتاين فيحدد موجات الدسترة بثلاثة : هي (٣٣)

أولاً : دساتير القرن التاسع عشر (٣٤)

ثانياً : دساتير حقبة ما بعد الحرب العالمية الأولى (٣٥)

ثالثاً : دساتير ما بعد الحرب العالمية الثانية (٣٦)

ولم يختلف الباحثان في الاقرار بان الدستور المكتوب هو ظاهرة حديثة نسبياً وليد نهاية القرن الثامن عشر جاء لتحديد السلطة السياسية وهو نتيجة لفكريتين القانون الطبيعي ، والعقد الاجتماعي . وما تقدیم الدساتير الا التزام بامكنتين بما لا قامة المجتمع المنظم

المبحث الأول : دساتير القرن التاسع عشر .

لقد استلهمت دساتير هذه الحقبة من دستوري الثورة الأمريكية والثورة الفرنسية . وقدمت اهلانات دستورية عديدة في كل من دول أمريكا اللاتينية والدول الأوروبية (٣٧) .

المطلب الأول : دساتير دول أمريكا اللاتينية .

تبينت فحالية دساتير دول أمريكا اللاتينية دساتير ماثلة لدستور الولايات

33 — Cf. Karl Loewenstein. *Reflexions sur la Valeur de Constitutions dans une Epoque Revolutionnaire.* Revue Française De science Politique volume II. 1952. pp. 5-23—

34 - Cf. Karl Loewenstein ibid. P. II.

35 - Ibid. P. 13 et 14.

36 - Ibid. P. 13 et 14.

37 - Ibid. P. 9.

المتحدة الامريكية حيث النظام الرئاسي والأخذ يبدأ الفصل بين السلطات وتبني
النظام الفدرالي بوجود مجلس الشيوخ ومجلس النواب اذا كان الامر يتعلق بجمهوريه
المكسيك في دستور عام ١٨٢٤ والشيل ١٨١٨ او الارجنين عام ١٨١٩ (٣٨) .

المطلب الثاني : الدساتير الاوروبية

وقد تأثرت العديد من الدساتير الاوروبية بالدستور الفرنسي لعام ١٧٩١
والمتعلق بتحديد فترة السيادة الاممية وبافتراض تحديد سلطة الملك .

فالسيادة الاممية لا تلفى امكانية الاخذ بالنظام الملكي المقيد . وقد تأثر
الدستور البلجيكي لعام ١٨٣١ بميثاق عام ١٨١٤ والمتعلق بالشرعية الملكية المقيدة
وقد صدرت دساتير عديدة في اوربا في هذه المرحلة منها الدستور السويدي عام
١٨٠٩ ، والاسباني عام ١٨١٢ وفي اليونان عام ١٨٢٢ .

كما كان للثورتان الفرنسية لعام ١٨٢٠ وعام ١٨٤٨ تأثير على الدساتير
المملكة الاوروبية حيث اتجهت الدساتير لتقيم اسس لتنظيم الملكية البرلمانية ومؤثرة
في ذلك في اقامة الملكيات البرلمانية في اوربا الشرقية : رومانيا ، بلغاريا ،
اليونان . (٣٩)

لا ان انهيار الامبراطوريات بعد الحرب العالمية الاولى كان كفيرا « بدمسترة »
العديد من سلطات الدول الجديدة التي ظهرت عقب انهيار هذه الامبراطوريات (٤٠) .

المبحث الثاني :

دساتير مرحلة ما بعد الحرب العالمية الاولى هذه الموجة اتسمت بتبني الدول
الاوروبية خاصة دساتير متأثرة بالدستور الاشتراكي الاول في الاتحاد السوفيتي وكذلك
بسطورة البرلمان على الحياة السياسية .

38 — Cf. Jacques Lambert. Amerique Latine. P. V. F. 1968
p. 330.

39 — Cf. Tarl Loewanstien. op. cit. p. 11.

(٤٠) انظر اندريه هوريyo . مصدر اشير اليه من ٨٤ .

المطلب الأول الدستور الروسي

تبع إقامة الدستور الروسي الاشتراكي لعام ١٩١٨ إقامة دساتير مماثلة له في كل من منغوليا وبعدها الدساتير الاشتراكية في كل من يوغسلافيا ، بولناريا ، رومانيا ، بولندا ، المانيا الشرقية ، الصين الشعبية ، فيتنام ، كوريا الشمالية .. البانيا وذلك بعد الحرب العالمية الثانية .

المطلب الثاني :

الدساتير الاوربية البرلمانية : حيث ترسخت الدساتير ذات السيطرة البرلمانية النيابية على حساب الملكيات المطلقة في اوربا الوسطى واوربا الغربية . الا ان الدساتير البرلمانية لم تستطع ان تصمد امام موجة الفاشية خاصة في دول : ايطاليا المانيا ، هنغاريا ، النمسا ، بولندا ، رومانيا ، اسبانيا ..^(٤١) ولم تصمد الا بريطانيا كنظام برلماني ، حيث ان فرنسا نفسها قد تحولت كنظام الى حكم متعدد تحت سلطة حكومة فيشي برئاسة المشال بيستان .

المبحث الثالث :

دساتير مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية . هذه الموجة الجديدة من الدساتير في اغلبها اعلن للدساتير في دول استقلت حديثا في قاراتي اسيا وافريقيا . وجاءت . بعد العركات السياسية الداهية الى التحرر من الاستعمار الاوربي . وبعض هذه الدساتير اعلنت بعد القضاء على الحكم الفاشي فيما يملأ الامر بالدول الاوربية كايطاليا ، المانيا ، فرنسا .

المطلب الاول : الدساتير الافريقية

الذى يجمع بين الدساتير الافريقية انها مكتوبة وتتصف بالجمود ^(١) . ورغم انها جاءت متأثرة شكليا بدساتير الدول الاوربية (فرنسا ، انكلترا) . الا ان

^(٤١) انظر ، اندريله هوريوز ، مصدر اشير اليه من ٨٥ .

دستيرها لا تمكّن واقع الحياة السياسية فيها . وبالتالي فإن ممارسات الحكم لم تتبع قواعد الدستور التي أعلنتها .

المطلب الثاني : الدستير الأوروبي ما بعد الحرب الثانية .

دول هذه المجموعة جاءت اما لتأخذ او تلتزم بما عرفته من واقع دستوري لما قبل الاحتلال النازى مثل النرويج ، هولندا ، بلجيكا (٤١) . او انها الفت وتخلصت من دستير حكمتها ابان الفترة الفاشية والنازية كما الحال مع ايطاليا والمانيا والنسا ، واسبانيا والبرتغال مؤخرا .

يبقى الجواب على السؤال التالي : في مدى العلاقة بين الدستور المكتوب كنظام علاقات بين السلطة والحرية ومدى تحرير الدستور لواقع وانعكاسات الحياة السياسية الاقتصادية للدول التي تحكمها هذه الدستير .

الدستور كوثيقة مكتوبة لا يعكس الضرورة حقيقة الحياة السياسية والاقتصادية للمعديد من البلدان .

فقلة من الناس في اوربا من يعتقد بان للدستور نن صدور القانون الاعلى (٤٢) . والدستور ما هو الا مجموعة قوانين تحكم قواعد العمل السياسي ضمن مجموعة قليلة من العکام اذا كان الامر يتعلق باحزاب ، او بمجموعة مصالح (٤٣) . وبالتالي فان الدستور لم يعد مجموعة قواعد تثير اهتمام غالبية الافراد في مجتمع ما . فهو سببي اذا كان مدار اهتمام الاغلبية وهو اسمي اذا كان لا يعني

41 - Charles Cadoux. *Droit Constitutionnel et institutions Politiques*. Chjas. 1983. p. 150.

42 - Cf. Karl Loewenstein. op. cit. p. 15.

43 - Cf. Karl Loewenstein. op. cit. p. 15.
Ibid. p. 16.

القواعد مكتوبة وضعت لاجل الاعلان عن وجود دستور مكتوب لدولة ما بدون اي
رابطة علاقة بين قواعد وحقيقة العمل السياسي في الدولة . ومتى ما توفر الوعي
بأهمية قواعد الدستور فان الدستور كوثيقة يصبح القانون الاساس المنظم للعلاقة
بين السلطة والحرية وما عدامتها فان الدستور يبقى مجموعة قواعد مكتوبة كوصفه
لا تناسب ولا تشفى المريض المحتاج اليها .

الفصل الرابع

الاتجاهات الايديولوجية للدساتير العديدة

نشأت وترعرعت ومن ثم يرثت الحركة الدستورية ضمن نطاق حضارات غربي عندما وجدت وتنامت قواعد التمييز بين الحكماء والمحكمين في دول المدن اليونانية القديمة . ومن ثم درجت الانظمة السياسية في العصر الروماني وباختلاف الانظمة السياسية (امبراطوري ، ملكي ، جمهورى) على كفالة بيان العلاقة بين الحكماء والمحكمين في دساتيرها .

وفي البحث عن اصول حضارتهم وجد الاوربيون في الاصول المادية والفكريه للتراث الاغريقي - الروماني ما يكتفي به من الاستزادة وفي اشباع رغبتهما في معرفة اصول ادارة شؤون دولهم القومية وفي تحديد العلاقة بين الحكماء والمحكمين (١) . وقد امثال المفكرون الاوربيون في استخلاص المفاهيم والمثل العليا للفكر الاغريقي الروماني وزادوا عليه مع ما ينسجم وواقع دولهم الكبيرة ويستخلصون من الفكر الاغريقي الروماني والذى جاء منسجماً مع واقع المجتمعات الاوربية المميزة للحركة الدستورية في العالم الغربى وهي :

- ١ - الثقة في الفرد . وذلك اقرار حقه بالحياة بالتملك وبالتنقل .
- ٢ - الاعتقاد في مزايا المناقشة . وذلك للوصول الى الحقيقة .
- ٣ - الميل للتنظيم العقلاني . للسيطرة على الطبيعة والانجاز الاكثر .

اولا : الثقة في الفرد :

على الرغم من وجود الاختلاف في النظرية الى الفرد ومكانته في المجتمع حسب العصور التي مر بها الفرد ، الا ان العصر المتقدم وخاصة في نهاية القرن الثامن

(1) Cf. Andre Hauriou Droit Constitutionnel et institutions Politiques paris. p. 42.

عشر - عصر النور - شهد اهتماماً بارزاً وانجازات واضحة في مسار التأكيد على الفرد .

وقد ترجم الاعتقاد بالفرد عندما اعترف بحرية الفرد سياسياً واجتماعياً ومن تم تقرر مبدأ مساواة الأفراد أمام القانون ومزاولة حقوقهم في الاقتراع .

ثانياً : اعتماد المناقشة وتبادل الآراء كمبادئ للتعامل في المجتمع :

فالاعتقاد بامكانية الوصول إلى الحقيقة وبوجود العدالة في المجتمع دفعت الأفراد إلى محاولة التوصل إلى هذين المبدأين من خلال تبادل المناقشة والمحاورة بين المهتمين بذلك . فالكلام بعد ذاته يحمل صوراً وافكاراً ويعبر عن مفاهيم قيمة تتعلق بالحياة العامة والسياسية منها فتبادل الحوار والمناقشة تقود حتماً إلى تصوير معين للحقيقة وإبراز التناقض الحاصل في المجتمع ومن ثم دفع الأفراد للتفتيش أكثر فأكثر والبحث بصورة متواصلة على مسلمات وأيضاً مفاتيح الحياة .

ثالثاً : الميل للتنظيم العقلاني :

تقدّم العلوم بعد انتهاء عصر الظلمات عجل وساعد كثيراً في التناول بامكانية الإنسان بالاحاطة لمستلزمات التقدم في كافة مجالات الحياة الفنية والأدبية وحتى السيطرة على بيئته الطبيعية . فالتنظيم أصبح المبدأ المتعدد من قبل الفرد في إرساء حياته وتطورها وتطور مجتمعه وكل ما يتعلق بشؤون حياته الاقتصادية والسياسية . وبانتالي فإن التنظيم العقلاني أرسى قواعد العلاقة بين الحرية للفرد والمستلزمات الضرورية لحرية الفرد ضمن وجود سلطة في المجتمع .

الآثار المترتبة من توافق السلطة والحرية ونتائجها على الحياة السياسية والدستورية :

تعيش حرية الفرد وضرورة السلطة اصبعاً متلازمان واقر كأساس للعمل السياسي في المجتمع مما ترتب عليه بعض النتائج والسلمات في الدساتير . وفي المقام السياسي وهذه النتائج والسلمات هي :

- ١ - ان النظام السياسي اصبح تمثيلي وليس حكم مباشر كما كان الحال عليه في دول المدن اليونانية القديمة : بل نرى ان الدول القومية الاوربية قد اقرت النظام التمثيلي .
- ٢ - ان ممثل الشعب - النواب - اصبح لهم دورا وذلك في مراقبة السلطة .
- ٣ - ان ضرورة العمل وبنطقه دعت الى كون السلطة وممثل الشعب هم بدورهم ينوبون عن الشعب ويتحدثون باسمه .
- ٤ - كما ان ضرورة كفالة الحرية اوجبت وضع مدة محددة لوكالات عمل ممثل الشعب والسلطة ايضا .
- ٥ - ان الحرية تعنى وبالضرورة اختلاف في الاراء ولهذا فان الانتخاب يعني برجوب الاعتراف بتعدد الاختيارات عند الانتخابات .
- ٦ - ولذلك فان العمل السياسي وقراراته تجلت عند الاخذ بها بتوفير الاكثرية وليس الاجماع بالضرورة .

هذه السمات الاساسية للدساتير والعمل السياسي تجلت ويمد مسيرة طويلة في طبع الدساتير الفريبية بصفات خاصة مميزة هاكسسة لواقع مجتمعاتهم وتطوره . مما امكن من تمييز الدساتير الفريبية وخاصة في فترة معيينة يكونها دساتير الحقبة الكلاسيكية والتي انفردت ببعض الخصائص العامة . وهذا مادما اتجاه بعض الدول في رسم دساتيرها مستنيرة في ذلك من التاريخ الدستوري الفربي ومن واقع مجتمعاتها وذلك وصولا الى صيغ متطرفة للدساتير بلادها .

ولهذا يمكن القول بان الاتجاهات الايديولوجية للدساتير العالم قد انفردت كل منها مع وجود بعض المسلمات الاساسية المشتركة الى اظهار خصائص معيينة تم من باقى اجتماعي واقتصادي معين ، وبذلك اختلفت ملامين دساتير العالم وسار في عدة اتجاهات .

ولهذا فيمكن ايجاز ملامين الدساتير من حيث اتجاهاتها الايديولوجية الى ثلاثة انواع تتضمن كل منها مقاصيم وسمات عامة الى جانب احتواء كل منها مفهوما محددا :

- ١ - مضمون كلاسيكي او تقليدي •
- ٢ - مضمون اشتراكي •
- ٣ - مضمون يساير احوال دول العالم الثالث •

وهذه المضامين لا تظهر على كل المواد والقواعد التي يحتويها الدستور وانما على البعض منها فقط •

ذلك ان الدساتير كلها غربية وشرقية تعلن تبنيها للمفاهيم الديمقراطية الأساسية ، والكل يشترك في القول بالتقسيم الوظيفي للسلطات (وليس فصلها) .
وإذا حذف الفصل الأول والعالى من دستور الاتحاد السوفيتى لعام ١٩٣٦ فمن الصعوبة معرفة بأنه دستور دولة اشتراكية تسعى لنظام اجتماعى جديد (٢) .

المبحث الاول

المفهوم التقليدى (الكلاسيكى) الغربى للدستور :

بصورة عامة يعرف المفهوم التقليدى بأنه : التنظيم المتوازن . وقد شاع هذا المفهوم في أوروبا وانطبع على النتاج المعمارى والأدبي وعلى الفن والرسم . وهو في موقع التضاد كفكرة وأسلوب مع المفهوم الروماناتيكي (٣) والباروك ، (٤) Baroque و (Romantique) في النزرة إلى الحياة .

اما فيما يتصل بارساد المفهوم الكلاسيكى للدستور (Classique) فإنه اعتمد على ثلث مجالات تطبع به واثرت من ناحية صيغة عملها اذا كان الامر يتعلق

2— Cf. Karl Loewenstein. La Valeur des Constitutions R. Sci-pol. Vol. 11, 1952. p. 18.

النظمية والانتصار .

3— Cf. Petit Larousse—Paris 20e tirage—1965 P. 925.

وهو اسلوب يعتمد على

4— Cf. Petit Larousse—Paris 20e tirage. 1965. P. 103.

وهذا اسلوب الذى بدأ في القرن التاسع عشر اثر على كتابة التاريخ والرسم واسلوب الحياة ويتمدد في اسلوبه على الاهواء النفسية من فرح شديد وحزن شديد وفي تأجيج المفاهيم .

بالنواحي السياسية والاجتماعية او اذا كان الامر متعلق بعمل مؤسسات الدولة^(٥)

المطلب الاول :

التوازن الاجتماعي :

اذا اخذنا بنظر الاعتبار تصور جان جاك روسو فالملاحظ ان الهيئة او الجسم الاجتماعي (Lecorps social) يتكون من مواطنين هم ليسوا فقط متساوون بالحقوق ، ولكن يشاركون وبنفس الوقت وبفعالية ومتنايرة في تكوين الارادة العامة ، اي يحددون ويقررون بصفتهم هذه شؤونهم السياسية . ولكن المتتبع لعمل الهيئة الاجتماعية لا يلاحظ هذا التصور الذى افترضه روسو . فالواقع يدلل لنا ويشير بقوة كيف ان اغلب الانظمة السياسية اذا لم تكن جميعها تدار شؤونها من قبل القلة (Oligarchie) . فالكتاب الكبار امثال : ميكافيلى ، مونتسوكى ، توکوفيل .

باريتو موسكا . جيلاس . . . يؤكدون بان كل المجتمعات تمتاز بوجود قلة تعرف قواعد ممارسة الحكم وتوجه شؤون الحكم والكثرة الذين لا عليهم الا وتبع القلة الحاكمة . وهذه الحالة تتجه اكثر فاكثر الى ان تتواءن وتتصبج وضعيتة ترعاها المؤسسات وذلك لصالح الفتنة المسيطرة . فوجود المراكز لا يلغي الاتجاه نحو التوازن وانما التوازن يكون لصالح الفتنة المسيطرة .

ففى العصر الرومانى القديم ومع سيطرة الارستقراطية على مقاليد الحكم فى مواجهة العامة ، كمبدأ عام فان التوتر والصراع بين الخاصة وال العامة Patricio plebeienne كان من السمات التى اتصفت به عهود الحكم الرومانى . ومع هذا ففى عهد من المعهود بين سنة ٣٥٠ الى ٩٠ قبل الميلاد فان روما الجمهورية عرفت بواسطة توازن القوى بين العامة والخاصه واعتبر هذا المعهود من افضل مصادر حكمها فالحكم عرف بثنائيته . وذلك في تناوب الخاصه وال العامة لبعض الوظائف الكبرى والمهمة . مثل على ذلك :

5 - Gf. Andre Haurion .op. cit. P. 63.

١ - فالقتصلان اللذان كانوا يحكمان روما الجمهورية كان أحدهما من الخاصة
والآخر من العامة .

٢ - أما بالنسبة لممثل الشعب فإن رئاستهما كانت تتعاقب سنة للخاصة وسنة للعامة
في الادارات البلدية .

٣ - كما ان الرئاسة الروحية كانت حيناً للخاصة وتمهد احياناً للعامة .
مكذا كانت قواعد التوازن الاجتماعي في روما القديمة فما هو الحال في البلدان
الغربية ؟ هذا التوازن السياسي الاجتماعي الذي ظهر بالبناء المترافق (خاصة -
عامة) في عهد الرومان وجدت مساته كما يذكر ذلك أوريو في الدول الغربية خاصة
في حقبة القانون الدستوري التقليدي (٦) .

٤ - في بريطانيا : اقتنى التصويت في بريطانيا ولم يهد طويلاً بشرط النصاب
المالي . مما يجعل المشاركة السياسية لغاية من الناس وليس الشعب بكامله . كما
يعرف الكل مكانة الطبقة الاستقرامية ومجلس اللور (Chamber of lords)
Esablishment في الحياة السياسية الانكليزية . وحالياً فإن المؤسسة السياسية
في داخل حرب المحافظين قوة تتمتع بها في التأثير على مجريات الامور . ففي عام ١٩٥٧
مشلاً وعند استقالة رئيس الوزراء « ايدين » (Eden) نتيجة فشل حملة السويس
(Butler) ولسوء صحته فإن المؤسسة داخل حزب المحافظين لم تسمح بتأول باتلر
برئاسة الوزارة واتماً عهده إلى ماكميلان (Macmillen) .

ب - أما في الولايات المتحدة الأمريكية : فإن التصويت أيضاً يعمل به مع وضع

(6) Cf. Andre Haurieuip. 'citp. 64 etsuivant.

(1) Cf. Andre Hauriou. opeit p. 340.

ان التقليد السائد في بريطانيا أن يتولى زعيم الأغلبية رئاسة الوزراء ولكن
حصل كان على عكس ذلك عام ١٩٥٧ حيث اختارت الملكة مكميلان لمنصب
رئيس الوزراء بدل زعيم الأغلبية باتلر . الملقة السحرية : هي التسمية التي
اطلقت على الجماعة التي تدير الحزب)

Hauriou. p.65.

شروط النصاب المالي للمواطنين مما يبعد بصورة خاصة المصوتيين السود عن الادلاء بتصوّاتهم (٧) . وانتخاب رئيس الولايات المتحدة الامريكية كان يجري من بين مجموعة قليلة من الذين لهم امتياز ممارسة العمل السياسي . حتى ان اعضاء مجلس الشيوخ كانوا ينتخبون من مجموعة قليلة من مصوتي الولايات . ومجلس الشيوخ والى وقتنا الحاضر يمثل مجموعة ارستقراطية معينة تتصف بكونها من اصحاب النفوذ والاغنياء . في فرنسا : منذ قيام الثورة الفرنسية والتي حاولت ان تضع حدودا للتوازن الخاص والعام في مجتمعها السياسي ، فانها لم تفلح في ذلك . فلا الجمهورية الاولى ولا الثانية نجحت في هذا المضمار . ولكن الملاحظ ان القرن التاسع عشر قد ابرز في التجربة البرلمانية تطبيقات عملية لحكم القلة اذا كان الامر يتعلق عند عودة الملكية او في عهد حكومة تموز لعام ١٨٣٠ وحتى في عهد الجمهورية الثالثة ودور العزب الراديكالي في حكم فرنسا .

كما ان الكلام يصح حاضرا في كشف الطبيعة الاوليفارشية للحكم في الدول الغربية اذا كان الامر يتعلق بتزايد دور البروقراطية او التكنوقراطين او بوجود النوادي السياسية الخاصة المرتادة حكرا لفئات معينة من النواب او الوزراء . وهذه النوادي مقلقة لفئات محدودة من الوجاهات السياسية ذوى التأثير الكبير على مجريات الحياة السياسية في فرنسا . فقد نظم مجموعات ثقافية او مالية من لهم دورا مؤثرا في رسم وتوجيه السياسة العامة .

(7) Cf. Andre Hauriou ope cit. p. 65.

ولقد سبق وان اعد الرئيس جونسن ومنذ عام ١٩٦٦ لائحة الحقوق الذي تادى بها زعماء السود ومن بينهم مارتن لوثر كينك وصوت عليها الكونغرس الامريكي .

هذا واللاحظ ان الانتخابات في الولايات المتحدة تجرى على عدة مستويات حيث هناك بلدية وانتخابات تتصل باختيار قضاعة المحاكم وحتى اختيار بعض رجال المسؤولية من شرطة وموظفين . ولهذا تختلف بعض الولايات في وضع شروط معينة لاتساق عملية الانتخاب . ولكن يمكن الانتخاب العام بلا شروط عنصرية .

المطلب الثاني :

التوازن السياسي :

من بين اهم سمات هذا التوازن السياسي في عهد القانون الدستوري التقليدي هو - الاحلال - اي امكانية تعاقب كل من المعارضة في الحكم والعكس صحيح . وقد سبق وان ذكر ارسطو ومنذ اكثر من الفين عام كيف ان المنصر الاكثر من ثيابه في الحرية يتحلى في امكانية كل مواطن ان يصبح حاكم بدوره . وكان ان ترجمت هذه « المعاادة » في الاحلال عند استعارات واعتراف امكانية تعاقب المعارضة في الحكم بدون ازمة تذكر . فلما لاحظ اذن ان بقاء الحكم مرتبط بكونهم يمثلون الاغلبية كما ان المعارضة مرتبط وجودها بكون تمثيلها للقلة . ومتى ما تبدلت الحالة فيمكن ان تفوز المعارضة بتأييد الكثرة فيتوتون بدورهم شؤون الحكم ويصبح الطرف الثاني في دور المعارضة (٨) .

المطلب الثالث :

توازن المؤسسات متعدد الجوانب ويتضمن بوجود او بتأسيس :

توازن المؤسسات :

١ - توازن بين السلطة المركزية والسلطات المحلية : بدون وجود هذا التوازن لا يمكن للشئون العامة للدولة ان تحل وتعالج بصورة صحيحة وفعالة . فتنظيم المصالح وتوزيع العمل يؤدي الى التخفيف من اختناق السلطة بحل المشاكل المتعددة المتعلقة بادارة المصالح . فاكثر الدول المركزية لا يمكنها ان تمهد الى السلطة المركزية فقط بتدبير شؤونها ومصالح الشعب المتعدد . ولهذا فإن مصالح عديدة تعطى الى وكلاء السلطة في المراكز والادارات المحلية للمحافظات او لالاقاليم المتعددة الموجودة ضمن الدولة الواحدة .

(8) Cf. Andre Hauriou. opcit. p. 58.

لا يشكل امر الاحلال في المجتمعات الاوروبية الغربية ازمة في الحياة السياسية .
بل يلاحظ الهدوء واعتياد على ذلك بشكل طبيعي .

ب - توازن بين الحكومة والبرلمان - وهذا التوازن يعتبر اساسي في عمل المؤسسات الحكومية . وذكر جان لوك واكد عليه مونتس يكر وجود له تطبيقات متعددة :

١ - في النظام الرئاسي .

٢ - وفي النظام البرلماني .

ولكن حالياً فإن تطبيق هذا التوازن قد اختلف كثيراً لوجود الأحزاب ثم لضعف السلطة التشريعية في مواجهة السلطة التنفيذية .

لا يكفي في الواقع من ذكر هذه المادلات في التوازن الذي صاحب عملية التوازن على مجمل المؤسسات الغربية ، دون أن نتعرّف على العوامل الاجتماعية الجغرافية الثقافية التي هي خلف ترسیخ هذه المادلات في التوازن ، اذ شاركت هذه العوامل مجتمعة بشكل او بآخر في ترسیخ معادلات التوازن للدستور حسب المفهوم التقليدي . ومع ان هذه العوامل المؤثرة لا زالت باقية ، الا انحماس والثقة بالدستورية قد ضعف حتى بالنسبة للدول الغربية اثر العرب العالمية الثانية وما صاحبها من اعادة النظر بمجمل العلاقة بين الحكم والحكومين (٩) .

(9) —Cf. Karl Loewerstien. *Reflexions Sur La Valeur de Constitutions* R. F. Sc. Pol. p. 15.

المبحث الثاني

المضامين والعوامل التي ساعدت في ايجاد وفي ارسا المفهوم التقليدي للدستور
لقد صاحب عملية بناء الدستور وارسام مفهومه التقليدي ، معطيات ثقافية
ومادية ساعدت كثيرا على ترسیخ البناء الكلاسيكي للدستور . بحيث جعلت من هذا
البناء شكل متكملاً ومنسجم مع محبيه الذي وجد فيه .

كل هذا البناء الدستوري الذي انجزته المجتمعات الغربية ، لم يحافظ على
سماته الاولية بشكل تام . ومع هذا وفي سبيل ادراك البناء الدستوري التقليدي
ومعطياته فحرى بنا ان نتطرق الى هذه المعطيات الثقافية والمادية التي ساعدت في
تكوين الدستور تقليديا (١٠) .

يمكن دراسة هذه المعطيات الثقافية المادية للمجتمعات الاوربية بعد معرفة هذه

المواءم وهي :

المطلب الاول :

العامل السياسي الجغرافي والاجتماعي :

للحظ ان هذه البلدان الاوربية وجدت كدول قوية *Etats-Nation* بـ موقع جغرافي متقارب . اي ان كل دولة تجاورها دول اوربية قومية اخرى . و اذا لم تصادف الدول القومية هذه الوحدة الجغرافية في داخلها فان عامل الوحدة يكون متصدراً ، كما هو الحال مع علاقة بريطانيا بـ ايرلندا فالرغم من وجود ايرلندا كجزء من بريطانيا لعدة قرون الا ان وجود فاصل مائي يقل في بعض المناطق بما عن مئة كيلو متر فان هذا العامل الجغرافي عزز كثيرا في انتقال جزء من ايرلندا عن بريطانيا

(10) Cf. Andre Haurion opcit. p. 82.

حيث تكونت بعد صراع طويل جمهورية ايرلندا . ولم يبق تابعاً لبريطانيا في هذه الجزيرة (ايرلندا) سوى جزء صغير من شمال ايرلندا يسكنه مواطنون بروتستانت من اصل اسكتلندي بروتستانتيين في مقاطعة الستر .

فالنتيجة اذ يلاحظ اثر العامل الجغرافي الاجتماعي والسياسي في خلال هذه المعلومات :

ا - ان الدول الاوروبية تتمتع كل واحدة منها بوجود وحدة قومية لوجود اغلبية متجانسة من السكان ، اما في الولايات المتحدة الامريكية فان وجود ١٠٪ من سكانها من اصل افريقي عمل كثيراً في ارباك تكوين دولة قومية متجانسة مما اوقتها في مشكلة ايجاد الحلول الناجمة لاختلاف التكوين القومي لها (+) .

ب - غالبية الدول القومية الاوروبية تمتاز بكونها دول تتمتع بوجود وحدة لغوية ، ماهداً سويسرا حيث تتمايز اربع لغات متداولة في التعامل حيث هناك اللغة الالمانية والفرنسية والايطالية والرومانشية .

ج - تميزت هذه الدول القومية بوجود شرائح اجتماعية متعددة ، ولكن نظامها لا يرتكز على التمييز الطبقي . اذ ان طريقة العيش والرتبة المشتركة للمعيش معاً بالنسبة للمواطنين تكاد تكون متشابهة لجميع هذه الشرائح الاجتماعية (11) .

د - لوحظ ايضاً ان هذه الدول القومية قد استفادت كثيراً من وجودها في منطقة جغرافية ذات مناخ متعدل مساعد على بذل فعالية قصوى ومتناهية في العمل .

+ لقد اشتهدت في الاونة الاخيرة مسامي السكان الهنود الاصليين للبلاد في المطالبة بحقوقهم ولكن تبقى ضغوطهم السياسية محدودة نسبياً وذلك لقلة عددهم (قرابة ربع مليون نسمة) حيث ان المهاجرين عملوا على افقار السكان الاصليين او على اتباع سياسة تدويرهم في المجتمع الامريكي الجديد .

(11) في الواقع ان التقىم الاقتصادي - الصناعي في الدول الفرنسية والذى اشار اليه مستوى السكان مادياً ادى الى تخفيف حدة الصراعات بين شرائح عديدة في المجتمع - والنتيجة هو ظهور ما يسمى بالشيوعية الاوروبية التي تبنتها احزاب اوروبية عديدة (فرنسا ، ايطاليا ، اسبانيا) تقضى بتجاوز مبدأ الصراع بين المطبقات .

فالجو الشديد البرودة يهد من نشاط الإنسان ولا يساعد على موافلة العمل كما الحال بالنسبة لوجود الجو العار فاختدال الجو في أوربا لا يشبه بای حال برد منطقة الاسكا ولا حر وسط افريقيا والمناطق الصحراوية .

المطلب الثاني :

العامل الديني :

الدين النالب في أوربا هو المسيحية ، وبالرغم من ضعف دور الدين حاليا في تحديد سلوك الأفراد والمجتمع بصورة عامة إلا أن للمسيحية وللمذهب البروتستانتي بصورة خاصة اثر مهم على اصول تكوين الفكر المستقل للفرد ، والذي مساعد على تثبيت وأصرار الفرد في اعلان حريته الفكرية والسياسية خاصة وإن هذا المذهب قد دعى الى وجوب كون العلاقة بين الفرد والخالق علاقة مباشرة بدون وجود وسيط كما الحال في المذهب الكاثوليكي فليس غريب اذا ملاحظة ان الدول البروتستانتية قد شاهدت تطور في الممارسة الدستورية وعلى اساس الاعتراف بالفرد اكثر مما هو الحال في الدول الكاثوليكية : اسبانيا ، البرتغال ودول امريكا اللاتينية قاطبة .

المطلب الثالث :

العامل الثقافي

لم ينشأ في الحقيقة ويتطور القانون الدستوري في مجتمعات عديمة الامية . ولهذا فقد جاءت الدساتير اولا لتعلن ظروف مجموعة متعلمة . ويمكن القول كما ذكر الاستاذ اورييو بان العملية الدستورية سبقت عملية ديمقراطية الحكم في الانظمة الفرنسية . وكلما اتسع نطاق التعليم اتسع نطاق اهتمامات الدستور بحيث أصبح في النهاية يشمل جميع المواطنين فالدستور يعني ارضاخ السلطة في السير على قواعد مثل معينة مما يستدعي بالمقابل معرفة الناس وادرارك ما عليهم من واجبات وما لديهم من حقوق في مواجهة السلطة . ولهذا فالدستور في المضمون الثقافي يتطلب :

- ان تتوفر للمواطنين العدود الدنيا من المعلومات السياسية .
- ٢ - وان يكون المواطنون قد استلموا المعلومات التي تخصل مؤسساتهم وحياتهم السياسية بصورة سعيدة .
- ٣ - وان تكون وتتوفر للمواطنين معانى المصلحة العامة ويتعلّكهم الشعور بالمصلحة العامة (١٢) .

المطلب الرابع :

العامل التكنيكي

في زمن القانون الدستوري التقليدي لم تكن القدرة التكنولوجية قد تجاوزت المواطنين كما هو الحال حاضراً ، اذ :

- ١ - لم تكن المعلومات كثيرة جداً وسريعة في الانتشار .
- ٢ - ولم تكن اسرار الدولة ملكاً للسلطة السياسية كما الحال الان ، اذ ان السلطة تمتاز في وقتنا الحاضر بمتلازمة وسائل تقنية عالية ليست في حيازة المواطن العادي .

ان السلطة التنفيذية قد تجاوزت بسلطتها قوة ومتقدمة السلطة التشريعية للبرلمان . وهذا مما كان له ابعد الاثر على عمل المؤسسات التقليدية مما اعطي بعدها جديداً لها (١٣) .

(12) Cf. Andre Hauriou opcit. p. 65.

(13) انظر الفصل العنوان « التقىم التكنولوجي على عمل المؤسسات » .

المبحث الثالث

مؤسسات الجمهورية الخامسة الفرنسية :

دستور الجمهورية الخامسة وليد أزمة سياسية خارجية - داخلية (١٤)

يمزى نهاية الجمهورية الرابعة سياسياً لأسباب تتعلق بسموّيات واجهت فرنسا على الصعيد الغارجي في الهند الصينية ومن ثم في الجزائر^(١٥). وبعد استقلال فيتنام كان على فرنسا ان تواجه الجزائر الثانية في سبيل الحصول على الاستقلال . أما في الداخل فقد كان الرأي العام منقسم وكذلك الاحزاب حول السياسة الواجب اتباعها حيال مشكلة الجزائر .

وقد اعلن قادة الجيش المرابطون في الجزائر في بيان لهم صدر يوم الثالث عشر من شهر ايار عام ١٩٥٨ عن تشكيل لجنة السلام العامة داعين الحكومة باتخاذ سياسة واضحة بخصوص اعتبار الجزائر فرنسية . حينذاك قدم رئيس الوزراء فلمن Pflamian استقالته في الثامن والعشرين من شهر ايار الى رئيس الجمهورية رينه كوتى . وقد انحلت الحكومة التي لم تكن تتمتع باى مصداق شعبي^(١٦) ودعى الجنرال ديغول حينذاك الى تشكيل الحكومة بر رسالة وجهها اليه رئيس الجمهورية وحصل المرشح على موافقة البرلمان ويبدأ من الاول من حزيران عام ١٩٥٨ . واوكل البرلمان الى الجنرال مهمة اعداد مشروع دستور جديد بعد ان تأل ثقته وتغويضه لأن يكون وزارته سلطة تأسيسية لاعداد مشروع الدستور ، كانت اجراءات التفويض قد تمت دستورياً بعد ان عدل البرلمان المادة ٩٠ من دستور الجمهورية الرابعة المتعلقة بإجراءات التعديل .

(١٤) هذا جزء من البحث الذي نشر في مجلة القانون المقارن عام ١٩٨٥ بعدأخذ موافقة جهة النشر .

(15) Cf. R. Barraine, op. cit. p. 136.

(16) Cf. Pierre Pactet, op. cit. p. 132.

المطلب الأول :

مصادر دستور عام ١٩٥٨ (الدستور الديغولى) .

الخطوط الاساسية للدستور من تقب لفرنسا كان قد ذكرها الجنرال في خطبة له عام ١٩٤٦ في مدينة «بایو» وقد وضع صياغة لأهدافه الدستورية في :

- ١ - اقامة تنظيم دستوري لرئاسة الجمهورية يعيث تكون الرئاسة مؤسسة متباينة عن هيئة انتخابية اكثرا اتساعا من البرلمان . ولرئيس الجمهورية ان يعين رئيسا للوزراء حسب ما يرتئيه . وبذلك اراد الجنرال ديغول ان يكون رئيس الجمهورية شخصا مستقلا عن ارادة السلطة التشريعية (البرلمان) .
- ٢ - لرئيس الجمهورية سلطات استثنائية توكل اليه في حالة الازمات .
- ٣ - اقامة حظر بين المهام الوزارية والنوابية البرلمانية (١٧) .

وبهذه المبادئ التي صاغها الجنرال اراد ان يبرز دور رئيس الجمهورية الذي كان متواضعا دستوريا في دستور الجمهورية الثالثة والرابعة واراد ايضا ان يؤكل اليه دستوريا صلاحيات يمكن بواسطتها من مواجهة حالات خاصة (كما حصل اثناء الحرب الثانية) اذ افترض ان رئيس الجمهورية لم يكن مزودا بصلاحيات كافية لمواجهة ازمة داخلية كانت ام خارجية . كما انه اراد ان يجرد البرلمان من هيمنته على الحكومة التي كانت تنبثق من البرلمان .

ومن جانبه فقد لخص ميشيل دويريه رأيه في الدستور المرتقب :

(17) Cf. H. V. Mallard. Dossiers de Droit, Constitutionnel. L. G. D. S. Paris. 1973 pp. 174—177. Le Discours de Brégent.

انظر كذلك هوريزون المصدر السابق ص ٣٣٠ — حول المناقشات والصيغة النهائية للدستور راجع

١ - تحديد جدول الاعمال من قبل الحكومة .

٢ - حصر عدد وصلاحيات اللجان البرلمانية .

وكان يتطلع إلى إقامة نظام جمهوري يتسلم فيه الرئيس حكمه لمدة اثنا عشر

عاماً (١٨) .

وبدورهم فقد قدم مستشاروا الدولة وهم من رؤساء الحكومات السابقين آرائهم

الدستورية التي صفت في مبادئ تقوم على :

١ - تنظيم حكومة الولاية التشريعية .

تنظيم عملية توم الحكومة

المطلب الثاني :

التوافق بين الاستمرارية وضرورات التغيير .

لقد صدر دستور الجمهورية الخامسة بمواد أقل من سابقه حيث احتوى على
مقدمة وأثنين وتسعين مادة . أما دستور الجمهورية الرابعة فقد كان يضم مائة وست
مواد . علماً بأن مواد دستور الجمهورية الثالثة كان يحتوى على أربع وتلذتين مادة .
قلة المواد أو كثرتها لا تعنى بالضرورة فقر أو غنى الدستور في الاحساطة بقوامه
تنظيم الحكم ، وبالتالي تقرير نجاحه أو عدمه . وإنما المهم مدى تمكن الدستور من
مجابهة قوامه تنظيم العلاقة بين السلطات وفرض تسوية مؤقتة بين الحكم
والمحكومين .

(١٨) انظر هوريو - المصدر السابق - من ٣٤٣ - وكان ميشيل دوبريه الذي أصبح
رئيساً للوزراء يتطلع إلى إقامة نظام ملكي منظم .

دستور الجمهورية الخامسة كما هو معلن حسب رأى الاستاذ هوريو « قد اتصف بدينامية وذلك لغيره تبع الاحوال والظروف » (١٩) .

اما الامتداد بيبر باكتبيت فيذكر بان دستور الجمهورية الخامسة يقع ضمن دورة التغيرات الدستورية التي تتصرف بالفعالية والانجازات (٢٠) مع استمرارية النظام السياسي ومع تغير الدساتير ، « فان التطور الدستوري يبدو انه واقعا تحت حقيقة وجود الصراع بين السلطة التنفيذية المتمثلة بالحكومة التشريعية الممثلة بالبرلمان » (٣) فاذا كانت التنفيذية تسمح للحكم الفردي كما وضع ذلك من سمات دستور عام ١٨٠٤ (الدستور الامبراطوري) والحال ايضا مع دستور عام ١٨٥٢ في في زمن نابليون الثالث . « فان دساتير عام ١٧٩٣ او عام ١٧٩٥ وعام ١٨٧٥ وعام ١٩٤٦ عرفت بمدى سلطة البرلمان وبالتالي فان الانجازات قد تحققت في ظل الدساتير ذات السيطرة التنفيذية الا ان الدساتير التي عرفت تحت ظل سيطرة البرلمان عرفت ايضا بالمشاركة الديمقراطية ولكن ايضا بتدحر الاستقرار السياسي » .

اما دستور الجمهورية الخامسة فقد حاول ان يوفّق بين ضرورات التمثيل الديمقراطي وعقلنة الحياة السياسية بحيث تستطيع فرنسا ان تجاهه التطورات

(١) راجع هوريو المصدر السابق ص ١٦٣ .

(19) Cf. Prevce Patrol op. cit, 95.

(20) Cf. Piere op. cit. P. 326.

الحديثة للمجتمع بواسطه مؤسسات جديدة . (٢١) وهذه المؤسسات الجديدة حافظت على ارسام المؤسسات المتعارف عليها . سلطة تنفيذية ، تشريعية ممثلة بالحكومة والبرلمان مع اعطاء ادوار متغيرة ومتسمة مع واقع التطور لكل من هاتين المؤسستين الرئيسيتين . وهذا ما سنتباه في البحث التالي . حيث نتطرق الى دراسة مؤسسات الجمهورية الخامسة مع يبحث اختصاصاتها الرئيسية والتطور الذي حصل عليها ودور كل منها في نظام الجمهورية الخامسة الدستورية وما بعد رحيل الجنرال ديغول .

البحث الثاني : مؤسسات الجمهورية الخامسة (٢٢)

صيغ الدستور الفرنسي بطريقة بيّنت وجود نوعين من المؤسسات الاولى منها تتمتع بسلطات فعلية حيث يكون لها الدور الاساسي في رسم سياسة الدولة اما الثانية فهي مؤسسات ثانوية ذات صفة استشارية .
المطلب الاول : المؤسسات الاساسية . وتكون من سلطتين هما التنفيذية والتشريعية .

اولا : السلطة التنفيذية : والتي تكون بدورها من رئيس الجمهورية والحكومة
١ - رئيس الجمهورية - منتخب بالاقتراع العام السري المباشر يمدد التعديل

(٢١) انظر هوريو ص ٢٢٣ حيث يذكر الاستاذ هوريو ان تسوية عام ١٩٥٨ عملت نظاما برلمانيا عقلاًينا .

(22) R. Ball Mierx connaire les institutions Francaises— Guides Bordas. Paris 1981. p. 41. et Pierre Pactet. op. cit. p. 134.

فيما يتعلّق بنص دستور الجمهورية الخامسة مع التعديلات التي طرأت عليه عام ١٩٦٢ بعد الاستفتاء .

الدستوري لعام ١٩٦٢ او لمدة سبع سنوات (حسب المادة السادسة)

ويتمتع الرئيس بصلاحيات واسعة كفلها له الدستور حيث يستطيع ان يتوجه الشعب مباشرة باستثنائه في الامور الهامة (المادة ١١) وفي حالات خاصة يستطيع ان يلتجأ الى استعمال صلاحيات استثنائية كفلها له الدستور (حسب المادة ١٦) .

الانتخاب المباشر للرئيس الجمهورية لم يكن واردا في الدستور الاصلي لعام ١٩٤٥ وإنما جاء تعليمينا لرغبة الجنرال ديغول الذي تعرض لحادث محاولة اغتيال هذا فأن التعديل الدستوري له أسبابه العريضية المباشرة التي يذكرها الاستاذ هوريو كما يلي :

١ - السبب العرض : بعد محاولة الاغتيال في بيته كلامار بتاريخ ٢٢ اب ١٩٦٢ ، ويدرك حاول ديغول استمالة الناس اليه واعiliar الاخرين بقوته المترکزة على الشرعية الشخصية .

ب - سبب مباشر : رغبة الجنرال في تعبيد الطبقة السياسية التقليدية التي قد تعيق تعلماته السياسية ولهذا فقد اراد ان يكون وراءه متدا شعبيا قوامه الشعب مباشرة وليس الوجهاء وجماعات الوسط واليمين . (٢٣) وفي الواقع فان جماعات الوسط واليمين كانت قد اعتقدت أصلاً بأن الجنرال سوف لايسمع باستقلال الجزائر والذي حصل كان مخالفًا لتعلماتهم ، اذ أن الجزائر قد استقلت وتعزرت من فرنسا .

اما فيما يتعلق بالصلاحيات الاستثنائية التي كفلها له الدستور (حسب المادة ١٦) فانها اضافت دوراً مهماً لرئيس الجمهورية في ان يمارس سلطات استثنائية وذلك للحفاظ على استقلال الامة ، وعلى عمل المؤسسات بصورة احتيادية وفي حالة تعرضها الى خطر ... فله وحده ان يتتخذ الاجرامات الكفيلة للتحييله دون ذلك بما

(٢٢) راجع هوريو المصدر السابق من ٣٧٩ .

مشاورة يجريها مع رئيس الوزراء ورئيس مجلس الشيوخ ورئيس الجمعية الوطنية و مشاورته لل المجلس الدستوري ، ويعتبر البرلمان مجتمعا بصورة يحيث لا تكون صلاحيات الرئيس مطلقة بعد أن وضعت في إطار الظروف الصعبة التي يمكن ان تمر بها الامة اذ ان رئيس الوزراء والجمعويتين يعاملون علما . ووضع هذا النص يدل على حرص دينوف في امكانية مواجهة المشاكل بواسطة رئيس الجمعية—ورية بوضعيتة دستورية افضل مما لم يوفره الدستور الفرنسي السابق ولا الاسبق (الجمهورية الثالثة والرابعة) . الا ان دستور الجمهورية الخامسة عزز دور رئيس الجمهورية بهذه المادة الى جانب المادة الخامسة منه حيث وفرت له دور الحكم في حالة حصول خلافات بين المؤسسات . وقد لجأ دينوف ولمرة واحدة الى استعمال صلاحياته الدستورية (حسب المادة ١٦) ولمرة واحدة تقارب الخمسة شهور عام ١٩٦١ .

ب - الحكومة : خصص الدستور الفرنسي للحكومة مادتين ، بينت المكانة المهمة لها (٢) عندما ذكر : الحكومة تحديد وت Coordination مياسة الامة (المادة ٢٠) رئيس الوزراء يقود عمل الحكومة (المادة ٢١) .

و رئيس الجمهورية هو الذي يختار رئيس الوزراء (المادة ٨) و بدوره يختار رئيس الوزراء وزرائه ولم يتطرق الدستور في وجوب كون الوزراء نواب في البرلمان كما هو الحال في بريطانيا ، ولا بعدم وجوب اختيار الوزراء من خارج الكونغرس كما هو الحال في الولايات الامريكية . وقد كان تكون الوزارة الاولى ليشيل دوبريه تتضمنها سبعة عشر وزيرا بريطانيا من مجموع سبعة وعشرين وهم

(٢) وقد وفرت المادة ٤٨ من دستور جمهورية فايمار الالمانية هذا المجال لرئيس الجمهورية التي مكنته برند بيرنر من تعيين هتلر مستشارا .

أعضاء الوزارة وسبعة من موظفين كبار وثلاثة من السياسيين . وتأكيد على الفصل بين السلطتين فان رؤساء الحكومات كان بعضهم لم يعرف حياة برلمانية سابقة كما هو الحال مع جورج يومبيدو وريمون بار . وفي حالة استئزار احمد البرلاني فعلية في غضون شهر واحد ان يحدد موقفه في ان يبقى وزيرا ويستقيل من البرلمان او ان يبقى محتفظا بمنصبه التمثيلي كبرلماني وعليه فيعتبر مستقلا من منصبه كوزير كما تعين لكل نائب ان يكون له وكيل فإذا استوزر فلا حاجة لامانة الانتخاب في منطقته لأن الوكيل يحل مكانه مدة استئزاره للمنصب الوزاري . واقصى حال السلطة التنفيذية يبين بان رئيس الجمهورية يتمتع بمقاييس فعلية تتجاوز كثيرا سلطات رئيس الوزراء . كما ان المسؤوليات الكبرى لرئيس الجمهورية جعلت منه الشخص الاول في الدولة وليس رئيس الوزراء الذي بدأ شخصا متقدما اكثرا منه قائدا (٢٥) .

وهذا ما يميز فرنسا بمركز رئيس وزرائها الثانوي عن بقية الدول المجاورة كالمانيا الغربية وبريطانيا وهولندا وبلجيكا (٢٦) .

ثانيا : السلطة التشريعية (البرلمان) :

يتكون البرلمان الفرنسي حسب دستور الجمهورية الخامسة من مجلسين النواب والشيوخ . ويبلغ عدد اعضاء مجلس النواب ٤٩١ عضوا ينتخبون لمدة خمس سنوات . اما عدد اعضاء مجلس الشيوخ فهو ٣١٦ شيئا ينتخبون لفترة تسع

(٢٥) لقد انعكس دور الجنرال على مجلس مؤسسات الجمهورية الخامسة ، اذ استمر العمل على ان يكون رئيس الجمهورية هو الشخص الاول رسميا وعمليا .

(٢٦) لقد بدأ من خلال الممارسة الفعلية للحكم من قبل الاشتراكيين اضفاء دور رئيس الحكومة في تعامله مع الجمعية الوطنية ، وذلك لأن بيير موروا قد بادر الى طلب الثقة بوزارته للمرة الخامسة منذ توليه منصب رئيسة الحكومة عام ١٩٨١ . انظر : جريدة اللموند ٠٠٠٠ . كذلك انظر ملحق رقم (م) باسماء رؤساء الحكومة .

سنوات وكما إن فترة انتخاب كل من المجلسين تختلف عن الأخرى فأن طرفيه اختياراتهم تختلف أيضا . فالنواب ينتخبون بصورة مباشرة أما أقرانهم فينتخبون بصورة غير مباشرة . وكل مجلس تشكيل من ست لجان دائمة . وتجمعت ثلاثة شخصا يكون كتلة برلمانية وللبرلمان دورتين اعتياديتين سنويا مجموع أيامها ١٧٠ يوما (٢٧) .

وقد ذهب دستور الجمهورية الخامسة إلى الحد كثيرا من سيادة البرلمان « فهو نظام برلماني بدون سيادة للبرلمان » . ذلك لأن الدور التشريعي له قد حدد أصلا بمقتضى المادة ٣٤ من الدستور والتي حددت مجالات القانون أما الدور السياسي للبرلمان في السيطرة على الحكومة فقد دوره الأساسي دستوريا ذلك من خلال القاء الاستجواب وفيما يتعلق بتقارير جدول الأعمال أيضا . لهذا فإن السيادة البرلمانية قد انحسرت لمصلحة السلطة التنفيذية على عكس الحال ابن الجمهورية الثالثة والرابعة حيث أن سيادة السلطة التشريعية كانت تفوق التنفيذية .

المطلب الثاني :

المؤسسات الاستشارية - للمجالس الاستشارية « وظائف حدها دستور الجمهورية الخامسة يحيث لا يشكل عملها تقرير السياسة المصرية للة ، ولكن لها وظائف ذات طبيعة استشارية غرضها حل الخلافات التي قد تنشأ خلال عمل المؤسسات وهي :

- ١ - المجلس الاقتصادي الاجتماعي .
- ٢ - المجلس الدستوري .
- ٣ - المجلس الأهل للقضاء .

(٢٧) تبدأ من شهر تشرين أول ولفتره شهرين يوم والثانية من الثاني لشهر نيسان إلى ٩٠ يوم . راجع أوريو ص ٣٥٥

١ - المجلس الاقتصادي الاجتماعي - منه المؤسسة ليست من ابتكار الجمهورية الخامسة ، اذ انه انشأ مجلس على غراره عام ١١٢٥ واعيد تنظيمه عام ١٩٣٦ وعدد اعضائه هم (٢٠٠) شخصا . وللحكومة فقط الحق في الاتصال به لأخذ المشورة ومنذ عام ١٩٦٨ فقد ابطلت امكانية اتصال البرلمان به .

٢ - المجلس الدستوري - وقد وجدت له سابقة دستورية في الجمهورية الرابعة باسم اللجنة الدستورية . الا ان اعمال هذه اللجنة وسمت ونظمت حاليا .
تكوينه : ١ - اعضاء طبيعيون (بالقانون) كل رؤساء الجمهوريات السابقتين ولدى الحياة . فكان يضم فينسون ايريوول ، رينيه كوني ، ولكن الجنرال ديفول امتنع عن المشاركة في اعماله بعد اعتزاله العمل السياسي واستقالته عام ١٩٦٩ .

ب - اعضاء معينون :

(١) اعضاء من قبل رئيس الجمهورية

(٢) اعضاء من قبل الجمعية الوطنية

(٣) اعضاء من قبل رئيس مجلس الشيوخ

ويتم تعيينهم لمدة تسع سنوات غيرقابلة للتجديد ورئيس الجمهورية هو الذى يعين رئيس المجلس الدستوري .

اما وظائفه فهي :

١ - القضاء في الشؤون الانتخابية .

٢ - يشكل كلجنة استشارية بجانب رئيس الجمهورية في حالة استعمال (المادة ١٦) .

٣ - ممارسة القضاء الدستوري فيما يتعلق بالرقابة الدستورية على القوانين وانضمة البرلمان او الاتفاقيات الدولية من ناحية ملاحظة مدى مراعاتها للمدستور .

٣ - المجلس الاعلى للقضاء : وقد استحدث في دستور الجمهورية الرابعة واحد به دستور الجمهورية الخامسة ، ذلك لضمان استقلالية القضاء من الهيمنة السياسية (٢٨) . ويظل المجلس الى جانب رئيس الدولة ووزير العدل تسعه اشخاص ٦ من الحكم وشخص من لمستشارى الدولة اضافة الى شخصين من لهم اضطلاع بالشؤون القضائية ، كلهم معينون من قبل رئيس الجمهورية ولددة اربع سنوات .

جاء دستور الجمهورية الخامسة ليضع حدا من خلال قواعد لعدم الاستقرار السياسي للحكومات المتعاقبة . فكان عليه ان يهدى من سيادة البرلمان . وقد نجح الدستور في ذلك نسبيا . فمنذ اقامة الجمهورية الخامسة الى وقتنا الحاضر مضى اكثرا من ربع قرن . عرفت فرنسا فيه ثانية رؤساء وزراء مع ثانية عشر تشكيل وزارة . ويعود هذا الاستقرار النسبي الى عملية تجرييد البرلمان من قوته في الاطاحة بالوزارة . وعمليا نلاحظ ان الدور التشريعى اصبح من مجالات الحكومة ورئيس البرلمان فبين عام ١٩٥٨ الى عام ١٩٧٨ شرعت قوانين بعدد ١٦١٥ كان اصل ٤٦ قانونا صدرت عن البرلمان وبالبقية وهى الاغلبية كان مصدرها السلطة التنفيذية (٢٩) . والدستور الذى اقامه ديفول اكتسب قوته وشرعنته من الجنرال ديفول ابتداء . وعمل الجنرال

(٢٨) قد يجدن التنبؤة ان استقلالية القضاء تصبح اكثر ضيئانا في حالة خلو المجلس من ممثل السلطة التنفيذية ، الا ان مشروع الدستور اراد في الوقت نفسه ان يضمن استقلالية القضاء يوجد رئيس الجمهورية على رأسه على اعتبار ان المادة الخامسة من الدستور قررت مكانه خاصية للرئيس في ان يقوم بدور العاجي والحكم لضمان سير واحترام الدستور بصورة اعتيادية (المادة الخامسة من الدستور) .

(29) — Cf. Pierre Pectet, p. 257.

حيث يذهب في القول بان النظام الفرنسي شبه برلماني وشبه رئاسي .

على صياغته بصورة تضمن اقامة نظام برلماني عقلاني (٣٠) اقرب منه الى النظام الرئاسي حيث يتمتع فيه رئيس الجمهورية بصلاحيات تفوق سلطة وصلاحية رئيس الوزراء والبرلمان ايضا . وقد اكتسب الدستور رضام عاما في فرنسا . ذلك ان العمل بقواعد ترسخت حتى مع غياب الجنرال (٣١) . حينما تماقب على الرئاسة يوميدو وديستان ثم فرانسوا ميتران مرشح اليسار . وبذلك فان دستور الجمهورية الخامسة قد وفر استقرارا سياسيا لفرنسا التي طلما كانت تفتقر اليه خصوصا خلال الجمهورية الثالثة والرابعة .

(٣٠) راجع اوريyo - المصدر السابق من ٣٢٨ . فقد اريد للبرلمان ان يكون مجلس استشارى وليس يزمان ذا صلاحيات تناسب مكانته التشريعية في المؤسسات السياسية .

(٣١) انظر ملحق رقم (٢) والمادة ٣٤ من الدستور تحدد اصولا احكام القانون .

the original version. The following is the first page of the original manuscript, written in cursive script. The text is dense and somewhat difficult to decipher, but it appears to be a detailed account of a specific event or series of events, possibly related to the author's family or personal experiences.

1. I believe that I am not a good writer, but
I have always wanted to write. I began to do so
in my late 20s, after I had graduated from college.
I wrote a short story, "The Last Days of the World,"

الفصل الخامس

الاتجاهات الايديولوجية للسماوات الانقلامية الاشتراكية

اذا صحت تسمية المجتمع الاشتراكي كتنظيم واحد متشابه فانه وفي الوقت يمثل على المستوى العالمي نصف سكان العالم . فالصين لوحدها تعتوى على ما يزيد عن (٨٤٠) (١) مليون والاتحاد السوفياتي بسكانه البالغين (٢٥٥) مليون نسمة يمثل اكبر دولة من حيث السكان فقط في اوربا وانما في قارة امريكا ايضا . اما عدد سكان اوربا الشرقية فهم (١٤٠) مليون . ناهيك عن عدد دول العالم الاخرى التي نهجت في انظمتها الطريق الاشتراكي اذا كان الامر يتعلق بفيتنام الموحدة وبكوريا الشمالية وبكريا . وما عدا هذه الدول فان بعض الدول العربية كالعراق وسوريا والجزائر واليمن الجنوبي كما الحال مع بعض الدول الافريقية كتنزانيا واوغندا وغينيا وانفولا قد تبنوا المنهج الاشتراكي لتطور وتقدم انظمتهم السياسية .

ومع وجود الاختلافات بين هذه الدول العديدة على نطاق المستوي الحضاري والاجتماعي وفي النظر الى كيفية تطبيق صبغ الاشتراكية فانهم وباختلاف في درجة تقدمهم يعملون من خلال الاسس والمنطق التالي :

- ١ - في كونهم مجتمعات ايديولوجية تبنت الاشتراكية كهدف .
- ٢ - في كون اغلب هذه المجتمعات وخاصة في البداية تمثل مجتمعات نامية .
- ٣ - انها مجتمعات واعية في كونها محتاجة الى التقدم ، ولذلك ولدروم هذا التخلف فهي تدعى وتعمل لاقامة بنية اجتماعية موحدة ذات اسس من كثرة ارغامية تشمل كافة الاصعدة الاقتصادية والادارية والتنظيمية لكافة اوجه النشاط في المجتمع السياسي الكلي الموحد .

١ - يشار الى الصين بانها بلد المليار نسمة .

فلهذا فإن دراسة وتحليل الاتجاهات الايديولوجية لدساتير العالم الاشتراكي تستوجب الالام بمصادر الفكر الاشتراكي لدى الانظمة الاشتراكية وخاصة الدول التي تبنت الفلسفة الماركسية من جهة . ومن جهة اخرى فإن معرفة سمات الدساتير الاشتراكية تستدعي ان نشير الى القضايا البارزة التي المت بها هذه الدساتير .

المطلب الاول :

الاسس الفكرية للمجتمعات الماركسية

لكل مجتمع قيم وعادات وافكار ومارسات يتبعها اغلبية الناس ويتعارف على احترامها على مدى معين من الزمن . وكما لاحظنا فيما يتعلق بالمجتمعات الغربية في انها تأثرت كثيرا وانعكس ذلك على دساتيرها عندما تبنت قيم معينة هي بين قيم عديدة : الفردية والميل للتنظيم المقل ، والرغبة في المناقشة وتبادل الاراء للموسم الى حقائق وسلمات الحياة اجتماعية كانت ام سياسية .

اما فيما يتعلق بالايديولوجية الماركسية . فهي مجموعة افكار كل من ماركس وانجلز ولبنين المتعلقة بارائهم ونظرياتهم واجهاداتهم حول كل ما يتعلق بالتنظيم الاجتماعي والسياسي للمجتمع حاضرا ومستقبلا . ومن الواضح يمكن ان هذه قبل سنتريتها وقادتها المفكرين وهذا مما وضع الايديولوجية الماركسية ككل في معرض انتقاد واغناء متواصل بما قدم لها من دراسات ومن ناحية اخرى ظهرت تطبيقات عديدة اتبعتها دول متعددة تبين الاختلاف في تفسيرها .

فالماركسية هي فلسفة شاملة قامت بوضع اسس منطقية للتوضيح وتفسير عام للعالم (٢) . بحيث حدوث دور الفرد وعلاقته بهذا العالم واشارت الى حتمية

(2-) Cf. Andre Hauriou. op. cit. P. 459.

المبحث الاول

المبحث الاول :

النظام السياسي للاتحاد السوفيتي بين مؤشرات التغيير والتوقف :

النظام السياسي لكل مجتمع من المجتمعات هو حصيلة تفاعل بين عدة عوامل تعمل مجتمعة في سيره وتطوره ^(٣) . ومن هذه العوامل - اقتصادية وسياسية - كمحفوظ للنظام السياسي وشملت مسيرته بميزات تمثلت في انتاج وقرارات النظام السوفيتي ليس حسراً وإنما كمثال . وفي مطلبين سببين في الاول منها عوامل التغيير وفي الثاني مؤشرات التوقف التي تعمل في تلسك ^{أو} أو في تعسويل مؤشرات التغيير والاستمرار .

المطلب الاول : مؤشرات التغيير ^(٤) :

اولاً : مؤشرات التغيير في النظام الاقتصادي :

لم يتوان الاتحاد السوفيتي في مواجهة متطلبات التقدم العلمي والتكنولوجي . بحيث اتخذ سياسة تقوم على تعليم التعليم والتعمر بكافة نواحيه من فنية وثقافية وتكنولوجيا . واضجى المجتمع السوفيتي في غالبيته مدنياً (وليس ريفياً) فاحصاء عام ١٩٧٠ يبيّن ان سكان المدن يكونون نسبة (٥٦%) ومن بين سكانه هناك ٩٥

(٣) تداركاً لضيق الوقت ، فلا يسعنا الا ان نختصر البحث فيما يتعلق بنظام الاتحاد السوفيتي بتحليل عوامل التطور والتجدد تاركين الكلام عن المؤسسات والبنية التاريخية الى وقت اخر . وفي ملحق رقم (٥) تبين المؤسسات وملحق رقم (٦) اهم الحوادث التاريخية التي تخص الاتحاد السوفيتي .

(٤) ان اهم مؤشرات التغيير ظهرت ابتداء من المؤتمر المشرين عام ١٩٥٦ و تتلخص في ثلاثة نقاط هنالك :

- ١ - افتتاح نوو الغرب .
- ٢ - الاقرار بعمد الطريق نحو الاشتراكية .
- ٣ - تبد الوسائل الستالينية في الحكم .

مليون شخص حائز على دبلوم عالي او متوسط في الدراسات العليا والتكنيكية وفي كافة المجالات الثقافية . ومن بين هذا العدد الوفير من المتخصصين والمتقنيين يبلغ الملايين حسب خطاب برجنيف في ٣٠ آذار ١٩٧١ أمام المؤتمر الرابع والعشرون ٩٣٠٠٠٠ الف فرد . كما ان نسبة زيادة المتخصصين في اللوم التكنيكية خلال خمسة اعوام بالنسبة الى العلوم الأخرى كانت قد زادت بنسبة ٤٠٪ (٥) .

هذه الطبقة المتوسطة النامية تتكون من الباحثين والإداريين والمهندسين لا يمكن لها الا ان تأخذ دورها كطبقة في المجتمع بحيث تؤثر وتتأثر بمعيظتها .

هذه الطبقة الجديدة في مجتمع متقدم تعرف ان التقدم والتطور يعتمد عليها وتعلم انها في حاجة الى جو من الحرية في البحث والمناقشة والمبادرة ومن ثم الابداع . ويمكن اعتبار كوسجين بعد ما تجسيد لحقيقة اعتراف النظام بهذه الطبقة المهمة حيث ان رئيس الوزراء لم يعتمد كثيرا في وصوله الى هذا المركز لكونه حزبيا أو بواسطة التدرج في المناصب الادارية اساسا .

١ - الاصلاح الاقتصادي :

رکز الاصلاح الاقتصادي لشهر اكتوبر عام ١٩٦٥ على التوجيه الاداري بصورة خاصة حيث جاء الاصلاح لنفرض اعطاء نوع من الذاتية للمصالح وللاتحادات وذلك بتقديم نوعي لشئون الادارة وعلى اساس اعطاء حرية في ميكانيكية القرارات وهلى نمط الادارة الليبرالية في تقدير العرض والطلب . وكان دور الاستاذ ليبي مان ليمنتشوف واتلس منهم في محاولة العلاقة بين المنتجين والمستهلكين .

٢ - الخطة الخمسية التاسعة (١٩٧١ - ١٩٧٥) :

وجاءت الخطة التاسعة مجددة كثيرا في المفاهيم الادارية التقليدية للتخطيط وغير عابئه كثيرا في التحليل النظري الماركسي . فهي اكثر عملية في تصميم التخطيط من

(5) Cf. Rager Gerard Schwartzenberg - Politique Con - avéele Cours de Droit - Paris - 1972 - 1973 - P. 678.

كونها متماشية مع المبدأ الرسمى للاتحاد السوفيتى « فمكتنون وبيكانيكية اعمال الادارة الاقتصادية هي واحدة في كل المجتمعات » (٦)

اما الاكاديمى رومانتسيف فقد كتب لتقديم كتاب جيفياتى (٧) « من انه هناك بعض النظريات البرجوازية للإنتاج (بصورة خاصة الامريكية) مع كونها موجهة لامباد وظيفية محددة فهي تتضمن اجراءات حقيقة لتحسين التنظيمات والادارة في سبيل درجة قصوى من الفعالية » .

من هذا يمكن استخلاص بعض النتائج الملموسة . وهي ان التخطيط في المجتمع الاشتراكي يحاول ان يقوم بدوره وليس على اعتبار اعتباطي وانما بشكل مدروس وعقلاني يرمى الى تحقيق الرغبات الحقيقة وبصورة اكثراً فعالية باستعماله طرق وسائل علمية . فالتحطيط في المجتمع الاشتراكي متقدم يحاول ويعمل على معرفة المطالب الحقيقة للمستهلكين ، فهو ليس بعيد عنهم وانما هو عاكس للرغبات فالتحطيط لا يمكن ان يتتجاهل الطلب الوارد من المجتمع .

ومنذ سنوات عديدة كان هناك اتجاه شديد من قبل الاقتصاديين الاكاديميين بصورة خاصة امثال نيو كولاي ، ليوند كافتروفنش وقاديم ترابيزينكوف يدعون الى : ادارة اكثراً علمية لجهاز التخطيط والى الاخذ بالعلاقة الحسابية في التخطيط ويعمل نموذج لكل فرع من النشاطات يعتمد على استعمال الالات الحاسبة والمقول لالكترونية على المستوى التنفيذي العالى ، وبهذه الادارة العقلانية المعتمدة على العلم يستطيع التخطيط ان يدير ويعدل ويصلح ويحسب الهدوات المتعلقة بالتنظيم المتزمن في التنظيم الاقتصادي وذلك باعطاء الحلول وبصورة عاجلة وبدقة . ولا يستطيع ان يقوم العامل الاقتصادي بالتحرك اذا لم يكن هناك من حرية سياسية او اجزاء من الحرية السياسية يستطيع من خلالها المؤشر الاقتصادي ان يباشر دوره بصورة اكثراً فعالية .

(٦) حسب رأى المجلة السوفيتية قضايا اقتصادية شهر اذار ١٩٧١ - المصدر في كتاب روچيه جیرار شوازنبرغ . من ٢٢٥ .

(٧) نائب رئيس لجنة الدولة للعلم والتكنيك وصهر كوسجين رئيس الوزراء السابق

ثانياً : مؤشرات التغير في النظام السياسي :

ظهرت هذه المؤشرات السياسية بصورة خاصة بعد ستينيات ، حين وصل المجتمع الاشتراكي الى درجة من التقدم الاقتصادي بحيث لا تسمح الظروف الجديدة بتزامن النظام السياسي في معاملاته لجزاء النظام الاجتماعي ، فالقيادة لا تستطيع ان توجه دائماً وانما تتفاعل مع محيطها ولا تستطيع دائماً ان تؤثر على محيطها في اتجاه واحد .

١ - فالعزبيون المعارضون او المعارضة يبعدون عن مراكزهم او يستجوبون وليس كما هو الحال في عهد ستالين .

٢ - وحتى بالنسبة للقيادة والرئاسة فان تشعيتهم تكون بواسطة اجراءات اعتيادية ، اذا كان الامر متعلقاً ببلقانيين او بعروش أو ببورغورني .

٣ - حلول القيادة الجماعية في مؤسسات الدولة العليا وفي قيادة الحزب بدل من القيادة الفردية فالكتاب السياسي بعدد ١٥ عضواً يقوم بقيادة الحزب وكذلك في كون اللجنة المركزية بعدد ٢٤١ عضواً تنظم شؤون الحزب جماعياً .

- تأكيد الدور البرلماني في السيطرة لمجلس السوفيت الاعلى . مع ان اجتماع مجلس السوفيت الاعلى يكون لمدة اربعة الى ستة ايام في السنة فان هنالك لجانه الدائمة المنبثقة منه والتي تجتمع في دورات تستمر من اربعة الى ستة شهور ويصعب دورها على مراقبة العكام حيث ان كل مجلس (مجلس القوميات ومجلس الاتحاد) الذي يتكون منها مجلس السوفيت الاعلى له ١٣ لجنة للسهر على اعمال السلطة التشريعية .

لذلك فان القيادة الجماعية للحزب وللدولة تمثل في وجود اللجنة المركزية للحزب ومجلس السوفيات الاعلى بالنسبة للدولة .

(+) وكان اجتماع مجلس السوفيت الاعلى قد تم في نهاية عام ١٩٨٣ في ٢٦ كانون اول وتبعها اجتماع اللجنة المركزية ومن ثم عقد اجتماع المكتب السياسي لثالية الاجهزة الحزبية لاعمال الدولة .

٥ - العمل على تحقيق اللامركزية الادارية :

وذلك في تأكيد دور الادارة الذاتية اجتماعياً واقتصادياً في الاقاليم المكونة للاتحاد السوفيتي ، وهذه الاصلاحات دعا إليها خروشوف منذ المؤتمر الثاني والعشرون للحزب الشيوعي واكدها في المؤتمر الثالث والعشرون والرابع والعشرون عام ١٩٧١ (٨) .

٦ - نظرية دولة الشعب بكماله (٩) :

الدولة كجهاز منظم للمجتمع تعتبر مرحلة في النظام الاشتراكي يجب ان تتبعها مرحلة تزول فيها الدولة وذلك بابداع وظائف الدولة الى منظمات شعبية تقوم بالوظائف الاجتماعية والثقافية والمحافظة على الامن . وهذا ما تصور قيامه خروشوف كمسؤول ماركسي ليتبين في المؤتمر الواحد والعشرين عام ١٩٥٩ للحزب الشيوعي . ومنذ المؤتمر الثاني والعشرين عام ١٩٦١ تبني المؤتمر في برنامجه اصطلاح جديد وهو دولة الشعب بدل طبقة البروليتاريا : التي اكملت دورها التاريخي وانتهت بأن تكون ضرورة في الاتحاد السوفيتي .

وفي كانون الاول عام ١٩٧٢ يمناسبة مرور ٥٠ عاماً لقيام نظام الاتحاد السوفيتي قدم برجنيف تقريراً امام اللجنة المركزية للحزب - ومجلس السوفيات الاعلى (الحزب والدولة) : لقد بني في الاتحاد السوفيتي مجتمع اشتراكي متقدم - وان دولة دكتاتورية البروليتاريا قد تحولت شيئاً فشيئاً الى دولة كل الشعب العامل وان القوة الموجهة تبقى دائماً للطبقة العاملة . وبهذا فقد اعاد برجنيف صيغة دولة الشعب ولكن لم يذكر شيئاً عن احتمال زوال الدولة كمنظومة للمجتمع .

٧ - اختلاف ملوك الوصول الى الاشتراكية :

وقد تبيّن وتبني الحزب في مؤتمره العشرين وفي عهد خروشوف هذا المبدأ .

(8) Cf. Patrice Gelard - L'administration de U.R.S.S 1972.

(٩) وليس الدولة التي يعبر عنها الحزب باسم الطبقة العاملة حسب المادة ١٢٦ من الدستور السوفيتي لعام ١٩٣٦ .

وقد تلّكأ تطبيق هذا المبدأ في عهد برجنيف متجلّياً في خطاب القى في ٣ تموز عام ١٩٦٨ أمام السكرتارية المركزية للحزب الشيوعي عندما قال السكرتير العام للحزب برجنيف « نحن لا نستطيع ان تكون بلا اكتراش لمصير بناء الاشتراكية في بلاد أخرى . ولكن في البيان المشتركة لبرجنيف وبرلينغوف السكرتير الإيطالي للحزب الشيوعي في اذار ١٩٧٣ فقد صيغ البيان وعلى أساس الاحتراف باختلاف الطرق المؤدية للاشتراكية .

المطلب الثاني : مؤشرات التوقف في النظام السياسي :

- النظام بأجزائه يكون الكل فاي أخلاق بجزء من اجزاءه يؤثر على عمل ووظائف الأجزاء الأخرى المكونة للنظام . فإذا كان ثنين رجل عقيدة وثورة فان ستالين كان رجل بناء وتقديم . حيث اعتمد على ثلاث ركائز :
- ١ - جهاز الحزب Apparatchiki في التعبئة الشعبية .
 - ٢ - بيروقراطية الدولة : في التوجّه الاقتصادي .
 - ٣ - جهاز القمع : في القضاء على المعارضة .

ولهذا فان النظام سرّبيط اشد الارتباط مع دعائمه ويحاول ان يترسم مع ما يعطيه ويقدمه له معيشه . فالتطور حاصل ولكن ببطء . فمع ما لاحظناه من توسيع شرائح وجتماعية عديدة وخاصة بالنسبة لطبقة البيروقراطية (برجوازية الدولة حسب تعبير شارل بتلهايم) او الارستقراطية البيروقراطية (حسب تعبير اوجين فرجا) . اما عن التكرين السوسيولوجي للحزب الشيوعي فيلاحظ زيادة اعضائه من غير طبقة العمال وهذا من شأنه ان يغير بالنتيجة من السياسة المتبعة في الاتحاد السوفيتي بالنسبة لكافة علاقته داخلياً وخارجياً . ففي الخطاب الذي القى يوم ٣٠ اذار عام ١٩٧١ امام المؤتمر الرابع والعشرين للحزب الشيوعي أكد برجنيف ان عدد اعضاء الحزب الان هم ١٤٥ مليون يمثّل (٩%) من الشعب السوفيتي . اما الاعضاء من الموظفين فنسبتهم هي ٨٤% يقابلهم ٤٠% من العمال . وكان

ميلدان جيلاس اول من ذكر عن مخاطر طبقة كادر الموظفين في الحزب وقد ذكر ماركسون عن الاشكال الذي يحدثه وجود هذه الطبقة البيروقراطية البعيدة عن أي سيطرة والتي تقرر لوحدها طريق الاشتراكية (١٠) .

وقد سبق لغروشوف في المؤتمر العادى والمشرين ان وضع نظاماً جديداً للحزب لتحديد الكوادر والمنظمات الحزبية ولكن اهمل العمل به بعد المؤتمر الثالث والعشرين في ١٩٦٦ . لهذا نرى بقاء اغلبية العزيزين القدة في كافة المراكز المهمة في الحزب - ففي المكتب السياسي للحزب الذى وسع عدد اعضائه من ١١ الى ١٥ بعيث شمل جميع السابقين وثلاثة من الاربعة الجدد كانوا اصلاً اعضاء احتياط .

اما اللجنة المركزية للحزب فاصببع عددها ٢٤١ عضواً بعد المؤتمر الرابع والعشرين . ويجسد الحزب الشيوعى السلطة العتيبة في النظام الاشتراكي السوفييتى مثلاً في السكرتير الاول للحزب الشيوعى الذى يتبوأ المكان الاول بالنسبة الى رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة (رئيس الوزراء) .

المبحث الثاني

الاسس الايديولوجية للمجتمعات الماركسيّة

في كل مجتمع هناك قيم وافكار معينة والتي تكون بمجملها ايديولوجية ذات ابعاد محددة . وهذا ما لاحظناه بالنسبة للمجتمعات الغربية حيث تكونت قيم مبرقرتون عديدة هي : الفردية والميل في التنظيم المقل والرغبة في تبادل الاراء واتباع المناقضة . اما بالنسبة للايديولوجية الماركسيّة فهي مجموعة افكار كل من ماركس

(10) Marcuse. Le Marxisme Soviétique. 1958. enfracais
1963.

(+) وقد ازداد العدد حسب المؤتمر السادس والعشرون حيث بلغ عدد الاعضاء ١٧ مليون وكان المؤتمرون يمتدون ٤٩٩٨ ومن بينهم عمال يمتدون ١٧٠٣ وعمال زراعيين ٨٨٧ و ٢٧٢ مثل الاداب والتسليم و ٥٤٥ عالم ٦٩٣ اعضاء للمجلس القومية وفيهم *

وأنجلن ولنن والتي عرفتها الأحزاب السياسية وتبنتها قبل ان تطبق على المجتمعات المختلفة وقد انتصرت هذه الأيديولوجية بعد ظروف عديدة مختلفة في كل من روسيا القيصرية والصين وفي دول أوروبا الشرقية ، ولهذا فنى مطلبي نتكلم أولاً عن الأسس الأيديولوجية وفي مطلب ثانى سنتطرق إلى السمات الأساسية للمؤسسات الاشتراكية في الاتحاد السوفيتى وخاصة انه صاحب التجربة الأولى وبعد ما سنتطرق إلى ابعاد التجربة في بقية الأنظمة الاشتراكية .

المطلب الأول :

ماهى الماركسية ؟

بالدرجة الأولى الماركسية هي فلسفة ومذهب شامل قام بتوضيح وتفسير عام للعالم ، بحيث تعدد هذه الفلسفة دور الفرد وعلاقته بالعالم ، ومشيرة إلى حتمية التطورات التي لا يمكن درؤها في المجالات السياسية والأخلاقية والدينية والاقتصادية والاجتماعية وبمعنى أن مجمل هذه الظروف والتي هي انعكاس للظروف المادية تفرض نفسها على الفرد وتحدد سلوكه ومن ثم تحدد سلوك المجتمع .

١ - فلن الناحية الاجتماعية :

تنظر الماركسية إلى المجتمع وعلى أساس ان الروابط التي توجد بين الأفراد متعددة ومتقررة بالدرجة الأولى بالظروف والشروط المادية التي بدورها تكون وتنشئ الظروف الرديحية للمجتمع . ويبرز هنا العامل التكنيكي في اظهار حتمية هذه الظروف المتكونة ، أي كيف ان عملية الانتاج تبرز لنا وكانتها عملية حتمية في تحرير الطواهر الأخرى . فعملية انتاجية معينة تقدم لنا شكل معين من المجتمعات . وهذا ما ذكره ماركس في ان الدولاب اليدوى قيم لنا المجتمع العبودى وكيف ان الدولاب السائر بفعل البخار قدم لنا المجتمع الصناعى ففي كل مجتمع ينبع التفريغ بما هو بناء تحتى وبما هو بناء فوقى .

فالبناء أو الاسس التحتانية : هي قوى الانتاج الاقتصادية ، وعلاقات الانتاج ، والبناء الفوقى : هي الاشكال السياسية ، الاخلاق ، المقوى ، الدين والمقنادات والفنون .

فالبنية العليا في المجتمع (ظلما ان المجتمع حاويا على طبقات حيث لم يلغى التقسيم الطبقي) هي صاحبة المصالح لأنها الطبقة المهيمنة على الطبقات الأخرى ، وبالتالي فإن الثورات تعتبر بصورة عامة ظواهر هدم للبنية الفوقي والذى اضحت بعيدة ولا تعبّر عن الحقائق الاقتصادية . فالثورة الفرنسية لعام ١٧٨٩ هي التغيير العنيف لسلطة طبقة مالكى الأراضي لأجل بناء اجتماعى آخر جديد لصالح سلطة طبقة البرجوازية الصاعدة ويضيف ماركس انه يحصل في التاريخ ان تبقى طبقة المستفلة لا تعبّر عن واقع اجتماعى معين ولكنها تحكم مما يؤدى الامر بالنهاية الى ان الطبقة المستفلة تثور على الواقع الاجتماعى وتعلن ثورتها . وفي بعض الاحيان يحدث ان يكون هنالك عدة طبقات مهيمنة وعدة طبقات مهيمنة عليها مما يصعب تحديد ادوار كل منها في مجريات التاريخ من ناحية صراع الطبقات ولكن فيما يتعلق بالمجتمعات الفربية او الرأسمالية فهنالك تبسيط للحالة الاجتماعية لانه ليس هنالك الا طبقتين واضحتين طبقة برجوازية وطبقة بوليتارية .

٢ - اما من الناحية الاقتصادية :

فماركس يوضح السبب الاقتصادي لصراع الطبقات والذي يستند عليه في العلاقة بين القيمة - والعمل . فقيمة اي شيء تعدد بالعمل المبذول فيه (١١) . واللاحظ في عمليات الانتاج العاملة ، ان الرأسمالية تصادر من العامل فائض القيمة Plus value بصورة غير مبررة وبنسبة عالية . وهذه الفلاحة وهي مصادرة فائض القيمة تقود الى تناقضات (تركيز المؤسسات الصناعية بين ايادي قليلة ، اختفاء الطبقات الوسطى ، والمتبعين المستقلين ، ازمات كساد في الانتاج ، حروب امبريالية في سبيل التسويق او ايجاد الاسواق) هذه التناقضات تؤدي الى العزل العام لوسائل الانتاج . فالتفكير الماركسي يسلماته الحتمية هذه يتكلّم بكلمة متذهب فيها .

(١١) وهذه الفكرة سبق وان نوه اليها ركاردو والواقع ان العمل لوحده غير كافى لتقييم الشيء . فالاعمال الفنية مثلًا لا تقييم فقط حساب الجهد المبذول فيها .

علمى ولهذا فهو يعارض الاشتراكية الطوبائية أو المثالية . وبالنالى فالثورة هي ليست مطلب أو هدف عادل ولكن الثورة هي نتيجة لامباب اقتصادية سببها العميق هو تحوال علاقات الانتاج في المجتمع ، هذه الحتمية العلمية في نشوء التغييرات داخل المجتمع وبصورة عنيفة عندما تكون هناك ثورة يجب ان لا تقود الى الاستسلام في الانتظار رحوث التغييرات . والعمال يجب ان لا ينتظروا منقوط الرأسالية مثل سقوط الفاكهة الناضجة . وانما يجب على العمال ان يعوا دورهم التاريخي في الاسراع بحركة التاريخ ، وبذلك يساعدوا التاريخ بأن يحدث لمصالحهم .

٢ - وفيما يتعلق بالدولة وبالامور السياسية التي تدرج من هذه الخطوط العامة اجتماعية واقتصاديا كانت :

١ - ان الدولة لكونها شكل سياسي للمجتمع لم توجد في كل الاقات . فالمجتمع البدائي والابوی ومجتمع المشيرة والقبيلية او مجتمع المجموعات الصغيرة لم يعرف الدولة ولم تكن في حاجة لها لأن هذه المجتمعات لم تكن منقسمة الى طبقات فالدولة تظهر في الوقت الذي يصاحب التطور الاقتصادي انقسام المجتمع الى طبقات مختلفة فيما بينها ومناهضة البعض للآخر . هذه الحالة من الاختلاف والمناهضة بين الطبقات لا يمكن ان تجعل المجتمع الا في حالة من عدم الضبط وفي حلقة مفرغة من التناقضات التي لا يمكن حلها ولهذا فدور الدولة هو المحافظة على هذه التناقضات في مجال النظام وذلك بایجاد واستخدام جهازين مما الجيش والادارة .

فالدولة اساسا هي التنظيم السياسي للطبقة التي هي اقتصاديا في السلطة ، وبصورة عامة في سبيل السيطرة على الطبقات الاخرى . وعليه فإن تحقيق المجتمع الشيوعي يجب ان يؤدي الى اتحلال واحتفاء الدولة كجهاز منظم للمجتمع ، طالما ان الدولة هي تكريس لسيطرة طبقة على طبقة .

ب - ما هو ادنى موقف الطبقة البروليتاريا من سلطة الدولة البرجوازية ؟

١ - موقف يتبنى التطور التاريخي في سبيل استلام السلطة وذلك من خلال الاعتراف بامكانية الوصول إلى السلطة بواسطة المؤسسات والمارسات البرجوازية . فأساس الشرعية هو واحد أي الشعب ومتى ما احترم البرجوازيون صوت ورأي الشعب فإن الشعب لابد أن يصوت يوما ما في جانب قوى التقدم والديمقراطية الحقيقة . وهذا الخط تبناه تولياتي سكريتيرحزب الشيوعي الإيطالي وموريis توريز الفرنسي ومن بعده برلينوفى الإيطالى وكارييللو سكريتيرحزب الشيوعي الإسبانى وكذلك حزب الشيوعى الفرنسي برئاسة فالدىك روش و من بعده جورج مارشى ولو شمنيا . وكان من نتاج تبدىء فكرة حتمية صراع الطبقات أو الوصول إلى السلطة بواسطة القوة أن ائتلاف حزب الاشتراكي مع حزب الشيوعى أصبح ممكنا وهذا ما لوحظ بالنسبة إلى ما يسمى بتبنى الميثاق المشترك لليسار ومنذ عام ١٩٧٢ بين حزب الشيوعى والاشتراكي والراديكاليين اليساريين في فرنسا (١٢) .

٢ - الموقف المتطرف والداعى إلى استلام السلطة بصورة مباشرة في الواقع كان البيان الشيوعى الأول والذى صدر عام ١٨٤٨ كان قد دعا إلى انتزاع السلطة من ولوحظ بعدها ان ماركس وانجلز أصبحا واعيين لاتخاذ خطوات في هذا السبيل حيث قالا بأن ثورات مثل عام ٧٨٩ و ٨٣٠ أو ١٨٤٨ ممكن ان تكون مراحل مهمة للثورة البروليتارية . وهذا ما ذكره انجلز حين قال « نحن الشورين تقسم على طريق الثورة بواسطة الوسائل الشرعية اسرع من التجائنا

(١٢) ان فشل الاحزاب الفرنسية الموقعة على الميثاق المشترك لليسار في الانتخابات التشريعية التي جرت في دورتين ليومى ١٢ و ٩١ آذار ١٩٧٨ مرده وحسب رأى فرانسوا متيزان مرشح اليسار لتبوء منصب رئيسة الوزارة في حالة تbagهم من ان المناقشات حول تبديل النطوات الواجب اتباعها كما جاءت بالميثاق كانت قد انتهت بين الاطراف الموقعة على هذا الميثاق . وهذا مما سبب زعزعة ثقة الناخبين بمرشحي اليسار وادى إلى هذه النتيجة السلبية وغير المتوقعة من قبل أكثر المخلدين السياسيين .

الى الوسائل اللاشرعية » . وحتى ماركس دعا في مباحثاته مع جيل كيززود عندما اراد الاخير اقامة حزب شيوعي في فرنسا من ان الطريقة الشرعية هي الوسيلة الوحيدة الممكن اتخاذها في سبيل تسلم السلطة بواسطة البروليتاريا من البرجوازية . وهذا هو عكس ما ارتاه لينين عند استلامه السلطة (نسبة العمال الى الفلاحين ٤٪) في الاتحاد السوفيتي على حساب موقف الاشتراكيين الثوريين والديمقراطيين الاحرار . فلينين تبني موقف قديم للشيوعيين وهو موقف البيان الشيوعي لعام ١٨٤٨ . فحسب اعتقاده طالما ان المجتمع هو مجتمع طبقات اذن الحرية والديمقراطية سوف تكون لصالح الطبقة العاكمة على حساب الطبقة المستغلة (١٣) .

وهنا ندخل في مجال التوقيمات الايديولوجية لما وراء استلام السلطة من قبل البروليتاريا . التصور هو تحويل الطبيعة البشرية في المجتمع . فالمجتمع يفقد معنى الاحسام بالتملك وبالمقابل يحصل على معنى الواجب لكل فرد من افراده ، وبذلك يصبح العمل منتج يحيث يسمع ان يقدم لكل فرد ما يريد وما يحتاجه . ويفقد جهاز الدولة معناه لانه سوف لا يكون هنالك طبقات . وبعد فما هو موقف الاحرار الشيوعية والاوربية منها بالذات في ايجاد مخرج ايديولوجي لمواجهة المؤشرات الجديدة في المجتمع ؟

وقد لخص تقرير المؤتمر الحادى والعشرين للحزب الشيوعى في عام ١٩٧٤ سياسة الحزب تجاه استلام السلطة بحيث تكون موافقة وملائمة لظروف فرنسا (١٤) بعد ان تعرضنا للأساس الايديولوجي للانفطة الماركسيه فان الصعوبه تبدو لنا

(١٣) الظروف والارادة هي التي مكنت لينين من تحقيق الثورة وقيادة النظام في الاتحاد السوفيتي . فالظرف هو العرب العالمية الاولى اما الارادة فقد تمثلت بإقامة الاشتراكية في دولة لم يتيسر لها موضوعها شروط الاشتراكية كما تصورها ماركس وتوافقها في المانيا وفي انكلترا .

(١٤) Rapport de G. Marchais. Le Parti communiste Propose. Paris P. 46.

وقد طور مفهوم الماركسية فيما يتعلق بصراع الطبقات فلم يعد هذا المفهوم أساس العمل للحزب . وبالحال يستتبع ضرورة عدم قيام الثورة لاجل استلام السلطة .

عند الكلام حول واقع ومكان الانظمة الماركسية والاشتراكية وليس النظام الماركسي او الاشتراكى لانه لا يوجد نظام اشتراكى واحد يماثل نظام اشتراكى اخر مطبق في بلد اخر . يذكر في هذا الصدد جيلس مارتينيه في الفصل الاول في كتابه سؤالمن هو المخلص ماركس ؟ ومن الذى يقترب عند التطبيق من توقعات ماركس ومن الذى يتبع ما خطه ماركس ؟ (15) اسئللة متعددة تحمل كلها مضمون واحد هي محاولة معرفة جواب السؤال : ما هو النظام الاشتراكى الصحيح والحقيقة بين العديد من التطبيقات : سواء كان الامر يتعلق بالاتحاد السوفيتى او بالصين الشعبية او بكوريا او بيوغسلافيا ، او ما يزيده وما يراه كل حزب شيوعي في العديد من دول العالم ؟

المطلب الثاني :

اما اذا كان الامر يتعلق بعمل المؤسسات حسب الدستور فمدة ملاحظات تجدر الاشارة اليها .

فيعد اقرار دستور عام ١٩٣٦ ومادته الثالثة التي تنص بان كل السلطة في الاتحاد السوفيتى تعود لمعلم المدن والريف . فان دستور عام ١٩٧٧ في مادته الثانية يذكر ان كل السلطة في الاتحاد السوفيتى تعود الى الشعب .

الاسس الايديولوجية للمجتمعات الماركسية

- اهمية العزب لنظام الاتحاد السوفيتى .

طرق الدستور السوفيتى في مادته ١٢٦ للدور العزب وقد اكد الدستور هذه المكانة حسب المادة السادسة منه (دستور الاتحاد السوفيتى الرابع الذي صدر عام

(15) Cf. Gilles Martinet les cinq communisme. seuil 1971.

١٩٧٧ فالحزب هو نواة النظام وهو القائد للدولة وللنظام والمجتمع . وكل منظمات الدولة الرسمية ومنظمات المجتمع الشعبية (كمومسول ، نقابات ، اتحادات) يشرف عليها الحزب بصورة مباشرة او غير مباشرة فمقابل مؤسسات الدولة هناك تنظيمات مقابلة للحزب على الشكل التالي :

تنظيمات الحزب	مؤسسات الدولة
١ - المكتب السياسي	١ - الهيئة العليا لمجلس
يتكون من ١٤ عضوا	الرئاسة عدد اعضائها
يرأسه قسطنطين	٣٧ شخص الرئيس
تشرينك (=)	(قسطنطين تشرينك)
سكرتارية عامة مكونة من	
اشخاص	
٢ - اللجنة المركزية للحزب	٢ - مجلس السوفيت الاعلى
عدد其ا ٢٤١ مع امكانية	عدد اعضائه ١٥٠٠ ثائب
زيادة عدد اعضائها	يتكون من
	مجلس القوميات
	مجلس الاتحاد
	(حسب الجمهوريات)
	(الشعب)
٣ - المؤتمر العام للحزب	٣ - مجالس السوفيتات العموم
	الاتحاد السوفيتي
	المؤتمر العام للحزب
حسب المادة ٣٠ من دستور الحزب فان المؤتمر العام هو اعلى سلطة	
	+ حاليا اندريه غرميكو (١٩٨٦)
	= حاليا خرباتشوف (١٩٨٦)

الشيوعي للاتحاد السوفيتي . واجتماعاته توسم بالحدث التاريخي للشعب السوفيتي . وانعقاده يتم لكل خمس سنوات بينما تعقد اللجنة المركزية اجتماعا لها كل ستة اشهر . مهام ادارة الحزب الدائمة تعهد الى اللجنة المركزية وسكرتاريتها التي تضم ١٠ اعضاء . اخر اجتماع للمؤتمر كان في نهاية شهر شباط - بداية شهر اذار عام ١٩٨١ (١٦) . وحضر مندويبون عن الحزب بعدد ٤٩٩٨ . وضم ممثلي ١٠٣ احزاب تمثل ٩٦ دولة . عدد اعضاء الحزب هو ١٧ مليون . وحدد من المضوية الادنى : ٢٥ عام . عدد الحزبيين عام ١٩١٧ كان ٣٥٠٠٠ الف اما عدد الاعضاء في المؤتمر الرابع والعشرين فكان حوالي ١٥ مليون . نسبة الحزبيين الى الشعب ٩٪ . اما نسبة تمثيل العمل في الحزب فهي اكبر بقليل من ٤٪ ونسبة تمثيل المستخدمين والموظفين والاطباء والمهندسين تبلغ ٤٪ والبقية هي في الفلاحين وغيرهم من اصناف المجتمع المقايديين .

هناك بعض المؤتمرات التي تؤثر سياسة معينة للاتحاد السوفيتي ومنها :

المؤتمر الرابع عشر :

ارسى سياسة التصنيع للاتحاد السوفيتي عام ١٩٢٥ .

المؤتمر الخامس عشر :

ارسى السياسة الزراعية . ١٩٢٧ .

المؤتمر العشرون :

بعد وفاة ستالين ارسى سياسة الانفتاح والعد من المظهر السلطوي والاقرار بمحمد الطريق للوصول الى الاشتراكية .

اما الامتدادات المسامة للمؤتمرات وتشكل خط سياسي دائم لسياسة

المؤتمرات العزيبية هي :

١٦ - تبع المؤتمر المشار اليه أعلاه مؤتمرا آخر هو السابع والعشرون حيث حضر أكثر من خمسة الات متذوب في نهاية شباط الى بداية شهر اذار عام ١٩٨٦ .

١ - رفع المستوى المعاishi للفرد .

٢ - رفع الكفاءة الانتاجية بالاعتماد على التقدم التكنولوجي .

للشعب .. اما دستور المانيا الشرقية لعام ١٩٦٨ فيذكر ان كل السلطة السياسية تمارس من قبل العمال . اما دستور جمهورية رومانيا فيذكر بأن السلطة تمود الى الشعب وهو حر وقائد لمصيره . وينظر الدستور السوفيتي انواع الحريات التي يستطيع ان يمارسها المواطن ومنها حرية الكلام والصحافة والاجتماعات والمحشود الجماهيرية والمواكب والظاهرات في الشوارع .. ونشر الانباء على نطاق واسع وامكان استخدام الصحافة والتلفزيون والاذاعة (١٧) .

فيعد ان اعتقاد الفكر الماركسي ، ان هذه الممارسات ليست من الديمقراطية الحقيقة بمكان حسب متعلق (الديمقراطية مساواة وليس الديمقراطية حرية) ليعود المشرع لأخذ الاعتبار بما علما بأن العقل الخاص بالحرية الفردية كان من أكثر الحقوق اختلافا عليه بين الموقعين على وثيقة بلغراد لعام ١٩٧٨ بالنسبة مؤتمر الامن الاوربي الذي عقد لتابعة تطبيق بنود مؤتمر هلسنكي في هذا الخصوص بين ٣٥ دولة اوربية ومنذ عام ١٩٧٥ .

ويلاحظ الكثير من التشابه فيما ورد بالبناء التنظيمي دستوريا في الاتحاد السوفيتي مع ما هو موجود في الدول الغربية الأخرى وخاصة الفدرالية حيث ان هناك مجلس السوفيت الأعلى الذي يضم مجلس للقوميات ومجلس آخر يمثل الاتحاد ولكن فيما يخص البرسيديوم lepresidium فهناك بعض الاصالة لانه يتمثل بوجود (٣٧) شخص في هيئة ورئيس اعلى واحد ، وبذلك يمكن الكلام عن وجود القيادة الجماعية على رأس السلطة التنفيذية (١٨) .

(١٧) المادة خمسون من دستور الاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية (القانون الاساسي) .

(١٨) شفر الرئيس يرجحنيت هذا المنصب بالإضافة لمنصبه كسكرتير العزب الشيوعي للاتحاد السوفيتي بعد ابعاد رئيس الجمهورية السابق بود غورنی عن منصبه . وقد تسلم هذا المنصب حاليا الرئيس اندرهيف و الذي اعلنت وفاته رسميا في العاشر من شهر شباط عام ١٩٨٤ . وتولى منصب الرئاسة قسطنطين تشنينيكو الى جانب اشغاله منصب السكرتير الاول للعزب الشيوعي .

ولهذا المجلس عدة ادوار فهو بمثابة مجلس رئاسي يقسم بدور رئيس الجمهورية لانه له الحق في المفو واستقبال السفراء ، ويقوم بدور تشريعي لانه يراقب اعمال الوزارات اثناء عطلة مجلس السوقية الاعلى ويلتئم القرارات والأنظمة غير القانونية المستخدمة من قبل مجلس الوزراء . . . ويدعو الى عقد اجتماع مجلس السوقية . وله الحق في استلام وظائف متعلقة بالتشريع وكالة او انابة عن مجلس السوقية الاعلى . وهنالك مجلس الوزراء وهو جهاز تنفيذى ومسئول امام مجلس السوقية الاعلى وفي حالة غيابه (عطلة) فهو مسئول امام مجلس الرئاسة الاعلى مجلس السوقية اى البرمديروم .

ويع هذا فان الملحوظ ان الدستور السوقى اكمل على فكرة الديمقراطية مساواة اكثرب من الديمقراطية حرية وهذا ما يلاحظ على تأكيده فيما يخص بحرية العمل ومجال الترقى في السلم الاجتماعى لكافة المواطنين في مجال التعليم واشغال المناسب وذلك حسب الكفاءة مع اعطاء المجال للمواطن ياختبار الحقل الذى يختاره وحسب بدأ الكفاءة . فان هنالك سلطة سياسية للدولة وهي تعود لمجلس السوقية الاعلى وهنالك سلطة ادارية للدولة تعود لمجلس الوزراء . ومع صعوبة التمييز بينهما فان بالامكان الفصل بينهما عندما يكون تما侈 بين سلوك الاتحاد السوقى كدولة ظاهرة بعد ذاتها ولها مسؤولياتها والاتحاد السوقى كحزب له مسؤوليات ذات متطلبات ايديولوجية . وبصورة خاصة فيما يتعلق بالسياسة الخارجية فالحزب يخضع ويتبع المعايير والقيم المتضمنة مساندة القوى الديمقراطية والتحررية والقوى الوطنية والبروليتارية في جميع انحاء العالم . اما الدولة السوقية فتعمل على احترام قواعد القانون الدولى الداعية الى التعامل مع كافة الدول بصورة متساوية بدون النظر الى شكل واتجاه الدولة ونظامها السياسى . وبهذا يفهم موقف كل من الحزب والدولة . فالحزب يتعامل مع المنظمات السياسية والاحزاب وشعوب العالم اما الحكومة السوقية فتعامل مع حكومات الدول . والحزب بذلك يستطيع ان يميز في تعامله بين الشعوب العرة او المضطهدة اما الحكومة فتعامل مع كافة الحكومات الموجودة في العالم .

الأنظمة السياسية للديمقراطيات الشعبية والأنظمة الاشتراكية الأخرى

لاحظنا في وقت سابق كيف ان النظام السياسي الاشتراكي كان قد طبع اولا في الاتحاد السوفييتي منذ ثورة اكتوبر لعام ١٩١٧ . وذكرنا دور الحزب في بناء النظام السياسي فيه . بقى لدينا ان نعرض للأنظمة السياسية الاشتراكية الأخرى ومنها خاصة التي نشأت مستهدفة اقامة نظام سياسي شبيه بالنظام السياسي في الاتحاد السوفييتي وسنعمل على استعراض الفروقات التي ظهرت في تطور هذه الأنظمة الاشتراكية لتوصلنا في النهاية الى النتيجة القائلة : ان مفهوم تعدد الطرق الى الاشتراكية أصبح حقيقة اقرت من قبل الأنظمة والاحزاب الاشتراكية نفسها (١٥) .

وقبل البعد في تحليل الأنظمة السياسية في مجموعة الدول الاشتراكية لابد من القاء نظرة سريعة على تعدد اعضاء الحزب الشيوعي في الدول الاشتراكية وعدد الاعضاء الشيوعيين في الاحزاب الشيوعية الاوربية كما جاء في الانسكلوبيديا السوفيتية (١٩)، وذلك لتقدير دورهم في الأنظمة تباعا .

٦٦٠٠٠	البانيا
١٨٠٠٠٠٠	المانيا الشرقية
٦١١٠٠٠	بلغاريا
٦٠٠٠٠٠	منغوليا
١٨٠٠٠	بولندا
١٩٥١٠٠٠	رومانيا
١٧٣٠٠٠٠	الصين
٢٠٠٠٠٠	

(١٥) من مقررات مؤتمر برلين للاحزاب الشيوعية الاوربية في عام ١٩٧٦ في شهر حزيران .

(19) Cf. Andre Hauriou. op. cit.

٥٠٠٠	كوبا
٤٠٠٠	فرنسا
١٥٦٦٠٠	إيطاليا
٢٤٠٠	بريطانيا
٢٥٠٠	السويد

فالكتلة الشرقية بدأت بعد ترسيخ اسم النظام السوفيتي وذلك بانضمام منغوليا عام ١٩٢٤ أولاً وتبنيها دستوراً منسوخاً لنموذج دستور روسيا عام ١٩١٨ . ولكن بعد الحرب الثانية ونتيجة لهذه الحرب بدأ توسيع النظام الاشتراكي وبصورة أكيدة بعد تبني العديد من الدول النظام السوفيتي . فكان إقامة النظام الاشتراكي في البابا ويوغسلافيا أولاً ومنذ عام ١٩٤٦ . أما في يقية دول أوروبا الشرقية فإن استحواذ أحزابها الشيوعية على الحكم بصورة منفردة بدأ على صعيد باللغة وذلك لوجود قوى وأحزاب أخرى لها جماهيرها كما الحال في بولندا وتشيكوسلوفاكيا .

كما ان احتلال كل من المانيا الشرقية وهنغاريا (المجر) ورومانيا بعد تحريرها من القوات النازية لم يكرس هيمنة حزب شيوعي واحد بسهولة على كل من هذه البلدان لوجود أحزاب أخرى أيضاً كان لها دور في التحرير . أما إنطمة كل من الصين الشعبية وكوبا فأنها عرفت وتمنت الإنطمة الاشتراكية بعد حرب داخلية وكانت بقسميها الشمالي أقامت نظاماً اشتراكياً في انتظار توحيدها لشطريها الجنوبي وهذا ما حدث بالنسبة لفيتنام التي توحدت عام ١٩٧٥ (٢٠) .

فبالنسبة لمجمل هذه الانتفاضة لوحظ بأنها تبنت النموذج السوفيتي كما جاء في دستور عام ١٩٣٦ (دستور ستالين) . والأساس الدستوري يقوم على مفهوم نظام الجمعية لكل السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية تعود إلى الجمعية المنتخبة

٢٠ - لم تنتظر فيتنام طويلاً بعد توحيد شطريها حينما حللت مشاكل وازمات مع جارتها الصين وكمبوديا . حيث قامت قواتها باستطاع حكم بول بوت في كمبوديا ولازال قواتها مرابطة هناك ، مع حوادث حدودية مع الصين أدت إلى مصادمات دموية بينهما .

بواسطة الاقتراع العام مع الاعتراف يدور الحزب الشيوعي ومنظمه الفرعية كدعاة ومحور للحياة السياسية في النظام السياسي . ومع هذا فدور الجمعية المنتخبة يبدو - وكما الحال في الاتحاد السوفيتي وفي باقي دول اوريا الشرقية والدول الماركسية - جانبيا وليس اساسيا ، اذ ان دور البرسديويم او هيئة الرئاسة العليا يبدو اكثرا فاكثرا بأنه القايض الحقيقي على السلطة لانه (البرسديويم) يقوم بدور رئيس الدولة وكجهاز تشريعى دائم في النظام السياسي .

ومع هذا فيمكن التمييز بين هذه الانظمة في بعض النواحي منها ، ان وظيفة رئيس الجمهورية قد حسوفظ عليها كما الحال في الصين ، فيتنام شيوكسلوفاكيا ، ويوغسلافيا ، وفي بعض الانظمة تبنت الحكم الذاتي لبعض مناطقها كيوغسلافيا وتشيكوسلوفاكيا .

اما بالنسبة لتعدد الاحزاب فنلاحظ موجساها ومتعددا في كل من بولندا ، شيوكسلوفاكيا ، المانيا الشرقية ، بلغاريا ، فيتنام وفي كوريا على اساس فكرة الحزب القائد . يبقى ان نذكر ان القاسم المشترك لكل هذه الانظمة هو في تأكيد سيطرة الحزب الشيوعي وقرار الديمقراطية المركزية كمبدأ اساسي للبناء الدستوري ، وفي ان اشاعة ملكية وسائل الانتاج هي القاعدة الاقتصادية للنظام السياسي اى ان الملكية تعود في الوقت العاشر للدولة وليس للأفراد او للفرد . واذا كانت هذه الامثلية قد التزمت بها الانظمة الاشتراكية كمنطلقات ايديولوجية فان هذه الانظمة بدأت تختلط لنفسها - وكل حسب ظروفه - برامج عمل وسياسات اقل ما يمكن ان يقال من انها برامج تتسم بالتنظير حسب الظروف والمطامح الموضوعية لكل منها (٢١) وهذا ما يدعونا الى القاء نظرة سريعة على خصوصيات بعض الانظمة الاشتراكية وذلك في خلال دراستها في مبحث ثانى .

٢١ - اما الصين الشعبية فانها بعد غياب ماوتسي تونغ اختارت تخطيط لنفسها اتجاهما يرمي الى التأثير على اعطاء دور للقطاع الخاص في برجمة وتحديث الاقتصادها . وهذا ما ظهر في الاجرامات الاخيرة التي اتخذت في الصين ابان عام ١٩٨٤ .

اولا : النظام السياسي اليوغسلافي ، واشتراكية التسيير الذاتي :

يمكن تحليل النظام اليوغسلافي من ناحية تطوره السياسي على اساس انه حصيلة تفاعل عاملين جعلاه ذا اهمية خاصة عند دراسة الانقلمة السياسية للدولة الاشتراكية (٢٢) . فيوغسلافيا هي اول دولة اشتراكية استطاعت ان تخرج من الطوق السوفياتي وذلك باتخاذها سياسة خاصة داخلية وخارجية ايضا . فتحرر يوغسلافيا من النازية قام ليس بواسطة دخول الجيش الاحمر كبقية الدول الاشتراكية وانما بعد حرب تحرير داخلية بقيادة جوزيف بروز تيتو . اما العامل الخارجي وهو غير مباشر وذلك لأن سياسة ستالين نادت باقامة صرح الاشتراكية في بلد واحد ، وحاربت التيار التروتسكى الداعى الى الثورة العالمية المستمرة .

لقد آمنت يوغسلافيا بتنفس الخط وبينت - بعد العمليات الواسعة التي أثارها الاتحاد السوفياتي ضدها - أن مسلحة الاتحاد السوفياتي لا ترتبط بالثورة العالمية يقدر ارتباطها بمنفعة تخص بلده بالذات متخذها من الثورة المالية غطاء يمرر ويبرر فيه اغراضه الخاصة - كدولة - بشكل مقبول ولهذا عرفت يوغسلافيا عن السير ببنية القتلة الشرقية في تنظيم تدرجى مركزى يضمن سيطرة الاتحاد السوفياتي .

فيوغسلافيا لا تعتبر نظام الاتحاد السوفياتي سائرا في طريق اضمحلال الدولة وازالتها حسب الرواية الماركسية وانما على العكس اى في الاعتماد على طبقة من البيروقراطيين الذين يعتمدون على ما ينتجه ويقدمه العمال . فلهذا اقدمت يوغسلافيا على تبني مبدأ التسيير الذاتي Auto Gestion وقد اخذ بهذا المبدأ دستور يوغسلافيا لعام ١٩٥٣ في اعتباره قاعدة النظام السياسية والاقتصادية حتى ان اسم الحزب الشيوعى قد ابدل منذ عام ١٩٥٢ باسم عصبة الشيوعيين اليوغسلاف ،

(٢٢) شهد عام ١٩٧٨ نزوح جمهورية رومانيا الى اتخاذ سياسة دفاعية مستقلة عندما لم ترضى بزيادة نفقات الدول المنظمة في حلف وارشو . وتتنوع رومانيا الى اتخاذ سياسة مستقلة عن بقية الدول الاشتراكية في احيانا كثيرة فهي الوحيدة التي لم تقطع علاقاتها الدبلوماسية مع الكيان الاسرائيلي بعد عدوان اسرائيل على الدول العربية عام ١٩٦٧ .

(حسب المؤتمر الرابع) . ودور الحزب بذلك ليس المهيمن على الحياة السياسية وإنما سوجة للنشاطات السياسية والاقتصادية للتنظيمات المحلية والتي عهد له بصلاحيات واسعة في نطاق التسيير الذاتي (٢٣) .

وقد أبدل الدستور اليوغسلافي لعام ١٩٤٦ باخر عام ١٩٥٣ وهذا الاخير احل محله دستور اخر عام ١٩٦٣ مع تمهيدات اجريت عليه في عام ١٩٦٨ (٢٤) . فالمؤسسات الرئيسية للنظام اليوغسلافي هي رئاسة الجمهورية ، جمعية فدرالية ، مجلس تنفيذي ، فالجمعية الفدرالية تتكون من خمس مجالس : مجلس القوميات ، المجلس السياسي ، المجلس الاقتصادي ، المجلس التعليمي والثقافي ، والمجلس الاجتماعي والصحي . واهم هذه المجالس هو مجلس القوميات ويكون من ١٤٠ عضو بحيث ان كل (٣٠) شخص يمثلون جميع السكان ، واعضاءه منتخبون بالاقتراع العام المباشر للمواطنين . اما المجالس الثلاث الاخرى فتمثل العمال في المجموعات التي تدید وتعمل خلال القطاعات الانتاجية في يوغسلافيا واعضاء هذه المجالس الثلاث منتخبون بصورة غير مباشرة من قبل مجالس العمال . وال المجالس الاربعة الاخيرة تتكون كل منها بواسطة (١٢٠) عضو ، فمجموع اعضاء الجمعية الفدرالية هي (٦٢٠) عضو . وانتخاب رئيس الجمهورية يجب ان يتم بعد اجتماع هذه المجالس وبعد ما يتم تعيين الوزراء والموظفين الفدراليين . ورئيس الجمهورية منتخب لاربعة سنوات قابلة للتمديد مرة واحدة باستثناء بيتو فهو منتخب مدى الحياة .

(٢٣) في الحقيقة لم يسمح باقامة احزاب اخرى معارضة في يوغسلافيا مع وجود هذا الاحتمال حسب الدستور في المادة (٣٩) ، (٤٠) . فهذا التسيير الذاتي لصالح العمال اقيم وعلى حساب سيطرة ونفوذ الحزب الشيوعي اليوغسلافي .

(٢٤) يعتبر دستور يوغسلافيا من اكثـر الدسـاتـير احتـواءً تـبلغ عـدـد موـادـه ٦٠٦ مـادـةـ والكثيرـ منها موـادـ يمكنـ انـ يتـضـمنـهاـ القـانـونـ المـادـيـ وليسـ الدـسـتـورـ .

المؤسسة او المعلم وليس الدولة وذلك بواسطة الانتخاب . وقد قبلت الاستشارات الاجنبية في عملية تنمية الانتاج اليوفسلي .

ثانيا : النظم السياسية لكل من بولندا وشيكوسلوفاكيا والمانيا الشرقية :
التطور الدستوري لهذه الجمهوريات والموسمة بالديمقراطية الشعبية اتصف
بالتغير المستمر . والذى تجلى بوجود عدة مراحل .

فالمرحلة الاولى وهى مرحلة انتقالية الى النظام الاشتراكي المبتدئة من تاريخ نهاية الحرب والى عام ١٩٤٨ . ويمكن اعتبار المرحلة الثانية من ١٩٤٨ الى وفاة ستالين وهى مرحلة اتسمت بسيطرة الاتحاد السوفيتى على هذه الجمهوريات من عدة نواحي تخص بالذكر تطابق اوجه نظام حكمها مع وجود حزب واحد على غرار الاتحاد السوفيتى . اما المرحلة الثالثة فتارىخا تبدأ بعد المؤتمر العشرين للحزب الشيوعى السوفيتى والذى أقر مبدأ تمدد الطريق للوصول الى الاشتراكية . وهذا لا يعني ان التيار ستالينى قد زالت اثاره في الحياة السياسية كممارسة واسلوب للعمل السياسى وانما المبادرة انتقلت الى الاحزاب والى النظم السياسية في الدول الاشتراكية لظهور خصائصها وسماتها العامة في الحكم شيئا فشيئا .

ففي المرحلة الاولى كانت الحكومة انتقالية مع سيطرة من قبل الحزب الشيوعى على الحكومة . اما في المرحلة الثانية فان الانتخابات كانت تجرى حسب القوائم الموحدة او في وجود الترشيح الموحد مما يبطل مفعول وجود معارضة شرعية . ولكن في المرحلة الثالثة ظهر تعدد الترشيحات للمقاعد النيابية في هذه الدول وتدربيجيها انتقال النقود من الاحزاب الشيوعية الى برلمانات الدول الشرقية . وتكون البرلمانات من عدة اتجاهات سياسية . ففي المانيا الشرقية هناك الحزب الديمقراطي الفلاحي والحر الديموقراطي والاتحاد المسيحي والوطني الديموقراطي . اما في بولندا فهناك الحزب الفلاحي الموحد والحزب الشعبي وحزب النهضة السلوفاكي وحزب الحرية . ولم تسمع ظروف التدخل السوفيتى في تشيكوسلوفاكيا عام ١٩٦٨ من معرفة مادى

صحة التجربة وواقعيتها كتجربة على المستوى الادبي في اقامة اسس نظام اشتراكي
يمقراطي .

وفي الواقع ان تأثير الحياة البرلمانية على بعض هذه الدول وخاصة في بولندا
وجيوكوسلافاكيا يعود لخبرة كل من هذين البلدين للحياة البرلمانية حتى قبل الحرب
العالمية الثانية (٢٥) .

ثالثا : الانقلمة الاشتراكية للدول غير الاوربية والبانيا :

بعد فترة انتقالية دامت اكثر من اربع سنوات تبنت الصين الشعبية في عام ١٩٥٤ دستورا وسبقا انتخاب اعضاء برلمانيين للجمعية الوطنية وذلك عام ١٩٥٣ .
ولم يتسع للصين ان تنعم تحت ظل حياة دستورية رتابة ، فمنذ الثورة الثقافية عام (١٩٦٥ الى عام ١٩٦٩) انشغلت الصين عن ترسير الممارسة الدستورية المتقطعة
لنظمها السياسي ، وبعد ان عرفت حملة المئة وردة لجات الى ما يسمى بالتجمیع الى
الامام (٢٦) .

ومع هذا فمؤسسات الصين الشعبية تشبه الى حد ما مؤسسات دستور الاتحاد السوفييتي كوجود جمعية تشريعية ، ومجلس رئاسة أعلى (برسيديوم) ، ومجلس وزراء وفي انتخابات عام ١٩٦٤ كان هناك (٣٠٠٠) نائب وهم ينتخبون لا زبعة سنوات ويجتمعون لمرة واحدة في السنة . وللبرلمان الصيني وظيفة اساسية هي تعيين الوزراء ، وانتخاب مجلس الرئاسة وتكون لجان دائمة .

(٢٥) سعيح ان هناك جبهة بقيادة الحزب الشيوعي وهذه الجبهة تفترض وجود خطوط عامة للنظام السياسي ويجب على الاحزاب الالتزام بها الا ان مكانه الحزب الشيوعي تبدو في المركز الثاني بعد الانتخابات كما هو الحال بالنسبة الى المانيا الشرقية الا ان ميكانيكية الانتخاب لا تسمح بان يكون عدد مثل الاحزاب الاخرى اكثرا من عدد مثل الحزب الشيوعي في البرلمان الالماني الشرقي .
(٢٦) في الواقع حافظت الصين من الثورة الثقافية على مؤسساتها العلمية لانه في انتهاء الثورة الثقافية تقدمت الصين في مسار البحوث الفضائية وفي نطاق اهلها لصنع القبلة النووية .

ويسمى مجلس الوزراء مجلس شؤون الدولة وله صلاحيات تنفيذية . والصين ليست بدولة فدرالية ولكنها تتبع مع بعض اقاليمها سياسة تسمح لهذه الاقاليم بالحكم الذاتي امثال : التبت ، ومنغوليا الداخلية ، وسنجيانك . ويحتفظ الحزب الشيوعي بالدور الاساسي والملوّب للحياة السياسية . ويبلغ تعداده عشرون مليون (٢٧) عضو (٥٪ من نسبة السكان) ولا تأخذ بنظام الحزب الواحد وإنما ينظام الجبهة الموحدة حيث توجد احزاب صغيرة مثل الحزب الثوري للكومانتانك ، العصبة الديمقراطية الصينية ، حزب التطلع نحو العدالة ، وحزب الفلاحين .

اما البنانيا فقد كرست بدسّتورها لعام ١٩٤٦ نظام حكمها لصالح حزب العمل اللبناني كقائد لكافة التنظيمات الاجتماعية منها والحكومية ، ولا توجد احزاب أخرى في البنانيا مع وجود الجبهة الديمقراطية المسؤولة لتقديم المرشعين للانتخابات . وقد اختلطت البنانيا لنفسها طریقاً بقيادة انور خوجا يتمیز برفض مبدأ بمبدأ التعايش السلمي بين الكتلة الشرقية والغربية ، ولهذا فهي تعيش حالة حرب باردة مع الانظمة الغربية ومع بقية الانظمة الاشتراكية (٢٨) .

اما كوبا البلد الاشتراکي الوحيد في القارة الامريكية والتي اصدرت قانونها انسى عام ١٩٥٩ ، فاتها مع البنانيا تبديان تصليباً في مواجهة الانظمة الغربية والتي تشكل خطراً دائمَاً بالنسبة لهذين البلدين الصغارين . اما حقيقة السلطة في كوبا فهي بيد مجلس الوزراء الذي يجمع السلطة التنفيذية والتشريعية . ورئيس

(٢٧) في سنة ١٩٦٥ . وحسب المؤتمر الثاني عشر للحزب الشيوعي الصيني الذي عقد عام ١٩٨٢ فان عدد اعضاء الحزب هو ٤٠ مليون . وقد قرر المؤتمر البدأ بحملة لاعادة التغطير بكلفة هويات المنتسبين للحزب لاعادة بناء الحزب بصورة جديدة وجديدة للتخلص من التلوث الثقافي الذي اصابه .

(٢٨) فقد ساير النظام اللبناني خط الصين الشعبية السياسي منذ عام ١٩٦١ الا ان موقف الصين الشعبية بعد غياب ماوشى تونغ الذي اتسم بمراجعة اذكاره جعل البنانيا في خل لمسيرة الصين .

الوزراء والسكرتير الاول للحزب الشيوعي حاليا فidel Castro . ولا يمنع الدستور
ربى وجود احزاب اخرى (مادة ١٠٢) ولكن يفترض لقرار شرعيته حصول
الحزب على عدد الاعضاء بنسبة (٢٪) من نسبة الاشخاص الذين لهم حق التصويت ،
وإذا لم يحصل الحزب على هذه النسبة من الانتماء فيمنع من مزاولة عمله السياسي
ـانونيا . ويتميز النظام السياسي الكوبي بالتجاهله الى الاستفتاء الشعبي وبكثره
لقاءات Castro الشعبية والتي تتمد حسب الظروف الى الاستماع اليه في خطب تدوم
بعض الاوقات اربعة عشر ساعة (٢٩) . اى ان ممارسات النظام الكوبي تقترب من
اصول الديمقراطية الشعبية القائمة على تجميع عدد كثير من الناس في اماكن عامة
ومعاورتهم فيما يخص الشؤون العامة للدولة .

في الواقع تتميز الانظمة السياسية لكل من الصين الشعبية وكوبا والباناما بانها
أنظمة ايديولوجية لم تتكرر في دساتير ذات صفة دائمة . وذلك لأن مطامحها هي
الثورة الدائمة .

فالثورة الصينية جاءت لتبدل رأسا على عقب اسس مجتمع تقليدي عرف
بالطاعة التقليدية للمؤسسات القائمة والاعتراف بالتسلسل التدرجى القائم بين
الطبقات (اسس فلسفة كونفتشيون) .

ولقد عرفت الصين ومنذ استلام الحزب الشيوعي للسلطة بحملات منظمة
ظاهرها الفوضى وذلك لوضع الشعب والسلطة دائما على المحك للوصول الى مجتمع
يناسب تطلعات القيادة في مجتمع عديم الطبقات ومجتمع فعال في سبيل رفع الانتاج
والوصول الى التقدم .

فنى اثناء الثورة الثقافية لم تكن المؤسسات السياسية والدستورية الا واجهة ،
فالحزب منقسم والنقابات محلولة والجمعية الوطنية لم تجتمع وجرد رئيس الجمهورية

(٢٩) خلال تقديم Castro منجزات وبرامج عمل الثورة الكوبية الى الجماهير
المتحشدة لسماعه (في ١٣ ايلول ١٩٧١) .

من سلطاته . ولم يكن هناك من دور اساسي في الحياة السياسية الا دور مجلس الوزراء ودور للجيش في اعادة وحدة البلاد (٣٠) .

فالنتائج المنتظرة من المسيرة الكبرى للثورة الصينية - وفق تتنبئ قادتها - ليس فقط استلام السلطة لان السلطة بيد الحزب منذ عام ١٩٤٩ وانما تبديل جوهر المجتمع الصيني للوصول الى المجتمع الشيوعي الموحد (٣١) وبالتالي فالصين تنتظر ان تصبح مركزاً ومحور الفكر والتطبيق الماركسي ليس على غرار الاتحاد السوفيتي وانما بمعاداته وتصنيفه على قدم المساواة مع الولايات المتحدة الامريكية كقوى عظمى طامعة للسيطرة على الشعوب . ولذلك فشعور الصين الشعبي ينبع في اعتقادها بأنها هدف مطامح قوى متعددة محظوظة بها تهدد ثورتها ومؤسساتها . وكذا الحال مع كوبا والباناما اللتين تشعران بخطر خارجي دائم مما يعزز موقف كل من هذه الانظمة بكونهما في حالة تعصبة دائمة لمواجهة الخطر المحدق بهما . وكما تتطلع الصين في ان تكون قبله ومعه انظار العالم الاشتراكي فأن كوبا من ناحيتها تهفو في ان تكون قائمة لانبثقاف الفكر والمؤسسات الثورية للعالم الجديد في امريكا .

من هذا تستخلص أن هنالك نظاماً اشتراكياً وليس نظاماً اشتراكي او كتلة اشتراكية متضامنة فيما بعضها البعض . فمنظمة الكوميتون Comintrne التي تأسست منذ عام ١٩١٩ لتكون محور عمل ونشاط لاشاعة النظام الاشتراكي في سبيل الوصول الى الشيوعية قد حلت ومنذ عام ١٩٤٣ ليجعل محلها تنظيم اخر هو

(٣٠) ومع ما كان للجيش بقيادة لين بياو من فضل في تنفيذ وادارة الثورة الثقافية فأن اختفائة وسقوطه في حادث طائرة متوجهة الى الاتحاد السوفيتي يشير الى تزعزع بركته ولاختلافه مع ماوتسى تونغ وكان لين بياو بمثابة الرجل الثاني - في الصين . ولم يظهر اى رد اعتبار لشخصه مع غياب ماوتسى تونغ .

(٣١) في رأى الان بيرفيت ان ماوتسى تونغ هو مثل للوحدة الوطنية في الصين من خلاله وجدت الصين حل مشاكلها . الا ان ما كان يبحث عنه ويتعلّم اليه ماوتسى تونغ ليس الوحدة الوطنية بقدر ما كان يبحث عن ايجاد مجتمع جديد والا بماذا تفسر حالات التوعية والثورة الثقافية الدائمة في عهده ؟

الكونفورم Cominform الذي ضم (٩) دول اوربية فقط ، وهذا التنظيم اختفى عام ١٩٥٦ من الوجود كمؤسسة تنظيم وتنسيق بين الاحزاب الشيوعية . ومع هذا فان الايديولوجية الماركسية والنظام السوفيتي اثر كنموذج على انظمة البلدان الغربية وكذلك على انظمة دول العالم الثالث .

فتاثير الايديولوجية الماركسية على انظمة دساتير العالم الغربي يبدو في اهتمام هذه الانظمة باعلن الحقوق السياسية والاجتماعية للمواطن بصورة تبين ان العالم الغربي يتطلع ايضا لتحقيق تدقيق العدالة والمساواة للمواطن . اي من ديمقراطية حرية الى ديمقراطية مساواة .

ومن ناحية اخرى نلاحظ اهتمام الانظمة الغربية في اتخاذ سياسة التخطيط لاقتصادياتها ولو بصورة ليست شاملة وجامعة وانما بشكل يحفظ السمات الاساسية لهذه الانظمة الغربية القائمة على مبدأ الحرية السياسية والاقتصادية الفردية . فالدولة في المجتمع الغربي تتدخل الان في مجالات الانتاج وفي محاولة درء مخاطر التضخم والبطالة في مجتمعاتها الرأسمالية .

اما فيما يخص تاثير الايديولوجية الماركسية والنظام السياسي السوفيتي على انظمة ومؤسسات العالم الثالث فيبدو اكثرا سعة وعمقا . فكثير من دول العالم الثالث وكما لاحظنا سابقا عند دراستنا للأنظمة السياسية ودساتيرها نلاحظ كثرة عدد الدول النامية التي لجأت في تطبيق نظام العزب الواحد فيها . كما ان اکثرية دول العالم الثالث اتجهت في تعميم الاخذ بالخطيط الاقتصادي على المستوى الصناعي او الزراعي فيها . بل ان الكثير من هذه الدول اعلنت تسكمها بتنمية النموذج الاشتراكي كحل سريع وفعال لمشاكلها المتأتية من تخلفها (٣٢) .

(٣٢) الدكتور يحيى الجمل ، الانظمة السياسية المعاصرة . دار النهضة العربية بيروت حيث يرى الجمل بيان دول العالم الثالث في حاجة لايجاد صيغة لنظمتها السياسية تتلائم مع المحاور الثلاث (الانظمة الثلاث) .

- ١ - دكتاتوريات فردية .
 - ٢ - انظمة الديمocraties التقليدية .
 - ٣ - الانظمة الماركسية .
- ١ - ان الاخذ بنظام العزب الواحد في دول العالم الثالث يعود للحرص على وحدة الدولة من التشتت والانقسام ولا يعود لاعتبارات طبقية .

التطورات التي حصلت على المجتمعات والتي سوف تحصل مستقبلاً . وإذا درست هذه الفلسفة نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية فإنها درستها وليس لخصوصية كل من هذه المواضيع وإنما كان عكاس لحقيقة واحدة ، وهي المادية فلما ركز في أصول فلسفتها هي مادية وتأثرت في ذلك بفكرة فيورباخ . وهي مادية جدلية . جدلية لأنها استعانت من هيكل أسلوب بحثه في فلسفة التاريخ . فالجدلية قائمة في وجود صراع ينبع عنه كمطوية فكرة متقاضة فصراع الفكرتين ينبع عنه نتيجة وهي خلاصة صراع الفكرتين . وهذا ما يفسر به تقدم التاريخ .

١ - فمن الناحية الاجتماعية :

تنظر الماركسية إلى جميع الروابط التي توجد بين الأفراد باعتبارها إنما انعكاس للشروط المادية التي يوجد فيها الأفراد . وهذه الشروط هي علاقات الانتاج فالمجتمع العبودي هو نتاج علاقة الانتاج التي تتمتد على الدوّلاب اليدوي . والمجتمع الصناعي اتصف بسكنه مجتمعاً اعتمد في طريقة انتابه الدوّلاب البخاري (٢٢) . من هذا يستنتج في أن لكل مجتمع بناءً . بناءً تعنى وبناءً فوقى . فالبناء التعنى هي علاقات الانتاج وقوى الانتاج . والبناء الفوقى للمجتمع هي الأشكال التي تبرز وتتفاوت في اعتمادها على البناء التعنى . فالبناء الفوقى للمجتمع هي النظم السياسية أو أشكال الحكم ، الأخلاق ، الحقوق ، الدين ، المعتقدات ، الفن .

فالبنية العليا للمجتمع تمثل بما لديها من مؤسسات وقيم وما تربى من حقوق (وطالما أن المجتمع مقسم إلى طبقات) لصالح الطبقة او للطبقات المهيمنة . وما الثورات إلا صورة ورمز لهدم البناء الفوقى نتيجة تغير الأسس التحتانية التي اقامها النظام القديم . فالثورة الفرنسية عند ماركس هي ظاهرة جسدت انتصار الطبقة البرجوازية على الطبقة الارستقراطية . اي نجاح طبقة ملاكي المصانع

(33) Cf. Andre Haurion'op. cit P. 461

والتجار واصحاب الدخل المتوسط على طبقة ملاكي الاراضي والمعقار . مما يستتبع ان تضع الطبقة الجديدة موضع التطبيق مؤسساتها وقيمتها ومقناداتها (٣٤) .

الديمقراطيات الشعبية (٣٥)

Les Democrati es Populaires

اصطلاح الديمقراطيات الشعبية استعمل للإشارة الى انظمة دول اوربا الشرقية والوسطى والواقعة تحت النفوذ الایديولوجي للاتحاد السوفيatici . ويستعمل حاليا ايضا عند الكلام حول جمهوريات الصين الشعبية وفيتنام وكوريا .

المطلب الاول : المراحل الاولى - نظم انتقالية للاشتراكية

في بالنسبة للدول الاوربية الشرقية التي عاصرت الحضارة الاوربية فانه لم يكن من السهولة ان تتعدد بصورة مفاجئة وسريعة بالنظام الاشتراكي . لهذا فقد اعتبرت هذه الدول من جهة اوربية من حيث تأثيرها يامس الحضارة الاوربية ومن جهة اخرى فقد ارتفعت ببعض اسس النظام الاشتراكي المطبق في الاتجاه السوفيatici وبالتألي فان نظام الديمقراطيات الشعبية يعتبر بمثابة مسا (Compromis) او توافق بين النظائرتين السابقتين (الاوربي الفريبي - ونظام الاتجاه السوفيatici) وقد ترجم هذا التوافق على عدة اصداء :

١ - فمن الناحية الاقتصادية : لم يتسع نظام الديمقراطيات الشعبية الاشتراكي في ضنه وتملكه لكافة وسائل الانتاج . فقد حافظ على نظم التملك الشخصي في نطاق الانتاج الصناعي والزراعي مع اصلاح زراعي والناء الاستئلال الاجنبى يواسطة استغلاله ثروؤس امواله . في جانب القطاع الاشتراكي يتعايش قطاع خاص وقطاع تعاوني في استغلاله نشاطات الانتاج والاستهلاك .

(34) ibidem.

(35) Benoit Jeanneau - Droit Constitutionnel et institutions Politiques Dalloz 1976. P. 354.

ب - ومن الناحية السياسية : فيلاحظ تمايش فكريين حول مفهوم دور الحزب في الديمقراطية الشعبية . اذا لا يوجد حزب واحد ولا الاعتراف الكامل بتنوع الاحزاب وانما :

الشاهد وجود نموذج الجبهة التي تجمع العديد من الاحزاب تحت قيادة الحزب الشيوعي بحيث العديد من الاحزاب تتبع الحزب الشيوعي (نظام الحزب القائد) وخاصة فيما يتعلق باتخاذ القرارات في الامور الهامة .

ففي الانتخابات التي جرت في هنغاريا عام ١٩٤٥ حصل الحزب الذي يمثل مسغار الملوك على ٥٦٪ من الاصوات والحزب الشيوعي حصل على ١٧٪ من الاصوات .

ج - وعلى صعيد المؤسسات : فقد ظهر في هذه الديمقراطيات الشعبية ونتيجة وجود المساومة وكما ذكر الاستاذ بنواجانو من اقامة دستور تشيكوسلوفاكيا وعلى النمط الغربي مع الاحتفاظ برئاسة بينيتش لرئاسة الجمهورية . وفي رومانيا فقط احتفظ اولا بعد انتهاء الحرب في ابقاء الملكية ولو مؤقتا . كما شرع دستور يتعلق ببولندا عام ١٩٤٧ والذي اخذ بوجوب انتخاب رئيس الجمهورية لمدة سبعة سنوات من قبل البرلمان ووجود رئيس للوزراء مسؤول امام البرلمان . ولهذا وبالامكان القول بأن نظم الديمقراطيات الشعبية وجدت لتكون نظم انتقالية الى نظم اشتراكية (٣٦) . وهذا ما بدأ واضعا في المرحلة الثانية لتطور الديمقراطيات الشعبية .

المطلب الثاني :

المرحلة الثانية للديمقراطيات الشعبية :

المرحلة ستالينية : واثرها على نظم ودساتير الديمقراطيات الشعبية اذا

(36) Cf. Benoit. Jeanneau- Droit constitutionnel et institutions Politiques. Dalloz. 1978 PP. 354 - 355.

كانت هذه المرحلة الانتقالية للديمقراطيات الشعبية قد اتسمت بعدم الوضوح في ادراج وفي تصنيف معتمد وثابت نسبياً لدساتير الديمقراطيات الشعبية فان المرحلة الثانية تبدت في كونها مرحلة قدمت علامة متشابهة نسبياً لهذه الديمقراطيات بحيث وذلك اثر في تأزم الوضع السياسي بين الشرق والغرب مما حدى الى تصفية الناصر الليبرالية الموالية للغرب والمتخالفة في جبهة مع الحزب الشيوعي في الديمقراطيات الغربية .

فقد رفض الاتحاد السوفيتي تطبيق خطة مارشال لمساعدة الدول المتضررة في العرب على تشيكسلوفاكيا في تموز ١٩٤٧ . وتبع ذلك عند استلام السلطة من قبل الحزب الشيوعي في تشيكسلوفاكيا عام ١٩٤٨ في شهر حزيران مما ادى الى استقالة رئيس الجمهورية . وكذلك الحال في هنغاريا عام ١٩٤٨ عندما استلم الحكم الحزب الشيوعي . اما فيما يتعلق بيوغسلافيا فانها لم ترخص وانما اختطفت لنفسها طريق الشيوعية الوطنية .

اما فيما يتعلق بدساتير يقية دول اوروبا الشرقية فانها اتجهت للتمثيل بدستور الاتحاد السوفيتي كما الحال مع دستور بلغاريا الصادر في كانون الاول ١٩٤٧ . ويدستور هنغاريا لعام ١٩٤٩ في ١٨ آب . وكما الحال بدستور بولونيا لعام ١٩٥٢ في ٢٢ تموز او بدستور رومانيا الصادر في ٢٤ ايلول لعام ١٩٥٢ . ففي كل هذه الدساتير التي تمثلت بدستور الاتحاد السوفيتي عندما اقامت مؤسسات البرلمان ومجلس رئاسة ومجلس وزراء بدون الاخذ بالنظام الفدرالي المطبق في الاتحاد السوفيتي .

واذا اخذنا بنظر الاعتبار التطورات الحالية لانظمة الديمقراطية الشعبية فان ميثاق ٧٧ في تشيكسلوفاكيا والموقع من قبل (٦٠٠) شخص يبين بعد ما التغيرات الليبرالية في داخل النظام السياسي والداعية الى افتتاح النظام . اما في بولونيا فقد تكونت لجنة الدفاع عن ضحايا اضريات شهر حزيران لعام ١٩٧٦ مما يبين من وجود تيار سياسي في مناقشة النظام السياسي في سبيل التخفيف من اجراءات

النظام البولوني المتشددة - اما في المانيا الشرقية فالظاهرة ان الدعوة قادمة من المثقفين بصورة خاصة في سبيل افتتاح النظام السياسي للحرية السياسية بعد ان فشل العمال عام ١٩٥٣ للتضليل في سبيل تخفيف تصلب النظام السياسي في سياساته العقائدية المتصلبة .

و هذه الحركات السياسية في مواجهة النظام العقائدي للديمقراطيات الشعبية تجد لها سندًا لدى المؤسسات الكنسية كاثوليكية كانت او بروتستانتية -

كما ان تصريح مؤتمر هلسنكي لشهر آب عام ١٩٧٥ والذى ضم (٣٥) دولة في اثارة الدعوة داخل الدول الشرقية في سبيل افتتاح هذه النظم الایديولوجية زد على ذلك موقف الاحزاب الشيوعية الاوربية والداعي الى توافق في الاشتراكية والحرية كما هو موقف الحزب الشيوعي الاسپاني والفرنسي عندما اسقط من حسابه ضرورة تبني حرقياً مبدأ صراع الطبقات حرفياً كأساس للعمل السياسي كلها مؤشرات تبين خصوصية نظم الديمقراتيات الشعبية بالمقارنة مع نظام الاتحاد السوفييتي . وقد اعتمد هذا النهج الجديد منذ عام ١٩٧٦ ، ولا يزال مثار الجدل بين مؤيدي هذا الاتجاه ومناهضيه في فرنسا بصورة خاصة .

علماً بأنه استطع من قبل الاحزاب الاوربية (فرنسا ، اسبانيا ، ايطاليا) رسميًا

(La chine Populaire) الصين الشعبية (٣٧) :

تم اعلان الجمهورية الصينية في واحد تشرين الاول عام ١٩٤٩ بعد انتصار الحزب الشيوعي على كاي شيك ، وقد تم هذا الانتصار بعد حرب اهلية متقطعة وبعد المسيرة الكبرى (٦ آلاف ميل) وكان لطبقة الفلاحين بقيادة المثقفين

(37) Cf. Marcel Prelot. Jean Boulois- institution Politiques et droit Constitution. Paris Dalloz 1978. PP. 171 - 177.

et Benoit JEANNEAV. Droit Constitutionnel et institutions Politiques. Dalloz. 1978 PP. 362 - 366.

الماركسيين السمة الاساسية لهذه العرب الطويلة التي بدأت عام ١٩٢١ .

وقد اتسمت الجمهورية الشعبية بطابع الامتثال اولا الشخصية قائلها ماوتسي تونك والذى لعب الدور الاساسى في قيادة الثورة وثانيا تأثر الصين يفكر ماوتسي تونغ الذى وضع نصب عينيه تبديل عقيلة الفرد والمجتمع . ولهذا فقد اخذ على عاتقه تصحيح الاتجاه الماركسي الصيني (المحرف) في عملية التبديل هذه وذلك بمعاداته للاسس البيروقراطية في الحكم وبالتالي فقد كرس ماوتسي تونك نفسه في وضع السلطة السياسية ومؤسساتها محك امام الشعب بصورة دورية حتى يضمن التجديد في اطر وفي مؤسسات النظام السياسي الصيني .

ولهذا وعند الرجوع الى دساتير الصين نستطيع ان نرسم لحد ما مراحل تطور هذا النظام وما ارتاه واندفع صوبه في مجال الفكر والتطبيق كنموذج قائم بحد ذاته .

المطلب الاول :

المرحلة الاولى للنظام الصيني بين عام ١٩٥٠ الى عام ١٩٦٦

المطلب الاول : المرحلة الاولى للنظام الصيني بين عام ١٩٥٠ الى عام ١٩٦٦ في هذه المرحلة الاولى والتي اتصفـت بقيادة ماوتسي تونك المباشرة وبمساعدة شوان لاى عمـدت السـلطة الى اقـامة نظام مؤـقت اعتمد على الجماـهير الشـعبـية في ادارـة الشـؤـون السـيـاسـية والـاقـتصـاديـة وقد انتهـت هـذه الفـترة المؤـقتـة للـعمل السـيـاسـي عند اعلـان الدـستـور الدـائـم الاول في ٢٠ ايلـول عام ١٩٥٤ . وفي تنـظـيم المؤـسسـات اعتمد هـذا الدـستـور عـلـى الاـخـذ بالـصـيـفة الشـكـلـيـة لـؤـسـسـات الـاتـحاد السـوفـيـتي . جـمـعـيـة عـامـة ، مجلـس رـئـاسـة ، مجلـس وزـراء ، مع اعطـاء مـسـلاحـيـات اوـسـع لـرـئـيس الجـمهـوريـة حيث شـغلـ المنـصـبـ ماوتـسيـ تـونـكـ منـ عامـ ١٩٥٤ الىـ عامـ ١٩٥٩ـ وبعدـها تـقلـدـ هـذاـ المنـصـبـ ليـوـ شـاـوشـىـ الىـ حـينـ اـقالـتهـ عامـ ١٩٦٨ . اـثنـاءـ الثـورـةـ الثقـافـيـةـ ، وـكانـ منـصـبـ رـئـيسـ الوزـراءـ محـصـورـاـ لـدىـ شـوانـ لاـىـ منـذـ عامـ ١٩٥٤ـ الىـ حـينـ وـفـاتهـ فيـ كانـونـ الثـانـىـ عامـ ١٩٧٦ .

وقد اختت الثورة الصينية على عاتقها في هذه المرحلة :

- ١ - النام البناء الهرمي التقليدي للمائة والمساواة بين الجنسين عند اصدارها لقانون ١٣ نيسان عام ١٩٥٠ في المساواة .
- ٢ - اعدن الاصلاح الزراعي في ٣٠ حزيران عام ١٩٥٠ والذي قضى بتوزيع الاراضى .
- ٣ - النضال ضد الاعتقاد الديني .
- ٤ - كما ان الثورة الصينية بدأت في البناء الاشتراكي للمجتمع الجديد عندما اقامت نظام جماعية العمل الزراعي واوجدت نظام تعاونيات الانتاج .
- ٥ - وادخلت ولأول مرة نظام الخطة الخمسية مهتمة بصورة اولية توجيه الاهتمام لاقامة الصناعات الثقيلة .

وقد شهدت هذه المرحلة « حملة المئة وردة » والتي كانت بمثابة الثورة الثقافية الاولى ولعمل الجماهير في الاستقطاب حول الثورة والنظام الصيني والقضاء على الاسلوب البرجوازي في الحكم وبالتالي تصفية المثقفين المناوئين للحكم وقد تمثلت هذه الفترة في اقامة نظم الوحدات الشعبية كتنظيم داخلي واداري للصين اعتمد على خلق وحدة اقتصادية اجتماعية في الانتاج والادارة قائمة في الاهتمام الواسع على القرى الصغيرة حيث يشكل سكان الريف ٩١٪ من الصينيين .

المطلب الثاني : المرحلة الثانية

مرحلة الثورة الثقافية بين عام ١٩٦٩ - ١٩٧٦ (٣٨)

اماًنا بضرورة الاستمرار في الثورة لتفير الفرد والمجتمع الصيني فقد دفع ماوتسي تونغ الجماهير لكي تكون الحكم الفاضل بين السلطة وجماهيرها . فكانت مسيرة الثورة الثقافية ضد شخصيات السلطة ضد الشخصيات الفكرية والجامعيين وبذلك تمكّن ماوتسي تونغ وبمساعدة لين بياو وبالاعتماد على الحرس الاحمر ان

(38) Cf. Benoit EANEAV. OP. cit. P. 363.

يعيدوا سلطتهم التى شعروا بفقدانها شيئا فشيئا . لمصلحة رئيس الجمهورية ليشاوشى والذى كان قد سيطر على جهاز العزب والدولة وتأثر بعد ما بالتبورج السوفيتى في بناء الدولة الاشتراكية .

وقد تكلل انتصار ماوتسي تونغ في اعادة تشكيل العزب بعد المؤتمر التاسع للحزب في شهر نيسان عام ١٩٦٩ . ومن أهم نتائج هذا المؤتمر ايمداد رئيس الجمهورية وانتخاب ماوتسي تونغ رئيسا للجمهورية ولبن بياو نائبا له . فكان ان عين (١٧٠) شخصا من اهوان الرئيس في اللجنة المركزية للحزب و (١٠٩) اشخاص معاونين لهم .

وفي هذه المرحلة كانت توجيهات العزب تؤكد على رفض الفكر الكونفوشى والداعى الى احترام السلطة والتقاليد الموروثة مما يرمى الى موقف ماوتسي تونغ من وجوب استمرار الثورة ضد السلطة وخوفه من تسلط البيروقراطية .

وجام المؤتمر العاشر للحزب (آب ١٩٧٣) ليجدد في قيادة العزب حيث أصبحت اللجنة المركزية (٣١٩) شخصا برئاسة ماوتسي تونغ وتعيين شوان لاي نائبا للرئيس .

اما التعديل الدستورى لعام ١٩٧٥ فقد تم بعد تمام الجمعية الوطنية التي غابت عن المسرح السياسى زهاء عشر سنوات وجام التعديل وحسب رغبة السلطة التي ارادت التغيير بحيث :

١ - النام وظيفة رئيس الجمهورية والتي عهدت اختصاصاته الى لجنة دائمة للجمعية الوطنية .

٢ - ووضمت الجمعية الوطنية تحت قيادة العزب الشيوعى الصينى وهو السلطة العليا في الدولة . واعضاء الجمعية الوطنية منتخبون لخمسة سنوات ولا تجتمع الجمعية الا مرة واحدة في السنة .

٣ - اما بالنسبة الى رئيس الوزراء واعضاء الحكومة فهم معينون من قبل الجمعية الوطنية بعد اقتراح يتعينهم من قبل اللجنة المركزية للحزب .

وهكذا يتبيّن أن أجهزة الدولة وسلطاتها وضعت تحت سيطرة العزب
 مباشرة .

المرحلة الثالثة :

للنظام الصيني الشعبيّة :

هذه المرحلة الجديدة للصين شهدت تحولات مهمة ونتائج جديدة لنظمها السياسي . فوفاة شوان لاي في كانون الثاني ١٩٧٦ وبعدها وفاة ماوتسى تونغ في شهر ايلول من العام نفسه جعل الصين في مفترق طریق بين :

- ١ - اتجاه متصلب - تزعّمه مجموعة شانغهاي - المجموعة الرباعية وبينهم زوجة ماوتسى تونغ .
- ٢ - اتجاه منـ - برئاسة هواقوه فنغ والذى ترأـ الـ وزارـة منـ شهر تيسـان والذى أصبح مدعومـا منـ قبل تـينـغ هـيا تـينـغ قـائدـ الحـزـبـ الفـعلـ .
وقد تعزـزـ الدورـ الجـديـدـ لـلـحزـبـ بـقـيـادـتـهـ الجـديـدـ يـعدـ تـعيـينـ هـواـ فـونـغـ لـرـئـاسـةـ الحـزـبـ يـمـدـ انـعقـادـ المـؤـتمـرـ العـادـيـ عـشـرـ لـلـحزـبـ بـيـنـ ١٢ـ إـلـىـ ١٨ـ آـبـ عـامـ ١٩٧٧ـ .ـ فـكـانـ الـاعـلـانـ الـدـسـتـورـيـ الـجـديـدـ الذـىـ اـعـلـنـ فـيـ آـذـارـ عـامـ ١٩٧٨ـ (٣٩)ـ .ـ

الدستور الثالث للصين الشعبيّة :

استجـدتـ فـيـ هـذـاـ دـسـتـورـ الذـىـ اـعـلـنـ فـيـ آـذـارـ عـامـ ١٩٧٨ـ بـعـضـ السـمـاتـ اـمـاـ
البعـضـ مـنـ الخـصـائـصـ فـهـيـ تقـليـدـيـةـ .ـ

- ١ - انـ الصـينـ دـوـلـةـ اـشـتـراـكـيـةـ وـهـيـ تـمـرـ تـحـتـ مرـحـلـةـ دـكـتـاتـورـيـةـ الـبرـولـيـتـارـيـاـ ،ـ
معـ التـاكـيدـ عـلـىـ حـقـوقـ الـمـوـاطـنـيـنـ (٤٠)ـ .ـ

(39) Cf. Benoit JEANNEAV. op. cit. P. 366.

(٤٠) في هذا الصدد اشار دستور الاتحاد السوفيتي الرابع ١٩٧٧ في مادته الاولى « اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية هو دولة اشتراكية للشعب يأسره » بينما لا تزال الصين وتحت قيادة هواقوه فنغ سائرة وبنهج المؤتمر العادي عشر للحزب آب ١٩٧٧ على مواصلة مبدأ الصراع الطبقي للبروليتاريا ضد فكرة الاربعة وانغ - تشانغ - جيانغ ياو الداعمة الى كون الدولة الصينية يجب ان تتتحول لتكون دول الشعب يأسره . راجع مجموعة الوثائق للمؤتمر الوطني العادي عشر للحزب الشيوعي الصيني . دار النشر باللغات الاجنبية بكين . باللغة العربية .

(40) Cf. R. Projet. 1984. Janrviev. PP. 93-97

٢ - في ان الجمعية الوطنية قد اصبحت حسنة من سيطرة الحزب ، لهذا فان اعضائها منتخبون من قبل الجماعات الشعبية للاقاليم والمناطق ذات الحكم الذاتي .

٣ - ويبقى الحزب الشيوعي الصيني النواة القائدة لكل الشعب الصيني .
- المؤتمر الثاني عشر للحزب : جاء عقد المؤتمر الثاني عشر في ايلول عام ١٩٨٢ تعزيزاً لخط قيادة تونغ الدامية للانفتاح .

النظام السياسي اليوغسلافي (٤١) :

لا يمكن عند دراسة التجربة اليوغسلافية عزل العوامل التاريخية داخلية كانت ام خارجية في رسم خصوصيات هذه التجربة التي افرزها النظام اليوغسلافي .
فيوجسلافيا هي البلد الوحيد من المجموعة الاوروبية الاشتراكية التي ساهمت بصورة مباشرة في تحرير اراضيها من الاحتلال النازى . وهذا مما عزز شعورها القومي . كما ان يوغسلافيا وبعد اقامتها للنظام الاشتراكي في اول دستور لها عام ١٩٤٦ . قد لاحظت بان الاتحاد السوفيتي لا يقوم من خلال سياساته بتعزيز الاشتراكية الدولية وانما يضر في سياساته هيمنة الاتحاد السوفيتي على بقية اقطمة الاشتراكية . وبانه قد ابتعد كثيراً في سبيل تدعيم الثورة العمالية وذلك لصالحة بلده فقط .

هذا ناهيك عن ان تطبيق الاشتراكية في الاتحاد السوفيتي لم يقييد اصحاب المصلحة الحقيقيين في الاشتراكية وهم العمال واتما ابناء اعضاء الحزب والبروكراتيين مما حدى بيوغسلافيا من اتباع نهج اخر لتفصير الماركسية اللينينية .

Auto - gestion فلهذا اقدمت يوغسلافيا على مبدأ التسيير الذاتي

(41) Cf. Marcel pre lot-Jean Boulous' institutions politiques et droit constitutionnel. paeis Dalloz. 1978. PP. 177 -182. et Benoit JEANNEAU. Droit Constitutionnel et institutions politiques. Dalloz 1979. PP. 360 - 362

وقد أخذ بهذا المبدأ دستور يوغسلافيا عام ١٩٥٢ في اعتباره قاعدة النظام السياسية والاقتصادية . حتى ان اسم الحزب الشيوعي قد ابدل منذ عام ١٩٥٢ باسم عصبة الشعوبين اليوغسلاف (حسب المؤتمر الرابع) . ودور الحزب يتلخص ليس في الهيمنة على الحياة السياسية واتما بتوجيهه للنشاطات السياسية والاقتصادية وللتنظيمات المحلية والتي عهد لها بصلاحيات واسعة في نطاق التسيير الذاتي (٤٢) .

وقد ابدل الدستور اليوغسلافي لعام ١٩٤٦ باخر عام ١٩٥٣ وهذا الاخير احل محله دستور اخر عام ١٩٦٢ مع تعديلات اجريت عليه في عام ١٩٦٨ (٤٣) .

فالمؤسسات الرئيسية للنظام اليوغسلافي هي رئاسة للجمهورية ، جمعية فدرالية ومجلس تنفيذي فالجمعية الفدرالية تتكون من خمس مجالس : مجلس القوميات ، المجلس السياسي ، المجلس الاقتصادي ، المجلس التعليمي والثقافي ، والمجلس الاجتماعي والصحي . وامم هذه المجالس مجلس القوميات ويكون من (١٤٠) عضو بحيث كل (٢٠) شخص يمثلون جمهورية وكل (١٠) يمثلون اقليم .اما المجلس السياسي فيمثل جميع السكان واعضاءه منتخبون بالاقتراع العام المباشر للمواطنين . اما المجالس الثلاث الاخرى فتمثل العمال في المجموعات التي تدار وتتمثل خلال القطاعات الانتخابية في يوغسلافيا واعضاء هذه المجالس الثلاث منتخبون بصورة غير مباشرة من قبل مجالس العمال . والمجالس الاربعة الاخيرة تتكون كل واحد منها بواسطة (١٢٠) عضو ، فمجموع اعضاء الجمعية الفدرالية هي (٦٢٠) عضو . ولاانتخاب رئيس الجمهورية يجب ان يتم بعد اجتماع هذه المجالس ويعدوها يتم تعيين الوزراء والموظفين الفدراليين . ورئيس الجمهورية منتخب لاربعة سنوات قابلة للتمديد منة واحدة باستثناء تيتو فهو منتخب لدى الحياة .

(٤٢) في الحقيقة لم يسمح باقامة احزاب اخرى معارضة في يوغسلافيا مع وجود هذا الاحتمال حسب الدستور في المادة ٣٩ و ٤٠ :

(Cf. Andr'e Hauriou) P. 250)

(٤٣) يعتبر دستور يوغسلافيا من اكثرا الدساتير احتوائا للمواد حيث تبلغ عدد مواده ٤٠٦

فخصوصية النظام اليوغسلافي اذا هو في تبني مبدأ السيير الذاتي الذي يسمح ببعض الاستقلالية بالنسبة للقطاعات الانتاجية في ادارة الانتاج وبذلك يعفى من مبدأ السياسة المركزية في التخطيط والتنظيم والعمل هم الذين يعينون مدبر المؤسسة او العمال وليس الدولة وذلك بواسطة الانتخاب وقد قبلت الاستثمارات الاجنبية في عملية تنمية الانتاج اليوغسلافي فالتسخير الذاتي اقيم لصالح العمال وعلى حساب سيطرة ونفوذ الحزب الشيوعي اليوغسلافي .

اما نقاط الخلاف الايديولوجي بين الخط اليوغسلافي للاشتراكية ودول مجموعة الدول الاشتراكية وعلى رأسها الاتحاد السوفيتي :

ففي ٢٨ حزيران عام ١٩٤٨ اتهم الكومنفورم (٤٤) والذي كان مقره بلغراد النظام اليوغسلافي في الانحراف عن الماركسية الليتينية عندما انتقدوه في مذكرة موجه اليه بهذا الخصوص (٤٥) .

نقاط الانتقاد :

- ١ - افتقار الديمقراطية الداخلية في العزب .
- ٢ - ابطاء في عملية اقامة نظام جماعية لقطاع الزرافي .
- ٣ - موقفه القومي .

اما انتقاد يوغسلافيا للنظام السوفيتي فيتلخص في هذه النقاط :

١ - المركزية السياسية :

حيث انتقد اليوغسلاف بأنهم انحرفوا عن الماركسية الليتينية عندما اقاموا المركزية السياسية والتي تكرست في تركيز السلطة بيد اولغارشية - حكم القلة - مكونة من الجهاز الحزبي والبروكرطيين (ميليفان جيلاس) .

(٤٤) وهي لجنة ارتباط بين تسعة احزاب شيوعية اوروبية شرقية وهذا التنظيم اقل من تنظيم الكومintern الذى كان قائما وحل عام ١٩٤٣ بواسطة ستالين ارضاء للغرب .

(45) Gf. Benoit JEANNEAU. op. cit. 360

ب - المركبة الاقتصادية :

والتي في طبيتها أبعدت العمال عن سيطرتهم على الانتاج وبذلك أبعدت عن مسار الشيوعية الحقيقة وأصبحت الدولة ليس الانتظام يمثل رأسمالية الدولة .

دستور ٢١ شباط عام ١٩٧٤ ليوغسلافيا :

عرفت يوغسلافيا ومنذ عام ١٩٤٦ اربعة دساتير اخرها دستور عام ١٩٧٤ والصادر في ٢١ شباط وهذا الدستور جاء ليسقط كثيراً شكل وعمل المؤسسات الدستورية لجمهورية يوغسلافيا .

١ - فالبرلمان الذي كان يتكون من خمسة مجالس أصبح وحسب هذا الدستور متكون من مجلسين

١ - المجلس الفدرالي والمكون من ٢٢٠ عضو منتخب لاربعة سنوات بالتصويت غير المباشر من قبل ممثل البلديات ومتطلبات العمل .

ب - مجلس الجمهوريات والاقاليم والذي يبلغ عدد اعضائه ٨٨ شخص يحيث كل ١٢ يمثل جمهورية وثمانية للاقاليم .
(تتكون يوغسلافيا من ستة جمهوريات واقليمين) .

٢ - رئاسة الجمهورية والتي كانت ممثلة من قبل اثنين وعشرين شخص حسب تعديل ١٩٧١ أصبحت متكونة من تسعة اشخاص : رئيس هيئة الشيوعيين اليوغسلاف وممثل عن كل جمهورية واقليم . وهذه الاهداف لاتتدخل حين التنفيذ الا بعد غياب المارشال تيتو والذي انتخب رئيساً مدى الحياة .

٣ - اما المجلس التنفيذي الفدرالي فيكون من رئيس له منتخب من قبل الجمعية الفدرالية بعد اقتراح رئاسة الجمهورية وخمسة عشر عضواً معيناً من قبل المجلس بعد انتخابهم من قبل الجمعية الفدرالية .

وقد جاء المؤتمر الماسن لحزب المكتب الشيوعيين اليوغسلاف في مارس ١٩٧٤ ليؤكد حول أهمية الديمقراطية المركزية للحزب كرد للاتجاهات الانفصالية في

جمهوريات يوغسلافيا وخاصة بعد احداث كرواتيا لعام ١٩٧٢ ، مما قد ينافي اتجاه التس晁 الذاتي الذي اختطه ليوغسلافيا كمنهج اشتراكي يهدف الى التقليل من سلطة الدولة .

دستور جمهورية يوغسلافيا الاشتراكية الفيدرالية : المعلن في ٢١ شباط ١٩٧٤ المادة ٣٣٣ - انطلاقا من الدور التاريخي الذي قام به يوسف بروز تيتو ابان حرب التحرير الشعبية - يجوز لبرلمان جمهورية يوغسلافيا الاشتراكية الفيدرالية أن ينتخب .. تيتو رئيسا للجمهورية بدون تحديد زمني لمدة انتخابه .

المادة ٣٢١ تتألف هيئة رئاسة جمهورية يوغسلافيا الاشتراكية الفيدرالية من عضو واحد من كل جمهورية واقليم وينتخب هؤلاء الاعضاء بطريق الاقتراع السري من قبل برلمان الجمهورية وبرلمان الاناقليم وذلك في جلسة مشتركة لجميع مجالس البرلمان ، ومن رئيس رابطة شيوعي يوغسلافيا بحكم منصبه .

المادة ٢٢٤ - ينتخب اعضاء هيئة رئاسة جمهورية يوغسلافيا الاشتراكية الفيدرالية لمدة خمس سنوات . ولا يجوز انتخاب اي كان اكثر من مترين متتاليتين عضوا في هيئة رئاسة جمهورية يوغسلافيا الاشتراكية الفيدرالية .

ثانياً : التطور الدستوري لبولندا وتشيكوسلوفاكيا وألمانيا الشرقية :
التطور الدستوري لهذه الجمهوريات والموسمة بالديمقراطية الشعبية اتصف بالتغيير المستمر والذي تجلى بوجود عدة مراحل .

فالمراحل الاولى هي انتقالية الى النظام الاشتراكي من تاريخ نهاية الحرب والى عام ١٩٤٨ . ويمكن اعتبار المراحلة الثانية من ١٩٤٨ الى وفاة ستالين وهي مرحلة اتسمت بسيطرة الاتحاد السوفيتي على هذه الجمهوريات من جهة نواحي يخص بالذكر تطابق اوجه نظام حكمها مع وجود حزب واحد مثل ما هو موجود في الاتحاد السوفيتي .

اما المرحلة الثالثة فتاريخيا تبدأ بعد المؤتمر العشرون للحزب الشيوعي السوفيتي والذى اقر مبدأ تمدد الطريق للوصول الى الاشتراكية . وهذا لا يعني ان التيار ستالينى قد زالت اثاره في الحياة السياسية كممارسة واسلوب للعمل السياسي وانما المبادرة انتقلت الى الاحزاب والنظم السياسية في الدول الاشتراكية لظهور خصائصها وسماتها العامة في الحكم شيئا فشيئا (٤٦) .

ففي المرحلة الاولى كانت الحكومة ائتلافية مع سيطرة من قبل الحزب الشيوعي على الحكومة . اما في المرحلة الثانية فان الانتخابات كانت تجرى حسب القوائم الموحدة او في وجود الترشيح الموحد مما يبطل مفعول وجود معارضة شرعية ولكن في المرحلة الثالثة ظهر تعدد الترشيحات للمقاعد النيابية في هذه الدول وتدرجيا لوحظ انتقال النفوذ من الاحزاب الشيوعية الى برمجيات الدول الشرقية . وت تكون البرمادات من عدة اتجاهات سياسية . ففي المانيا الشرقية هناك الحزب الديمقراطي الفلاحي والعر الديمقراطي والعمال الموحد والاتحاد الديمقراطي المسيحي والوطني الديمقراطي (ويمثل كل حزب باثنين وخمسين نائبا ما عدا الحزب الشيوعي فهو يمثل) (١١٥) نائب . اما في بولندا فهناك الحزب الفلاحي الموحد والحزب الديمقراطي وفي جيكوسلوفاكيا هناك الحزب الاشتراكي والحزب الشعبي وحزب النهضة السلوفاكى وحزب الحرية على المستوى الاوربي ولم تسمح عروف التدخل السوفيتي في سلوفاكيا عام ١٩٦٨ من معرفة مدى صحة التجربة وواقعيتها ومصيرها كتجربة في اقامه اسس نظام اشتراكي ديمقراطي .

في الواقع ان تأثير الحياة البرلمانية على بعض هذه الدول وخاصة في بولندا

(46) Cf. Raymond Barraïne- Droit constitutionnel et institutions politiques. Paris. L.G.D.J. 1982. PP. 78 - 84.

وجيڪوسلوفاكيا يمود لغبزه كل من هذين البلدين الحياة البرلمانية قبل العرب العالمية الثانية (٤٧) .

ثالثاً : الانظمة الاشتراكية للدول غير الاوربية والآيانا :

بعد فترة انتقالية دامت اكثر من اربعة سنوات تبنت الصين الشعبية في عام ١٩٥٤ دستوراً وسبقها انتخاب اعضاء برلمانيين للجمعية الوطنية وذلك عام ١٩٥٣ ولم يتتسن للصين ان تنتظم تحت ظل حياة دستورية رتبة خاصة ومنذ يدمث الثورة الثقافية عام (١٩٦٥ الى عام ١٩٦٩) ما اشفل الصين ان ترسخ الممارسة الدستورية المتقطلة لنظامها السياسي ، فبعد ان حررت حملة المئة وردة لجأت الى ما يسمى بالتجمع الى الامام (٤٨) . ومع هذا فمؤسسات الصين الشعبية تشبه الى حد ما جاء به دستور الاتحاد السوفيتي بوجود جمعية تشريعية ومجلس رئاسة اعلى (برسيديوم) ومجلس وزراء . وفي انتخابات عام ١٩٦٤ كان هناك (٣٠٠٠) نائب وهم منتخبون لاربعة سنوات ويجتمعون لمرة واحدة في السنة وللبرلمان الصيني وظيفة اساسية هي تعيين الوزراء وانتخاب مجلس الرئاسة وتكونين لجان دائمة . ويسمى مجلس الوزراء مجلس شؤون الدولة وله صلاحيات تنفيذية فقط والصين ليست بدولة فدرالية ولكنها تتبع مع بعض اقاليمها سياسة تسمح لهذه الاقاليم بالحكم الذاتي امثال : التبت ومتغوليا الداخلية وستكسانك ، وقد مثلت هذه الاقاليم في مجلس الشعب .

(٤٧) صحيح ان هناك جبهة بقيادة الحزب الشيوعي وهذه الجبهة تفترض وجود خطوط عامة للنظام السياسي ويجب على الاحزاب الالتزام بها الا ان مكانة الحزب الشيوعي تبدو في المركز الثاني بعد الانتخابات كما الحال بالنسبة الى المانيا الشرقية .

(٤٨) في الواقع حافظت الصين من الثورة الثقافية على مؤسساتها العلمية لأن عقب انتهاء الثورة الثقافية تقدمت الصين في مسار البحث التصانيفي وفي نطاق توصلها الى صنع القبلة التوروية .

ويحتفظ العرب الشيوعي بالدور الاساسى كلولب للحياة السياسية ويبلغ تعداده عشرين مليون (٤٩) عضو (٢٥٪ من نسبة السكان) ولا تأخذ نصين بنظام العرب الواحد وإنما بنظام الجبهة الموحدة حيث توجد احزاب صغيرة مثل العرب الثوري للكومونتانك ، والمعصبة الديمقراطية الصينية حزب التطلع نحو العدالة ، وحزب الفلاحين .

اما في البانيا فقد كرست بستورها لعام ١٩٦٦ نظام حكمها لصالح حزب العمل الالباني قائداً لكافة التنظيمات : اجتماعية او حكومية . ولا توجد احزاب اخرى في البانيا . مع وجود الجبهة الديمقراطية المسؤولة لتقديم المرشحين للانتخابات .

وقد اختلطت البانيا لنفسها طريقة بقيادة انور خوجا يستفاد منه رفض الاخذ ببعضها البعض بين الكتلة الشرقية والغربية ولهذا فهي تعيش حالة حرب باردة مع الانظمة الغربية .

وعلى خرار كوبا البلد الاشتراكي الوحيد في القارة الامريكية والتي اصدرت قانونها الاساسي عام ١٩٥٩ ، فإن كل من البانيا وكوبا تبديان تصلبها في مواجهة الانظمة الغربية والتي تشكل خطراً دائمًا بالنسبة لهذين البلدين الصغارين . اما حقيقة السلطة في كوبا فهي بيد مجلس الوزراء الذي يجمع السلطة التنفيذية والتشريعية . ورئيس الوزراء والسكرتير الاول للحزب الشيوعي حالياً فيديل كاسترو ولا يمنع الدستور الكوبي وجود احزاب اخرى (مادة ١٠٢) ولكنه يفترض اقرار شرعيته حصول العرب على عدد من الاعضاء بنسبة ٢٪ من نسبة الاشخاص الذين لهم حق التصويت واذا لم يحصل العرب على هذه النسبة من الالتمام فيمنع من مزاولة عمله السياسي قانوناً . ويتميز النظام السياسي الكوبي بالتوجه الى الاستفتاء وبكثره لقامات كاسترو الشعبية والتي تمتد حسب الظروف الى الاستماع

(49) Cf. Andre Hauriou op. cit P. 541.

(1) من سنة ١٩٦٥ .

اليه في خطب تدوم بعض الاوقات اربعة عشر ساعة (٥٠) . اى ان ممارسات النظام الكوبي تقترب من اصول الديمقرطية الشعبية القائمة على تجميع عدد كبير من الناس في اماكن عامة والتداول بينهم فيما يخص الشؤون العامة للدولة .

في الواقع تميز الانظمة السياسية لكل من الصين الشعبية وكوريا واليابان بانها انظمة ايديولوجية لم تتكرس واقعيا دساتير ذات صفة دائمة وذلك لأن مطامحها هي الثورة الدائمة فالثورة الصينية جاءت لتبدل رأسا على عقب اسس مجتمع تقليدي عرف بالطاعة التقليدية للمؤسسات القائمة والاعتراف بالتسلسل التدريجي القائم بين الطبقات (اسس فلسفة كونفتشيون) .

ولقد عرفت الصين منذ استلام الحزب الشيوعي للسلطة بحملات منظمة ظاهرها الفوضى وذلك لوضع الشعب والسلطة على المحك للوصول الى مجتمع يناسب تطلعات القادة في مجتمع عديم الطبقات ومجتمع فعال في سبيل رفع الانتاج والوصول الى التقدم ففي اثناء الثورة الثقافية لم تكن المؤسسات السياسية والدستورية الا واجهة .

فالحزب منقسم والنقابات محلولة والجمعية الوطنية لم تجتمع وجده رئيس الجمهورية من سلطته . ولم يكن هنالك من دور اساسى في الحياة السياسية الا دور مجلس الوزراء ودور للجيش في إعادة وحدة البلاد (١) .

اما فيما يخص الثورة الصينية فمنتظر منها حسب ما درس لها قادتها وذلك ليس لاستلام السلطة فحسب لان السلطة بيد الحزب ومنذ عام ١٩٤٩ وانما تبدل جوهر المجتمع الصيني للوصول الى المجتمع الشيوعي الموحد (٢) . وبالتالي فالصين

(١) خلال تقديم كاسترو منجزات ويراجع عمل الثورة الكوبية الى الجماهير (المحتشدة لسامعه) في ١٣ ايلول ١١٧١ . واكثر من عشر ساعات في المؤتمر الرابع للحزب عام ١٩٨٦ .

(٢) ومع ما كان للجيش بقيادة لين بياو من فعل في تنظير وادارة الثورة الثقافية فان اختفائه وستوطنه في حادث طائرة متوجهة الى الانبعاث السوفيتي يشير الى تزعزع مركزه واختلافه مع ما وتسى تونغ . وكان لين بياو بمثابة الرجل الثاني في الصين .

(50) Cf. ALAIN Peyrefitte - Quand la chine s'eviliera. Le monde tramblera. Fayard 1973.

تتغدر ان تصبح مركز وسحور الفكر والتطبيق الماركسي على غرار الاتحاد السوفيتي وانما بمعاداته وكتبيضه له ولتصنيفه لهذا النظام الاخير على قدم المساواة مع الولايات المتحدة الامريكية كقوى عظمى طامعا للسيطرة على الشعوب . ويخلص شعور الصين في اعتقادها بأنها هي مطامع قوى متعددة محيطة بها وتهدد ثورتها ومؤسساتها . وكذا الحال مع كوبا والباناما اللتان تشرعن بخطر دائم مما يعزز موقف كل من هذه الانظمة في كونهما في حالة تعبئة دائمة لمواجهة الخطر المحدق بهما . وكما تتطلع في ان تكون قبلة ومحط انتظار العالم الاشتراكي فان كوبا من ناحيتها تتطلع في ان تكون قاعدة لانبثاق الفكر والمؤسسات للعالم الجديد في امريكا . من هذا نستخلص بان هنالك عوالم اشتراكية وليس عالم اشتراكي او كتلة اشتراكية متضامنة فيما بعضها البعض فمنظمة الكومينترن Cominetrne التي تأسست عام 1919 لتكون محور عمل ونشاط لاشاعة النظام الاشتراكي في سبيل الوصول الى الشيوعية قد حلت ومنذ عام 1943 ليحل محلها اخر هو الكومينفورم الذى نظم الدول الاوربية فقط وهذا التنظيم اختفى عام 1956 من الوجود كمؤسسة تنظيم وتنسيق بين الاحزاب الشيوعية . ومع هذا فان الايديولوجية الماركسية والنظام السوفيتي اثر كنموذج على انظمة البلدان الغربية وكذلك على انظمة دول العالم الثالث .

فتأثير الايديولوجية الماركسية على انظمة ودساتير العالم الغربي يتبدى في اهتمام هذه الانظمة في اعلان الحقوق السياسية والاجتماعية للمواطن بصورة تبين لنا ان العالم الغربي يتطلع ايضا لتحقيق توفير العدالة والمساواة للمواطن – اتخاذ سياسة التخطيط لاقتصادياتها ولو بصورة ليست شاملة وجامعة وانما بشكل يحفظ المسئ الاساسية لهذه الانظمة الغربية القائمة على مبدأ الحرية السياسية والاقتصادية فالدولة في المجتمع الغربي تتدخل الان في مجالات الانتاج وفي محاولة درء مخاطر التضخم . والبطالة في مجتمعاتها الرأسمالية .

اما فيما يخص تأثير الايديولوجية الماركسية والنظم السياسي السوفيتي على انظمة ومؤسسات العالم الثالث فيبدو اكثر سمة وعمقا بالمقارنة مع تأثيرها على العالم الغربي . فكثير من دول العالم الثالث وكما لاحظنا سابقا عند دراستنا لانظمتها السياسية وتأثيرها كثرة عدد الدول النامية التي لجأت في تطبيق نظام الحزب الواحد فيها . كما ان اکثرية دول العالم الثالث اتجهت في تعليم الامد بالتخفيض الاقتصادي على المستوى الصناعي او الزراعي فيها بل ان الكثير من هذه الدول اعلنت تمسكها في سبيل النمو بالنموذج الاشتراكي كحل سريع ومجدي لمشاكلها المتأتية من تخلفها (٥١) .

الدستور الكويبي الجديد :

نشر مشروع الدستور الكويبي في الصحيفة الرسمية يوم ٢٧ كانون الاول عام ١٩٧٥ بعد ان اقر من قبل اللجنة المركزية للحزب الشيوعي الكويبي في الشهر الرابع من العام نفسه .

وقد قدم مشروع الدستور للاستفتاء الشعبي في ١٥ شباط عام ١٩٧٦ وعرضت نتيجة الاستفتاء في ١٧ شباط ١٩٧٦ وظهرت نتيجة رلاستفتاء بان (٩٧٪) من المصوتين قد صوتوا ايجابا على مسودة الدستور .

وفي اليوم الثاني من شهر كانون الاول عام ١٩٧٦ اعلنت نتائج انتخابات الجمعية الوطنية والتي كانت عدد اعضائها ٤٩١ واعتبرت الجمعية الوطنية الهيئة العليا للدولة الكويتية (٥٢) . ونتائج الانتخابات كانت كالتالي : بلغ عدد المصوتين

(٥١) الدكتور يحيى الجمل ، الانظمة السياسية المعاصرة : دار النهضة العربية - بيروت من ٢٩١ - ٣١ حيث يرى الجمل بيان دول العالم الثالث في حاجة الى ايجاد صيغة لتنظيمها السياسي تتلائم مع المحاور الثلاث (الانظمة الثلاث)

- ١ - دكتاتوريات فردية .
- ٢ - انظمة للديمقراطيات التقليدية .
- ٣ - الانظمة الماركسية .

(52) Notes et études Documentaires fevrier 1977. Problèmes d'Amrique Latine. La documentation Francaise.

ويذكر ان مجموع اعضاء الجمعية الوطنية - بعدد ٤٨١ (اربعون فقط)
ليسوا باعضاء في الحزب الشيوعي الكوبي .

المشاركون يبلغ (٩٧٣ و ٦٠٢ و ٥) اما عدد المسجلين فهو (٢٦٦ و ٢١٢ و ٥) وعلى
هذا تكون نسبة المشاركين (٩٨٪) وكانت نسبة المؤيدين (٩٧٪) على مسودة
الدستور . وبعد (٥٤٠٧٠) لم تقبل على مسودة الدستور اي بنسبة (١٪) اما
المتنعين عن التصويت بالانتخابات فعددهم كان (١١٤٢٩٣) اي بنسبة (٢٪) .

وفي اليوم التالي لامان نتائج انتخابات الجمعية الوطنية فقد اجتمع اعضائها
لانتخاب مجلس الدولة - السلطة التنفيذية - حيث انتخب السكريتير الاول للحزب
الشيوعي الكوبي فيدل كاسترو رئيساً لمجلس الدولة والثائب الاول لرئيس مجلس
الدولة اصبح راؤل كاسترو . وتم انتخاب خمسة نواب للرئيس و ٢٣ عضواً .

ويحتفظ رئيس مجلس الدولة بجانب وظيفته منصب رئاسة الوزراء واعضاء
الجمعية الوطنية منتخبون لمدة خمس سنوات ومدة اجتماعات الجمعية الوطنية يومين
في السنة (٥٣) .

اهم ما ورد في دستور كوبا عام ١٩٧٦ في ٢٤ شباط :
 جاء في ديباجته ليؤكد قيادة الفكر الماركسي اللينيني للكوبيا . ويذكر دور
الزعيم الوطني مارتى في الهام الثورة الكوبية .

وقد صيغ الدستور في ١٤١ مادة موزعة على خمسة فصول .
فالمادة الاولى تذكر بان «كوبا دولة اشتراكية للعمال والفلبين» . وان كل
السلطة تعود للشعب العامل (المادة الرابعة) . وانها من المجموعة الاشتراكية
العالمية (المادة ١١) . والتي تبنت اسس البروليتاريا العالمية (المادة ١٢) .

(٥٣) يتم انتخاب اعضاء الجمعية الوطنية بالاقتراع غير المباشر ، حيث يتم انتخابهم
بواسطة الجمعيات البلدية الشعبية .

المبحث الثالث

الاتجاهات الايديولوجية للساتير العالم الثالث (٥٤)

تتصف هذه الانظمة ببعض الصفات العامة المشتركة والتي تختلف في الدرجة من دولة الى اخرى حسب تقديمها ومستوى بنائها الاقتصادي والاجتماعي ودرجة الاختلاف تأتي من :

- ١ - في كون هذه الانظمة لا تعتمد على ايديولوجية سياسية محددة كالمجتمع الاشتراكي الشرقي او المجتمع الرأسمالي الغربي .
- ٢ - تمثيل الاحزاب في هذه الانظمة دورا ضعيفا فتارة يلاحظ :
 - ١ - ان شخصية القائد هي المسيرة للنظام السياسي فلهذا تأتي الساتير مكرسة لابراز هذا الدور .
 - ب - واحيانا يلاحظ سيطرة المسكرين على الحياة السياسية ، وهنا لا تبدو الساتير الا كواجهة .
 - ج - وفي حالات يلاحظ اعتماد النظام على مجموع الشعب المنظم .
- ٣ - حيث يظهر الدور الاساس للقائد في تحرير بلادهم العائز حديثا على الاستقلال مثل دور :

 - ١ - الرئيس بورقيبة في تونس (المجاهد الكبير) والذى اختير رئيسا مدى الحياة .
 - ٢ - توزرناة في مدغشقر (اب الوطن) والذى ازيح بانقلاب .
 - ٣ - ميموفت بواني في ساحل العاج (عاقل افريقيا) . الاكثر استمرار بالحكم بعد بورقيبة .
 - ٤ - في غانا ودور نكروما في استقلالها في ولم يستمر في حكمه اثر الانقلاب الذي حدث اثناء زيارة للصين عام ١٩٦٦ .

(٥٤) انظر موريس بيرروا Maurice Pierre Roy: في كتابه النظم السياسية Paris ١٩٧٧ L.G.D.J لدول العالم النامي

ب - حيث يلاحظ دور المسكريين البارز في الاطاحة بالرؤساء مثل :

- ١ - الابه فلبيرت بولو في الكونغو برازافيل عام ١٩٦٣ .
- ٢ - نكرؤما في غانا عند سفره الى الصين ١٩٦٦ .
- ٣ - كاسا فوبو في الكونغو كنশاسا (زائير) بواسطة موبوتو ١٩٦٥ .
- ٤ - موديبيوكينا ١٩٦٨ .
- ٥ - في اندونيسيا عام ١٩٦٥ ضد سوكارنو - وفي برما ١٩٦٢ .
- ٦ - وفي بلدان أمريكا اللاتينية اذ كان الامر يتعلق بجمهورية البرازيل او البوليفيا او الارجنتين او البرازيل .

ج - حيث يوجد حزب جماهيري واسع مع امكانية وجود تيارات اخرى معارضة مثل :

١ - في المكسيك - حيث رئيس الجمهورية يأتي مرة كل ستة سنوات بدون تدخل الجيش : فبعد لوى اشفيلا فقد انتخب جوزيه لوبيز بورتيلو عام ١٩٧٦ بعد ان حصل على ١٧٠٠٠٠٠ صوت . بتعينه من حزب الثورة المؤسس والذي لازال قائماً منذ عام ١٩٢٩ (٥٥) .

٢ - في السنغال : بعد التعديل الدستوري في ١٧ اذار ١٩٧٦ . حيث ان هناك ثلاثة تيارات :

- ١ - الاشتراكية الديمقراطية والاتحاد التقدمي السنغالي بقيادة ليبورد سنفور . حيث اعتزل الحكم وخلفه عبده ضيوف (٥٦) .
 - ٢ - اتجاه حر ليبرالي الحزب الديمقراطي - ابدولاي واد .
 - ٣ - اتجاه ماركسي ليتيني - ديبو .
- ٣ - وفي مصر وبعد اعادة انتخاب الرئيس السادات في ١٦ ايلول ١٩٧٦ اقر وجود ثلاثة تيارات : هذه التيارات اريد لها ان تكون منابر سياسية .

٥٥ - انتخب ديلا مدريد رئيس للمكسيك لفترة ٦ سنوات .
٥٦ - الرئيس الحالى لمنظمة الدول الافريقية (١٩٨٦) .

وبقانون) ٤٠ (لسنة ١٩٧٧ فقد اقر بالاخذ بالتمددية الحزبية (٥٧) .

دستور الجزائر الصادر في ٨ ايلول ١٩٦٣ :

هذا الدستور كان معمولا به بالرغم من حركة المقيد يومدين في ١٩ حزيران

عام ١٩٦٥ عندما استلم السلطة وازيق على اثراها بن بيلا .

١ - فحسب مقدمة الدستور والماد ١٣ و ٢٦ فان الحزب يمثل محور الحياة السياسية في الجزائر .

٢ - اما السلطة التشريعية فتعود الى الجمعية الوطنية (البرلمان) حيث تصوت على القوانين وتراقب عمل الحكومة . اما اعضاء الجمعية الوطنية فهم الذين رشحوا بواسطة قوائم موحدة قدمت من قبل الحزب وذلك حسب الماد الدستوري ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ .

٣ - كما ان ترشيح رئيس الجمهورية لتسلم منصبه يتم عن طريق الحزب وهو عادة يكون سكرتير الحزب العام .

٤ - وحسب دستور الجزائر يمكن طرح الثقة برئيس الجمهورية والذى هو في نفس الوقت رئيس الحكومة من قبل الجمعية الوطنية وعند عدم حصوله على الثقة فعليه ان يستقيل وتعتبر الجمعية الوطنية منحله في هذه الحالة مباشرة .

وتتجدر الاشارة الى ان التطبيق الجديد للممارسة السياسية في الحكم وفي عهد الرئيس يومدين قد اتسمت بالتمييز بين عمل الدولة وعمل الحزب . فقد هدلت الرئاسة العليا للحزب الى السكرتارية التنفيذية والتي بدأ العمل فيها في ٢٠ تموز عام ١٩٦٥ وترأسها ومنذ ١٢ كانون اول ١٩٦٧ السيد قائد احمد . وقد اجريت انتخابات في شباط عام ١٩٦٧ وقد تبعها انتخابات على مستوى المحافظات في شهر مارس ١٩٦٩ بانتظار اعلان الدستور الدائم واجراء انتخابات على نطاق الجزائر عاما ، وهذا ما تم عام ١٩٧٦ .

(٥٧) راجع د. ابراهيم شيئا - ص ٥٩١ .

وقد اعتمدت الجزائر اخيرا دستورا دائميا بعد الاستفتاء الذي جرى في تشرين الثاني ١٩٧٦ (٥٨) . ولهذا فقد جرت الانتخابات التشريعية لانتخاب اعضاء الجمعية الوطنية (البرلمان) في شباط عام ١٩٧٧ (٥٩) . وقد انتخب ٢٦١ نائباً بواسطة قوائم موحدة اعدت من قبل العزب الواحد - حزب جبهة التحرير - اما نسبة المشاركين في الانتخابات فكانت ٥٧,٨٪ من الذين يحق لهم التصويت . واصبح السيد رابح بيطاط رئيس الجمعية الوطنية .

وفياب الرئيس هواري بومدين عن رئاسة الجمهورية نتيجة مرضه ووفاته بعدها ادى الى انتخاب رئيس جديد للجمهورية الجزائرية . وقد نص الدستور الجزائري في ان يقوم رئيس الجمعية الوطنية بمهام رئاسة الجمهورية وكالة ملحة . لعين انتخاب رئيس جديد للجمهورية .

وهذا ما تم حين انعقد المؤتمر الرابع للعزب لانتخاب الامين العام وانتخب العقيد الشاذلي بن جديد رئيساً للجمهورية .

المؤتمر الرابع لحزب التحرير الوطني :

من اعمال المؤتمر الذي ضم ٣٢٩٠ مؤتمراً تم انتخاب لجنة مركزية من ٦٠ عضواً اصلياً و ٤٠ عضواً اضافياً (٦٠) . وقد مثلت في اللجنة المركزية النقابات والمنظمات الجماهيرية والجهاز العزبي والادارات اضافة الى ٣٥ ضابطاً عسكرياً برتبة رائد وما فوق .

(1) The middle Fast and North Africa 1977 - 1978 24th edition - London

(٥٩) ذكر الدستور الجزائري الدائم بأن الدولة اشتراكية وان الاسلام دين الدولة الرسمي وان لقتها الرسمية العربية . ولم يعط الدستور دوراً لمجلس قيادة الثورة والذي كان متكون من ٢١ شخص ويوفاة الرئيس بومدين لم يبق من عدد اعضائه الاصليين الاثنانية .

(٦٠) ١٢ - ١٨ شباط ١٩٧٩ - مجلة الدستور الصادرة في لندن .

وانتخبت اللجنة المركزية المقيد الشاذلي بن جديـد امينا عامـا للحزـب واصـبح بذلك المرشـح الوحـيد لرئـاسة الجمهـوريـة حسب الدستور وقد استبعدـت فـكرة الفـصل بين رئـاستي الحـزب والـدولـة (٦١) . كـما استـبعدـت فـكرة انشـام منصب اـمين عام مـساعد حـرصـا على عدم اـقـامة اـزـدواجـية في قـيـادة البـلـاد .

وـحسب النـظام الداخـلي للـحزـب فقد عـين الـامـين العامـ المـنـتـخـب مـكتـبا سـيـاسـيا من ١٧ عـضـو ضـمـ جـمـيع اـعـضـاء مجلسـ الثـورـة وبـعـض الـوزـراء وـمـديـر الـامـنـ المسـكـرى وـمـسـؤـولـ الـحزـبـ فيـ منـطـقـةـ تـلـمسـانـ . وـكانـ متـرـرا انـ يـوـسـعـ المـكـتبـ السـيـاسـىـ ليـضمـ ٢١ عـضـواـ . وـقـدرـ وـهـيـ التـوازنـ الـاقـليمـيـ قـدرـ الـامـكـانـ حيثـ يـوجـدـ : سـبـعةـ اـشـخاصـ منـ شـرقـ الـجزـائـرـ : الشـاذـليـ ، يـعـيـاوـيـ ، بـيـطـاطـ ، عـبـدـ اللهـ بـلـهـوشـاتـ اـحمدـ درـاـيـةـ ، محمدـ الصـديـقـ بنـ يـعـيـيـ ، وـاحـمدـ طـالـبـ الـابـراهـيمـيـ . وـخـمـسـةـ اـعـضـاءـ منـ غـربـ الـجزـائـرـ : يـوـتـقـلـيقـةـ ، عـبـدـ الفـنـىـ ، الطـيـبـ الـعـربـىـ محمدـ اـمـيرـ ، عـفـافـ الـجيـلانـىـ . وـمـنـ الوـسـطـ خـمـسـةـ اـعـضـاءـ : اـحمدـ بنـ الشـرـيفـ بـوـعلامـ ، بنـ حـمـودـهـ ، قـاصـدـىـ مـريـاحـ ، عـبـدـ السـلامـ بـلـمـيدـ ، محمدـ السـعـيدـ مـعـزـوزـىـ وـالـثـلـاثـةـ الـاخـيـرـونـ منـ منـطـقـةـ الـقيـائلـ .

تطور المؤسسات السياسية في الدول النامية

في مـيـثـيـنـ مـوـفـ نـتـكـلـمـ اوـلاـ عنـ اـنـظـمـةـ دـوـلـ الـعـالـمـ الـثـالـثـ منـ نـاحـيـةـ تـطـلـورـ اـيـديـولـوـجـيـةـ دـسـاتـيـرـهاـ مـوـضـعـينـ فيـ الـمـرـحـلـةـ الـاـوـلـىـ السـمـاتـ اـسـاسـيـةـ لـهـاـ وـمـسـتـعـرـضـيـنـ نـمـاذـجـ مـعـيـنـةـ لـدـسـاتـيـرـ الـمـرـحـلـةـ الـثـانـيـةـ وـالـحـاضـرـةـ لـدـسـاتـيـرـ اـنـظـمـةـ بـعـضـ دـوـلـ الـعـالـمـ الـثـالـثـ وـذـلـكـ فيـ مـيـثـيـنـ ثـانـيـ (٦٢) .

- (٦١) المؤسسـ السادسـ للـحزـبـ اـحتـقـظـ مـيـدـداـ بـرـئـاسـةـ الشـاذـليـ بنـ جـديـدـ الاـنهـ وـعدـ بـاجـراءـ اـسـتـفـتـانـ حولـ مـيـثـاقـ وـطـنـيـ جـديـدـ وـبـالتـالـيـ اـهـلـانـ دـسـتـورـيـ جـديـدـ .
(٦٢) يـرىـ الـدـكـتوـرـ نـورـيـ فـطـيفـ منـ انـ مـراـحلـ تـطـوـرـ القـانـونـ الدـسـتـورـيـ يـمـكـنـ انـ تكونـ :

- ١ـ مرـحـلـةـ نـيـلـ الـامـسـتـقلـالـ السـيـاسـيـ .
- بـ مرـحـلـةـ الـكـفـاحـ مـنـ اـجـلـ تـوـطـيـدـ الـامـسـتـقلـالـ السـيـاسـيـ - مجلـةـ الجـامـعـةـ الـمـسـتـنصرـيـةـ الـمـدـدـ الـثـالـثـ ٣٥٧ـ - ٣٥٨ـ .

دستور المرحلة الأولى لانظمة العالم الثالث المستقلة

في هذه المرحلة الدستورية لاكثرية البلدان العائزة على استقلالها من الدول المستعمرة سواء كانت بريطانيا او فرنسا نلاحظ عليها اتجاهها ونزوعها للأخذ بالشكل الدستوري الذي اعتمد سابقا في الدول المستعمرة . وقد ظهر جليا (مجلسين نواب واعيان الا شيوخ) اقيمت ايضا كما هو موجود في الدولة المستعمرة (فرنسا او انكلترا) . فالدول التي استقلت حديثا كانت تحت تأثير مباشر او غير مباشر من قبل القوى المسيطرة . فاجتماعيا كانت الفتنة الحاكمة متاثرة بالحياة السياسية والثقافية للبلدان الاوربية حتى ان تعديل الدستور واختيار صيغ معينة فيه كان متاثرا الى حد بعيد بالصيغ المتتبعة في الدساتير الغربية . وكان على الدول الحديثة حتى تستطيع ان تقدم نفسها كدولة ذات تنظيم دستوري الى الامم المتحدة يذكر كان على هذه الدول ان تحضر وبصورة مرئية هذه الوثيقة كبراءة ذمة تقدمها للامتحنة وعلى اساس أنها اصبحت دولة مستقلة وبمصادف الدول الاخرى دون الالذ بنظر الاعتبار الاختلافات الحاصلة بينها وبين الدول الغربية من ناحية البناء الاجتماعي والثقافي والاقتصادي . فالدول حديثا لم تأخذ نهجا معينا ابعد من محاولة التمثل والتشبه مع وجود الفارق بما اتبع في دساتير الدول الغربية وذلك في اقلية الدول الحديثة الاستقلال .

فلهذا كان تأثير الدساتير الحديثة لانظمة السياسية الغربية مطبوعاً بایجاد مؤسسات ومارسات تبغي الوصول الى صيغ عملية وفعالة تناسب المضامون السياسي والاجتماعي للدول النامية .

كيف يمكن اذا الوصول الى تحويل هذه المؤسسات والمارسات الفعالة والايجابية الى اداة للاستقرار والتقدم في النظام السياسي للدولة النامية ؟
ان الحصول على الاستقرار السياسي هو وسيلة وهدف في وقت واحد فهو

وسيلة يستطيع بواسطته تحقيق الانجازات المراد تحقيقها في مجتمع في حاجة ملحة للتقدم وهو هدف حتى يمكن المجتمع بهذه الانجازات وبصورة تضمن حصول المجتمع وبكماله على هذه الانجازات .

في بريطانيا عملت ما في وسعها من خلال نظامها البرلماني الى ايجاد صيغة من الحكم . يكون للاستقرار الحكoshi فيه دوراً منها في الحياة السياسية . فضل نظام العزبيين ونظامها الانتخابي مع انفصاله في تقاليد التصويت لدى المحافظين والعمال كان هنالك استقرار لمؤسسات وممارسات الحكم فيها . وكذا الحال ايضا بالنسبة للانظمة البرلمانية من ناحية الاستقرار في ممارسة العمل السياسي . اما بالنسبة لدول العالم الثالث فقد عمدت هي ايضا الى التأثير على هذه الصيغ ، من الممارسات الديمقراطية في دساتيرها في المرحلة الاولى . وكانت دساتير المرحلة الاولى تبغي الوصول الى اهداف اهمها الاستقرار وقد اتبعت وسائل عديدة منها :

أ - ان هذه الدول أخذت تبحث عن وسائل معينة لنفسها وصولاً لنمذج يناسبها في تسخير شؤون الحكم ومنها ابراز دور العزب في الدولة .
فهي وان اقرت النظام البرلماني كما الحال في بريطانيا ولكنها لم تطبق اصول لنظام العزبيين وانما تبنت فكرة العزب الفالب (٦٣) او العزب المسيطر على اروقة الحكم مثل ذلك كما طبق في دول الكونغو - كينشاسا الكميريون قامبيا الہند ، كينيا ، لیبریا ، اوغندا ، الفلبين ، ستافلورا ، التوغر ، تونس

وقد كان من الطبيعي في هذه البلدان ان يكون هنالك العزب الغالب parti dominant على استقلال البلد كما ظهر من دور العزب الدستوري التونسي وحزن المؤتمر والعزب الاشتراكي في بورما او العزب الديمقراطي في غينيا ، وذلك في حصول هذه البلدان على استقلالها .

(٦٣) او العزب السائد او المهيمن .

فالغزو الغائب في الدولة النامية يمكن أن يكون له دوران اساسيان سياسى واجتماعى . فسياسيا يمكن اعتبار الحزب الدعامة الأساسية التي تستند عليه الحكومة . والذى يكون استقرارها عامل مهم للحفاظ على الوحدة الوطنية والحصول على العد الادنى من جهاز ادارى والحصول على تقدم اقتصادى .

اما دور الحزب اجتماعيا فهو تشريف الافراد وتحويل انتصاراتهم بحيث يكونوا اعضاء لمجتمع وليسوا افراد قبائل او عشائر وبالتالي فان انتصاراتهم يكون اوسع وفي سبيل مجتمع وتنظيم وتطلعات اوسع .

ب - ممارسة حق حل المجلس النيابي :

هذا الحق موجود في كل الدساتير التي تأخذ بالنظام البرلماني وله تطبيق احيانا حسب الطريقة الانكليزية او احيانا حسب طرق خاصة .

فقد جرت العادة ان حق حل البرلمان يعود بصورة متميزة الى رئيس الوزراء . ولكن رئيس الدولة يشترك في ممارسة هذا الاجراء التفصيلي حتى انه هو الذي يعلن رسميا حل البرلمان . وقد اخذت بذلك دول برلمانية عديدة منها الهند ، سيلان (سيريلانكا) ، ماليزيا وكذلك الدستور الاول لقانا .

اما في بعض الدول فان حق اجراء حل البرلمان يختلف حسب الحالات التي تقررها الدولة . ففى دستور بورما لعام ١٩٤٧ اذا كان تصويت البرلمان ضد الوزارة فان رئيس الجمهورية يستطيع عقب اخذ رأى رئيس الوزراء ان يحل حالاً للبرلمان او يطلب من البرلمان وذلك خلال خمسة عشر يوماً ان يعين اسم رئيس وزراء فإذا لم يتوصل البرلمان الى ذلك فان رئيس الجمهورية يحل البرلمان .

ج - وضع الوسائل غير المباشرة لضمان الاستقرار والتقوذ للسلطة التنفيذية :

ابتدعت الكثير من الوسائل الشبكية لضمان استقرار نفوذ سلطة الحكومة . فمثلا حسب دستور اندونيسيا لعام ١٩٥٠ يمهد الى شخص مسؤول يتمهد بتكون وزارة تثال ثقة الاكثرية البرلمانية وفي بورما فان دستور عام ١٩٤٧ يتضمن على ان

رئيس الوزراء يعين من قبل البرلمان ولا يستطيع ان يثبت تعينه الا بعد استصحاب موافقة رئيس الجمهورية . اما دستور السودان لعام ١٩٥٦ (١ كانون الثاني) في مادته ٢٩ فهو ينص على ان الوزراء مسؤولون جماعياً بالنسبة الى القرارات والاعمال السياسية التي يصدرها مجلس الوزراء . ولكن عندما يعتقد رئيس الوزراء بان قضية من القضايا لا تضع او لا يمكن ان تضع المسؤولية الجماعية لمجلس الوزراء فان البرلمان يستطيع ان يقرر بواسطة تصويت سلبي اما اقالة مجلس الوزراء او استقالة المسؤول او الفاء القضية المروضة . ومع هذا ومع التدبير الذى ارتاه الدستور السوداني لاستقرار الحكم فان الدستور نفسه قد اوقف العمل فيه منذ عام ١٩٥٨ .

اضفاء وسائل عقلانية لعمل البرلمانات وللإجراءات التشريعية :

فالأنظمة البرلمانية والتي كانت حصيلة المرحلة الأولى ما بعد الاستقلال أظهرت لنا - ما عدا التجربة البرلمانية الهندية (٦٤) - عجز هذه الأنظمة في الأخذ بيد الدول النامية الى ما تطلعت اليه في سبيل التقدم والرفاهية وذلك في مجاهدة حقيقة مشكلة التخلف الاقتصادي والاجتماعي للبلدان النامية والتي رزحت تحت الاستعمار باشكاله الاوربية وباساليبه المختلفة .

من هذا نرى كيف ان البرلمانية لم تعرف الجو المستقر للنظام السياسي ولم ترض طموحات المجتمع ولم تحقق آماله في التقدم وهذا ما يفسر لنا الثورات والانقلابات وعدم الاستقرار الذي تكرر في عدد كبير من دول العالم الثالث .

(٦٤) في الواقع ورغم الازمات العديدة التي مرت وتمر بالهند - فان التجربة الديمقراطية الغربية لا تزال ماثلة في ممارسات النظام السياسي الهندي . فالهند تعتبر من اكبر دول العالم حاضراً المتسلكة بالنظام الديمقراطي الغربي وهي ايضاً من افقر دول العالم والتقدم لا يشمل الا على خمسين مليون نسمة من بين اكثر من ٥٠٠ مليون نسمة .

وان مجيء انديرا غاندي للحكم بعد فوز حزب المؤتمر بعد انتخابات كانون الثاني عام ١٩٨٠ يعزز نجاح الأخذ بالديمقراطية البرلمانية في البلد .

فالتحير السياسي طرأ على أنظمة العراق وسوريا ومصر والسودان ولibia والباكستان والكونغو برازافيل والكونغة كنশاسا زاير - والداهومى - بنين - وجمهورية افريقيا الوسطى التي تحولت الى امبراطورية بوکاسا الاول (١) - ونيجيريا وغانا والارجنتين وبىرو وبوليفيا صاحبة الرقم القياسي في الانقلابات اكثر من ١٨٠ منذ استقلالها .

هذه التغيرات المنيفة في النظام السياسي والتي (صاحبت تبديل الحكم في اغلبية البلدان النامية) لم تقم فقط على اساس رفض الديمقراطية البرلمانية وانما لنزولها في القيام باصلاحات جذرية في بنية المجتمع وأحيانا لطموحات فردية لتسليم الحكم . فالتحيرات يمكن ان تكون ذات صفة مؤقتة او انتقالية الى حين ترسيخ اسس الحكم او ان طابع التغيير المستمر من خلال الثورات او الانقلابات يكون على شكل دائم وهذا مما لايساعد قطعا في التقدم والازدهار وعليه فان ايجاد صيغة توافقية يجب ان تتم من خلال القيام بتغيرات تلبى ملabbات الاقلبية ومن ثم ايجاد وترسيخ المؤسسات على اساس تلبية هذه المطالب اذ بدون الاستقرار لا يمكن ان يكون هنالك عمل ايجابي ومستمر .

فالثورات والانقلابات وبرغم اختلاف اسبابها و بواسعها (احتقان العرقية او العدالة او وضع حد للاستغلال وانتشار الرشوة والمحسوبيه او لتحقيق تطلعات قومية ووطنية) فان هذه التغيرات يمكن ان تحدث لاسباب خارجية عن النظام السياسي كان تكون هنالك دولة كبرى لا تقبل بالتغييرات العاصلة داخلية عن نظام سياسي يبني التقديم او اقامة اسس اشتراكية للمجتمع (٦٦) .

(٦٥) وقد اعيد الاخذ بالنظام الجمهوري في امبراطورية افريقيا الوسطى بعد ازاحة بوکاسا وحل محله ديفيد داكو معمله على رأس الحكم .

(٦٦) اذا كنا قد عرفنا سابقا مبدأ برجنيف في ٢ - تموز - ١٩٦٨ فيما يتعلق بمبدأ السيادة غير الكاملة فأن مبدأ الرئيس الاسبق جونسون وهو القاضى بأن اقامة اي نظام شيوعى او مشابه في العالم الجديد فأنه يعتبر من قبيل العدوان

اذا يمكن القول ان حصيلة المرحلة الثانية هو ظهور ايديولوجيات لانظمة
ودساتير جديدة للعالم الثالث وذلك رغبة في التغيير وهذا ما سوف نذكره تباعاً في
دراسة المرحلة الثانية لدساتير العالم الثالث من خلال دراسة اهم سماتها
وخصائصها .

لقد اتى باراك اوباما رئيساً للولايات المتحدة الأمريكية بخلفية اجتماعية وسياسية مميزة حيث انه ولد في هونولولو في ايلاند هاواي وهو اباً افريقياً اسوداً وامه امريكية اوروبية اصلية ولذلك فهو يمثل انتقالاً في العرق والجنس والدين والجنسانية .
لقد اتى باراك اوباما رئيساً للولايات المتحدة الأمريكية بخلفية اجتماعية وسياسية مميزة حيث انه ولد في هونولولو في ايلاند هاواي وهو اباً افريقياً اسوداً وامه امريكية اوروبية اصلية ولذلك فهو يمثل انتقالاً في العرق والجنس والدين والجنسانية .
لقد اتى باراك اوباما رئيساً للولايات المتحدة الأمريكية بخلفية اجتماعية وسياسية مميزة حيث انه ولد في هونولولو في ايلاند هاواي وهو اباً افريقياً اسوداً وامه امريكية اوروبية اصلية ولذلك فهو يمثل انتقالاً في العرق والجنس والدين والجنسانية .
لقد اتى باراك اوباما رئيساً للولايات المتحدة الأمريكية بخلفية اجتماعية وسياسية مميزة حيث انه ولد في هونولولو في ايلاند هاواي وهو اباً افريقياً اسوداً وامه امريكية اوروبية اصلية ولذلك فهو يمثل انتقالاً في العرق والجنس والدين والجنسانية .
لقد اتى باراك اوباما رئيساً للولايات المتحدة الأمريكية بخلفية اجتماعية وسياسية مميزة حيث انه ولد في هونولولو في ايلاند هاواي وهو اباً افريقياً اسوداً وامه امريكية اوروبية اصلية ولذلك فهو يمثل انتقالاً في العرق والجنس والدين والجنسانية .

ان على الولايات المتحدة الامريكية . وقد خفف الرئيس نيكسون هذا المبدأ
عندما قال بان الولايات المتحدة سوف لا تتدخل في سياسات الدول الاخرى
الا اذا طلب اليها بذلك . ومن الملحوظ بان الاطاحة بحكم الرئيس هيئى
امين في اوغندا كان قد تم بعد تدخل قوات اجنبية كما هو الحال في الانقلاب
الذى تم ضد يوكاسا في وسط افريقيا .

المبحث الثاني

المرحلة الثانية للمؤسسات السياسية لانقمة العالم الثالث

يمد ان لوحظ كيف ان المرحلة الاولى للمؤسسات السياسية في دول العالم الثالث كانت قد اتصفت بتماثيل وتشابه مع مؤسسات العالم الغربي في الاخذ بالنظام البرلماني فان المرحلة الثانية اتصف وتتصف اما بايقاف عمل النظام البرلماني او باتخاذ وتبني اسس واطر النظام الرئاسي .

وعليه فالكلام ينسحب الان وذلك في سبيل التعرض لدراسة هذه الظاهرة اي النظام الرئاسي وما شابه - وتحليل بعض الانقمة الموجودة في العالم الثالث والتي تعتبر نماذج حية لتطبيق هذه الظاهرة في الوقت الحاضر .

المطلب الأول :

الد الواقع التي حدث بدول العالم الثالث الى تبني النظام الرئاسي :

١ - النظام البرلماني يعمل ما يوسعه على المساواة بين الحكومة والمارضة اي يعمل على توازن القوى فالعمل الصحيح والعميق للنظام البرلماني هو عندما يكون هناك نظام العزبين او يكون هناك حكومة منسجمة في تشكيلا الوزاري مع وجود معارضة ثابتة ومحترفة بها وبالتالي فيمكن التصور دائما ان المارضة سوف تستسلم الحكم ان عاجلا او اجلاء . وبالنسبة للدول الغربية فليس هناك ما يبرر الخوف من الجانب الآخر . فالكل متافقون على الخطوط العريضة فيما يتعلق بالسياسة العليا الخارجية والداخلية في نطاق الدولة القومية . فلا اختلاف في الرغبة للعيش في نطاق الدولة القومية بالنسبة لكافة اطراف المجتمع ولا اختلاف جذرى حول نمط الحياة وانما يمكن ان يكون تباين في الاراء حول اعطاء الاولويات لشيء على حساب وسائل اخرى للوصول الى اهداف مقبولة وعامة يتوخاها المجتمع باغلبية .

الاتفاق على خطوط عامة ومقبولة هو ليس من سمات الحياة السياسية في كثير من دول العالم الثالث . فمستلزمات الدولة الوطنية وضرورة وجود حكومة قوية لا تسمح بان تكون هنالك ممارسة مترافق بها ومكانها الایجابي ظلما ان الاصول المشائيرية والقبلية والطائفية لها صدى واسع بين الشعب مما قد يؤدي عند الاعتراف بالمعارضة الى تعجيز وتكريس هذه الاصول المشائيرية والقبلية والطائفية في مؤسسات حكومية ومارضة مما يضعف البناء القومي للدولة النامية ويعرقل او يبطئ اتمام الاجازات الكبرى والملحة للبلد النامي (نيجيريا وحوادث بيافرا - تشار) .

٢ - غالبا ما ينظر للنظام البرلماني على انه معقد وغير متماسك الاجزاء ، وكذلك عرفت المجتمعات التقليدية السلطة السياسية لرؤسائها والذين كانوا يتمتعون دينالون في نفس الوقت العديدة من الاختصاصات التحكيمية والروحية والمسكرية ... ولهذا فقد صعب على بعض الدول تصور وجود نظام برلماني مع العديد من المؤسسات المتوازية في الامنية والقوة والمتعددة الاذوار . لماذا شلا رئيس دولة ورئيس حكومة ؟ او لماذا يوجد مجلس نجلسان . تواب ومجلس اعيان ؟ كما ان كثرة الازمات الوزارية وصعوبة تجسس المؤسسات السياسية في عملها ساعدت على بلورة الفكرة في توحيد المؤسسات السياسية في سبيل الوصول الى تجانس وفعالية في العمل السياسي .

٣ - ولذلك فالنظام الرئاسي يسمح اكثر في تحديد السلطة واثلهاها بصورة اكثر متنفذة داخل الدولة وذلك عند وضعها لدى جهة واحدة . فاختيار اي نوع من هذا النظام يستوجب ويتمدد وبدون حتى الارد بنظر الاعتبار مزاج البلد او حتى مدى قابلية وكتامة الحكم بأنه :

- ١ - يعتمد على استراتيجية التقدم والنمو المفترضة . فاذا اعتمد على التموزج الجماعي فان النظام يعني انه اختيار النظام الشمولي الكل .
- ٢ - نسبة عالية من النمو - فالبحث عن نمو بصورة خاصة وبسرعة فيطلب هذا وضع مؤسسات سياسية ضابطة ودققة للبلد كله .

٣ - الامتناد إلى المساعدات الخارجية : فالبلد الذي لا يعتمد في تقدمه على مساعدات خارجية فيجب عليه أن يأخذ نسبة من الناتج القومي ليضعها في الاستشارات وبذلك يستوجب وجود جهاز وتنظيم محكم في البلد . ومع هذا فالسيطرة والتنظيم الكلي على البلد يمكن أن تكون بصورة أخت لو أن البلد يستلم مساعدات خارجية يستطيع بواسطتها أن يوزعها بصورة صحيحة على القطاعات الواجبة المساعدة والمعون .

المطلب الثاني :

النظام الرئاسي في أمريكا الجنوبية « اللاتينية » : (٦٧)

حصلت أغلبية بلدان أمريكا اللاتينية على استقلالها منذ الربع الأول للقرن التاسع عشر والأنظمة التي اتيمت فيها بعد استقلالها من إسبانيا والبرتغال هي أنظمة متأثرة بالنظام الرئاسي الذي وجد في الولايات المتحدة الأمريكية ومنذ عام ١٧٨٧ . وقد عملت عدة عوامل على عدم تطبيق النظام الرئاسي بصورة صحيحة فمن جهة يعتبر التراث السياسي للبلدان اللاتينية استمرار للحكم الفردي وللتقاليد والتراص والتزاج لشبه الجزيرة الإيبيرية - إسبانيا والبرتغال - حيث كان رجال الدين المحافظين سندًا قوياً للسلطة المتنفذة والفردية ومن جهة أخرى كان هنالك تخلف في النمو الاقتصادي مما ساعد وبواسطة تكرار الانقلابات على عدم وجود توازن بين مؤسسات نظمها السياسية بحيث أدى إلى تقوية السلطة التنفيذية وعلى حساب سلطة البرلمان .

٤ - فامر تقديم مشروعات القوانين من قبل السلطة التنفيذية هو حق معترف به ففي الولايات المتحدة الأمريكية أصبح رئيس الولايات تولى عمل الكونغرس الأمريكي وبواسطة تطور تقليدي في الممارسة التشريعية أكثر مما هو موقف دستوري .

67 - Cf Jacques lembert. Amerique latine P.U.F. Themis
1968. PP. 430 - 435.

فالدستور يحوى فقط مادة واحدة التى تشير الى الطلب من الرئيس للتوجة بين حين واخر الى الكونغرس ل الكلام عن حالة الاتحاد .

وفي تقرير وبطشه للكونغرس فانه يتدارس مقترناته . هذا التقرير المقدم من قبل رئيس جمهورية الولايات المتحدة اصبح منويا وذا اهمية حيث يقرأ من قبله امام مجلس الكونغرس مجتمعين في الجلسة الاستثنائية في شهر كانون الثاني وهو يتضمن برنامج تشريعى تفصيلي فدور رئيس الجمهورية هذا نشأ عن تقليد والذى يمكن ان تتغير ممارسته باتباع وسائل اخرى .

ولكن جمهوريات امريكا اللاتينية جعلوا من هذه الممارسة اسلوبا مترسخا وذا اصول مؤسسة بحيث تسمح بتدخل السلطة التنفيذية في الاجراءات التشريعية فتقدم الرئيس او الوزراء بمشاريع قوانين الى مكاتب الجمعية التأييدية اصبح شيئا معتادا عليه وهذا ما اخذ به الدستور المكسيكي لعام ١٩١٧ - الارجنتين لعام ١٩٤٩ والفنزويلى لعام ١٩٣١ والكولومبي لعام ١٩٥٧ .

٢ - ممارسة حق النقض الفيتو (Veto) بواسطة رئيس الجمهورية

ففى هذا الصدد لوحظ ان مختلف دساتير جمهوريات امريكا اللاتينية قد تأثرت بما جاء في دستور الولايات المتحدة الامريكية للمادة الثانية القسم السابع من الدستور الذى ذكر بوجوب توفر اغلبية ثلثي الاصوات حتى يمكن اصدار تشريع عندما يعترض رئيس الولايات المتحدة على مشروع قانون سبق وان قدم اليه للتصديق . ومع هذا فان الممارسة تختلف بين ما يقوم به رئيس الولايات المتحدة وما يمارسه فعليا رؤساء جمهوريات امريكا اللاتينية . ففى حالة الولايات المتحدة لا يستطيع الرئيس الا ان يقبل او يرفض مجمل المشروع المقدم اليه حيث يلاحظ فى بعض الاحوال ان هنالك مساومة بينه وبين الكونغرس فحتى يمرر بعض الامور فانه يضطر الى التوقيع على امور تتعارض مع بيتئيه اما في المكسيك او الارجنتين فيستطيع الرئيس ان يستثنى بعض المواد الواردة في مشروع القانون بحيث يستعمل حق الفيتو ويمرر المواد المتعلقة بشؤون يريتها هو مستثنيا بذلك مواضيع اخرى .

٣ - ابرار حق السلطة التنفيذية باضافة مصاريف اضافية في الميزانية :

في هذا المجال أصبح للسلطة التنفيذية في عديد من دول أمريكا اللاتينية مركز متصدر على السلطة التشريعية لانه يسمح بان تتصرف السلطة التنفيذية مالياً مما يجعلها تتبوأ مركزاً متقدماً على السلطة التشريعية وهذا ما سمح به الدستور الفنزويلي لعام ١٩٣١ .

اما بالنسبة للولايات المتحدة فكون الكونغرس هو المرجع لتأمين الصرف وتقع فقط بين يديه امكانية الصرف مما جعله في سامن من تجاوزات السلطة التنفيذية والادارة .

يتبع من هذا بان الممارسة الرئاسية في بلدان أمريكا اللاتينية هي اوضاع في تبيان الدور الاساسي والمهم لرئيس الجمهورية وللسلطة التنفيذية على حساب السلطة التشريعية . حيث ان الاولوية في الحكم تعود لرئيس الجمهورية .

نماذج من الحكم الرئاسي في الانظمة السياسية للدول النامية :

فيما يتعلق بدراسة النظام الرئاسي في ساحل العاج .

في دستورها لعام ١٩٦٠ بانه ذا شكل رئاسي ومتاثر بالتيار الديغولي في تقوية رئيس الجمهورية وبصورة حيث تتجاوز سلطات رئيس الجمهورية الفرنسية الذي تأثر به دستور ساحل العاج .

١ - رئيس الجمهورية هو رئيس الدولة ورئيس الحكومة منتخب بالاقتراع العام وفي خلال دورتين ولمدة خمس سنوات (في فرنسا سبعة سنوات) .

٢ - رئيس الجمهورية الحق في الاستمرار بالحكم بدون مدة محددة اما في الولايات المتحدة الامريكية فلا يستطيع الرئيس ان يستمر في الحكم اكثر من ثمانية سنوات اي دورتين انتخابيتين .

٣ - رئيس الجمهورية هو القايبن الوحيد على السلطة التنفيذية ومسؤول لتحديد وتجييه سياسة الامة . وهذا من اختصاصات رئيس الوزراء في الجمهورية الخامسة .

ولرئيس الجمهورية الحق في :

- ١ - الاشتراك في ممارسة الوظيفة التشريعية بواسطة تعديل القوانين .
- ٢ - واستعمال حق الفيتو (النقض) بالنسبة للقوانين المصوت عليها من قبل الجمعية الوطنية .
- ٣ - تنظيم الميزانية بواسطة مراسيم اذا كانت الميزانية تفتقد الى الموزنة او في حالة عدم التصويت على الميزانية بواسطة الجمعية الوطنية في خلال مدة معينة .
- ٤ - وجود نظام تشريعى موكل الى رئيس الجمهورية .
- ٥ - لرئيس الجمهورية سلطات خاصة تتشابه مع سلطات رئيس الجمهورية الفرنسية حسب المادة ١٦ الدستور الفرنسي في ٤ تشرين اول ١٩٥٨ فيما يتعلق بالصلاحيات الاستثنائية .
- ٦ - ولرئيس الجمهورية الحق في طلب الاستفتاء في مواضيع يقررها واجبه لأخذ رأى الشعب .

وفي بعض دساتير الجمهوريات الافريقية نلاحظ اتجاه قوى في تقوية سلطات وصلاحيات رئيس الجمهورية حيث ان حق حل الجمعية الوطنية يعود لرئيس الجمهورية وهذا مما يعدم الحصول على الحد الادنى من الاستقلالية بالنسبة الى البرلمان طالما انه معرض دائمًا الى الحل من قبل رئيس الجمهورية وبالتالي فتضيق او يتلاشى دور مراقبة السلطة التشريعية للسلطة التنفيذية .

فحق حل البرلمان من قبل رئيس الجمهورية قد كرس في دستور غانا لعام ٧/١٩٦٠ آذار وفي دستور جمهورية الغابون في ٢١ شباط ١٩٦١ وكذا الحال ايضا في دستور جمهورية التوغو الصادر في ١٧ نيسان لعام ١٩٦١ . يبدو لنا من هذا العرض الموجز بيان دساتير الدول الافريقية بصورة خاصة ودساتير العالم الثالث عامة جاءت لتؤكد في اتجاهها تقوية الدور الاساس لرئيس الجمهورية (في ادارة الحكم وعمل المؤسسات) . اما دساتير دول امريكا اللاتينية فقد اتجهت في اغلبيتها للتاكيد

على الدور الرئاسي لرؤسائها متجاوزة في ذلك الصالحيات الاعتيادية لرئيس الدولة في نظام الفصل بين السلطات على شاكلة النظام الرئاسي للولايات المتحدة الأمريكية . الا ان القيد الدستوري الذى اخذت به والتزمت به الارجنتين ، المكسيك ، والبرازيل في عدم امكانية تولى رئاسة الجمهورية من قبل نفس الشخص لاكثر من ولاية خفف من الدور الاساسى للرئيس عينه ولكن لم يضعف دور الرئاسة ككل في دول امريكا اللاتينية ذات الدساتير العريقة في التقدم^(٦٨) . دستور الولايات المتحدة الامريكية كان قد اخذ عرفيا بعدم جواز استمرار رئيس الجمهورية في الحكم لاكثر من ولايتين متتاليتين ، وذلك احتراما لتقليد كان قد اتباه الرئيس الاول جورج واشنطن .

الا ان هذا العرف الذى لم يكن له سند في الدستور (الدستور لم ينص على عدد المرات التى تمكن الرئيس في الاستمرار بالحكم) خشى ان ينتهك بعد ان استطاع الرئيس فرانكلين روزفلت ان يرشح نفسه وللمرة الرابعة . فكان التعديل الدستورى (٢٢) لعام ١٩٤٧ والذى اصبح سارى المفعول منذ عام ١٩٥١ في عهد الرئيس ترومان اقر بعدم امكانية استمرار الولاية لرئيس الجمهورية لاكثر من فترتين متتاليتين^(٦٩) .

واذا كان للرئيس اساليب يستطيع ان يؤثر فيها على الكونغرس وهي :

- ١ - استعمال حق الفيتو .
- ب - المشاركة في اقتراح القوانين .
- ج - اعداد الميزانية (٧٠) .

فان للكونغرس وسائله الدستورية ايضا في التأثير على الرئيس وهي :

- ١ - الملاحقة : حيث يمكن ايقاف الرئيس عن ممارسة سلطته .
- ب - السلطات المالية : عدم الموافقة على الصرف .
- ج - السلطات القضائية : في التحقيق من خلال لجانه (٧١) .

68 - Cf Jacque Lambert, op. cit. P.P. 22 - et 410.

(٦٩) انظر هوريو القانون الدستورى - الجزء الاول . بيروت . الدار الاهلية - ص ٤١٦ .

(٧٠) نفس المصدر اعلاه ص ٤٢١ .

(٧١) المصدر اعلاه ص ٤٢٣ .

and the following day the sun was bright but very
hot and the wind was still. In the afternoon I went
out to the mountains and took a walk up the valley
of the river. The road was very rocky and the
wind was very strong. I had to stop several times
to catch my breath. It was a long walk but
I enjoyed it very much. I stopped at a small
village and had some food and water before continuing.
I reached the village around 3:00 PM.

There were many people in the village. Some of them
were selling fruit and vegetables. I bought some oranges
and some bananas. There was a small shop where they
sold some local handicrafts. I bought a small
handmade cloth bag. It was very nice and I liked it.
I also bought some dried fruit and some nuts.
I spent the night in the village. It was a simple
house but it was comfortable. I slept well.

The next morning I got up early and started
walking back towards the city.

I reached the city around 10:00 AM.

I was very tired but I was happy.

I took a bus to the station and then took a train
to the airport. I took a flight to New York City.
I arrived in New York City around 11:00 PM.
I was very tired but I was happy to be home.

Overall it was a great trip. I enjoyed the
mountains and the people. I also enjoyed the
city and the food. I would like to go back again
(next time I will take a bus).

الفصل السابع

اسكال الدساتير (انواع الدساتير) ونشاتها

الدساتير من حيث وجودها :

يمكن ان تكون مدونة او غير مدونة ، فإذا كانت مدونة فهي تعنى في هذه الحالة وجود وثيقة او عدة وثائق دستورية تشير صراحة الى ما تتضمنه هذه الوثيقة او الوثائق من مواد دستورية منظمة للسلطة و معينة ومشيرة الى حقوق وواجبات الافراد الاساسية . و اغلب دساتير العالم مدونة .

اما الدساتير غير المدونة ، او غير المكتوبة فهي مجموعة الاحكام والقواعد القضائية التي تختص بما هو دستوري وهذا لا يعني شرعاً بأن احكام القواعد الفنية برمتها غير مدونة بل يمكن ان يحتوى الدستور الفنى على بعض الوثائق الرسمية ولكن اغلب القواعد هي عرفية .

وقد اتجهت الدول الى تدوين دساتيرها للاسباب التالية :

- ١ - ان الدستور المدون اسمى من الدستور غير المدون او العرفى .
- ٢ - كما ان تدوين الدستور ما هو الا تكريس لحقيقة المقد الاجتماعي المفترض وجوده من قبل بعض الكتاب ومن بينهم روسو والذى اعتبره اساساً لممارسة السيادة .
- ٣ - الدستور المدون يسهل معرفة الافراد بحقوقهم ويبين حدود سلطة الحكم عند قيامهم بواجباتهم (١) .

الا ان الواقع يبين لنا عدم صحة واهمية هذه الاعتبارات التي اعطيت الى الدستور المكتوب . فالدستور الانجليزى باغلبيته غير مدون ولم يزل قائماً رغم

(١) راجع الدكتور سعد عصافور في كتابه القانون الدستورى عن Esmein

ان دساتير فرنسا كانت مدونة وقد تغيرت . فدستور انكلترا يعتبر من الدساتير غير المكتوبة وذلك لانه يشتمل ليس فقط على مجموعة وثائق وانما ايضا على اعراف حتى وعلى احكام المحاكم التي تستطيع ان تبت في قضايا تعتبر من الشؤون الدستورية (٢) . وبالتالي فان مكانة الدستور ليست هي ، اذا كانت قواعده مدونة او غير مدونة وانما يمدى انسجامها مع المحيط الموجود فيه والى مدى تقبل والتزام وoomi الشعب بهذه القواعد الدستورية ، هو الذى يحدد اخيرا اهمية الدستور المدون او عدمه .

اما وقد عرفنا ما المقصود بالدستور المدون فما علينا الا ان نتعرف على اساليب وضع هذه الدساتير المدونة :

عرفت الدولة عدة وسائل واساليب لتحضير ووضع موضع التنفيذ هذه الدساتير المكتوبة والتي يمكن تقسيمها الى نوعين (٣) .

- ١ - اساليب ملكية .
- ٢ - اساليب ديمقراطية . (جمهورية)

اولا : اساليب الملكية في اقامه الدستور المكتوب المدون :

في هذا الاسلوب الذى اتبع في الدول الملكية لنشاء الدستور يلاحظ وجود وسائلتين يارزتين ترتبط كل منهما مبدئيا حسب مراحل تطور الوضع السياسي في الدولة المعينة . فهناك طريقة المنحة او الهبة وهناك وسيلة او طريقة المقد .

(٢) اهم الوثائق الدستورية في انكلترا : المهد الاعظم ١٢١٥ ، ملتمس الحقوق لعام ١٦٢٨ ومشروع الحقوق لعام ١٦٨٩ وقانون وراثة العرش لسنة ١٦٠١ وقانون البرلمان سنة ١٩١١ .

(٣) راجع الدكتور منذر الشاوي في كتابه القانون الدستوري حيث يذكر (ان هذا التصنيف قد اخذ يه الاستاذ لا فيرين في كتابه الوسيط في القانون الدستوري من ٢٧٤ - ٢٨١ وقد درج على هذا التصنيف الاستاذ بردو ، طبيعة الجرف ، ثروت بدوى ، اسماعيل مرزه) .

١ - طريقة المثلة لانشاء او اقامة الدستور L'octroi (او الهببة) :

ففي هذه الحالة فإن السلطة الممثلة بوجود ملك او امبراطور تلجأ الى اقامة الدستور رغبة في اشراك الشعب في السلطة حيث يتنازل الملك عن بعض سلطاته للشعب . وهو بهذا العمل يدفع مقدما خطرا محتملا الوقوع في حالة رغبة الشعب بالطالبة بحقوقه عنده . والملك في حالة اعلانه الدستور لا يستطيع الفائدة او المساعدة به بمحض ارادته وانما يوجب عليه الرجوع للشعب .

ومن المعايير المعلنة من قبل الملوك والتي تتصف بانها منشأة بطريقة المثلة هي دستور فرنسا الملكي لعام ١٨١٤ عندما تسلم لويس الثامن عشر الحكم . وكذلك دستور بلغاريا لعام ١٨١٧ والدستور الايطالي لعام ١٨٤٨ والياباني لسنة ١٨٨٩ والروسي ١٩٠٦ والدستور المثماني لعام ١٨٧٦ (في عهد السلطان عبد العميد) والدستور المصري لعام ١٩٢٣ ، ففي هذه الحالات يمكن القول اذا بان الدستور بمثابة تقييد ذاتي يعلنه الملوك لشعوبهم يعلنون فيه ضعفنا او ضرورة عن رغبتهم باقامة الدستور (٤) .

وهذا ما ذكره بالنسبة لويس الثامن عشر حيث قال « بممارسةنا لسلطاتنا الملكية نتقدم باختيار منا يمنع شعبنا هذه الوثيقة الدستورية التي يسرى مفعولها بالنسبة اليها والى اخلفنا » (٥) .

ومع هذا فأن المثلة وحلت اليدين باحترام الدستور من قبل الملوك لا يعني قطعا بان الملوك سوف يتزمون بما اعلنوه . فالمثلة ليست الامسال ظاهرية تبدو

(٤) ففي الدستور المصري لعام ١٩٢٣ نرى في مقدمة الدستور بان نشأة الدستور جاءت لرغبة الملك في اعلان الدستور بمصر حتى تتبوء مصر في ظل الدستور مكانة مشابه لأنظمة الدول المتقدمة . راجع الموسوعة العربية للمعايير من ٣٧ ، ١٩٦٦ .

(5) *Avons Fait Volontairement. Fait concession et octroi a nossujetstant pour nous que nossuccesseure.*

في الاعلان الصادر من الحكم ويظهر فيه للشعب تفضيله عليه « (٦) . فالمملوك يهبون ويمنحون حتى يضيغون صبغة شرعية على حكمهم بصورة يستفاد منها تنظيم شرعى لسلطاتهم المستبدة من الدستور . ما يدعو الى تعلق الامة بالدستور الذى يبين حقوقها وبالتالي فيستطيع عدم امكانية الفائدة الا بموافقتها (٧) .

ب - طريقة العقد او الميثاق لنشأة الدستور (Le pacte)

تنشأ هذه الحالة عندما يتم الاتفاق بين الملك وممثل الشعب في اذعان الاول لطالبي الشعب . وفي الواقع من الصعب القول بأنه عقد بالمعنى الكامل للكلمة خاصة وانه يفترض لصحة العقد ان يكون طرفا العقد متساوين ولكن يمكن القول بأن هذا الشكل هو اتفاق بين الملك والشعب في سبيل انشاء دستور يلبي رغبة الشعب في اقامة حكم دستوري يضمن له الحرية والحقوق ويحد من سلطة الملك على ضوء ذلك . ففي انكلترا كانت ثورة النبلاء في عام ١٢١٥ وثورة الشعب في سنة ١٦٨٨ كفيلة باصدار الميثاق الاعظم *Magne Carta* وباصدار قانون الحقوق The bill of Rights واللذان اعتبرا جزء من الدستور الانكليزي .

كما ان ثورة الشعب الفرنسي في تموز عام ١٨٣٠ قد اعطت الدليل الواضح لهذه الطريقة التعاقدية في اقامة الدستور . وذلك لأن لوئي فيليب (كان قد تسلم الحكم بعد عزل شارل العاشر) بعد ان تليت عليه نصوص الدستور في قاعة الاجتماع بمجلس التواب وكان جالسا على مقعد بجوار كرسى العرش ثم اقسم اليمين على احترام الدستور وبعدها جلس على كرسى العرش عندها نودى به ملكا على فرنسا .

منا يظهر لنا صفة التعاقد بيته وبين ممثل الشعب المجتمعين في مجلس التواب ، ومن الامثلة الأخرى على هذه الحالة هو ما حدث في انشاء دستور لكل من اليونان

(٦) الدكتور محمد كامل ليلة - القانون الدستوري دار الفكر العربي ١٩٧١
٦٥ من

(٧) الدكتور سعد عصفور - القانون الدستوري - دار المعرفة بالاسكندرية ١٩٥٤ ص ٢٠٧

عام ١٨٤٤ ورومانيا عام ١٨٦٤ وبلغاريا لسنة ١٨٢٩ حيث اعدت الدساتير من قبل مجالسها التشريعية وتولى الحكم بعد دعوتهم امراء اجانب وعلى اساس الالتزام باحكام الدستور في كل دولة من هذه الدول الثلاث (٨) .

يبو لنا في الواقع ان الدستور يكون في هذه الحالة ممدا من قبل مثل الشعب ويتناصب مع ما يريد الشعب وليس الملك فالسيادة هي للشعب وللامة وليس امام الملك سوى قبوله او رفضه وبالتالي فعليه التخلص عن المرش . فهو ليس طرفا متكافنا مع الشعب بل منفذ لارادة الشعب .

اذا لاحظنا هاتين الوسائلتين في اقامة وانشاء الدستور فان التاريخ يبين لنا انهما من الوسائل التي استعملت في دول ملكية - فعموما استعملت هذه الوسائل في ملكية ، فرنسا سابقا او مصر وبلغاريا ورومانيا ايضا ومع هذا فهناك وسائل لنشأة الدستور تمت في دول انظمة جمهورية وتعتبر من الوسائل الديمقراطية لاقامة الدستور وهذا ما سوف نذكره في الوسائل الديمقراطية لاقامة الدساتير .

ثانيا : الاساليب الديمقراطية (٩) :

ويمكن تعديدها باسلوبين هما : نشأة الدستور بواسطة الجمعية التأسيسية او لا والثانية بواسطة الاستفتاء الشعبي .

١ - نشأة الدستور بواسطة جمعية تأسيسية منتخبة :

اقترن نشأة هذه الوسيلة في اقامة الدستور الجمهوري بالولايات المتحدة الامريكية او لا حيث وضع الدستور الكونفدرال لسنة ١٧٧٦ من قبل هيئة منتخبة

٨ - الدكتور سعد عصفور - القانون الدستوري في الهاشم من ٢٠٨ عن لاقاير . كذلك راجع عن دستور الدولة - كتاب غالب على الدوادى - مذكرة في مبادئ العلوم السياسية الجزء الثاني من ص ١٥٠ - ١٧٠ - ١٩٦٥ .

٩ - ان الظهور العاجز في التنظيمات السياسية والممارسة تبين لنا امكانية تشوّه وسائل اخرى تستجد حسب الظروف وحسب الحلة وهذا ما سوف نلاحظ عند قيام دساتير لدول جديدة .

وكذلك عندما وضعت هيئة أخرى دستور الولايات المتحدة الأمريكية الفدرالي لعام ١٧٨٧ في مؤتمر فيلادلفيا . وبذلك فإن هذا الأسلوب يدين بنشأته للولايات المتحدة الأمريكية التي استعملته أولاً والذى تأثر به رجالات الثورة الفرنسية مما عزز من اضفاء دور خاص للدستور بالمقارنة مع القوانين العادلة . إذ ان وضع الدستور او تعديله لا يتم الا بواسطة انتخاب هيئة تأسيسية لهذا الفرض في حين ان السلطة التشريعية الاعتيادية تعمل وفي ظل الدستور بسن القوانين العادلة وتعديلها (١٠) .

واذا كان دستور فرنسا لعام ١٧٩١ قد وضع من قبل هيئة فإنها لم تكن في الحقيقة منتخبة لهذا الفرض ولكن في تحضير الدساتير اللاحقة نلاحظ انتخاب هيئات لتحضير الدستور الفرنسي التالية : ١٧٩٣ ، ١٧٩٥ ، ١٨٤٨ ، ١٨٧٥ (١١) .

وكذلك الحال في تحضير دستور كل من المانيا (دستور فيمار لعام ١٩١٩) والدستور النمساوي لعام ١٩٢٠ والدستور التشيكوسلوفاكي لعام ١٩١٠ والدستور البولوني عام ١٩٤١ والاسباني لعام ١٩٣١ والتركي لعام ١٩٢٤ ودساتير أوروبا الشرقية منها دستور الباانيا لعام ١٩٤٦ ويوغسلافيا عام ١٩٤٦ ورومانيا ١٩٤٨ والمجر عام ١٩٤٩ فهذه الدساتير حضرتها جمعية او هيئة منتخبة لفرض انشاء الدستور .

وقد يعتقد بان وضع الدستور من قبل جمعية او هيئة منتخبة للفرض هذا يكون كافيا لسلامة واستقرار هذه الدساتير . ومع هذا فإن هذه الوسيلة بعد ذاتها غير كافية لاضهار مدى مطابقة وانسجام الدستور مع الواقع الذي تعيش فيه فكثيرا ما تحدد ظروف كل دولة داخلية كانت ام خارجية في اطالة او في تقصير حياة دستور دولة من الدول . فبالمقارنة مثلا بين الدساتير التي انشئت بطريقة المتعة والدساتير التي وضعت بواسطة هيئة منتخبة لهذا الشأن نلاحظ من خلال دراسة

(١٠) راجع الدكتور سعد عصافور - القانون الدستوري ص ٢١٠ .

(١١) راجع الدكتور محمد كامل ليلة - القانون الدستوري ص ٦٨ .

حياة الدساتير الفرنسية ان دستور عام ١٧٩١ والذى وافق عليه الشعب لم يستمر العمل فيه الا في حدود اقل من سنة اما دستور عام ١٧٩٣ فلم يطبق اطلاقاً ودستور عام ١٧٩٥ لم يستمر العمل فيه الا لمدة خمس سنوات في جزو من الاضطرابات والانقلابات الى حين مجيء نابليون اما دستور عام ١٨٤٨ فلم يستمر العمل فيه الا لمدة ٣ سنوات بعدها اقام نابليون الثالث حكمه الامبراطوري الذي استمر العمل فيه الى عام ١٨٧٠ . اما الدساتير التي نشأ بطريقة الممتحنة فكان لها حياة اطول ، منها مثلاً دستور عام ١٨١٤ الذي استمر العمل به الى عام ١٨٣٠ والدستور الياباني لعام ١٨٨٩ فقد استمر العمل فيه الى نهاية الحرب العالمية الثانية عام ١٩٤٥ حيث سقط بتدخل الحلفاء (١٢) .

ب - طريقة وضع الدستور بواسطة الاستفتاء الشعبي : Le referendum Constituant

يتعين في هذه الطريقة بان يؤخذ رأى الشعب في القبول او عدم القبول بمشروع الدستور المد من قبل لجنة منتخبة او معينة واجبها تحضير الدستور حيث يتم عرضه بعدها على الشعب وقد اخذت بعض الدول بهذه الوسيلة مثل ايرلندا في دستورها لعام ١٩٣٧ وفرنسا في اقامة دستورها للجمهورية الرابعة عام ١٩٤٦ وكذلك الدستور الايطالي لعام ١٩٤٧ ودستور مصر لعام ١٩٥٦ . وهذه الطريقة تعين لنا الطريقة الديمقراطية في اقامة الدستور بعد موافقة غالبية الشعب عليه . الا ان اللجوء الى الشعب لمعرفة رأيه في مواضيع دستورية (في حقيقتها سياسية وبصلحية لفرد) يمكن ان يستغل وذلك في سبيل تحرير امور يقلقها الشعب بحيث ان الاستفتاء الدستوري يستغل لصالحة قرد . وهذا ما كان يعتقد عليه لجوء المائة النابوليونية الى الاستفتاء في عام ١٧٩٩ بشأن دستور السنة الثامنة واستفتاء عام ١٨٠٢ حول بقاء نابليون الاول قنصلاً اول مدى الحياة واستفتاء عام ١٨٠٤ في توارث الامبراطورية من قبل ثلاثة نابليون واستفتاء بشأن منع (نابليون الثالث

(١٢) نفس المصدر السابق من ٦٩ اعلاه .

السلطات اللازمة لوضع دستور عقب الانقلاب الذى دبره عام ١٨٥١) (١٣) . ويعد موافقة الشعب على ما اراده نابليون الثالث فقد تم اصدار دستوره في ١٤ كانون الاول ١٨٥٢ .

ويرى بعض الكتاب بان ما اريد به ان يكون استفتاء شعبيا هو في حقيقة الامر ليس الا (بيعة دستورية) تلبا اليها الانظمة وذلك لا يهم الشعب بحيث ان التصويت في حقيقته غير حر وانما منتزع . وذلك لأن المواطن بصورة او باخرى يكون مرغما عند التصويت في الاختيار بين امرين :

- ١ - استمرار عدم الاستقرار في حالة رفض مشروع الدستور .
- ٢ - او قبول الدستور على مضض .

ولهذا يلاحظ ان التصويت ينال غالبا اغلبية ساحقة ولكن حصول التصويت على هذه الاخلاقيه لا ينفي كون التصويت قد تم على اساس البيعة الدستورية لصالح فرد . وفي الحقيقة فان من الصعوبة يمكن الاقرار ومعرفة اذا كان الاستفتاء دستوري أم سياسى . طالما وان مواضع الدستور هي اصلا تشمل وتتضمن مواضع سياسية تتعلق بتنظيم الحكم وبيان حدود السلطة وحقوق المواطنين .

اما بالنسبة لاقامة او نشأة الدساتير بواسائل اخرى ومن بينها وضع الدستور Mirking - Guetzevition بواسطة المحافظ الدولي . فقد ذهب مركين جتزفتش في كتابه القانون الدستوري الدولي ، في ان الدستور للدولة يمكن ان يتم بعد

(١٣) راجع في الموضوع الدكتور سعد عصقور - القانون الدستوري عن ٢١٢ وقد سمي هذا الاستفتاء *Le Plebiscite* والذى هو بمثابة بيضة بصورة يستفاد منها قسمان الشخص لترجيع ما يراه من قبل الشعب المستفتى بحيث ان الصفة الشخصية للاستفتاء تطوى على الصفة العامة في مضمون الرأى المراد العمل به . او ان القصد هو لفائدة فردية . ولذلك في سبيل اقامة مؤسسات ميركة ذات صفة عامة - شاملة .

معاهدة معقدة بين دولتين او اكثر (٤) . ولكن الرأى الشائع لا يأخذ بهذا الاجتهاد . وذلك لأن المعاهدة تنظم العلاقة بين دولة ودولة او دول اخرى ، اما الدستور فإنه ينشأ بعد ان يصدر من سلطة مؤسسة داخل الدولة ايًا كان شكلها ، وهذه السلطة المؤسسة يمكن ان تكون ملك او امير او جمعية معينة بدون انتخاب لفرض اعداد الدستور او ان الدستور قد اعد من جمعية منتخبة وقد يشترك ايضا الشعب في التصويت بواسطه استفتاء على اقامة او عدم اقامة الدستور .

والواقع اذا كان الاجتهد النظري في نشأة الدستور بواسطه المعاهدة الدوليـة قد اعتمد في مطعم يقر بوحدة القانون العام الخارجي والقانون العام الداخلي ، الا ان الواقع العمل كان قد اسنـد كذلك هذا الاجتهد . اذا ان اقامة دستور يليـكـا كان قد تم بعد المؤتمر الاوربي في لندن عام ١٨٣٠ كما ان قبولـ الكثـيرـ من دول العالم الثالث في المنظمـاتـ الدوليـةـ كانـ قدـ تمـ بعدـ اتفـاقـ الدولـ الـكـبـرـىـ عـلـىـ دـخـولـ هذهـ الدولـ فيـ التنـظـيمـ الدوليـ اذاـ كانـ الـامـرـ يـتعلـقـ بـعـصـبةـ الـامـ اوـ بـمـنـظـمةـ الـامـ المـتـحـدةـ يـسـتـبعـ منـ هـذـاـ القـوـلـ انـ المـظـهـرـ الخـارـجـيـ لـحـصـولـ الدـوـلـةـ عـلـىـ استـقـالـهـاـ سـيـاسـيـاـ يـتـطـلـبـ وـيـصـورـةـ غـيرـ مـباـشـرـةـ عـلـىـ الدـوـلـةـ العـدـيـثـةـ بـانـ تـقـيمـ دـسـتـورـاـ لهاـ حـتـىـ وـلـوـ لـمـ تـسـكـنـلـ اـمـرـ اـرـسـاعـ القـوـاعـدـ الدـسـتـورـيـةـ المـتـلـقـةـ بـتـنـظـيمـ السـلـطـاتـ وـبـتـحـدـيدـ عـلـاقـةـ السـلـطـةـ بـالـشـعـبـ بـصـورـةـ جـلـيـةـ وـواـضـعـةـ كـمـاـ هوـ الـحـالـ فـيـ الدـوـلـ ذـاـ التـقـالـيدـ

الـدـسـتـورـيـةـ الـعـرـيقـةـ (٥)

(٤) - وقد اخذ برأى الاستاذ جنزفتش

Droit constitutionnel international 1933. P. 7.

الدكتور عبد الحميد متول في كتابه الوسيط في القانون الدستوري ١٩٥٦ وذلك على أساس وجود وحدة بين القانون العام والخاص عام خارجي وقانون عام داخلي . كما اشار الدكتور عبد الحميد متول في كتابه القانون الدستوري والانـظـمةـ السـيـاسـيـةـ مـتـشـائـمـ المـارـفـ بالـاسـكـنـدرـيـةـ ١٩٧٥ـ /ـ ١٩٧٦ـ منـ ٦٨ـ إـلـىـ ٦٢ـ بـعـدـ دـسـتـورـ دـوـلـةـ فـرـسـونـيـاـ ١٨٠٢ـ بـوـلـنـداـ ١٨١٥ـ ،ـ الـامـپـراـطـورـيـةـ الـأـلـانـيـةـ /ـ ١٨٢١ـ .

(٥) وهذا ما سبق وان تكلمنا عنه حول دسـاتـيرـ دـوـلـ الـعـالـمـ الـثـالـثـ فيـ فـصـلـ سـابـقـ .

الوثائق الدستورية والسياسية :

من الناحية الشكلية التقليدية درج على اعتبار ما هو دستوري القواعد المذكورة في صلب الوثيقة الدستورية المدونة وخاصة للدول التي تأخذ بالدستور المدون ولكن اختفاء مكانة معينة لبعض القواعد والمقاييس الأساسية للمجتمع ادى الى اضافة هذه القواعد والمقاييس الى الدستور بصورة تبين مكانة هذه القواعد بالنسبة للنظام السياسي (*) .

فذلك نرى ان المجتمعات الليبرالية مثلا تؤكد على حقوق الانسان وضرورة ادراجها في الدستور المعلن . وهذا ما حدى بالجمعية التأسيسية الفرنسية الى وضع اعلان حقوق الانسان الموصت عليه في عام ١٧٨٩ ، آب من قبل الجمعية الوطنية في مقدمة دستور ٣ ايلول لعام ١٧٩١ . وهذا ما اخذ به دستور عام ١٧٩٣ الفرنسي حيث خصص لهذه الحقوق ٣٥ مادة . اما دستور عام ١٨٤٨ فقد اعلن الحقوق بمقدمة في ثمانية مواد .

اما دستور الجمهورية الرابعة لعام ١٩٤٦ :

فقد ذكر اعلان حقوق الانسان في ١٨ فقرة وهذا ما لوحظ ايضا بالنسبة لدساتير دول العالم حيث تسبق مواد الدستور مقدمة معينة توضح الاهداف العامة التي ينتهيها ويطلع اليها الدستور ، والتي تبين (هذه المقدمة) الخطوط العريضة للنظام السياسي القائم (١٦) . من هذا نرى ان دساتير الاتحاد السوفييتي والديمقراطيات الشعبية يذكر ويؤكد على المشاركة وليس على الاستقلالية فيما يخص بحرية المواطن مثلا .

واذا كان هذا الامر يتعلق بالuriات فهناك ايضا موضوع شهادات الحريات

16 - Cf. Marcel Prelot - *institutions Politiques et droit Constitutionnel* cinquième édition Dalloz 1972. PP.

(١٦) الدستور الجزائري صريح في هذا الخصوص (١٩٧٦) عندما يذكر في المادة ٦١ «الميثاق الوطني هو المصدر الاساسي لسياسة الامة ... وهو المصدر الايديولوجي والسياسي لاحكام الدستور » .

فيمكن مثلاً أن يكون هناك ذكر العريات بدون بيان ضمانت هذه العريات في المجتمع فمثلاً دستور فرنسا لعام 1852 ولعام 1871 المادة الأولى يذكر الضمانات وليس اعلان الحقوق . أما دستور فرنسا لعام 1875 فهو لا يتطرق لا إلى اعلان الحقوق ولا إلى ضمانت الحقوق . ودستور الجمهورية الخامسة لعام 1958 يعلن بما معنى الحقوق بلا الضمانات وإذا كان لا اعلان الحقوق مكانة دستورية يمكن مناقشة فعاليتها وقوتها كقواعد ملزمة الاحترام ويؤخذ بها فان الضمانات لها قيمة دستورية بالنسبة للمشرع وللمحاكم .

اما فيما يتعلق بالمواثيق السياسية والتي لها طبيعة دستورية . فانها تصبح بمثابة الدستور الاعلى في البلاد وخاصة اذا كانت صادرة رسمياً من السلطة السياسية راسة بذلك الطريق المبين اعتماده في ادارة وتوجيهه النظام السياسي .

- منهاج العمل الوطني :

فمنهاج العمل الوطني (مشروع الميثاق) الذي اعد في الجمهورية العربية المتحدة والذي تلاه الرئيس جمال عبد الناصر في المؤتمر الشعبي في ٢١ ماي ١٩٦٢) اعتبر اساس العمل الوطني وقيد الدولة وعلى اساس ان مبادئه الميثاق منبثقة عن الارادة العامة والتي لا يمكن الخروج منها (١٧) . وعند بذلك الميثاق اساساً لوضع الدستور والقوانين العادلة الاخرى . وبالتالي تشكل الميثاق هنا هو اعلى من القوانين وحتى من الدستور لأن الدستور يجب ان يستمد اصوله من الميثاق . واذا وجد خلاف بين الدستور ومبادئ الميثاق فان البعض لم يجز ان تكون هنالك قواعد دستورية مخالفة للميثاق حتى ولو كان الدستور متمتعاً بسند شعبي بواسطه استفتاء لأن الاصل ان يكون الدستور مطابقاً في المبادئ والقواعد ما جاء به الميثاق . ولكن الرأى الآخر يذهب بيجواز تعديل الميثاق بعد الاستفتاء على الدستور الذي يخالف في قواعده لما جاء به الميثاق . وعلى اساس ان النص اللاحق (١٧) راجع في نص الميثاق ومن الاتحاد الاشتراكي العربي (الحزب الواحد) الذي انتشق عن الميثاق بدل الاتحاد القومي - الدكتور محمد كامل ليلة - القانون الدستوري ٦١٥ - ص ٧٤ .

ينسخ النص السابق ، وخاصة اذا كان الشعب قد اشترك من خلال الاستفهام في اقامة قواعد ومبادئ جديدة . وهذا ما يمكن ان يتماشى مع الظروف والتطورات المستمرة والمستجدة في المجتمع وخاصة ان التعديل القائم في الميثاق او في الدستور يتماشى مع مصلحة الشعب العليا . فالأصل ليس الثبات وانما التطور ، وبالتالي فما جدوى التمسك . بمبادئ يفترض انها تحكم حالات وان الحالات هي اصلا معرضة للتغير .

التالية :

١٤٦

٣ - توسيع الفرص المتاحة للصحافة الحزبية والرسمية والمنظمات الشعبية .

(١٨) راجع نص التقرير السياسي الطبعة الثالثة ١٩٧٦ ويشمل على تسعه أبواب . وقد اقره مؤتمر العزب بالاجماع وتلى من قبل رئيس الجمهورية احمد حسن البكر في ٦ ، ٥ ، ٧ آذار ١٩٧٤ .

(١٩) نفس المصدر ص ٢٤٥ . وقد اتفق المؤتمرون القطريون التاسع مصدر عنته التقرير المركزي في حزيران عام ١٩٨٢ .

(٢٠) نفس المرجع ص ٢٢٦ وما يتبعها .

الفصل الثامن

العرف الدستوري والدستور العرف

لفهم نظرية العرف في القانون العام يجب اولا ان نميز بينها وبين نظرية العرف في القانون الخاص . وهذا يتطلب قبل كل شيء معالجة الموضوع من زاوية معينة (١) . فالدستور كة ^{من} القانون العام يحكم ويحدد تصرفات الحكم اما فيما يتعلق بالقانون الخاص فهو ^{يتبع} تصرفات وسلوك الافراد في المجتمع تعامل ^{في معاشرة} كل الامة ^{لما} لتأسيمهما يتفس الصورة . والذى يدعو كتاب القانون العام للاستفادة من ^{يذكر} واستنتاجات القانون الخاص بالنسبة للعرف هو ما تبدى من تشخيص واستقرار ^{تحتى} قواعد القانون الخاص في تنظيمها للمجتمع . وقد لعب دورا مهما كمصدر اولى ^{واسع} لقواعد القانون الخاص . وكذلك هي مكانة العرف في بناء الدستور شيئا ^{شيئا} ، وذلك لأن الدساتير كانت تقوم على العرف بصورة رئيسية ولم تدون الا بعد الثورتين الامريكية والفرنسية (٢) .

١ - أين توحد هذه الاعراف وماذا تنظم وما اسبابها ؟

الاعراف الدستورية هي قواعد غير مكتوبة في الدستور تبين ممارسة الحكم سلطاتهم وهذه التواحد تستطيع ان تكمل او تعدل القواعد الموجودة حتى في الدستور المكتوب في بلد ما . كذلك ضرورات العمل والموازنة بين الفئات العاكمة

(١) راجع كتاب الدكتور متذر الشاوي - القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية العراقية ١٩٦٦ ص ١٠١ - ١٠٠ وكذلك كتابه في الدستور من ص ٢٤١ الى ٢٦٣ .

(٢) راجع كتاب الدكتور اسماعيل مزه - مبادئ القانون الدستوري والعلم السياسي ١٩٦١ ص ٥٤ .
ذلك يراجع فيما يتعلق بالعرف بصورة عامة والعرف الدستوري خاصة -
مقاله رiene كايبستان المعاد نشرها في مجلة القانون العام الفرنسية الصادرة عام ١٩٧٩ حيث اعيد نشر مقالته المنشورة عام ١٩٢٩ .

تؤدي في بعض الأحيان إلى وجود ممارسة مضطربة في العمل مما يؤدي إلى قيام اعراضاً دستورية تدرج السلطات العامة على اتباعها .

ففيما يخص تنظيم اختصاصات السلطة التنفيذية والتشريعية فالعرف يحدد القواعد المتعلقة بعلاقة تلك السلطات ببعض الممارسات المهمة ومنها مثلاً :

١ - ان رئيس الدولة او الملك يعين رئيس الوزراء الفائز بأغلبية المقاعد في مجلس النواب رئيساً للوزارة - كما الحال في بريطانيا - او في الاقنومية البرلانية .

٢ - يستعمل الملك سلطاته بناء على مشورة الوزراء وب بواسطتهم .

٣ - على ملك او ملكة بريطانيا ان تدعو البرلمان الى الاجتماع برة كل سنة على الأقل .

٤ - ان مسؤولية الوزارة حول السياسة العامة امام البرلمان تكون تضامنية .

٥ - تمثل الأحزاب في اللجان البرلمانية بنسبة تمثيلها في مجلس العموم (٣) .

٦ - ان أعضاء مجلس اللوردات غير الشاغلين لمناصب قضائية لا يسمح لهم بحضور جلسات المجلس اذا كان منمقد بهيئة محكمة قضائية عليا (٤) .

فعليه ان اسباب وجود العرف الدستوري هو لتنظيم القواعد المتعلقة بعمل السلطة عندما لا يكون هناك نص رسمي ينظم هذه العلاقة ويمكن ايضاً استحداث اعراضاً حتى عندما يوجد نص ينظم ممارسة السلطة في امر من الامور عندما ترثي السلطة العمل على ايجاد توازن في عمل السلطات القائمة على السلطة حقيقة ، وكثيراً ما تؤدي هذه الممارسة مع وجود نص يخالفها الى ما يسمى بعرق الدستور .

ب - اشكال العرف النسخوي :

يقتضي توافق وكن مادي وركن معنوى ل形成 العرف الدستوري . كما هو الحال عليه بالنسبة لنشأة العرف في القانون الخامس .

(٣) نفس المصدر من ٤٧ - ٦٨ .

(٤) نفس المصدر والصفحة السابقة .

اولاً : الركن المادي : Element Materiel

اى ان المادة جرت في الاخذ بالقاعدة او استمرار او تكرار التطبيق من جانب سلطة او سلطات ويدون اعتراض على تطبيق هذه القاعدة من قبل السلطات الاخرى فلهذا يفترض اذن توفر الامور التالية :

ان هذه القواعد المستعملة كعرف تحتوى وتتضمن وكما الحال في القاعدة القانونية للقانون الخاص على معنى التنظيم ، والتجريد والعمومية :

١ - فموضوع القاعدة هو تنظيم احد الموضعين المتعلقة بالدستور - تحديد وتنظيم العلاقة بين الحكم والمحكومين .

٢ - والقاعدة تتعلق بممارسة السلطة وهذه السلطة يمكن ايضا ان تكون تعبر عن ارادة عامة وليس تعبر عن ارادة شخصية ، فالعرف لا يعكم او يتضمن حالة فردية وانما عامة .

٣ - ان استعمال هذه القاعدة العرفية قد حضى بموافقة كافة الاطراف ويدون اعتراض صريح من قبل جهة من الجهات .

ثانياً : الركن المعنوي : Element Psychologique

ويعني وجود عنصر الرضاء العام على تطبيق هذه القاعدة العرفية . فاذا كان الاعتقاد قائم من قبل السلطة والمحكومين بسلامة القاعدة العرفية واتفاقها مع الضمير العام وبالتالي فان المعرف يتمتع في مريان في النظام الاجتماعي وبكونه جزء من الدستور .

ويمكن ان لا يتم الاعتقاد بسلامة القاعدة العرفية وعدم انسجامها مع الضمير العام فعندما يترك العمل بها وتعتبر انتهاك لجريدة الدستور . فالافتراض هنا هو حسن النية من قبل السلطة التي فررت ممارسة معينة ارادت بها ان تكون عرفا .

ولذلك يفترض دائماً توفر الركتنان في سبيل اقامة المعرف الدستوري فيما يتعلق في بناء القاعدة الدستورية والقانونية بما حتى تكتسب المشروعية .

ج - القيمة القانونية للعرف الدستوري :

ان القيمة القانونية للعرف تتجل في مدى اكتسابها او عدم اكتسابها للقوة الالزامية وفي هذا المجال تتبني مدرستان هما المدرسة الشكلية والمدرسة الموضوعية في تقرير مدى كون المرف الدستوري ملزما ام بمثابة قواعد عامة ذات صفة اخلاقية غير قانونية اي لا تكتسب الصفة القانونية الحقيقة .

بالنسبة الى دايسى (Dicey) (الفقيه الانكليزى فالقواعد الدستورية هي على نوعين منها قواعد دستورية ذات صفة قانونية وذلك عندما تطبقها المحاكم وتعمل بموجبها . ومنها عادات دستورية لا تعمد ان تكون قواعد أدب وأخلاق لها قوة سياسية ليس الا ، والمحاكم لا تقاضى عند مخالفة احكام هذه الاداب والقواعد الخلقية)^(٥) .

وقد انتقد الاستاذ جيننس (Jennings) الرأى الشكلي عندما ذكر بأن الواقع يثبت تداخل القواعد القانونية والعادات الدستورية حتى لا يمكن التمييز فيما بينهما واستحالة وضع خط فاصل بين القواعد القانونية والعادات الدستورية . فالهيئات العاكمة نفسها تدين بتكوينها ونشأة سلطتها الى المرف والعادات الدستورية . حتى انه لا خلاف من حيث الطبيعة بين القواعد المنظمة لتلك الهيئات العاكمة – والقواعد المستونة عن طريقها ، سواء وصفت هذه القواعد بأنها قانونية او عرفية او تقليدية)^(٦) .

ومن مظاهر التداخل الحالى ما يمكن ملاحظته من ان العادات الدستورية تستند الى القوانين المعمول بها وان القوانين تستند بدورها على العادات الدستورية فقانون الناج للوزراء الصادر عام ١٩٣٧ في انكلترا والذى حدد مرتبات الوزراء ورئيس حزب المعارضة اعتمد على اعراف واخذ بها منذ اكثرب من قرن من الزمان . فتكيف القاعدة القانونية لكل من هذين الرأيين مرجعيهما اختلف في استناد الاولى على ارادة المشرع وهو بهذا اتجاه شكلى .

(٥) راجع كتاب الدكتور سعد عصافور – القانون الدستوري ١٩٥٤ من ١٠١ .

(٦) نفس المصدر من ١٠٣ .

اما الرأى الثاني فهو يمثل الاتجاه الموضوعي والذى يعتمد في اصوله على ارادة الجماعة او ما يطلق على تسمية علم السياسة بالرأى العام .
ويذكر جينتنك « ان العادات الدستورية شأنهما شأن القواعد الاساسية لاي دستور تستند الى قبول الجماعة او موافقة الرأى العام فليس مرد الصفة القانونية للدستور المكتوب الى صفة واسعة وانما الى قبوله من جانب الجماعة » .

٥ - اولوية القاعدة المدونة على القاعدة العرفية :

اذا سلمنا اصلاً وكبداية بان العرف الدستوري ليس هو الا التعبير غير المكتوب عن ارادة الحكم وبالتالي فأن القواعد الدستورية المدونة هي التعبير المكتوب لارادتهم في لحظة معينة (٨) . فتكوين العرف هنا والذى ينشأ نتيجة تصرف الحكم لا يجاريه في التعبير عنه النص المكتوب المبين في الدستور المدون . فالعرف بطبيعته من و يتقبل التطورات المستجدة عليه ويمكن ان يدون ليصبح قاعدة دستورية اكثراً وضوحاً ودقّة في التعبير عنه .

وقد كان للمدرسة الشكلية اثر بالغ في تصوير اهمية القاعدة المكتوبة في تبائن سلوك وعلاقة السلطة فيما بينها وعلاقتها بالمعكومين . وعليه فأن هذه المدرسة تقرر اولوية للقاعدة المدونة على غير المدونة لوضوح الاولى وتجاوز الفوضى الذي يمكن ان يقع فيه المشرع عند النظر في قاعدة غير مكتوبة والحكم بمقتضها .

اما الاتجاه الموضوعي او الاجتماعي والذى عبر عنه الاستاذ جيوب Gouet فلا فرق لديه بين القاعدة المدونة والقاعدة العرفية طولاً ان الاثنين يستمدان صفتهمما القانونية من الضمير الجماعي او من الرأى السائد (+) .

وهذا ما اشار اليه رينيه كابيتان Rene Capitent ليس في مساواته بين القاعدة المكتوبة والعرف فحسب وانما ذهب ابعد من ذلك في قوله من ان العرف

(٧) نفس المرجع السابق ص ١٠٦ .

(٨) راجع كتاب الدكتور منذر الشاوى في الدستور - وبصورة خاصة البحث المتعلق في العرف الدستوري - ص ٢٤١ الى ص ٢٦٢ وفيما يتعلق بالفرق بين العرف والقواعد المدونة ص ٢٥٦ المصدر نفسه ١٩٦٤ .

اقوى من القانون المكتوب وذلك لانه يصدر من الامة مباشرة وفيه تجعل
سيادتها (٩) .

لذلك فان مسألة اولوية او عدم اولوية القاعدة المدونة والعرفية تعود الى
المنطلق الشكل او الموضوعى لتحديد قيمة هذه القواعد عرفية كانت ام قواعد
دستورية مدونة . فالتسليم باولوية او عدم اولوية القاعدة المدونة على القاعدة
العرفية محلولة بالنسبة للرأى القائل من ان القواعد الدستورية هي من صنع الافراد
اى العكام وهي تعبير عن ارادتهم « وان هذه القواعد الدستورية هي ليست الا طريقة
من بين اخر للتعبير عن ارادة العكام » (١٠) فالعكام بعد ان عبروا عن ارادتهم
بقواعد مدونة يحلون محلها ارادتهم الجديدة والتعبير عنها بواسطة المعرف فهو اذن
وسيلة لممارسة السلطة السياسية . وبذلك يفقد هذا الرأى دور الرأى العام في
إنشاء الاعراف وهو بذلك يبتعد من جهة عن المدرسة الموضوعية او الاجتماعية
وبنفس الوقت يرفض مسلمات المدرسة الشكلية في التمييز بين القواعد المدونة
والقواعد العرفية .

هـ - انواع المعرفة الدستوري :

اما وقد الممنا بعض الشيء بالنسبة للمعرفة الدستوري من ناحية وجوده واسبابه
واركانه وقيمتها القانونية وما جاءه من مواقف بالنسبة للمدارس الفكرية شكلية
كانت ام موضوعية فحرى بنا ان نستعرض الاثر الذى يرتبه المعرف وحسب انواعه
على الدستور . فتأثير المعرف على الدستور يتوقف فيما اذا كان الدستور اصلاً عرفيَا
او اذا كان الدستور حاوياً على قواعد مدونة .

فالدستور اذا كان عرفيَا او باغلبية عرفيَا كما الحال في انكلترا مثلاً فإن
السلطة التشريعية تستطيع ان تغير احكام هذا الدستور بصورة اعتيادية كما هو
الحال عند انشاء اي قانون منظم للسلطة العليا في الدولة او منظماً للحقوق السياسية

٩ - د - سعد عصافور القانون الدستوري ص ٧٧ .

١٠ - د - متذر الشاوي المصدر السابق من ٢٥١ .

والمدنية للمواطنين كما جاءت في وثيقة الحقوق او وثيقة المهد الاعظم وعملياً مع السهولة في الاجراءات التي يمكن ان يلجأ إليها في بريطانيا في امكانية تغيير القواعد الدستورية . فالملاحظ هو ثبات هذه القواعد المرفقة واحترامها من قبل السلطة وهذا يرجع إلى المزاج المتبدل وحب التقاليد التي نشأ عليها الشعب البريطاني مما اظهره شعباً محبًا للمحافظة على ما اكتسبه من قواعد عرفية منظمة لحياته السياسية وعلى مستوى السلطة ومستوى المجتمع مما

وهناك حالات أخرى يتدخل العرف لتنظيمها وذلك حسب ما اذا كان الدستور قد غفل عن ذكرها او في حالة وجود قواعد دستورية ويأتي العرف ليصار منها ، وبالتالي فيتعين علينا ان نعرف انواع هذه الاعراف الدستورية ، والقيمة القانونية للعرف المعدل لبعض القواعد الدستورية على شكل نصوص دستورية .

أولاً : حالة العرف المواقف للتشريع :

فالعرف يتدخل في هذه الحال لأجل إكمال نقص أو لازلة غموض في التشريع ، لذلك يمكن ان يتوافق دوران للعرف حيث يظهر اما على اسام أنه :

١ - عرف مفسر .

٢ - يأنه عرف مكمل .

١ - فالعرف المفسر :

هو العرف الذي يقتصر اثره في تفسير نص من نصوص الدستور وبذلك قدورة مساعد ومحدد اصلاً في نطاق تفسير النص الدستوري (١) . لذلك فالعرف هو اداة ولا ينشأ قاعدة جديدة فتند اصدار رئيس الجمهورية للمراسيم فالرئيس يستند في اصدارها على الصلاحيات الدستورية المطلة له من اجل تنفيذ القوانين السارية . فالعرف هنا يعتبر جزء من الدستور وليس خارجاً عنه .

١١ - راجع في موضوع العرف كتاب الدكتور اسماعيل بوزة مبادئ القانون الدستوري والعلم السياسي ١٩٦٠ . ص ٦٢ الى ص ٧٣ .

٢ - العرف المكمل :

في هذه الحالة العرف يتدخل لتنظيم امور لم يذكرها المشرع الدستوري ويختلف الامر فيما اذا كان الدستور مرن او جامد . فاذا كان الدستور السائد في بلد ما مرن فان تشرع قانون عادٍ يثبت موضوع العرف اما اذا كان الدستور جامدا فيستتبع لانشاء اجراءات خاصة .

و اذا كان هذان النوعان من العرف قد ظهرتا كحالتين غير متعارضتين اصلا مع التشريع السائد فان حالتين من العرف الدستوري يمكن ايضا ان تنبئى لظهور تعارضها للتشريع السائد تبدو بصورة مغفلة بالإضافة وعرف معدل بالحذف مما قد يؤدي الى ايجاد عرف مناقض او معارض للتشريع .

١ - العرف معدل بالإضافة :

تظهر هذه الحالة عندما يكون هنالك تشريعا معيينا ويتدخل العرف الى ايجاد قواعد عرفية من جانب المشرع من شأنها ان تتضمن تعديلا للتنظيم المذكور (١٢) .

٢ - نشوء عرف يقطع قاعدة دستورية او يلقيها من الاستعمال :

ويذكر في هذا الصدد نشوء عرف في زمن الجمهورية الثالثة بمقتضاه عدم لجوء رئيس الجمهورية لحل البرلمان مع توفر هذا الحق له حسب دستور عام ١٨٧٥ ، مع العلم ان اربعة من رؤساء جمهورية فرنسا اضطروا لترك منصب الرئاسة بسبب سلطة البرلمان والتي لم تجد لها مخرج دستوري بنصوص (سلطة البرلمان على حساب سلطة رئيس الجمهورية) .

القيمة القانونية للعرف المعدل :

فالاتجاه الشكلي في تفسير الدستور وقواعد واعراف الدستورية ترفض التسليم بامكان نشوء عرف معدل للدستور لسبب واضح وهو انهم لا يرون اي سند

قانوني لانشاء قواعد من قبل العرف بواسطة الارادة الصريحة للمشرع . فالارادة الصريحة للمشرع تنشأ على شكل نصوص . فالاتجاه الشكلي يتقبل ويسلم بالعرف للتشريع اذا كان على صورة عرف مفسر او عرف مكمل ولكنه ينكر امكانية وجوده كمعارض للتشريع (١٣) .

اما الاتجاه الموضوعي او الاجتماعي ، فالعرف لديه ما هو الا اراده الجماعة فالعرف يستند على قبول الجماعة له . ومع هذا فالاتجاه الموضوعي يختلف بين مردديه في تقرير قوة العرف بالمقارنة مع النص الدستوري او التشريع العادى وخاصة في حالة قوة العرف المعدل او المعارض للتشريع . فهناك اتجاهان داخل المدرسة الموضوعية .

١ - اتجاه يعترف للعرف المعدل من قوة توازى النص الدستوري :
 فالعرف لديهم كالتشريع ما هو الا وسيلة للتغيير عن ضمير وقبول الجماعة والتى هي (اي الجماعة) مصدر القانون . فلذلك فلا مندوحة ولا غرابة من تشابه وتوازى العرف مع التشريع طالما انهما يعبران عن ضمير الجماعة . فالاستاذ ريكلاط ، ذكر وبقوه في المنطق من ان دستور الجمهورية الثالثة الذى اقيم عام ١٨٧٥ كان يهدف في اساسه الى اقامة نظام برلمانى يفترض التوازن بين السلطات التشريعية والتنفيذية ولكن العرف هو الذى احاله الى نظام السيطرة فيه للسلطة التشريعية وهذا ما ادى الى قيام نظام الجمعية النيابية (١٤) .

وقد ذهب كابيتان الى نفس النتيجة التى ذكرها ريكلاط من ان للعرف قوة النطقوش الدستورية (١٥) .

١٣ - نفس المصدر من ٦٤ .

١٤ - د . سعد عصفور من ٩١ - من ١٩٦ .

١٥ - Cf. Rene Capitant. la Coutume Constitutionnelle. R. Droit Publique. N 4. 1979. P. 968 .

٢ - اتجاه يعترف للعرف المعدل قوة التشريعات العادية فقط :

في هذا الاتجاه الذي عكسه الاستاذ (جيوه) فهو ينطلق من فكرة ان الدستور الجامد يختلف مع القواعد العادية من حيث نشوء القواعد وتعديلها وبالتالي فالقواعد الدستورية حصانة معينة تمتاز بها عن القواعد العادية . ولذلك فأن سلطة تعديل النصوص الدستورية هي من اختصاص السلطة التأسيسية وحدها .

فبعد ان يرفض التسليم للعرف من قوة النصوص الدستورية فهو يقبل ان يحدد قوة الاعراف بنصوص التشريعات العادية فقط . وهذا الاتجاه يجمع بين وجهة نظر جهة الاتجاه الموضوعي والاتجاه الشكلي بما ولكن بصورة غير مقنعة . فهو موضوعي فقط الى العد الذي يقف عند النصوص الدستورية وعلى اساس تميز القواعد الدستورية بالجمود واتجاهه الشكلي يظهر في ذكره للتتفوق الشكلي للنص الدستوري على باقي النصوص العادية . وذلك لأن هنالك اجراءات معينة تتبع في انشاء النصوص الدستورية والتي يراعى فيها اهمية خاصة .

الفصل التاسع

الدستور الدائم والدستور المؤقتة

الاصل في الدساتير ان تكون دائمة وليس مؤقتة وهذا هو المبدأ العام بالنسبة للدساتير من ناحية مدة العمل فيها . والدستور كما رأينا انه يأتي لينظم العلاقة بين الحكام والمحكومين وهو يكرس بقواعده شكل النظام السياسي القائم ويحدد لصلة من تكون السلطة . وتجدر الاشارة بان كون الدساتير ذات صفة دائمة لا يعني بانى حال من الاحوال ان الدستور يجب ان يبقى مدى الدهر . وانما تحدد الدساتير عادة طرق قيامها والثائقها او تعلم كيفية تعديل بعض القواعد الدستورية الواردة في الوثيقة الدستورية . ويمكن ايضا للدستور ان يتطور حتى باهراوه غير المكتوبة . لهذا يبقى موضوع الدستور الدائم مرتبط مع ما يستجد من تحولات وهو بذلك يتفاعل مع وقته ومع الظروف المحيطة والتي تعين مسار القواعد الدستورية وشكلها ومن ثم صياغتها .

واذا كانت دراستنا منصرفة بعد الان حول الدساتير بصورة عامة فاننا لم نعهد بكلامنا في التطرق الى النقطة المتعلقة بكون الدستور دائم ام مؤقتا وذلك وكما ذكرنا في ان الاصل في الدساتير ان تكون دائمة وغير مؤقتة وحتى يمكننا الالام بالموضوع المعروض بهذا الجانب من الدستور والذي يعني بوضعيه الدستور المؤقت ، وظروف نشوئه فالاجدر بنا الان ان ندخل الى موضوع الدستور المؤقت وخاصة فان حالات وجود الدساتير المؤقتة متوفرة لدينا اذا كان الامر يتعلق بالدساتير الفرنسية او العربية او العرقية ايضا . فالعراق لم يعرف بعد دستورا دائميا منذ قيام الحكم الجمهوري في ١٤ تموز ١٩٥٨ . وبطبيعة الحال فأن اقامه الدستور الدائم في ظل نظام جمهوري يتطلب ان يعرض للشعب لأخذ رأيه او ان يصار الى انتخاب جينة تأسيسية لصياغة الوثيقة الدستورية . ولهذا فان الدساتير العراقية الجمهورية اتت

بصيغة مؤقتة لحين الانتهاء من الفترة الانتقالية التي تمر بها البلاد . ولم يعين دستور ٢٧ تموز ١٩٥٨ ولا دستور نيسان ١٩٦٣ . ولم يحدد كذلك دستور ١٩٧٠ الفترة الانتقالية واتما ترك امر تهيئه وضع الدستور الدائم الى تقدير المسؤولين في وضع القواعد الدائمة للحكم وتحديد العلاقة بين العكام والمحكومين ولهذا فإن تقدير المسؤولين لوضع دستور دائم للبلاد هو رهن الظروف الموضوعية .

فوضع دستور دائم للبلاد يتطلب تحديد اسس وقواعد تتعلق بالسلطة وتحديد السلطة وتحديد طبيعة المؤسسات القائمة بحيث ان هذه المؤسسات تأتي لتؤدي وظيفة سياسية اجتماعية تنسجم مع طبيعة القوى الاجتماعية والاقتصادية والسياسية الموجودة ، ويصعب امر تحديد المؤسسات السياسية التي يجب ان توضع وذلك بمقدار توافق هذه المؤسسات مع الظروف المحيطة . فقد عرفت فرنسا دساتير عديدة متنوعة من ملكية الى امبراطورية والى جمهورية معتدلة او ثورية . وكل دستور منها كان يريد تأطير القوى الفعلية وتكريس قوتها عن طريق المؤسسات التي اوجدها . واذا عرفنا تعدد القوى المصارعة داخليا وظروف فرنسا الخارجية فندرك حينذاك الصعوبة التي جاءت فرنسا في اتخاذ دستور دائم (فعليا) .

وقد عرفت الدساتير العربية والعراقية هذه الحالة من الدساتير المؤقتة .

بحيث تتمثل خصائصها العامة في مسائلتين جوهريتين هما :

١ - ان هذه الدساتير تحمل طابع « التأسيت » لظروف انتقالية غير مستقرة فيؤخذ بالدستور المؤقت للعمل فيه ولحين اعلان موافقة الشعب الصريحة على الدستور النهائي .

٢ - ان الدساتير العربية المؤقتة تحمل الطابع المعاصر للثورة ، وتأتي هذه الدساتير المؤقتة متضمنة مواد دستورية تؤكد على مكاسب الثورة واتجاهاتها (١) .

١ - الدكتور طعيمة الجرف . موجز القانون البستوري مكتبة القاهرة الحديثة ٤٥٣ ص ١٩٦٠ .

فالقضاء على الاستعمار باشكاله ، والقضاء على الاقطاع ، والقضاء على الاحتكار وسيطرة رأس المال واقامة جيش وطني قوى واقامة عدالة اجتماعية ومن ثم اقامة حياة ديمقراطية حقيقة تكون بمجموعها اهداف وضفت امام القادة لتحقيقها . فالثورة لا تريد فقط اعطاء الحق للشعب في اختيار شكل نظام حكمهم وانما العمل على ايجاد حكومة تحافظ على حقوق الشعب وحرياته الطبيعية وترفع من مستوى فالديمقراطية الكاملة والحقيقة هي التي تستجيب لتطور الحياة الاجتماعية والاقتصادية في البلاد . فيتمكن علينا للتوقف هل هذا النمط من الدساتير المؤقتة ان ترجع الى دراسة دستورين مؤقتين عرفتهما كل من الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية العراقية كنماذج للدساتير المؤقتة في الوطن العربي .

دستور ٢١ شباط ١٩٥٨ الوحدوي :

فదستور الجمهورية العربية المتحدة الاولى والذي اعلن بعد قيام الوحدة بين مصر وسوريا كان دستوراً مؤقتاً حسب المادة (٧٣) منه .

اما الاسباب الموجبة لصفة التأسيس في دستور ٢١ شباط ، فيعتقد بأنه اذا كان من اليسير نسبياً ان يتم انصهار دولتين في دولة واحدة عن طريق اتفاق مشترك يرضاه الشعب بعد استفتاء ، فإنه من الصعب ان يتم هذا الانصهار بين ليلة وضحاها فيما يتعلق الامر بالنظم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والقانونية . ولهذا فقد كان من الضروري توفر فترة انتقالية لا يمكن تحديدها مسبقاً بحيث يصار العمل خلالها على تحقيق الانسجام الكامل بين شعبي اقليم مصر وسوريا في كافة اوجه الحياة ونشاطاتها .

فالضرورة العملية هي التي املت على واضعي هذا الدستور المؤقت في الكلام عن احكام انتقالية في الباب السادس من هذا الدستور المؤقت .

فمع تأثير صيغة هذا الدستور بدستور مصر الدائم لعام ١٩٥٦ الا ان دستور عام ١٩٥٨ كان موجزاً وقد اخذ بالنظام الرئاسي اساساً للحكم ، وجمع بين

٢ - الفقه :

يمثل الفقه الناحية العملية أو النظرية للقانون فهو إذا مجموعة من النظريات والاراء ذات الاشرار التوجيهي بالنسبة للمشرع وللناقض . وقد كان اثر كتابات هوبرن ولوك في انكلترا وكتابات كل من مونتسكيو وروسو وتوكفييل في فرنسا وفي العالم ذات اثر كبير في عمل وصياغة المبادئ القانونية وصياغة الدساتير المكتوبة . في الدول الغربية ودول العالم الثالث .

اما الدساتير الاشتراكية فانها اختطت لنفسها نهجا جديدا معتمد على افكار منظري الايديولوجية الاشتراكية . والوطن العربي يزخر ب الرجال الفقه الدستوري الذين يدللون بارائهم الدستورية ويشاركون في صياغة الدستور .

الفصل العاشر

القوة الملزمة للقاعدة الدستورية

مبدأ سمو واولوية الدستور

مبدأ سمو الدستور يعني أن قواعد الدستور تكون لها مركز الصدارة بالنسبة لسائر قوانين الدولة . ولهذا يتعمد على السلطات احترام نصوصه وقواعده وعمل في نطاق الدستور وبمقتضاه . فالدستور يعلو ويسمو على القوانين الأخرى العادية الموجودة في الدولة (١) .

فأساس هذه الفكرة وجدت عند فلاسفة القانون الطبيعي الذين آمنوا بوجود العقد الاجتماعي . وبالنسبة لهم أن الدولة لا وجود لها قبل وجود الدستور فالدستور هو الذي ينشئ الدولة « فالدستور الذي أنشأ الدولة أو السلطة يقوم كذلك بتنظيم هذه الدولة او تنظيم ممارسة السلطة فيها » (٢) . وهذه السلطة بكلها الذي يضع القوانين (السلطة التشريعية) وبشكلها الذي ينفذ هذه القوانين (السلطة التنفيذية) او بكلها الذي يقوم بتطبيق هذه القوانين السلطة القضائية تكون بمجموعها هيئة (او جهاز) السلطة والتي يجب أن تخضع في نشاطاتها للدستور وذلك لأن الدستور وهو الذي اوجد هذه السلطات وحدد اختصاصاتها وحدد نشاطاتها واذا وجدت فكرة غلوية الدستور وعلى اساس وجود فكرة العقد الذي ينشئ الدولة والسلطة اولا لدى مفكري القانون الطبيعي ففي الوقت الحاضر نلاحظ فكرة سمو الدستور على القواعد القانونية الأخرى وجدت بصيغة اخرى لدى مفكر قانوني فرنسي معاصر هو جورج بودو فالشكل الجديد

١ - د . محمد كامل ليلة . القانون الدستوري ١٩٧١ - ص ١١١ - ص ١٥٠ .
٢ - د . منذر الشاوي - القانون الدستوري . الجزء الثاني ١٩٧٠ ص ١٥ .

للسلطة وجدت عندما تميزت الدولة بكونها كيان ممتوى (مجرد) فبعد ما حان
السلطة تعود للأفراد فإن الدولة في وقتنا العاضر تعود للكل .

فالوسيلة التي تمت فيها انتقال السلطة من ملكية فردية إلى ملكية عامة هي
الدستور . فعملية نقل السلطة من ملكيتها البدائية إلى الكيان المجرد تمت بفضل
الدستور ، الذي يكون قد خلق الدولة في الوقت نفسه (٣) فالدستور أسمى من كل
القوانين في الدولة لأنها مستمدّة من الدستور وعليه فشرعية القوانين مستمدّة من
الدستور . أي أن النظام القانوني يستند ويستوحي مبادئه وأصوله من مبادئ
الدستور .

فالثورات التي تقوم باسم الشعب تعمل على صياغة المبادئ التي تقرّ يحكم
الشعب وتستوحي أصول الحكم من الشعب وبذلك فتلخص أهداف الشعب في مبادئ
عامة تكرس في الوثيقة الدستورية . وما على الشعب والحكام إلا احترام هذه
القواعد والمبادئ التي ذكرت في الدستور يحيث أن المشرع يستمدّ أصول القوانين
المادية التي تحكم سلوك الأفراد في المجتمع على ضوء وهى المبادئ العامة التي
ذكرها الدستور . من هذا يمكن ترتيب ثلاثة مبادئ أو افتراضات على - سمو
القواعد الدستورية بالمقارنة مع القوانين المادية الموجودة في الدولة . وهو ما يصح
بالقول بوجود تدرج في التشريعات الموجودة في الدولة تدرج في التشريع يحيث
 تكون القواعد الدستورية في قمة الهرم القانوني والقواعد القانونية تكون قاعدة
هذا الهرم القانوني . يستتبع من ذلك :

٣ - في هذا الصدد اشار دستور الاتحاد السوفيتي الرابع (١٩٧٧) في مادته الاولى
اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية هو دولة اشتراكية للشعب باسمه ..
بينما الصين تحت قيادة هوا قوة فنخ سائنة على نهج المؤتمر العادي عشر
اب ١٩٧٧ البدائي لواصلة مبدأ الصراع الطبقي . رابع مجموعة الوثائق
للمؤتمر الوطني العادي عشر للحزب الشيوعي الصيني . دار النشر
 باللغات الأجنبية ، بكين .

أولاً : الثبات النسبي للقوانين الدستورية :

ويعني هذا المبدأ بأن المشرع العادى لا يستطيع تعديل النصوص الدستورية بمثل ما يستطيع من تبديل وتعديل القوانين العادية . وقد اختلف في أمر تحديد الوسيلة التي يمكن أن يعدل بواسطتها الدستور :

أ - فالبعض يرى وجوب موافقة الشعب الجماعية بالتعديل ، وذلك على أساس أن الدستور هو بمثابة التعبير عن الإرادة العامة فيجب أن تتدخل الإرادة العامة الجماعية عندما يراد التعديل (وهذا ما ارجع عمله فاتييل) . ان لزوم حصول الاجماع في التعديل يعني استحالة التعديل وبالتالي يؤدي إلى جمود الدستور اي بقائه على حاله . وقد استفيض عن وجوب حصول الاجماع لفرض التعديل ، على حصول موافقة أغلبية الشعب للتعديل .

ب - أما بعض الاراء فأنها ترى بأن القواعد الدستورية تلزم فقط السلطات العامة ولا تلزم الامة ولذلك فالامة بواسطه ممثلها تستطيع متى رغبت في التعديل ان تعدل هذه القواعد والتي توجب على السلطات بالالتزام بها (وهذا رأء سيس) .

ج - أما الاراء الاكثر ايجاباً فأنها تدرك التطور وضروراته ولهذا فهي تقول بأن امر التعديل يتراك ليقرره كل دستور وبواسطة السلطة التي يحددها كل دستور (وهذا ما اعتمدته روسو من رأى) .

ثانياً : لا يلقي قانون دستوري الا يقانون دستوري آخر :
اى ان القوانين الدستورية لا يمكن قسنها او تعديلها الا بقوانين دستورية جديدة فالقانون الدستوري الذى هو اسمى درجة وقوة لا يمكن ان يلقي او يعدل بواسطه قوانين عادية . وهذا المبدأ يمكن الاخذ به في الاموال الاعتبادية وليس في حالات الثورة او الانقلاب . ومع هذا فالملاحظ ان الثورة التي تأتي تلغي الدستور

بوضعها دستوراً آخر ولكنها لا تلغي القوانين او تعدها بمجرد القاء او تعديل
الدستور .

ثالثاً : وجوب عدم تعارض القوانين العادلة مع أحكام الدستور :

فالمذلة السامية التي تحتلها القواعد الدستورية في النظام القانوني تدعوا
بأن لا تشرع قوانين تتعارض مع القواعد الدستورية الموجدة في الوثيقة او
الوثائق - الدستورية ولذلك فيجب عدم المساس بحقوق الأفراد وحرياتهم ويوجب
هذا المبدأ التزام المشرع في حدود قررت في الدستور من حيث استعماله لسلسلته
وصلاحيته . وهذا ما يدعونا إلى الكلام حول ما يسمى بمبدأ دستورية القدائين :
والذي يترتب عليه ايجاد الرقابة

Le principe de la constitutionnalité des lois la contrôle de
الدستورية للقوانين :

la contrôle de la constitutionnalité des lois.

وهو ما سوف يذكر في المبحث القادم حيث تدرس الرقابة السياسية
القضائية . ومن الاصح ان نتطرق الان الى انواع الدساتير من حيث تعديليها قبل
ان نبحث في الرقابة السياسية والرقابة القضائية وذلك للعلاقة الموجودة بين الدساتير
الجامعة والرقابة الدستورية .

الدساتير الجامعة والدساتير المرنة :

تنقسم الدساتير وذلك من حيث اجراءات تعديليها. المتبع الى دساتير جامدة
ومرنة التقسيم هذا له اهمية خاصة . وذلك في مجال الكلام عن رقابة دستورية
القوانين . فليس هناك من حاجة لوجود هذه الرقابة الدستورية الا في ظل وجود
الدساتير الجامعة وذلك لوجود سلطتين هما السلطة التأسيسية والتي وضعت
الدستور وهناك السلطة التشريعية التي تضع القانون العادى . وفيما يخص
الدساتير المرنة فتوجد سلطة واحدة تملك حق تعديل القوانين العادلة والدستورية

ولذلك لا مجال لوجود اختلاف بين سلطتين على وجود هذا التقسيم تترتب نتائج على الدستور المرن والدستور الجامد . فالدستور المرن يمكن تعديله كما يعدل او يلغى القانون العادى وبهذا فإن للدستور المرن مزية في كونه يساير التطور ويتجنب مساوىء العنف الناتجة في محاولة تغيير قاعدة دستورية معينة لاتلام الشعب مثلاً . أما الدستور الجامد فيكون امر تعديل قواعده صعبه ويケفل بذلك للدستور مكانة خامسة لدى الشعب حيث توفر لاحكامه مقدار من الثبات يكون بحد ذاته عامل لاطاعته .

ويلاحظ بصورة عامه اتسام الدساتير المكتوبة بالجمود بعكس الدساتير المرنة والتي تكون قواعدها عرقية وغير مدونة . ومع هذا فهناك حالات للدساتير المدونة تتسم بالمرونة من ذلك دستور فرنسا لعام ١٨١٤ ولعام ١٨٣٠ وكذلك الحال مع الدستور الإيطالي المدون لسنة ١٨٤٨ ودستور روسيا لعام ١٩١٨ بعد الثورة البلشفية . وقد وجدت بعض القوانين غير المدونة في دول المدن اليونانية القديمة كانت توصف بأنها دائمة بجانب قوانين المدينة الأخرى التي كانت مرنة والكلام ليس مطلق حول كون الدستور دائم او من اى ان الدستور اذا وصف بأنه جامد فيعني هذا وجوب اتباع وسائل معينة وخاصة تتبع لتعديل الدستور ليس لها من مثيل في حالة تعديل القانون العادى ، ومع هذا في يوجد بالنسبة للدساتير الجامدة حظر زمني وحظر موضوعي توضع كمراقب امام امكانية تعديل الدساتير الجامدة لا توجد بالنسبة للقوانين العاديه .

اولاً : العظر الزمني :

ففي العظر الزمني فيعمل على عدم تعديل الدستور او بعض قواعده خلال فترة تحدد بالدستور . فالدستور الامريكي المتسم بالجمود الملحوظ عليه ان المشرع قرر عدم جواز تعديل بعض قواعده الا بعد مرور عشرين عاماً . وكذلك بالنسبة للدستور الفرنسي الذي صدر عام ١٧٩١ والذي لا يجوز تعديله قبل مرور اربعة سنوات من اصداره .

والقانون الاساسي (الدستور) الملكي العراقي فقد ذكر عدم جواز تعديل بعض مواده الا بعد مرور فترة خمس سنوات .

ثانياً : الحظر الموضوعي :

وماذا يحظر يتعلق بالأخذ ببعض المبادئ العامة الواجبة الاحترام والتقييد بها . فقد اوجب الدستور الفرنسي لعام ١٧٩١ العائلة المالكة والجمعية التأسيسية باداء يمين الاخلاص في عدم تعديل الدستور . والدستور الفرنسي للجمهورية الثالثة قرر عدم جواز ابدال الحكم الجمهوري الى ملكي . وكذلك الحال مع الدستور الايطالي لعام ١٩٤٧ الذي لم يسمح بتعديل شكل الحكم من جمهوري الى ملكي وخاصة ان اقامة الجمهورية كانت قد تمت بعد اجراء الاستفتان الشعبي .

رقابة دستورية القوانين :

لضمان سمو الدستور فقد تنشأ رقابة على القوانين العادية ب بحيث لا تكون هذه القوانين مخالفة لمبادئ او لروح المواد الدستورية الموجودة في الدساتير المكتوبة اي توضع رقابة على المشرع الذي يصدر القوانين العادية وبطبيعة الحال يجب ان يعود الى هيئة معينة غير التي تشرع هذه القوانين لضمان عدم معارضتها للدستور ولذلك لان وضع هذه الرقابة بيد السلطة التشريعية يعني بالتألي التفات هذه الهيئة على المبدأ القائل بوجوب مراعاة دستورية القوانين لانه من غير المتصور بأن السلطة التي تضع القانون تراقب نفسها . ولذلك فقد عهدت الدول الى ايجاد رقابة على دستورية القوانين وهذه الرقابة يمكن ان توجد متعددة شكل احد النوعين التاليين :
فهناك اولاً الرقابة السياسية او الرقابة غير القضائية (٤) والنوع الثاني هو الرقابة القضائية لدستورية القوانين .

٤ - د - منذر الشاوي - القانون الدستوري - ج ٢ ١٩٧٠ ص ٨٣ - ١٠٥ ~

اولا : الرقابة السياسية :

رقابة دستورية القوانين بواسطة هيئة سياسية :

le controle par un organ politique

في هذا النوع من الرقابة السياسية او اللاقضائية ، مرده الى ايجاد هيئة تنظر في مدى ملائمة مشروع القانون ومتطابقته لروح الدستور اي عدم تعارض مشروع القانون المقدم من البرلمان او السلطة التشريعية الى رئيس الجمهورية للتتوقيع عليه . ويمكن وحسب الحالات ان يتم تحريك هذه الرقابة الوقائية من رئيس مجلس الشيوخ او رئيس الوزراء او رئيس مجلس النواب كما الحال في الجمهورية الخامسة الفرنسية (مادة ٦٦) . وقد عرفت فرنسا كمهد لهذا النوع من الرقابة السياسية وذلك في عهد دستور السنة الثامنة من اعلان الجمهورية ١٧٩٩ تحت خلل الحكم النابليوني وذلك بتأثير من احد رجالات الثورة الفرنسية البارزين باسم « مجلس الشيوخ المحافظ » le senat conservateur .

اوامضت المادة العادية والعشرين امر تحريك الرقابة الى القنائل الثلاث المكونين للسلطة التنفيذية والذين يرأسهم القنصل الاول نابليون والى احد المجالس التشريعية وذلك خلال مدة لا تزيد عن عشرة ايام وهي المدة التي يتضرر ان يوافق على مشروع القانون المقدم بواسطة تصديق القنصل الاول . فاذا قررت الهيئة المكلفة بالرقابة بعدم موافقة مشروع القانون للدستور فان القنصل الاول لا يستطيع التصديق عليه وبهذا فلا يصبح مشروع القانون قانونا مشرعا وذلك لخالفته الدستور وللحاظ ان هذا المجلس لم يتم باداء مهامه الرقابية بصورة جادة بالرغم من كثرة المخالفات الدستورية في عهد الامبراطورية الاولى . وقد اصبح جميع اعضاء هذه الهيئة معيينين من قبل نابليون بعد ان كان البعض منتخبين . واصبح الحق يمود فقط للحكومة بدعوة هذه الهيئة للنظر في دستورية القوانين بعد ان كان هذا الحق مشاركا فيه من قبل هيئة خاصة غير الحكومة . وكذلك الحال في عهد نابليون في دستور عام ١٨٥٢ حيث استحدثت الرقابة السياسية والتي يمكن تحريكها من قبل الحكومة

او بناء على التماس من الافراد (٥) . ولم تتعنى الرقابة الدستورية بفعالية كما هي الحال ايضا مع هيئة الرقابة السياسية الاولى في عهد نابليون الاول حيث لم يطعن بدستورية قوانين معينة . رقم مخالفتها للدستور .

وفي دستور الجمهورية الرابعة الفرنسية لعام ١٩٤٦ استحدثت الرقابة السياسية لدستورية القوانين مادة (٩٣ - ٩١) . وقد تشكلت اللجنة من ثلاثة عشر شخصا يكون رئيس الجمهورية على رأسهم وعضوان بحكم منصبهما رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الجمهورية - والعشرة الاعضاء الباقين هم من يختارهم البرلمان من غير اعضائه وعلى اسامي التمثيل النسبي لاحزاب . وفي الجمهورية الخامسة اخذ ايضا بالرقابة السياسية لدستورية القوانين كما ذكرنا سابقا والذى يمكن ان تجري الرقابة تلقائيا اي بدون تدخل اراده احد . خاصة اذا كان الامر يتعلق باصدار القوانين التنظيمية او *Les lois Organiques* او بالنسبة للانظمة الداخلية للمجالس التشريعية .

وقد اخذت الكثير من الدول الاشتراكية بمبدأ الرقابة السياسية لدستورية القوانين كما الحال في دستور المانيا الشرقية لعام ١٩٤٩ حيث تمارس الرقابة لجنة مكونة من ثلاثة قضاة من المحكمة العليا وتلاته اشخاص من لهم خبرة في مسائل القانون الدولي العام (٦) .

ودستور الاتحاد السوفياتي اعلى الرقابة الى الهيئة التشريعية نفسها لممارستها عندما يعترض رئيس الدولة على مشروع القانون . وللهيئة التشريعية يعود الاختصاص في النظر والفصل بمدى مراعاة القانون للدستور الاخلاقى حسب الدستور البلгарى لعام ١٩٤٧ . وكذلك الامر بالنسبة لدستور اليابان لعام ١٩٤٦ ولدستور تشيكوسلوفاكيا لعام ١٩٤٨ . حيث يهدى الى الهيئة التشريعية نفسها للبث في مدى موافقة القوانين للدستور ام عدمه .

٥ - راجع كتاب الدكتور اسماعيل مزهـ - مبادئ القانون الدستوري والعلم السياسي من ١٩٧٢ .

٦ - كما جاء في كتاب د . محمد كامل ليله بالقانون الدستوري ١٩٧١ من ١٢٩ .

اللاحظ على الرقابة السياسية لدستورية القوانين يختلف اشكالها انها غير ذات اثر فعال في حماية الدستور من عدم مخالفته القوانين لاحكامه ، وذلك لأن امر تعريك الرقابة يعود للسلطة نفسها ويصدر بناء على رغبتها . ولذلك فلا ينتظر من السلطة ان تحرك ضد ارادتها الصريحة ولذلك تبدو هذه الرقابة بلا جدوى في كثير من الاحيان وخاصة ان المرك للرقابة يكون اما من قبل السلطة التنفيذية او السلطة التشريعية نفسها . ولكن اهمية هذه الرقابة تبدو شكليا في اثارة الرقابة قبل تشريع القانون مما قد يبدو من منطق في العملية بذاتها « اي درء مخالفة مشروع القانون للدستور وبذلك احترام الدستور » والمفترض ان اصحاب المصلحة في الدستور وهم الافراد يترك لهم امر تعريك الرقابة على دستورية القانون وهذا ما لم يؤخذ في هذا النوع من الرقابة السياسية لدستورية القوانين . وب بدون ذلك فان الرقابة السياسية باوجهها المختلفة لا تحقق رقابة فعالة (٧) .

ثانيا : - الرقابة القضائية لدستورية القوانين :

Leecontrolé juridictionel de la constitutionnalité des lois.
ان القيام بالرقابة تم من قبل هيئة قضائية على دستورية القوانين وذلك للمحافظة على علوية الدستور . اما الاثر المترتب على مزاولة عملها - اي في حالة تقرير القانون غير دستوري هو ما يلي :

- اولا : الامتناع من تطبيق القانون غير الدستوري ، وهو ما يسمى برقابة امتناع .
- ثانيا : الحكم بالناء القانون المخالف للدستور ، اي ان الرقابة هي رقابة الغاء والالقاء يمكن ان يتم قبل صدور القانون فيسمى الغاء سابق وقد يكون الالقاء بعد صدور القانون فيطلق عليه الغاء لاحق .

اولا : - رقابة الامتناع : -

وقد نشأت هذه الرقابة اولا في الولايات المتحدة الامريكية وتمارس جميع

٧ - انظر د . شمس مرغنى على القانون الدستوري ١٩٧٨ - مطبعة دار التاليف من ١٧٣ . فالرقابة السياسية هي رقابة ذاتيه و تستطيع السلطة تكيفها حسب رغبتها .

المحاكم الاسيوية هذه الرقابة القضائية لدستورية القوانين ، كل حسب حدود اختصاصاتها . فالمحاكم الاتحادية تراقب دستورية القوانين بالنسبة للقوانين التي تنتها السلطة التشريعية ، اما محاكم الولايات فانها تنظر في دستورية القوانين التي تنتها برماتن الولايات حيث يراعى من قبل المحاكم نصوص دساتير الولايات ونصوص دستورية الاتحاد المركزي (٨) . ويمقتضي هذه الرقابة فان المحاكم تعمل حكم القانون غير الدستوري ، وهذه الرقابة تكون رقابة لاحقة لصدور القانون .

فالدفع بعدم دستورية القانون تثار بمناسبة دعوى منظورة امام القضاء فيدفع المدعى عليه بعدم دستورية القانون الذي تستند اليه ملابس المدعى والعكس صحيح ، ويكون عن طريق استئناف المدعى عليه بعدم تنفيذ التزاماته مقابل قانون ما فيدفع المدعى بعدم دستورية ذلك القانون . فاذا ظهر للمحكمة من فحصها للقانون من انه يتعارض مع احكام الدستور اهملت حكمه وانتهت من تطبيقه وفصلت في الدعوى تبعاً لذلك بما فيه صالح المتهم او المدعى عليه (٩) .

وقد تأثرت العديد من الدول بهذا المبدأ القاضي بامكانية نظر المحاكم في دستورية القوانين فمن هذه الدول والتي لم تنتهي مساعيها على الرقابة ولكنها تمارس هذه الرقابة من قبل محاكمها كل من كندا واستراليا واتباع جنوب افريقيا والبروبيج والمانيا قبل الحرب العالمية ورومانيا قبل دستورها لعام ١٩٢٢ واليونان قبل دستورها لعام ١٩٢٧ ومن بين الدول التي تنتهي مساعيها صراحة على حق المحاكم في رقابة دستورية القوانين : الارجنتين في دستورها لعام ١٩٥٣ وغواتيمالا في دستورها لعام ١٨٧٩ ، والبرازيل في دستورها عام ١٨٩١ والمكسيك في دستور

٨ - راجع كتاب القانون الدستوري للدكتور محمد كامل ليلة ، ١٩٧١ من ١٢٣ .

٩ - انظر كتاب مبادئ القانون الدستوري - للدكتور اسماعيل مرزه من ١٨٩ .

انظر كذلك د - ابراهيم شيئاً القانون الدستوري^١ تحليل النظام المعاصرى الدار الجامعية ١٩٨٣ . بيروت حول الرقابة القضائية الدستورية القانون (٤٨) لسنة ١٩٧٩ من ٨٠٣ كذلك من ٨٠٣ الى ٨٣١ .

سنة ١٩١٧ والبرتغال في دستورها لسنة ١٩١١ والمانيا الغربية في دستورها الاتحادي
لعام ١٩٤٩ .

ثانياً : - العکم بالغاء القانون المخالف للدستور : رقابة الغاء : -

وفي هذه الحالة فان بعض المحاكم الحق في الغاء القوانين التي تتعارض مع الدستور ويلزم ذلك عدم الالتحاد بالقانون وكانه لم يصدر ولا يجوز الاستناد عليه . ويكون حکم المحكمة ملزماً لبقية المحاكم ايضاً . ورقابة الالقاء يمكن ان توجد على توقيع وهي اما :

١ - رقابة الغاء سابقة على اصدار القانون : -

فبعد تشریع او سن القانون من قبل السلطة التشريعية المكلفة باعداد القانون يرسل القانون للتصديق عليه لفرض اصداره وقد يرتئي رئيس الجمهورية من ارسال هذا القانون الى محكمة خاصة يحددها الدستور للتاكيد من عدم تعارض القانون مع الدستور فتحريك الرقابة يكون من السلطة وليس من قبل الافراد . وقد اخذ دستور ايرلندا لسنة ١٩٢٧ حيث يتعين على رئيس الدولة اذا رغب بممارسة حق المراقبة ان يحيى القانون في ظرف سبعة ايام من تاريخ استلامه للقانون الى المحكمة العليا بعد استشارته لمجلس الدولة ويجب على المحكمة العليا ان تصدر حکمتها في فترة لا تتجاوز ستين يوماً . فإذا اصدرت المحكمة حکماً بدسورية القانون الحال اليهما وجب على رئيس الجمهورية اصداره وان قضت بالعكس فعندها يتمتنع رئيس الجمهورية من التصديق على القانون وكانه لم يوجد .

وقد اخذت بهذا النوع من الرقابة بعض الدول الامريكية اللاتينية من امثال كولومبيا في دستورها لعام ١٨٨٦ وبنما في دستورها لعام ١٩٠٤ والاكسنادور في دستورها عام ١٩٢٩ .

اما الرقابة التي اقيمت في فرنسا في دستور عام ١٩٥٨ فهي رقابة سياسية وليست قضائية فال المجلس الدستوري Le Conseil Constitutionnel من

تسعة اعضاء يعينون لمدة تسعة سنوات ، بحيث ثلاثة منهم يعينهم رئيس الجمهورية وثلاثة من قبل رئيس مجلس الشيوخ والبقية يعينون بواسطة رئيس الجمعية الوطنية .

٢ - رقابة الالغاء اللاحقة :

وهنا تمارس الرقابة بعد اصدار القانون . حيث يمكن في هذه الحالة الطعن بعدم دستورية بعض القوانين الصادرة من قبل السلطة التشريعية بواسطة بعض المحاكم ، ولايجوز للأفراد مباشرة الطعن بعدم دستورية القانون وإنما للمحاكم المختصة رفع الدعوى أما هيئات عليا مختصة أى ان للأفراد في بعض الأحيان الحق في رفع الدعوة بصورة غير مباشرة عن عدم دستورية القوانين . وقد اخذت النمسا وتشيكوسلوفاكيا بهذا المبدأ . وكذلك في دستور سويسرا وفي إيطاليا في دستورها لعام ١٩٤٨ . ويمكن ان يكون استعمال هذا الحق بادرة خطيرة تستغل فيها السلطة التشريعية من قبل السلطة القضائية .

- مبدأ الرقابة على دستورية القوانين في العراق :

لقد نظم القانون الأساسي (الدستور) لعام ١٩٢٥ اصول الرقابة على دستورية القوانين حينما اودعها الى المحكمة العليا المشكلة من قبل مجلس الاعيان ومحكمة التمييز برئاسة احد الاعيان برئاسة احد الاعيان ، واشترط امر تحريك الدعوة بواسطة السلطة التنفيذية وبعلمها بعد الاحالة من الملك . الا ان الدساتير الجمهورية المؤقتة اغفلت جميعها الاشارة الى هذا المبدأ عدا دستور ٢١ ايلول لعام ١٩٦٨ حينما نص في مادته السابعة والثمانون صراحة الى تشكيل محكمة دستورية عليا . و مصدر القانون الرقم (١٥٩) لسنة ١٩٦٨ مفصلا امر تشكيلها وموضحا اختصاصاتها . ولم يشر دستور عام ١٩٧٠ الى مبدأ الرقابة على دستورية القوانين . الا ان إعادة التاسعة والستون منه اشارت بصراحة على ان تبقى القوانين وقرارات مجلس قيادة الثورة المعمول بها قبل صدور هذا الدستور سارية المعمول

ولا يجوز تعديلها او الغائها الا بالطريقة المبينة في هذا الدستور وعليه فان قانون
عام ١٩٦٨ برقم (١٥٩) لم يلنى (١٠) .

الرقابة على دستورية القوانين يمتنى

الدستائر العربية (١١)

ذهب بعض النصوص الدستورية للأخذ بمبدأ الرقابة على دستورية القوانين عندما نصت بوجوب موافقة التشريعات القانونية والاحكام للدستور . وبذلك فقد اجازت البعض منها اعتبار القانون المعارض للدستور ملنيا بعد صدور قرار يحظره الا ان نوع الرقابة يختلف من دستور الى اخر . قسم من الدستائر اودعها للقضاء وقسم اخر خصص هيئات سياسية للقيام بهذا الدور . لهذا سنبحث في المبحث الاول الرقابة القضائية على دستورية القوانين وفي مبحث ثانى نتناول الرقابة السياسية على دستورية القوانين .

- المبحث الاول :

الرقابة القضائية على دستورية القوانين ..

عرف دستور جمهورية السودان الديمقراطية المحكمة العليا بأنها حارسة الدستور وتخصص بنظر المسائل التالية :

- أ - تسيير الدستور والنصوص القانونية الأخرى .
- ب - حماية الحقوق والمعريات التي كفلتها الدستور .
- ج - الطعن في دستورية القوانين (١٢) .

١٠ انظر رسالة الدكتور على سبتي المعتون مساهمة في دراسة وسائل حماية المشروعية اذار ١٩٨٣ . كلية القانون والسياسة ، جامعة بغداد بقداد من ٦٠ - ٦٢ .

١١ - لقد اعتمدنا الاشارة الى النصوص الدستورية التي وردت في كتاب الاحكام الدستورية للبلاد العربية ، اشرف الاستاذ نبيل الطواهرة - منشورات دار الجامعة بيروت بلا تاريخ .

١٢ - المادة (١٩٠) من دستور السودان .

اما الفصل السادس من دستور جمهورية مصر العربية المادة (١٧٤) فقد تطرق الى امر المحكمة الدستورية العليا ٠٠٠ وعرفها بانها « هيئة قضائية مستقلة قائمة بذاتها ، ٠٠٠ مقرها مدينة القاهرة » . كما اشارت المادة (١٧٥) منه « تتولى المحكمة الدستورية النصوص التشريعية ، وذلك كله على الوجه المبين في القانون . وكان قانون المحكمة العليا قد صدر عام ١٩٦٩ ولكنها التي بعد نشر القانون رقم (٤٨) لسنة ١٩٧٩ باسم قانون المحكمة الدستورية (١٣) . وهي تتشكل من رئيس وعشرة اعضاء ، واعيادها وقراراتها تصدر من سبعة اشخاص على الاقل . اما تحرير الدعوى فيتم من قبل الخصوم ادفع فرعى (١٤) ، او بعد الاحالة من قبل العاكم او الهيئات ذات الاختصاص القضائي (١٥) ويمكن ايضا ان يكون التحرير تلقائى اي من قبل المحكمة الدستورية نفسها (١٦) .

وقد ذهب الدستور الكويتي (المعلن عام ١٩٦٢) الى الاخذ بالرقابة القضائية عندما اشار في المادة (١٧٢) « يعين القانون الجهة القضائية التي تختص بالفصل في المنازعات المتعلقة بدستورية القوانين واللوائح ، ويبيّن صلاحياتها والاجراءات التي تتبعها . ويكتفى القانون حق كل من الحكومة وذوي الشأن في الطعن لدى تلك الجهة في دستورية القوانين واللوائح . وفي حامة تقدير الجهة المذكورة عدم دستورية قانون او لائحة يعتبر كان لم يكن » . وبالختام فان النص الدستوري لم يكتفى كمبدأ عام بالاشارة الى الرقابة على دستورية القوانين وانما ذهب الى المدنى الذى عين امر التحرير ومدى ولايته .

اما الدستور الدائم للجمهورية العربية السورية فقد اخذ بمبدأ الرقابة السياسية والرقابة القضائية بما . فحسب المادة ١٤٥ الفقرة (٢) تنظر المحكمة

١٣ - د - ابراهيم عبد العزيز شيئا . القانون الدستوري تحليل النظام الدستوري المصري - الدار الجامعية بيروت ١٩٨٣ من ٨٠٣ .

١٤ - د - ابراهيم عبد العزيز . من ٨١٧ .

١٥ - نفس المصدر اعلاه من ٨١٩ .

١٦ - نفس المصدر اعلاه من ٨٢٠ ، بموجب المادة (٤٧) من القانون عينه .

الدستورية العليا . . . « اذا قررت المحكمة الدستورية العليا مخالفه القانون او المرسوم التشريعي للدستور يعتبر لاقيا ما كان مخالفها منها لنصوص الدستور بمفعول رجعي ولا يرتب اي اثار » .

وذهب دستور الامارات العربية المتحدة المؤقت الصادر عام ١٩٧٢ ويفتضى المادة (١٥١) مبدأ سيادة هذا الدستور على دساتير الدول الداخلة قبل الاتحاد كما اعطى الاولوية للقوانين الاتحادية على القوانين واللوائح الصادرة عن سلطات الامارات . وقد بيّنت ووضحت المادة (٩٥) منه ايجاد محكمة عليا للاتحاد .

واعطت المادة (٩٩) الولاية القضائية في شأن البحث في دستورية القوانين عندما خصمت فيه الاختصاصات والتي منها الفقرة (٣) « يبحث دستورية القوانين والتربيات واللوائح عموما ، اذا ما احيل اليها هذا الطلب من آية محكمة من محاكم البلاد اثناء دعوى منظورة امامها وعلى المحكمة المذكورة ان تلتزم بقرار المحكمة الاتحادية العليا الصادر بهذا الصدد .

وقد اشار دستور الجمهورية العربية اليمنية الدائم في الباب الخامس بعنوان المحكمة الدستورية العليا والتي فوض لها البحث بصورة نهاية في الامور التالية وحسب المادة (١٥٥) فقرة (أ) دستورية اي تعديل دستوري في البت في (ب) دستورية القوانين والقرارات التي لها قوة القانون . وهذه الولاية هي قضائية الا ان تعينهم يتم برشيحهم من قبل رئيس المجلس الجمهوري وبانتخابهم من قبل مجلس الشورى من عدد من العلماء الشرعيين وذوى الكفاءات العالية . . حسب المادة (١٥٥) من الدستور وهذا ما ينصرف للقول بان الرقابة اصلها سياسي وليس قضائي ، فاعضاء المحكمة يمارسون عملهم لا بكونهم قضاة يقدر ما هم معنيون لممارسة وظيفة النظر في دستورية القوانين ، بجانب ذلك فان المادة نفسها قد تفسر بان اختصاصاتها هو

للنظر في دستورية الدساتير او القوانين التي تعرك الدعوى من قبل السلطة نفسها ، وهذا ما يفسح المجال التقريري للسلطتين التشريعية والتنفيذية في طرح مسألة دستورية القوانين على المحكمة الدستورية العليا .

لقد وضع من نصوص دساتير كل من مصر ، الكويت ، سوريا ، الامارات العربية المتحدة والسودان واليمن بانها عنت بامر اقامة الرقابة القضائية على دستورية القوانين بشكل جلي عندما اشارت اليها في دساتيرها مع ثبيتها هذا المبدأ عندما اصدرت القانون الخاص بتشكيل المحكمة مع بيان صلاحياتها و اختصاصاتها كما بدأ مع اصدار قانون رقم (٤٨) لسنة ١٩٧٩ في مصر .

المبحث الثاني :

الرقابة السياسية على دستورية القوانين .

تعرف الرقابة السياسية عندما تكون الجهة التي تشيرها مصدرها احدى السلطتين التنفيذية او التشريعية او ان المراقبة تكون من قبل السلطة نفسها المشتبه للقوانين والاحكام .

في جانب الرقابة القضائية الدستورية يتضح ان دستور سوريا اخذ ايضا بالرقابة السياسية وبصورة اوسع مما اخذ يمينا الرقابة القضائية على دستورية القوانين وذلك مما يظهر من كثرة المواد التي تشير الى ذلك في الفصل المتعلق بالسلطة القضائية فقرة (٢) المحكمة الدستورية العليا . فمن جهة تشمير المادة (١٤٥) الفقرة الاولى اذا اعترض رئيس الجمهورية او ربع اعضاء مجلس الشعب على دستورية قانون ... كما اشارت المادة (١٤٧) تولى المحكمة الدستورية العليا بناء على طلب من رئيس الجمهورية ابداء الرأي في دستورية مشروعات القوانين والمراسيم التشريعية وقانونية مشروعات المراسيم .

وإذا لم تشر أغلبية الدساتير العربية إلى موضوع الرقابة على دستورية القوانين ما عدا الدول التي نصت على ذلك صراحة في دساتيرها (مصر ، اليمن ، سوريا ، السودان ، الكويت ، الإمارات العربية المتحدة) فإن ذلك يعود إلى امررين :

أولاً : أما أن الرقابة هي سياسية أي يعني أنها ذاتية وتعود إلى الجهة نفسها التي تحضر أو تناقش أو تشرع القانون ، وبالتالي فهي سلطة التشريع أو التنفيذ التي يمكن أن تنصرف أثناه أو بعد تطبيق القانون وتعود عليه ولهذا فلها الولاية الكاملة على أعمالها .

ثانياً : يمكن الذهاب إلى الاعتقاد بأن الرقابة على دستورية القوانين هي قضائية يعود للمحاكم العادية البت فيها حيث يمكن للمحاكم عدم النظر في الدعاوى المعروضة عليها والحكم بعدم دستوريتها لمخالفتها للقانون الأساسي الملن وهو الدستور . فتعلن الدفع بعدم دستورية القانون خاصة وإن ولاية المحاكم في القضاء هي ولاية عامة ودساتير الدول الغربية جميعاً تعلن مبدأ استقلال القضاء وعدم التدخل في شؤونه حسب القانون . حيث إن الدستور الأردني في المادة (٩٧) يذكر : «القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون» .

وكذلك ما ذهب إليه دستور الإمارات العربية المتحدة المادة (٩٤) «القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في أداء واجبهم لغير القانون وضمانهم » . وهذا ما ذهب إليه دستور دولة البحرين في المادة (١٠١) فقرة (ب) « لا سلطان لجنة على القاضي في قضائه ... ويكتفى القانون استقلال القضاء ... » كما خص الدستور التونسي في الباب الرابع للفصل الثالث والخمسون « القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون » .

والدستور السوداني يشير في المادة (٦١) « يسترشد القضاة في قضائهم بسيادة القانون ويقع على عاتقهم حماية هذه السيادة دون خشية أو هوى ... » . كما ان الدستور السوري اشار إلى استقلال القضاء في المادة (١٣١) السلطنة

القضائية مستقلة ويضمن رئيس الجمهورية هذا الاستقلال يعاونه في ذلك مجلس
القضاء الاعلى »

اما دستور الجمهورية العراقية المؤقت فقد اكذ في المادة (٦٠) فقرة (١)
القضاء مستقل لا سلطان عليه لغير القانون .
و دستور دولة قطر المؤقت يشير ايضاً في المادة (٦٥) « القضاة مستقلون
في اداء اختصاصاتهم ، ولا يجوز لاي جهة التدخل في سير العدالة » .
وهذه العينة من النصوص الدستورية التي تشير الى استقلال القضاء
والقضاة في الدساتير العربية ما هي الا امثلة وليس حصرًا للتاكيد على مكانة
السلطة القضائية في الوطن العربي .

الفصل الحادى عشر

نهاية القاعدة الدستورية

تكون نهاية القاعدة الدستورية بطريقتين وذلك اما بتعديل الدستور جزئيا او بالغائه كليا وهذا الالغاء يمكن ان يتم بطريقه قانونية او بطريقه سياسية .
فإذا كانت الاجرامات المتبرعة للنظام القاعدة مسبقة وان سارت حسب ما جاء به الدستور فان الالغاء يعتبر قانونيا والا فان الالغاء يكون سياسيا . اذا ما ورد التعديل او الالغاء بعد ثورة او انقلاب حيث يوضع حد لسريان الدستور القائم في النظام السياسي وذلك بابطاله .

اولا : تعديل الدستور :

في التعديل الرسمى للدستور والذى يتضمن عادة تحديد مسبق لطريق اجراءه . فيتعين بعدها معرفة الجهة التى تقوم بالتعديل ومدى تقييدها في التعديل .
نسلطة التعديل وحسب المفهوم التقليدى الليبرالي . تقر بوجود سلطة مؤسسة تكون مهمتها اقامة الدولة وذلك عندما يتم لها اقامة الدستور فالدولة تنشأ بعد صدور الدستور ولذلك فلا وجود قانون للدولة قبل اقامة الدستور . فالسلطة المؤسسة , Pouvoir constituant orginaire هي حرمة وذات تلقائية في عملها وهي اصل التواعد القانونية في الدولة . و تستطيع تعديل الدستور متى ارتأت ذلك .
ولكن اذا ترك الامر لها دائما ذيىعني عدم التقييد بالدستور لانها أعلى من الدستور لانها منشأته له . وذلك وبعد اقامة الدستور من قبل الامة وينص في الدستور عن امكانية تعديل القاعدة الدستورية وذلك بالنص في الدستور بذلك بواسطة سلطة اخرى وهي سلطة مشتقة عن الاولى ولكن غير اصلية (او فرعية) وهي السلطة المؤسسة Pouvoir constituant Derive وهذه السلطة تزاول عملها ونشاطها بمقتضى الدستور . لماذا لا يترك امر تعديل الدستور الى السلطة الامثلية ؟

السبب يعود بان السلطة الاصلية المؤسسة هي تملو على القواعد الدستورية و تستطيع ان تقيم ما تشاء من القواعد الدستورية ولا يمكن تحديدها وبالتالي فهي نورية وتخلق حالة نوروية دائمة لاتتلام مع مقتضيات الاستقرار الملائم للبناء .

وقد عبر لشابليه عن ذلك عام ١٧٩١ حينما قال : « في فرنسا ، حيث التغييرات دائما من غوبه الى درجة الجشع ، وحيث تكون العواطف بصورة عامة حادة المزاج نزق فأن وجود جمعية مؤسسة تجتمع في اوقات معينة ، معناه ان يجعل من فترة اجتماعها ثورة » (١) .

وإذا كان المفهوم التقليدي لسلطة التعديل قد اجاز وجود سلطتين الاولى مؤسسة والثانية مؤسسة فان المفهوم الحديث لسلطة التعديل لم يرض بهذا الاجتهاد في التقسيم وانما حدد موقفه انطلاقا من الاعتقاد بمسلمة وهي ان هناك سلطة واحدة الا وهي السلطة السياسية التي تتصرف في الوقت نفسه يكونها سلطة مؤسسة وسلطة مؤسسة . والتي يمكنها ان تظهر بالشكل الثلاثي الخلاق (حين تقيم الدستور) كما انه يمكن ان تظهر بشكلها المنظم حيث ينص عليها الدستور اي حين يحدد قواعد لنشاطها (٢) .

فالسلطة السياسية اذن تجمع في هيئة واحدة صفات السلطة المؤسسة والمؤسسة في ذات الوقت .

وبعد ان عرفنا الجهة التي يعود اليها امر تعديل الدستور في فرنسا من خلال الدساتير الملكية والامبراطورية والجمهورية مرورا بالجمهوريه الاولى الى الجمهوريه الخامسه ، فان امر تعديل الدستور في العراق بعدهه الملكي والجمهوري قد ترك الى الدستور ففي القانون الاساسي العراقي (الدستور الملكي لسنة ١٩٢٥

١ - انظر القانون الدستوري (٢) للدكتور ومتذر الشاوي من ٢٦٩ عن بردو المطول في علم السياسية ج ٣ ، ص ٢١١ .

٢ - المرجع السابق من ٢٧١ .

١١ آذار) فان امر التعديل قد ترك حسب المادة ١٩ الى موافقة مجلس النواب والاعيان باكثرية ثلثي الاعضاء . اما في دستور ٢٧ تموز ١٩٥٨ وكذلك في دستور ٤ نيسان ١٩٦٣ المؤقتين فأنهما لم يذكر بصدق التعديل ولم تحدث تعديلات رسمية عليهما . وبالنسبة لدستور ٢٨ نيسان ١٩٦٤ المؤقت ايضا فمع عدم ذكره لطريقة تعديله الا انه عدل ستة مرات من قبل رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء . اما في دستور ٢١ ايلول ١٩٦٨ ودستور ١٦ تموز ١٩٧٠ فقد كان مجلس قيادة الثورة يمثل السلطة العليا في الدولة ويعود له امر تعديل الدستور بعد الحصول على اغلبية ثلثي عدد اعضائه (٣) .

وفي الواقع فانه يعود لكل دستور في تقرير المنع والمعظر او عدمه بالنسبة لتعديل القواعد الدستورية ، وكما ذكرنا سابقا فان العظر يمكن ان يكون موضوعي او زمني واثر هذا العظر نسبي فمع ما يوضع من عراقبيل امام تعديل بعض القواعد الدستورية فان الالتزام بهذه القواعد المانعة يتحدد بمدى انتهاك (ما ارادته ومع صحة هذه المانع) مع الواقع . وهذا ما سوف نتكلم عنه عند البحث في موضوع الالقاء . اذ في الحالة الاخيرة (الغاء الدستور) فان اثر التعديل لا يتعدى فقط بعض القواعد وانما الدستور باكمله .

الفاء الدستور :

وكما ان السلطة المؤسسة هي في الواقع التي تضع الدستور وتعتبر السلطة الاسلالية فأنها تستطيع ان تغير كلها الدستور . ويفيد ان الالقاء في هذه الحالة سوف لا يكون كليا او جزريا . اذ من غير المتصور ان السلطة التي وضعت الدستور حسب اهواءها سوف تعمد على تغيير جزئي للدستور . ولذلك يبقى التعديل الذي سوف تقوم به هذا السلطة المؤسسة جزئي . وقد اشير كيت ان دستور عام ١٨٧٥ قد اجاز التعديل الكلي للدستور ولكنه رجع عن ذلك عام ١٨٨٤ عندما وضع حظر وذلك في عدم تعديل المواد المتعلقة بالشكل الجمهوري للدستور ومع هذا فان

٣ - انظر د - منذر الشاوي ، القانون الدستوري جزء ثانى ، ص ٢٨٠ - ٢٨١ .

أمر الالقاء الكلي يbedo اكثرا منسجما في حدوثه عندما لا تقوم نفس الجهة التي وضعته بالفائئ كليا وانما يمكن ان يدرس هذا الجائب وذلك عندما يتم التغيير الكلي للدستور بواسطة ثورة او انقلاب (٤) .

طرق الغاء الدستور :

١ - الطريقة القانونية لتعديل الدستور (الفائئ) :

ذكرنا سابقا بالنسبة للدساتير المرنة في أنها لا تحتاج الى اجراءات معقدة في تبديل القواعد الدستورية ولكن الامر يbedo مقدما عندما يكون الدستور جامدا ولذلك نلاحظ ان اغلبية الدساتير الجامدة لا تتكلم عن الالقاء الكلي وانماالجزئي لتعديل الدستور . وصحيح ان الارادة العامة تستطيع عمل ما تريده ولكن يلاحظ ان الدساتير الجامدة تنص على تعديل جزئي للدستور اما التعديل الكلي للدستور فأنه يمكن ان يتم بالاسلوب السياسي .

٢ - الغاء الدستور بالطريقة السياسية :

وهي الطريقة التي يتمتعن عليها تبديل او الغاء الدستور ليس بوسائل ينص عليها الدستور عادة وانما هي وسيلة يلغا اليها عنوه لالقاء الدستور برمته واقامة دستور اخر . وهذه الوسيلة تكون بواسطة الثورة او الانقلاب (٥) .

والتمييز بين الثورة والانقلاب هي في كون الثورة تهدف وتحمل تغييرا جذريا في امس السلطة وتنعط الحياة في المجتمع اما الانقلاب فلا يبعد عمن قيام بعض اجهزة الحكم نفسها بالاستيلاء على السلطة لتحقيق مصالح ذاتية للقائمين بالانقلاب

٤ - يقصد بدستور الجمهورية الثالثة الفرنسا .

٥ - انظر د . ابراهيم شيئا عن كاربة دي سيرج حينما يشير الى ان جميع الدساتير الفرنسية وعددها (١٦) منذ الثورة (١٧٨٩) قد سقطت عن طريق الثورة او الانقلاب ، وذلك باستثناء دستور ١٧٩٣ الذي لم يطبق بنيانه .

فالثورة هي حركة تجديد وبناء والانقلاب يمكن ان يكون عملية توقف في عملية التطور (٦) .

ومن الصعوبة يمكن تنظيم شؤون قيام الثورة وضعيها بحيث يمكن لدستور الدولة ان يعترف بقيام الثورة ، لأن في ذلك تهديد مباشر للنظام السياسي . ولكن البعض من الدساتير الفرنسية منها بصورة خاصة كانت قد نصت على حق مقاومة الاستبداد *l'opression* وذلك لأن الثورة الفرنسية كانت قد املنت وثيقة حقوق الانسان والمواطن وهي من تراث الثورة الفرنسية الذي اريد الاحتفاظ بها والتاكيد عليها في مقدمة الدستور .

وقد برر بعض الفقهاء الثورة منهم اوريو حيث ذكر « ان الثورة ضد حكومة مستبدة تشبه حق الدفاع الشرعي المقرر في القانون الجنائي والذي يعرف بأنه حق كل انسان ان يدفع الاعتداء الاثم (غير المشروع) عن نفسه بالقوة فالدفاع الشرعي ما هو الا دفع القوة بالقوة وهو حق بل واجب تفرضه الطبيعة البشرية وتمليه الفرورة » (٧) .

وذكر الفقيه الالماني *Ihring* ان متى اس شعور الناس بحقهم ويعرفه القانون يتوقف على مقدار ثورتهم للنقد عن هذا الحق اذا ما اهتمى عليه معتد . اما لي فور فذهب الى القول بأن عدم الاعتراف بحق المقاومة والثورة للمواطنين لدرء الظلم الواقع عليهم ينتهي بنا الى التسلیم باستبداد الحكومة واعتباره عملاً مشروعاً . ولا يجوز عقلاً قبول هذا الوضع والاذعان له لأن الاستبداد يتنافي مع فكرة المشروعية ونتيجة هذا الرأي فإن الثورة ضد الظلم والاستبداد تعد عملاً مشروعاً .

٦ - تتدخل سلزار وفرانك وبيتوشت في كل من البرتغال واسبانيا وتشيلي . اعتبرت اجراءات محافظة في مواجهة التغيير .

٧ - انظر كتاب الدكتور محمد كامل ليلة - القانون الدستوري ١٩٧ من ١٠١ عن بيرو في مطلع العلوم السياسية ج ٣ ص ٤٩٢ .

ويبرر الاستاذ اسماعيل الثورة على اساس ان الامة وهي مصدر السلطات فانها تملك دائماً السلطة التأسيسية اي حق اقامة ونفاذ الدستور والامة لا تطرق سبيل الثورة الا اذا تذرع عليها الغاء الدستور بطريقة ملئية (٨) .

وفي الواقع فان الثورة لا تلغى الدستور كلية وانما تسقط عنه بعض القواعد المتعلقة بنظام الحكم او شكله اما القراءات الاخرى فانها تبقى في الدستور فمثلاً :

١ - ان القواعد المتعلقة بحقوق ومبادئ الانسان تبقى في الدستور الجديد حيث يلاحظ عدم المساس بها في الدساتير اللاحقة لعدوث الثورات .

٢ - كما ان دساتير الثورات لا تمس القوانين التي تعتبر دستورية من حيث الشكل وانما تجرد هذه القوانين من صفتها الدستورية بفعل الثورة ليس الا وتصبح قوانين عادية .

٣ - كما ان الثورة لا تلغي القوانين العادلة كالقانون المدني والتجاري والجنائي وانما يمكن للثورة ان تتدخل لاحقاً لتنظيم وتعديل امر هذه القوانين حتى تتلامس مع الخط الشوري الذي التزمته الثورة عند قيامها .

اما وقد تكلمنا عن موقف الثورة من الدستور وحق مقاومة الطفيفان بالنسبة لمبدأ حقوق الانسان وموقف بعض الفقهاء منه فلا بد من ان نتوقف للكلام عن موقف الشريعة الاسلامية بالنسبة لللوم وتحديد مسؤولية الحكم .

- مسؤولية الخليفة (الامام او رئيس الدولة) (*) :

اذا كان رئيس الدولة في الانظمة الديمقراطية الغربية يعد غير مسؤول في بعضها وفي جميع الحالات (كما هو شأن الانظمة البرلمانية) ويعد مسؤولاً في بعضها الاخر (كما هو الشأن في الانظمة الجمهورية) فان رئيس الدولة في الاسلام يعده مسؤولاً عن اعماله جميماً ، استناداً على :

٨ - نفس المرجع عن اسماعيل في مؤلفه القانون الدستوري الطبيعة السابعة الجزء الاول ص ٦٠٤ ، من ٦١١ (*) كذلك انتظر د . عبد الحميد متولي مبادئ نظام الحكم في الاسلام ، ١٩٦٦ دار المعارف من ٩١٤ .

١ - في القرآن الكريم يستفاد من مبدأ مسؤولية ولادة الامور بوجه عام من تلك النصوص القرآنية التي توجب الشورى ، كما يستفاد هذا المبدأ (مبدأ الشورى) من تلك النصوص التي تامر بالطاعة لاولي الامر ولكن يشرط اتباع احكام الشرع الاسلامي وعدم اتباع الامواه ، كما في قوله تعالى « ولا تطعو امر المسرفين الذين يفسدون في الارض ولا يصلاحون ومن لم يحكم بما انزل الله فاذئن لهم الكافرون » (سورة المائدة) ولا تعلم من اغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان امره فرطا « سورة الكهف » .

٢ - في السنة « لا طاعة لخلق في معصية الخالق » لا طاعة في معصية ، ائما الطاعة في المعروف ، السمع والطاعة على المرء المسلم فيما احب وكره ما لم يؤمر بمعصية ، فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة .

٣ - نهج الخلفاء ونظامهم ابا بكر ففي ذكر مخاطبنا الناس بعد ان تمت بيعته « اني قد وليت عليكم ولست بخيركم ، فان احسنت فاعينوني وان صدفت فتوموني وقال اطيعوني ما اطاعت الله ورسوله فان عصيت الله فلا طاعة لي عليكم مما تقدم ان الخليفة او الامام يعد بمثابة وكيل للامة فهي لذلك تملك حق عزله . اما بالنسبة لمشكلة طاعة الطماء من الحكام فان الفقهاء قد فرقوا في الحكم على هؤلاء فالبعض اقر الخروج عن طاعة الغلبة الطاغية والبعض لم يتقبل لأن الخروج يؤدي الى الفتنة . ويضيع فيها الحق ويتبعد الاهوى . فالسلطة السياسية في الاسلام متصلة لها بان تحكم بموجب مصلحة الامة ، فلا يحل لها ان تتصرف في امر الامة الا بطلب مصلحة او درء مفسدة (٩) .

دستور الثورة والنظام القانوني الجديد :

في الفصل الثالث من قانون اصلاح النظام القانوني ، تختص مسنوان

٩ - راجع - د . شمس مرغنى على . القانون الدستوري - مطبعة دار التاليف ١٩٧٨ (القاهرة) ص ٢٢١ .

الاشريعات الادارية والسياسية بند « فكرة الدولة (١٠) ». ان ما يميز المجتمعات هو وجود السلطة . ونقول السلطة السياسية حين تكون يصد الدولة . ففي كل مجتمع توجد سلطة واحدة ولكل دولة سلطتها السياسية الواحدة (١١) فإذا كانت السلطة واحدة في الدولة فمعنى هذا انتقام فكرة « تعدد السلطات » : التشريعية والتنفيذية والقضائية (١٢) . وبذلك فالنظام القانوني الجديد يرفض الاخذ بفكرة تعدد السلطات ويأخذ بفكرة وحدة السلطة التي تمارسها القيادة السياسية وما الهيئات الأخرى ادارية قضائية فإنها توجد لضرورة الاختيارات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للقيادة السياسية .

« فاستقلال القضاء تمهيه ضرورة احترام ارادة المشرع المعبّر عنها فيما يضره من قوانين يقوم القضاة بتطبيقها في إطار الفلسفة السياسية والاقتصادية والاجتماعية للدولة » (١٣) وشرعية السلطة متأتية من رضاء الشعب ، فالشعب هو مصدر شرعية السلطة . لكن اذا كان الشعب مصدر السلطة وشرعيتها كما يقول الدستور المادة الثانية ، فإن على تحديد مفهوم الشعب يتوقف تحديد نوع الديمقراطية التي تحدد بدورها نوعية او طبيعة النظام السياسي اي طريقة ممارسة السلطة في المجتمع (١٤) وقد بيان ان الديمقراطية التي يهدف الى تحقيقها النظم السياسي في القطر العراقي هي الوصول الى الديمقراطية الشعبية ، وهذا النوع من الديمقراطية يختلف عن الديمقراطية الليبرالية والتي هي لمصلحة البرجوازية وكذلك فان صيغة الديمقراطية الشعبية ترفض ايضاً دكتاتورية البروليتاريا لأنها تقوم لمصلحة طبقة واحدة بينما الديمقراطية الشعبية هي حق كل الطبقات والفئات الاجتماعية

- ١٠ - ~~مقدمة لقانون النص السادس لسنة ١٩٧٦م~~ باعتبار ورقة عمل مجلس الظل القانوني المدمن قبل وزارة العدل قانوناً
- ١١ - ~~مقدمة لقانون النص السادس لسنة ١٩٧٦م~~ باعتبار وقته
- ١٢ - ~~نفس المدعى~~
- ١٣ - ~~من المقرر نفسه~~
- ١٤ - ~~نفس المدعى~~

والدستور ايضاً بمقتضى قانون اصلاح النظام القانوني دليل عمل للقيادة السياسية ومنهجاً لسياسة مستقبلية تنوى القيادة السياسية تحقيقها عن طريق ممارسة السلطة .

طبعية الدستور في حقيقته تكريس لرؤى واختيارات سياسية للقيادة السياسية . وعليه فان طبيعة القواعد الدستورية هي سياسية وان للدستور مداولاً سياسياً وان تضمنت الوثيقة الدستور قواعد ذات طبيعة قانونية وبذلك فأن قانون اصلاح النظام القانوني يؤكد بكون الدستور وثيقة سياسية تعبر عن ارادة الحكم في المجتمع السياسي .

اما موقف «القانون» (١٥) فأن الدستور وحسب ما جاء في خاتمة النص تتجلى اهمية ورقة العمل هذه في كونها المتعلق التخطيطي الاول لثورة تشريعية ترسى اسس دولة عصرية اشتراكية . فلا يمكن ان تؤدي الثورة رسالتها في بناء وصيرورة المجتمع الجديد دون تجديد في قيم الافراد ومفاهيمهم وسلوكهم عبر اصلاح قانوني يجسد النظام الذى قررت تشييده وترسيخه . فالتفيير القانوني هو في مجل مسيرة التاريخ ، وهو ايضاً عنصر بارز في تاريخ المسيرة الثورية (١٦) .

اما في امكانية لجوء رئيس الجمهورية الى استعمال سلطات استثنائية ، حسب الدستور ففي معرض الكلام عن دور الدستور ذكرنا ان الدستور ينظم ممارسة السلطات في الدولة ويعلن ويبين العلاقة بين الحكم والحكومين ، بطريقة تؤمن حقوق وحريات الافراد . السؤال المطروح . هل يستطيع رئيس الجمهورية او السلطات العليا تجاوز الدستور واللجوء الى استعمال القوة في فرض السلطات والنظام في المجتمع ؟

لم تغفل دساتير العالم بن مواجهة بعض المواقف التي تتطلب من الحكم اللجوء الى استعمال القوة . فالاصل في السلطة انها لاتطاعة فقط بالرضا وتنا بالقوة التي تستعمل من قبل الدولة عند الحاجة .

١٥ - قانون اصلاح النظام القانوني . رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٧ .

١٦ - المرجع السابق ص ١٠٠ .

فمفهوم حالة الضرورة « تستدعي اللجوء الى القوة » .
 ففي فرنسا فإن دستور السنة الثامنة شباط ١٧٩٩ في المادة ٩٢ ذكر بأن العمل في الدستور يوقن في حالة حدوث ثورة مسلحة او في حالة حدوث اضطرابات تهدد سلامة الدولة (١٧) .

كما أن القرار الدستوري رقم (٢) الصادر في ١١ تموز عام ١٩٤٠ ذكر بأن رئيس الجمهورية يستعمل الصلاحيات التشريعية بواسطة مجلس الوزراء لحين استكمال تكوين جمعية تشريعية جديدة في حالة حدوث توتر خارجي او ازمة وحاليا حسب المادة ١٦ من دستور الجمهورية الخامسة فإن رئيس الجمهورية باستطاعته اللجوء الى استعمال القوة في اعادة الامن في حالة (١٨) :

- ١ - تهديد مؤسسات الدولة والأخلاق في استقلال الدولة ، تجزئة اراضيها .
- ٢ - عرقلة عمل السلطات . عدم امكانية عمل البرلمان او الحكومة او رئيس الجمهورية بصورة اعتيادية .

اما في المانيا وحسب المادة الدستورية (٤٨) من دستور فيمار الصادر في ١١ آب ١٩١٩ ، يستطيع رئيس الجمهورية ان يقوم باتخاذ الاجراءات الكفيلة بوضع حد للاضطرابات . وقد استعمل رئيس الجمهورية الالمانية المارشال هندنبورغ هذه الصلاحية في استدعاء هتلر لمنصب المستشارية (١٩) .

وفي ~~الستة~~ الثاني الصادر في ١٦ ~~يناير~~ ١٩٧٠ .

~~فتقصد الفقرة (ب) من المادة السابعة والثلاثين في النزول الثالث السادس~~
~~بصلاحيات رئيس الجمهورية من ان رئيس الجمهورية الحق في دعوة لانشاء~~
~~الطارئ الكلية والبرلمانية وادخالها دون العادة~~ .

١٧ - هذا الدستور حرر اکثر مواده تابليون بونابرت ، وعرض للاستفتاء ونال بقيوں ٣ ملايين مواطن وعارضه ١٥٦٣ شخص .

١٨ - دستور بيستان بعد هقد الهدنة بين المانيا وفرنسا .
 19 - Cf. Benoit Jeanneau. op. cit. PP. 261-262.

الباب الثاني

التقسيمات الحديثة للأنظمة السياسية

التركيز في هذا الباب سيتم من خلال دراسة الأحزاب السياسية ودورها في التأثير وإدارة النظم السياسية دراسة البناء الاجتماعي والاقتصادي للنظام السياسي بصفته واقع متحرك ويتفاعل مع محبيه .

الفصل الثاني عشر

الأحزاب والأنظمة السياسية

في هذا الفصل سنستعرض ظاهرة التحزب وأصولها من خلال التحليل الوظيفي للحزب ذاكرين في مبحث ثانى أنواع الأحزاب وأنواع من الانظمة السياسية حسب تأثيرها بنظام حزب معين في مبحث آخر .

المبحث الأول

ظاهرة التحزب والحزبية في المجتمع

يمكن تعريف الحزب على اعتبار أنه مجموعة من الأفراد تجمعهم فكرة معينة تدفعهم للعمل المتواصل في سبيل استلام السلطة أو الاشتراك في السلطة وذلك لتحقيق أهداف معينة . وقد عرف بلابوسورا وفاينر الحزب السياسي بالمعنى الحديث للكلمة وذلك من خلال تجمع أربعة خصائص او صفات .

١ - استمرارية في التنظيم :

والتي يسمح عندها التفريق بين الحزب بالمعنى العدبي او بكونه فقط حزب مجموعة زبائن او زمر تنتهي بانتهاء حياة مؤسسيها .

٢ - تنظيم واسع يشمل كافة اطراف المجتمع من العاصمة الى اصغر وحدة ادارية وبهذا يختلف الحزب في كونه محصور بجماعة معينة كان تكون مجموعة من النواب او غيرهم .

٣ - رغبة الحزب في السلطة او المشاركة فيها او بالتأثير عليها : وبذلك يختلف من كون الحزب مجموعة ضاغطة .

٤ - بعث الحزب في الحصول على مساندة شعبية وبذلك يختلف الحزب عن كونه نادي سياسي (١) .

المطلب الاول : أصل الاحزاب :

يتفق بلامبورا مع موريس دوفرجية في ان الاحزاب وجدت في القرن التاسع عشر حيث ظهرت في انكلترا بصورة واضحة بعد الاصلاح الانتخابي لعام ١٨٣٢ وقيام المنظمات المحلية على اثره بتسجيل الناخبين Registration societies في قوانين انتخابية . وفي الولايات المتحدة ظهرت الاحزاب منذ عهد الرئيس جاكسون حوالي عام ١٨٢٠ وتوسعت الاحزاب في نشاطها لتضم ايضا الوحدات الادارية الصناعية .اما في فرنسا والمانيا فقد كانت هناك الزمرة البرلانية والتوادي السياسية التي امتد نشاطها الى الجماهير خاصة بعد ثورات عام ١٨٤٨ في كل من فرنسا والمانيا . وفي الدول العربية كانت فترة ما قبل الحرب العالمية الاولى ايدانا بيده التنظيمات العزبية على شكل كتل واحزاب صنفية يطالب القسم منها بالجمهورية والانفصال عن الامبراطورية العثمانية والآخر بالاصلاح ضمن

1 — Cf. Laplumbra Weiner Parties and Political Development Princeton - 1966. PP. 5 - 7 .

الامبراطورية العثمانية . وقد ربط دوفرجيه في كتابه الاحزاب السياسية (٢) بين نشوء وتطور الاحزاب وبين الانتخاب والبرلمانية . ولكن الواقع اذا ساعدت الانتخابات والبرلمانات خاصة في انكلترا على قيام وتطورات الاحزاب فان هذا الاصل ليس عموميا وذلك لوجود احزاب اخرى نشأت بعيدا عن الانتخابات والبرلمان وخاصة في اوربا نفسها حيث وجدت جماعات سياسية وحرفية تطورت لتصبح نواة الاحزاب وحتى الجمعيات الدينية كان لها الاشر المباشر في ايجاد ودعم الاحزاب ذات الاتجاه الديني اذا كان الامر يتعلق بفرنسا او بانكلترا وفي هولندا وبلجيكا ايضا . ففي انكلترا تكون حزب المحافظين اصلا من التوري Tories وهم الجماعة المساعدة للملكية والكنيسة الانجليكانية في اتحاد وطني يجتمع سنويا .اما حزب الاحرار فيرجع اصله منذ حركة كرومويل whige ويدعو الى الحرية الدينية ومساندة الحقوق البرلمانية وهم جماعة وتكرس تأسيسه رسميآ عام ١٨٦٧ ،اما الاحرار فقد انشأ عام ١٨٧٤ وعلى اساس عقد اجتماع سنوي مؤتمر .

اما حزب العمال فقد تطور بتطور الطبقة العمالية ولعبت الجمعية القابية في رسم سياسته ومنهجه الاصلاحي لا الثوري في الوصول الى الاشتراكية الديمقراطية وقد تأسس عام ١٨٩٩ على شكل اتحاد التجارة وابدل اسمه عام ١٩٠٦ م .

Labour Party الى حزب العمال Trade Unions

بعد نوزه بستة وعشرين مقدم في البرلمان . وعند تقرير الاصل لكل من حزب المحافظين وحزب العمال يمكن القول بان حزب المحافظين هو حزب قام على يد الطبقة العليا في انكلترا واعتمد عليها في رسم سياسته اما حزب العمال فقد اعتمد ومنذ

٢ - رغم صدور كتاب الاستاذ دوفرجيه في اوائل الخمسينات الا انه لم يضف عليه شيئا الى السبعينات وذلك لأن دراسته للأحزاب كانت دراسة منهجية ذات اسلوب يعتمد على تقسيم الاحزاب حسب البناء والتنظيم .

Maurice Duverger les partis politiques Arnand colinz ed 1969.

نشاته على العمال والمتقين فمادته هي القاعدة وهدفه المساواة وليس التمايز الطبقي والتدرج الهرمي وعلى اساس حفظ حقوق الامة كما هي الحال لحزن المعافظين وبعد ان عرضنا تعريف للحزب واصل الاحزاب وخاصة في انكلترا فان الضرورة تدعو لمعرفة وظائف الحزب او الاحزاب بصورة عامة ولذلك فسوف نذكر اهم وظائف الحزب تقليديا ومحاولين التعرف على وظائف الحزب او الاحزاب حسب التحليل الحديث لوظائف الحزب والحزبية ، سابقا كان تحليل الاحزاب منظور اليها من ناحية الانتخابات والبرلمان .

اما في الوقت الحاضر فيمكن الاعتماد على التحليل الوظيفي والسياسي وذلك بدراسة وتحليل الاحزاب على اسهامها اجزاء لمجموعة واحدة تتعايش وتتفاعل مع محياطها وليس بظاهرة منفصلة متعلقة فقط بالبرلمان او بالانتخاب .

المطلب الثاني :

(١) وظائف الاحزاب :

(٢) تقوم الاحزاب بوظائف عديدة ومن أهمها : -

اولا : تكوين الاتجاهات والافكار :

فللحزاب دور في ايجاد او في صياغة وحفظ الشعور السياسي للشعب اذ تقوم الاحزاب في اعطاء المعلومات وكشفها للافراد من خلال الصحف والنشرات والاجتماعات وتنشيط فعاليات الاحزاب في اوقات الانتخابات وذلك بكسب اكبر الاصوات لمرشعيها .

ثانيا : اختيار المرشعين :

تقوم الاحزاب في تهيئة الاقرارات للترشيح باسهامها كما تقوم بدور اساسي في تنسيب بعض الافراد لسفر وظائف معينة عند قوز الحزب بالانتخابات وبذلك يتحقق له دور في الحياة الوطنية للمجتمع .

ثالثاً : الاستمرار في التنظيم وذلك بابعاد علاقة مستمرة بين
الحزب والافراد :

بواسطة اعضاء يسمون الى استمرار نشاط الحزب . وذلك في ايصال مطاليب
الافراد على شكل كتل برلمانية لها اتجاهها الخاص بها والمرسومة من قبل الحزب .

(ب) التحليل العددي لوظائف الحزب والعزبية :

في محاولة جديدة لدراسة الاحزاب السياسية من منطلق وثيقى قدم فرانك
سوراف Frank J Sorauf تحليله للاحزاب وعلى اساس ان الحزب
يقوم بثلاث وظائف اساسية علنية وهي :-

الوظيفة الانتخابية ، وظيفة السيطرة وتوجيه الاجهزة السياسية اما الوظيفة
الثالثة فهي تحديد والتغيير عن الواقع السياسية . فبالنسبة له يعمل الحزب
ويمارس وظيفته بطريقة تعتمد على محیطه ، وتناثر هذه الوظائف ايضا بالمحیط
وتفاعل معه وتتكيف معه فالمحیط او البيئة التي تعمل به الاحزاب عبارة عن
مجموعة من العوامل : ثقافية ، اجتماعية ، اقتصادية ، اسس دستورية ونظم
انتخابية وتقالييد متعارف عليها . فطريقة قيامه بمهام الوظيفة التي يقوم عليها
الحزب تحدد تنظيمه وبنائه . ويمكن ترتيب النتائج وعلى هذا الشكل :

محیط وظائف اسس وبناء الحزب .

فالمحیط الغارجي للحزب يدعو الحزب للقيام ببعض الوظائف وطريقة قيامه
لهذه الوظائف تعين له الاسس . فالحزب في عمله ونشاطه وبنائه ما هو الا
استجابة لمحیطه (٢) ومع استعمال التحليل الوظيفي من قبل سوراف فانه لم يخرج
الا قليلا من الدائرة التقليدية فيربط تحليل الحزب اطلاقا من فكرة التصويت
وجعلها بالتالي محور وظيفة الحزب في نطاق الدول الاوروبية والامريكية . امسا
الموند ويأمل فقد حلا وظيفة الحزب بطريقة عامة وشاملة بصورة يفهم منها

انسجامها مع طبيعة وظيفة الاحزاب في كافة المجتمعات متقدمة كانت أم نامية ...
دور الاحزاب بنسبة لا ملوند وبأول هنـو دور النظام السياسي بسلطاته
الثلاثة .

وتساعد الاحزاب بوظائفها على تكيف وديمومة النظام وذلك بواسطـة
التوظيف والاعداد والتنشـة السياسية . ويختلف دور التنشـة السياسية للاحزاب
السياسية حسب كل مجتمع . فـما يلاحظ ان دور الاحزاب في الولايات المتـحدة
الامريكـية وبرـيطانيا في تنشـة سياسـية قائـمة على تقوـة المـوافـل الثقـافية المـوجـودـة
وذلك للمـحافظـة عـلـيـهـا كـمـاـ هيـ . بينما تقوم الاحـزـابـ السـيـاسـيـةـ فيـ مجـتمـعـاتـ اـخـرىـ
باتـخـاذـ سـيـاسـةـ تـنـشـةـ تـقـومـ عـلـىـ تـبـدـيلـ الاسـسـ الثـقـافـيـةـ لـلـمـجـتمـعـ وـذـكـ يـخـلقـ نـسـمـلـ
اخـرـ لـلـحـيـاةـ كـمـاـ هوـ الحالـ بـالـنـسـبـةـ لـلـاحـزـابـ الاـشـتـاكـيـةـ فيـ اـورـباـ اوـ بـالـنـسـبـةـ لـلـاحـزـابـ
الـثـورـيـةـ فيـ بـلـدانـ العـالـمـ الثـالـثـ (٤)ـ . فـالـاحـزـابـ تـسـطـعـ لـعـدـ ماـ التـأـثـيرـ وـتـوجـيهـ
الـثـقـافـةـ السـيـاسـيـةـ بـوـاسـطـةـ ثـلـاثـ اـبـعادـ :

- ١ - الحزب مصدر معلومات حول القضايا الوطنية **Cognitive** علمي .
- ٢ - المشاركة في فعاليات الحزب تقوى وتزيد الشعور في الانتماء للمجموع **affective** حسي
- ٣ - الحزب مصدر الاهداف والمعايير لتشين العقائد السياسية والاقتصادية **Evaluative** تقييري .

وبذلك فهو يقدم ايديولوجية وقيم معينة ويربط الافراد بالنظام التـيـمـيـ
الجـديـدـ اوـ المـتـحـدـ عـلـيـهـ . فالـحزـبـ وـسـطـ النـظـامـ الـاجـتمـاعـيـ **Social system**
يـجـمعـ المسـانـدـ **demands** والـطلـبـ **Soutiens** وـتحـويـلـهاـ الىـ قـرـاراتـ **actions** وـاتـجـازـاتـ اوـ اـعـمالـ **decisions**
حتـىـ يـتـفـاعـلـ وـيـجـبـ عـلـىـ ماـ يـرـيدـهـ معـيـطـهـ (ـالمـجـتمـعـ)ـ .

4 — Cf. Almond and powell. op. cit. PP.98-104.

والاحزاب ايضا تعاول معرفة المطالib وتجمعها ومن ثم تحديد ملبيعة المطالب بالنسبة الى سرعة تنفيذها او عدم تنفيذها حسب الجهة المسؤولة بقصد الاجابية وحسب الرسم المفترض للمطالib .

اما بالنسبة للتحليل الوظيفي لجورج لافو Georgeslavan فقد جاء متاثرا باصطلاح الوظيفة المكتوبة fonctious mcnifestes لـ لـ Robertking Merton روبرت كنك ميرتون فتاثر باصطلاح الوظيفة fonction latentes المخفية - *la fonction triboanichne* بالوظيفة المتصبة او المنبرية عن دراسة قام بها حول الحزب الشيوعي الفرنسي (٥) . ذاكرا كيف ان بعض الاحزاب نظريا متماديه مع النظام السياسي ومع وجودها كمقدمة لسير النظام تعمل بصورة غير مباشرة في حفظ النظام وادامته . فمتدما يمثل ويدافع الحزب الشيوعي عن المعدمين فهو يقوم بدور المطالب والمعبر عن تلك المطالب اما النظام السياسي الذي ينظر في القضايا المعروضة امامه وهكذا يكون الحزب الشيوعي قد قام بدور توجيه مطاليب القراء بصورة لا تدفعهم الى الثورة ضد النظام وانما الى الاندماج معه بواسطة الحوار الذي انجذب اليه مع النظام السياسي واصبح هنا مثل اي قطاع من المجتمع الذي يغذي النظام ويستلم منه . ومنذ حوالي عام ١٩٦٣ أصبح نشاط وعمل الحزب الشيوعي ليس فقط بصورة مخفية وانما بصورة علنية متطلعا لان يكون في اروقة السلطات والنظام السياسي وبذلك يزداد دوره اكثر فاكثر بكونه اداة لحفظ النظام ومن ثم الاندماج مع النظام كجزء مكمل وليس كجزء رافق .

٥ - في الواقع ان دراسات التحليل النفسي لفرويد قد قدمت مفردات عديدة للعلوم الانسانية .

في الجمهورية الرومانية القديمة كانت الطبقات الاجتماعية تتكون من ناحية السلطة والنفوذ الى قناصل وشيوخ وعامة ويمثل العامة lepleb الذين يستعملون المنابر في الاماكن العامة في عرض كافة ما يخصهم . بحث نظرى لدراسة الحزب الشيوعي الفرنسى المجلة الفرنسية للعلوم والسياسة عام ١٩٦٨ .

فالاحزاب الثورية والتي تظهر علانية انها رافضة ومناوهة للنظام تبدو وبصورة مخفية من خلال عملها (ال حقيقي) « المنسي » او « المثيري » احزاب متعاملة وتنمايش ومرتبطة بالنظام السياسي .

وعلى نفس المنوال في مشاركة الاحزاب للنظام بصورة « علنية » او مخفية قدم تيدور لوى Theodore J. lowi في كتابه America Party policy اصطلاح دور المؤسس Constituant الذى تقوم به الاحزاب في الانظمة السياسية في ايجاد علاقة انتيادية واساسية مع اسس النظام والتي تساعده في بناء الاساس في النظام السياسي .

المطلب الثالث :

- نواحي دراسة العزب والعزبية بالنسبة للعلوم السياسية :

درج علم السياسة في بحث وتحليل الحزب والعزبية من عدة زوايا عاكسا بذلك منهج البحث المتبع لدراسة الظواهر السياسية حسب كل مدرسة فكرية وحسب الاهمية المعلنة لاي ركن او عنصر من عناصر العزب والعزبية . من هذا نرى :

١ - التأكيد على الجانب الفكري للحزب :

حيث لوحظ وخاصة في النصف الاول من القرن التاسع عشر اهمية الدور المعطى للحزب في كونه ذكرة قبل كل شيء ، او ان الحزب يمثل التطلع الى هدف سامي . وعرف بنجامين كونستانت Benjamin constant الحزب بكونه تجمع رجال يعيرون عن نفس المذهب السياسي . وكانت فترة القرن التاسع عشر متسمة بالمناقشات الفكرية العادة بين الاحرار والمحافظين . فلهذا نرى ان دراسة وبحث العزبية كانت توصى بكونها تحليل للاقناد والمباديء قبل ان تكون دراسة منهجية سوسيولوجية .

٢ - التأكيد على الجانب الطبقي (التركيب) للحزب :

في النصف الثاني من القرن التاسع عشر وبتأثير الكتابات الاشتراكية وخاصة كتابات وتحليل ماركس لوحظ استبدال اصطلاح الحزب كفكرة باصطلاح الحزب - طبقة في تحليل ظاهرة التحزب . فانصرفت الدراسات الى بحث التكوينات الاجتماعية للاحزاب وعلاقة الاتماء العزبي بالنسبة الى الملامح السوسيولوجية .. مستوى العيش ، العرقه والتعليم . وبالنسبة الى ماركس كل البناء الفوقي للمجتمع من مؤسسات وثقافة وقوانين ما هي الا ظاهرة خارجية للبناء التحتي والتي هي علاقات الانتاج . فالاحزاب هي الانماط المعبرة عن مختلف الطبقات الاجتماعية . وما الافكار الا انكاسات للحقيقة الاجتماعية الاقتصادية الثابتة :

الاحزاب تعبر عن مختلف الطبقات الاجتماعية في حالة الصراع . واختلاف الاحزاب ومناهضتها البعض للبعض يعبر عن المدام بين الطبقات فالحزب هو التعبير السياسي عن طبقة .

٣ - التأكيد على الجانب التنظيمي والبنيوي للحزب :

ظهر هذا الجانب من الدراسات في تحليل الاحزاب مع تكوين الاحزاب الجماهيرية التي تنظم وتتم القطاعات الواسعة من الشعب . ويعتبر كتاب مويس اوسترغور斯基 Moisi Ostrogorski (الديمقراطية وتنظيم الاحزاب السياسية) فاتحة عهد جديد في التحليل السياسي من زاوية دراسة التنظيمات وبناء الحزب . وتبعه في ذلك روبرتو ميشيل بعد شهانية مهارات في نشر كتابه الاحزاب السياسية عام ١٩١١ . وقد استطاعا في توجههما الذى انصب على توزيع السلطة في داخل الحزب من التأثير على المدرسة الامريكية ومن ثم على كتاب دوفرجيه التقليدي في الاحزاب السياسية الذى ظهر عام ١٩٥١ . حيث ذكر دوفرجيه في مقدمة كتابه بأن الاحزاب السياسية الحاضرة تعرف اكثر بواسطة تنظيمها من برامجها او طبقة منتنيها .

فالحزب هو مجموعة بناء خاصة . وبذلك يعطي الكاتب اهمية قصوى للبناء وتنظيم الحزب اكثر من أي جانب اخر .

٤ - التأكيد على الجانب الوظيفي للحزب :

اتجهت دراسة ويبحث الأحزاب، حديثاً إلى معرفة عمل كل حزب من الأحزاب أكثر من معرفة الحزب كجهاز أو تنظيم جماهيري أو حزب وجهاه . فالأسئلة المطروحة في الدراسات الحديثة تنصب لفهم أفعالهم وأدوارهم وواجباتهم تجاه الشعب . وذلك للتعرف على نتائج وظائف الحزب المنظورة . هل الحزب قادر على النضال أم مكمل في سبيل التكامل والتكييف في داخل النظام السياسي ؟ هل ممكن الاستعاضة عن دور الأحزاب كوظيفة أساسية لسير النظام وتكامله ؟ وقد جاءت هذه الدراسة الحديثة لدور الأحزاب مكملة في التعريف الوظيفي لمجمل الأنظمة السياسية في العالم الغربي وبالنسبة لدول العالم الثالث .

وهكذا يعرف الحزب من دراسة محيطه وعلاقته بالبيئة في إبراز خصائصه المتبدلة حسب كل بيئة يعيش فيها الحزب ويحاول تبديلها في نفس الوقت . فالحزب هو جزء من كل ذاتي ومعتمد على الأجزاء الأخرى المكونة للمجتمع .

٥ - التأكيد على الجانب الاستراتيجي للحزب :

زاوية البحث في هذه النظرة تتصلق من التشكيل الحسابي أو الرياضي وبذلك يتصور وجود عدة اختبارات لكل حزب في اتخاذ طريق معين مع توقيع احتمالات اللعبة من فشل ونجاح . وهذا الجانب من التعريف لا يأخذ بنظر الاعتبار تنظيمات أو عقائد الحزب بالدرجة الأولى وإنما استراتيجية الحزب في عمله السياسي وقد تأثر محللي هذه النظرية بنموذج أنطونи داؤنس في كتابه النظريّة الاقتصادية في الديمقراطية (٦) .

المبحث الثاني :

أنواع الأنظمة الحزبية

في هذا المبحث سوف يختصر التطرق إلى دراسة أنواع الأنظمة الحزبية وذلك بالاكتفاء في دراسة تموزجين مهمين لأنواع الأنظمة الحزبية بحيث يعتمد التموزج 6 - Anthony Downs. An Economic theory of Democracy Nnewtork. 1957.

الاول في تحليل الاحزاب حسب تنظيماتها وفي النموذج الثاني يعتمد التحليل اساسا على العلاقة بين الحزب والاحزاب الاخرى او علاقة الحزب مباشرة بالنظام السياسي .

المطلب الاول : -

نماذج من الاحزاب حسب تنظيماتها

ارتکز تحليل الاحزاب بالنسبة الى تنظيماتها على التصنيف التقليدي لوريس دوفرجية ، وكذلك الحال مع ميكموند نيومان حيث قسم الاحزاب حسب تنظيماتها الى احزاب افراد تتمتد في وجود هيئات انتخابية واحزاب التكامل الاجتماعي التي توترك على استعماله الجماهير لها (٧) . وهنالك احزاب تتدخل فيها التنظيمات فلا هي احزاب كادر ولا هي احزاب جماهيرية .
وبالنسبة لوريس دوفرجية هنالك احزاب كادر واحزاب جماهيرية (٨) .

اولا : احزاب الكادر :

ان ميلاد وازدياد اهمية احزاب الكوادر قد ارتبط اصلاً منذ عهد التصويت المقيد والتي حين التصويت العام . فالحياة السياسية كانت تعبر عن وجودها بامكانية اشتراك مجموعة من الوجهاء والمتقدرين في المظاهر السياسية العامة للمجتمع بجانب الملك . فكون هذه الاحزاب لا تضم الا عدد قليل من المقتدرین والمؤثرين والوجهاء يجعلها في حل عن البحث لتتوسيع هيئاتها والتي يتضمن عملها في التأثير على الناخبيين لفرض الحصول على اصوات الوجهاء والبرجوازية بصورة خاصة للوصول الى عضوية البرلمان . ومن هذه الاحزاب التي تتطبق عليها صفة كونها احزاب كادر ومقلقة لاصناف معينة من الناس .

7— Maurice Duverger. les Parties Politiques. 1951. Armand Colin.

٨ — يطلق الدكتور شمران حمادي اسم الاحزاب الهيكلية على احزاب . الكادر ، راجع الاحزاب السياسية والنظم الحزبية ١٩٧٥ من ٤٠ .
انظر : (احزاب الهيكلية) الكادر ووظيفتهم في الهاشم رقم (٢) .

١ - الحزب الراديكالي في فرنسا :

وُجِدَ هذا الحزب منذ عام ١٩٠١ بعد اتحاد عدة هيئات ومؤسسات فكرية . ورغم عدة محاولات لتوسيع قاعدة هذا الحزب الذي بني أساساً بتجتمع هيئات صفيرة لم يفلح في مسعاه . فالتجديد الذي حاول عبثاً تحقيقه منディس فرانس عام ١٩٥٥ - ١٩٥٧ في بنية الحزب لم يجد صدى إيجابي . ومنذ مجيء سفان شرايبن إلى سكرتارية الحزب ١٩٦٩ لم تتعكس المساعي المبذولة في تغيير اعتماد الحزب على عمل هيئات محدودة رغم زيادة عدد أعضائه .

ومن الملاحظ أن الاتجاه السياسي لاحزاب الكادر يتمثل في احزاب اليمين وأحزاب الوسط . ومن الناحية الادارية تتمتع هيئات حزب الكادر باستقلالية ذاتية للفروع المنتشرة في ارجاء فرنسا خاصة بالنسبة للحزب الراديكالي وقد انعكس وجود الالامركزية في تنظيم الحزب الراديكالي في تعرّر نواب الحزب من التصويت على هدى حزبهم إلى حدّ ما عند الاقتراع في البرلمان .

٢ - الحزب المحافظ في بريطانيا :

يمتاز حزب المحافظين في بريطانيا لحد ما بمعناه التنظيم نسبة إلى احزاب الكادر الموجدة في أوروبا ، ومع هذا فهناك صفتان تميز لنا تنظيم وبناء هذا الحزب ، فمن جهة تتمتع هيئاته الفرعية بتسيير ذاتي وبذلك فهو لا يختلف عن أحزاب الكادر الأخرى - ومن جهة أخرى يلاحم سيطرة الاعضاء البرلمانيين على مقدرات الحزب . ويعود انتخاب رئيس الحزب إلى الاعضاء البرلمانيين في مجلس العموم منذ عام ١٩٦٥ . وبذلك يتبيّن لنا مدى سلطة البرلمانيين على تسيير الحزب .

وينطبق هذا أيضاً على الحزب الألماني الاتحاد الاجتماعي الديمقراطي وكذلك حليفه الاتحاد المسيحي الاجتماعي ، في كونها احزاب كادراً غير مركبة ادارياً وتعتمد في تسيير شؤونها على خط رئيس الحزب وقيادته .

٢ - الاحزاب الامريكية :

عرف العزبين الرئيسين الجمهوري والديمقراطي بكل منها احزاب كادر . فالعزبين لا يبحثان في تعشيد أعداد كبيرة داخل احزابهما . واللامركزية المطلقة هي أداة عمل هيئات الوجهاء في تنظيم شؤونهما السياسية والعلمية في كل العزبين . وقد أشار الرئيس السابق ايزنهاور بعدم وجود احزاب وطنية (على مستوى وطني) في الولايات المتحدة الأمريكية وانما هناك ٤٨ حزب ولاية (٩) .

ثانياً : الاحزاب الجماهيرية :

تاريجياً حدد ظهور الاحزاب الجماهيرية نتيجة تعاقب الاقتراع العام للانتخاب المقيد والمحدد ، مما أدى إلى الرجوع إلى أعدد كبيرة من المواطنين لمعرفة رأيهما في انتخاب المرشعين للنواب . وقد تعمدت الاحزاب في تعشيد صفوفها بجماعات كثيرة العدد حيث توجههم وتعدهم لخوض معرك الحياة السياسية باسم الاحزاب التي تمثل مشاعرهم وأهدافهم .

وي بهذه فقد توسيع نطاق الخلافات السياسية من خلاف بين قلة من الوجهاء إلى خلاف قطاعات كبيرة من الشعب في سبيل تقرير سياسة معينة .

فالصراع بين المحافظين والحرار كان خلاف بين وجهاء مختلفين لاحزاب كوادر . أما في نطاق الاحزاب الجماهيرية فالصراع بين التيارات الاشتراكية وبين الرأسماليين أي صراع بين احزاب الكوادر وأحزاب الجماهير .

وقد كانت أولى نماذج احزاب الجماهير هي الاحزاب الاشتراكية التي ولدت مع التصنيع الموسع في المجتمعات الفردية وبنظام الطبقة العاملة .

فالحزب الاشتراكي الالماني S.P.D الذي انشأ عام ١٨٧٥ كان يضم اكثر من مليون عضو عام ١٩١٤ . وحزب العمال البريطاني الذي انشأ باسمه

9 — Cf. Roger — Gerard schwartzenberg. Politique Comparec. Paris 1972'. 1973. P. 78.

العالي عام ١٩٠٦ كان يضم قبل الحرب الاولى اكثر من مليون عضو ونصف مليون عضو

ومن خصائص ومميزات هذه الاحزاب الجماهيرية - الاعتماد في التأسيس الدائني وفي الاعتماد على الاشتراكات في تمويل العزب ونتج عن هذا وجود تنظيم بحري وقراطي دائم ومركزية في ادارة تشكيلات الاحزاب الجماهيرية ومن اهم الاحزاب الجماهيرية تاريخيا :

١ - لحزب الاشتراكي - الديمقراطي الالماني :

ظهر هذا العزب قبل اكثر من مئة عام ١٨٧٥ بعد وحدة مجوعتي وليم لينتش واوجست بيل . وبين عام ١٩١٩ - ١٩٣٣ دعا العزب الى اصلاحات جمهورية واجتماعية وقد منع من العمل السياسي أثناء حكم هتلر وبعد انتهاء العزب الالمانية استعاد نشامه واستطاع بتحالفه مع العزب الليبرالي أن يتولى الحكم منذ عام ١٩٦٦ الى وقتنا الحاضر وذلك بعد تولي هلموت شميدت رئاسة الوزارة في المانيا الاتحادية (١٠) .

ويبلغ عدد اعضائه عام ١٩٧٢ بحوالي ٩٠٠٠٠٠ ألف . مركزى في ادارته ذا تنظيم قوى يعتمد العزب في تنظيمه على اكبر من تسعة الاف قسم محلى وخاصة في المدن . وكيفية الاحزاب الجماهيرية يتمتع العزب بأسبقية وأفضلية على الاعضاء البرلمانيين في تقارير الشؤون المتعلقة بالعزب .

٢ - حزب العمال البريطاني :

نشأ هذا العزب أولا على شكل حزب غير مباشر . لأن الانتماء كان يتم الى نقابة تعاونية او الى جمعية المفكرين وهو لاء المنظمات تشكل بمجموعها حزب العمال

١٠ - وقد خسر العزب في الثمانينات (١٩٨٢) الانتخابات لصالح تحالف الديموقراطي المسيحي والديموقراطي الاجتماعي C.D.U - C.D.S واصبح هلموت كول مستشار المانيا الاتحادية .

· وقد قبل حزب العمال الانتقام الفردي منذ عام ١٩١٨ · ويشكلون في الوقت الحاضر ١٥٪ من نسبة الانتقام الكلي لحزب العمال · حيث أن عدده المترشحين الاجمالي حتى عام ١٩٦٩ هو ١٦٣٨٠٠ · ويمكن القول ان الدور الرئيسي في ادارة وتوجيه الحزب يعود الى رئيس الحزب والى اعضاء الحزب البرلمانيين : رئيس الحزب يعتمد على المكتب المركزي الموجود في نقابة المواصلات وهو الذي يديره بصورة تضمن مركزية التنظيم الحزبي · ولكن نرى أيضا ان للبرلمانيين العمال دور جدا مهما وذلك في انتخاب اعضاء وزارة الطلل عندما يكون الحزب في المعارضة وهذه الوزارة عادة هي التي تخلف الوزارة المقبولة عند فوز الحزب بالانتخابات وحتى رئيس الحزب يجب ان يعاد تعيينه كل سنة بواسطة الجماعة العمالية البرلمانية مما يدعى الى القول بان البرلمانيين في الحزب الاشتراكي العمال لهم دور يضاهي دور حزب البرلمانيين في حزب الكادر المعاذف (١١) ·

ثالثا : احزاب بعد الكلية *Catch all Parties* او احزاب كل شيء (١٢) : في هذا التصنيف الجديد الذى يرفض تقسيمات دو فرجرية في الاحزاب الجماهيرية وأحزاب الكادر ، يبادر أو توکير شهاير *Oto kirchheimer* في القول بان حقيقة تطور المجتمعات الصناعية المتقدمة تدعو الى التأكيد لتفير المتخربين حاليا في هذا التطور ، فالتقدم دعا الى ازالة الاختلافات والتمايز الموجود بين الطبقات ، وبالتالي الى تخفيض حدة المعارضة الايديولوجية ، فالصراع الموجود سابقا تحول الى تراضي · لان وسائل الاتصال عملت فعلها في المجتمع في ابراز شخصيات السلطة · ولهذا يدوره قلل من تأثير السياسة الايديولوجية مما له اثره

١١ - وهذه هي خلاصة ما كتبه روبرت ماك كينزي في كتابه الاحزاب السياسية البريطانية عام ١٩٦٣ وذلك في تشابه تنظيمات حزب العمال المحافظين في كونهم احزاب او ليكارشية ، وبذلك فهو يتفق في التحليل مع روبرتسو في كتابه الاحزاب السياسية عام ١٩١١ في استمرارية حكم الاوليكارشية (القلة) حتى في الاحزاب الاشتراكية من ٢٩٤ - ٢٩٦ ·

١٢ - حزب الناخبين : حسب تسمية جان شارلو ·
Cf. Roger gerard schwartzen berg. op. cit. P. 86 ou Parti d'electeur (Jean charlot).

في تبديل طبيعة الأحزاب فالاحزاب البرجوازية والاحزاب الثورية منذ الحرب العالمية الثانية - تبدو مهتمة في الاخذ بنظر الاعتبار أصوات الناخبين دون النظر إلى خلفياتهم السياسية والايديولوجية . فالاحزاب الجديدة لا تبني اعضائها فقط وانما تحاول أن تجد أعضاء جدد بين الأفراد وعلى اساس الاتفاق حسول نقاط معينة تدفعهم للعمل للحزب ومن ثم كسب الاصوات الذي يتم في محاولة معرفة ما يريدون وما يرغب به اكثريه الأفراد من برنامج حزبي معين يصاغ حسب التيارات المستحدثة وبدون خلفيات سياسية معينة سوى الفوز بالانتخابات .

وعينة من هذه الأحزاب الجديدة تظهر لنا أنها مكونة من احزاب يمينية الى يسارية فالحزب الديفولي في فرنسا **SPD** في المانيا والديمقراطي المسيحي في ايطاليا كلها أحزاب ترمي الى التعامل مع جميع الامرات في سبيل الحصول على أصوات توصلها الى الحكم . ففي طبيعة تنظيمات هذه الانواع مع الأحزاب لا تلجم الى تكوينات الكوادر المنلقة على غرار الأحزاب المحافظة وعلى الاعتماد على الجماهير مثل الأحزاب الاشتراكية التي تحشد اكبر عدد ممكن من الاعضاء في تنظيماتها العزبية .

المطلب الثاني :

نماذج من الأحزاب حسب علاقتها بالأنظمة السياسية :

ما كان تواجد الأحزاب - كادة فعالة - في دول مختلفة وانظمة سياسية متباينة ، فإن هذا التواجد يعمم اختلافها من نظام الى اخر من حيث علاقاتها ونشاطاتها ومدى تفاعلها مع احزاب واحdas معينة في محيطها الاجتماعي ولهذا ترسم ايديولوجياتها وتمين خطوات سياستها كنتائج للظروف ، داخلية كانت او خارجية . وكان نموذج آرثر هولكم Arthur Holcombe احسن ما قدم من تصنيف للاحزاب قائم على مدى علاقة الحزب بالنظام السياسي بحيث يستفاد من

١٣ - وهذا الحزب بدل اسمه بقيادة شيراك الى حزب التجمع لاجل الجمهورية R.P.R ويشغل شيراك حاليا منصب رئيس بلدية العاصمه (باريس)

تحليله في القول بأن هناك ثلاثة نماذج للأنظمة الحزبية هي : -

- ١ - نظام الحزب الواحد .
- ٢ - نظام الحزبين .
- ٣ - النظام المتعدد الأحزاب (٥٠) .

واذ وجدت هذه الاحزاب كحقيقة مكرسة في وجود انظمة سياسية تعتمد اصلا في نوع العلاقة الموجودة بين الحزب ومحيطه او الحزب وعلاقته بالاحزاب الاخرى (اي الانظمة الحزبية الاخرى) فأن هذه العلاقة غير مطلقة اذ يمكن ان تتبدل علاقات النظام السياسي بما يحيط بها من مطالib تعمل في التأثير على نمط النظام نفسه وخاصة ان النظام في حركة مستمرة ومتغيرة . ومع هذا قيمكن القول بأن هناك ثلاثة نماذج رئيسية للأنظمة السياسية وتتفق من هذه الانظمة الرئيسية انظمة علاقات متفرعة تقوم على اسس وجود عامل او مؤثر المنافسة العلنية او المخفية .

ولهذا فسوف نعتمد في النموذج الحالي لدراسة الانظمة الحزبية الاخيرة بالاعتبار مدى وجود عنصر المنافسة بين هذه الانظمة مبتدئين بدراسة :

اولا : النظام المتعدد الاحزاب :

في هذا النظام تتنافس عدة احزاب للوصول الى الحكم بحيث لا يستطيع حزب لوحده ان يتولى السلطة بدون مشاركة احزاب اخرى يتفق معها في ادارة شؤون

14 - Cf. encyclopaedia of the social sciences. New York.
1933 - t. II - p. 590.

وفي الامكان اضافة مفهوم الحزب القائد او الحزب الفالب كنموذج للاحزاب التي يمكن ان توجد تطبيقاتها في الانظمة السياسية ، ان مفهوم الحزب القائد مطبق في العراق والحزب الفالب او المهيمن مطبق في الهند بوجود حزب المؤتمر في الحكم منذ الاستقلال الى وقتنا العاشر ما عدا فترة قصيرة عام ١٩٧٧ وبعدها استعاد الحزب حضوره الدائم كحزب يقود النظام السياسي .

السلطة . وينتظر هذا النظام في درجة . تعدد الاحزاب في نظامه السياسي . فبمقدمة انتخابات ٢٩ تشرين الثاني ١٩٧٢ في هولندا ، كان هناك ١٤ حزباً ممثلاً في مجالس العامة . وهذا ما يدل على ارتفاع الدرجة القصوى لتنوع الاحزاب اما في الدول الاسكندنافية فيقلب وجود أربعة احزاب مماثلة في المجالس النيابية وفي بلجيكا تتنافس ثلاث احزاب رئيسية للفوز بالمقاعد النيابية . وكحاله وسط بالنسبة لنوع الاحزاب المتنافسة للحصول على التمثيل النيابي ومن ثم الى السلطة توجد كلا من فرنسا وایطاليا . وتختلف العوامل الباحثة من بلد الى اخر لوجود تعدد الاحزاب ، ولكن يمكن القول بأن هناك أربعة عوامل تتمثل منفردة او مجتمعة تفسر لنا اسباب تعدد الاحزاب وهي :

١ - العوامل الاجتماعية :

تعمل الاحزاب المتعددة في تخفف واحتواء الصراع بين الطبقات ، بصورة تجعل كل حزب يمثل شريحة من الشرائح الاجتماعية المتنافسة ، لهذا فعدة الصراع تتبدد الى حد ما نتيجة لتوزيع القوى .

ففي التحليل الماركسي تكون الاحزاب التعبير السياسي للطبقات الاجتماعية . فإذا سمح البناء الاقتصادي الاجتماعي تقسيم ثالثي لهذه الطبقات فتكون عندها في مواجهة نظام الحزبين وبالعكس اذا كان الصراع بين عدة قوى في هذه الحالة نشهد تعدد الاحزاب . وقد شهد القرن التاسع عشر هذا الانقسام الثنائي على شكل وجود محافظين واحرار او برجوازية وعمال - شعبيين وجمهوريين - أما في فرنسا فقد عرف عنها في الوقت الحاضر بوجود أربعة تيارات رئيسية تتنافس فيما بينها مكونة من محافظين ، احرار ، اشتراكيين وشيوعيين .

٢ - العوامل الايديولوجية والدينية :

مع قوة ونفوذ الاحزاب الاشتراكية في اوروبا فإن هذه الاحزاب انقسمت على نفسها من مؤيدة ومعادية لما حدث بعد ثورة اكتوبر في الاتحاد السوفيتي وخاصة فيما يتعلق بالانضمام الى العالمية الثالثة الموجه بواسطه موسكو . ونتيجة للمعوامل

الايديولوجية فقد ظهرت العديد من الاحزاب اليسارية واليمينية في أوروبا خاصة . وكذلك الحال بالنسبة للمعوامل الدينية التي لعبت دورها في تعدد الاحزاب ففي مثولها كان المحافظون من بروتستانت وكاثوليك في وحدة قائمة خلال القرن التاسع عشر وقد انقسم الحزب المحافظ الى ثلاثة احزاب كل منها اتجه في اتخاذ خط مختلف عن اقرانه السابقين : حزب كاثوليكي (المسيحي الاجتماعي) المناهض للثوريين والمسيحي التاريخي .

٢ - العوامل التاريخية والقومية :

في كل دولة تعمل الظروف التاريخية فيها على اضافة عوامل في تقسم احزابها من خلال عوامل ثقافية معينة ففي فرنسا القرن التاسع عشر كان المحافظون يتكونون من الشعوبين والاورليانيين ، والبونابارتيين وكلهم يتنافسون في اضفاء واكتساب الشرعية لتولي السلطة . ولم يكن من تمثيل لل فلاحين في حزب معين ، وانما كانوا ممثلين اما من قبل الاقطاع والنبلاء او من قبل البورجوازية وهذا منذ تاريخ بعيد لفرنسا .

٤ - العوامل المؤسسية :

ويقصد بها قيام المؤسسات العامة وبصورة خاصة الانظمة الانتخابية في توفير الاجراءات التي تسمح بنشوء وجود تعدد الاحزاب .

وقد اشار دوفريجي بذلك من خلال صياغته لثلاث قوانين سوسبيولوجية :-

- ١ - فالتمثيل النسبي يؤدي الى تعدد الاحزاب .
- ٢ - والتصويت بالاغلبية في دورين يؤدي الى تعدد احزاب مخفف بواسطة الاتحادات .
- ٣ - والاقتراع بالاغلبية لدورة واحدة يؤدي الى نظام العزبيين .

تقدير نظام تعدد الاحزاب :

- ١ - ينبع الى حد ما النظام السياسي في حالة وجود احزاب عديدة متساوية في القوّة في تجميع المصالح المضاربة ومن ثم تنسيقها بصورة يستطيع فيها النظام السياسي من تقديم الفضل العلول الواجبة تقديمها في عمله ضمن المجتمع السياسي . فالمطاليب المتباينة من جهات عديدة تعبّر عن قضايا متباينة يصعب على النظام السياسي تحقيقها او ايجاد قاسم مشترك واحد او محصلة واحدة مرضية لجميع الاطراف . وهذا ما يؤدي بالنظام السياسي الى بعثة جهوده في ملاحقة المطاليب او في ايجاد انسجام وتوافق بين مجموعة المطاليب المختلفة والتي تطالب بحلول سريعة و مباشرة لما تدعو اليه (١٥) .
- ٢ - وجود عدة جهات يرجع اليها الناخب او عدة اختيارات لتمثيل رأيه او لعرض مطالبيه تبين لنا تفاصيل الجهات الوسيطة والتي يمكن ان تكون في حقيقة الحال ليس الا واجهات خادمة للتبين عما يريد الناخبون . فالناخب عندما يعطي رأيه في موضوع مالا يقرر وانما يترك امر القرار الى مجموعة معينة تعمل للبت فيما يخص المجموعة فيمكن ان يكون عملها واقعيا محكما بظروف النتائج الانتخابية والمساومات التي تحدث بين الاحزاب في سبيل استلام او المشاركة في السلطة وبعيدا عن الاصوات التي رفعت هذه الاحزاب الى السلطة .
- ٣ - من النتائج السلبية للنظام المتعدد الاحزاب ، هو افتقار اغلبية متجانسة في البرلمان مما يزيد عمل الحكومة وذلك عند عدم احراز الحكومة الثقة بصورة مستمرة من قبل الاحزاب العديدة الموجودة في البرلمان .

15 — Almond powell. comparative politics. P.5.

فذلك فان وجود احزاب متجانسة ومتعددة يمكن ان يلعب دورا في اضفاء صفة الاستقرار في الحكومة المنبثقة من البرلمان . وهذا يتطلب من الاحزاب المتعددة توفر مستوى عالى من التنظيم والتوجيه بحيث تستطيع التأثير على اعضائهما ومؤيديها في انتخاب اشخاص معينين يفترض فيهم ان يتبوؤوا مناصب قيادية في التعاليف الفعلية . هذا الاستقطاب العاصل من تحالف عدة احزاب يمكن ان يبرز على شكل وجود نظام العزيزين وليس النظام المتعدد الاحزاب (١٦) .

ثانيا : نظام العزيزين :

ويعني وجود حزبين رئيين متقاربين تقريرا في الاهمية ويكرس تنافسهما في حصول حزب واحد على السلطة وجود العزب الآخر في المعارضة ، وقد اثنى عدد من السياسيين على قيام هذا النظام لاتفاقه مع طبيعة الاشياء والتاريخ (١٧) .

وبحسب قول دو فرجيه فان نظام العزيزين يبدو له متفق مع صفة الطبيعية وذلك لأن المفاهيم السياسية تظهر عادة بشكل ثانوي . فالسياسة تتضمن اختيار بين نوعين من الحلول . فيما يتعلق بالصراع بين التيارات هناك : النظام ضد الحركة ، وبما يتعلق بالازمة : مزاج محافظ ضد الازمة التي ترحب في التغيير ، وبالنسبة الى الطبقات : البرجوازية ضد البروليتارية ، من هذا يظهر ان الثنائية تتناسب مع طبيعة الاشياء . وتاريخيا في الماضي فان جميع الفراعات الكبرى بين الجماعات كانت متسمة بالثنائية ، كاثوليك وبروتستانت ، جيروندين ، والجاكـوـيين ، المحافظين والاحرار ، الرأسماليين والاشتراكيين ، شرقين وغربيين . فكلما كان الشعب امام مشكلة كبيرة ويطالب بحلها نرى انتساما بين الاقرداد بحيث كل جانب يناهض الجانب الآخر في تصوره كأنهما قطبين متضادين في طرح الحلول .

وعلى حد قول شوارتزبرغ ان تحليل دو فرجية صفة يغلب عليها طابع

16 — Roger Gogerd schwartznberg. Op cit P. 185 .

17 — Roger Gerard schwartznberg. op. cit PP. 185 - 186.

الفيبيات وذلك عند الكلام عن مصطلح «بالطبيعة» فكيف يمكن حمل الاعتقاد بوجود هذه الطبيعة من خلال تشخيصها . أما تاريخ فرنسا السياسي الذى اورد دوفرجية بعض حوادث المهمة من خلال الصراعات العديدة التى وجدت في شكل ثانى ، فإن (هنا التاريخ) يظهر أهمية الوسط في حسم كثير من الموضوعات وخاصة من خلال الحياة البرلمانية الفرنسية حيث تبين أهمية الوسط كتيار متغلب على التيارات الأخرى يمينية او يسارية (١٨) .

ويمكن تلخيص مزايا نظام الحزبين بالنقاط التالية :

- ١ - يسهل نظام الحزبين عملية جمع المصالح لتقديمها الى النظام السياسي على شكل مطالبات .
- ٢ - يقلل او يلغى نظام الحزبين دور الوسطاء لأن الناخب بصورة مباشرة يستطيع أن يدلّى بصوته حسبما يراه من صواب في اتخاذ رأى وينتخب بذلك ممثله الذي يدوره يراعي ما كلف به من قبل الناخبين في القضايا الهامة .
- ٣ - يضمن نظام الحزبين وجود حكومة مستقرة لأن العزب في الحكم يكون بالضرورة محصلا على غالبية المقاعد البرلمانية .

ويتجسد تطبيق نظام الحزبين بصورة المثلث في بريطانيا ، أما في الولايات المتحدة الأمريكية فان مرونة نظام الحزبين يجعل تطبيقه أضعف من نظام الحزبين الشديد التطبيق في بريطانيا . وذلك لأن سيطرة الحزب على البرلمانيين في بريطانيا تعتمد في وجود توجيه واطاعة مستمرة يعكس العلاقة بين الأحزاب الأمريكية وممثليهم في الكونгрس الذين لا يتفقون شرعا بصورة دائمة مع الخطوط العامة لسياسة أحزابهم .

١٨ - في هذا المقال الذى كتبه الاستاذ دوفرجيه في المجلة الفرنسية للعلوم السياسية بين كيف ان الوسط الفرنسي في نهاية الامر يغفل الموقع الذى يستقر فيه بين الاتجاهات اليسارية واليمينية .

ثالثاً : العزب القائد أو الغالب :

هناك مؤشران اذا اجتمعا فيمكن عندهما اطلاق اصطلاح العزب الغالب حسب تعبير دوفرجية في كتابه الاحزاب السياسية الذي صدر عام ١٩٥١ :

١ - أسبقية واضحة للعزب على منافسيه .

٢ - اذا كان يجسد بآفكاره آمال الأمة .

وهذا ما عرف به الحزب الراديكالي في الجمهورية الثالثة الفرنسية حيث كان يقال الجمهورية الراديكالية او كما يؤكد البعض بأن الراديكالية تعني فرنسا . وفي الوقت العاضر تعرف بعض الدول الاوروبية هذه الحالة من وجود العزب الغالب في كل من السويد والنرويج والدنمارك وأيسلندا وإيطاليا . (في الثلاث بلدان الاولى الاحزاب الاشتراكية وفي البلدان الاخريين يوجد الحزب الديمقراطي المسيحي) .

اما في العراق فقد ظهر اصطلاح العزب القائد لأول مرة في المؤتمر القومي الثامن لحزب البعث العربي الاشتراكي في عام ١٩٦٥ .

ولم يعد المؤتمر في تبني مبدأ العزب الواحد وذلك رغبة من الحزب في الأخذ بمبدأ الديمقراطية الشعبية والتي تعمل في اسناد وبلورة سياسة الحزب . فالذى يبدو بأن دور الحزب الواحد هو الاساس في العمل السياسي بينما النظام في الحزب القائد يستند بالعلاقة الوظيفية مع مطاليب الجماهير . (١٩)

وتعين هذه الجماهير حسب منطلق الحزب القائد هم العمال وال فلاحين والفتات والمراتب الاجتماعية التي تشارك معهم في منظورات واحدة (٢٠) .

فالعزب القائد ليس الحزب المسلط الذى يفرض نفسه على الجماهير والدولة بل أن تزكيه الجماهير و موضوعية مكانة العزب بالنسبة للدولة مما اللتان تفسران

١٩ - انظر : العرب القائد في النظرية والتطبيق - المؤسسة العربية للدراسات والنشر ١٩٧٢ ص ٧

٢٠ - الحزب القائد في النظرية والتطبيق . بيروت ١٩٧١ ص ٧٧

نوعية القيادة وطبيعتها على اعتبار ان القيادة ليست قادمة من (فوق) بل هي
مستندة على قاعدة اساسية هي اختيار الجماهير لهذه القيادة التي تدرك بصيغة
ناقبة الغايات التاريخية لها (٢١) .

فالحزب القائد لاينفي وجود الاحزاب الاخرى ، بل يعمل معها وامضعا نصب
عينيه ضرورة الاتفاق على النقط المهمة والضرورية للمجتمع قاطبة .

تقدير نظام العزب القائد :

- ١ - يعتبر الاستقرار السياسي من أهم مزايا نظام العزب القائد حيث يصار الى
توحيد جهود كافة الاطراف في العمل سوية لواجهة المطالب والى عليهما
بصورة تضمن عدم تشتت الجهات التي توصل المطالب .
- ٢ - قد ينفرد حزب واحد بالسلطة على حساب الاحزاب الاخرى التي ارتضت
بالعمل سوية في تحقيق برنامج موحد .
- ٣ - محاولة التوفيق بين النظام والاستمرارية من اصعب الامور التي تجاهلهما
الاحزاب المتعلقة في التغيير ، فلهذا يجب افتتاح العزب بين فترة وآخرى
لفتح المجال لانظام عناصر جديدة . ومن ثم يجب ان لا يكون التغيير
بصورة مستمرة بحيث لا يستفاد من مزايا الاستقرار في البناء والتقدم .

رابعا : نظام العزب الواحد :

- اذ كان هنالك تطابق من الناحية النظرية بين فكرة العزب القائد والحزب
الواحد فانه ومن الناحية العملية التطبيقية يلاحظ اختلافا بارزا عند دراسة
تطبيق فكرة العزب الواحد في الاتحاد السوفيتي بالمقارنة بما موجود في العراق .
ففي العراق يعترض حزب البصرى الاشتراكي بوجود احزاب اخرى . اما في
الاتحاد السوفيتي فتكرس نظرية العزب القائد في وجود نظام العزب الواحد بوجود
الحزب الشيوعي للاتحاد السوفيتي فقط .

ففي التحليل الماركسي اللييني فالحزب الا التعبير السياسي لطبقية اجتماعية . فمن لحظة قيام الشورة الاشتراكية التي تعمل لازالة الطبقات او صراع الطبقات لا يمكن عندها وجود اكثر من حزب واحد . ففي مجتمع لا وجود فيه لطبقات فليس هنالك من معنى لوجود احزاب متعددة .

المطلب الاول : الحزب الواحد في الاتحاد السوفيتي :

حسب النظرية الماركسية الثورة يجب ان تكون من صنع البروليتاريا واضاف ليين ان الثورة يجب ان تكون بواسطة حزب البروليتازيا . حزب البروليتاريا يقوم على اكتاف الثوريين الذين يوجهون الجماهير البروليتاريا . فالثوريون هم الطبقة الوعية للهدف والوسائل الموصلة الى الهدف . فالدور الموجّه للثوريين انعكس حسب متطلبات الوقت (عام ١٩١٧ عند الثورة) في الاتحاد مع الفلاحين والثقين والبورجوازيين الصغار .

بالنسبة الى لين ان دور الحزب هو اساس لقيادة الثورة فالطبقة العاملة نفسها تتقاسمها اتجاهات في التماونيات وتتلاعّب بها آهواه صنار البورجوازية .

وفي الوقت الحاضر يتبع الدور التعليمي للحزب الشيوعي السوفيتي في الوثائق الرسمية « فالحزب هو الشعب ووجد الشعب لخدمة الشعب » فهو القوة التي توجه المجتمع السوفيتي .

ولم يأتي برجنييف بجديد نظريا حول الدور التعليمي للحزب القائد وانما أكد الالتزام بمنكرة لينين في دور الحزب الشيوعي في المجتمع . فقط الحزب المسلح بالنظرية الماركسية الليينة للطليعة يستطيع باقتدار اعطاء الحل العادل للمشاكل .

وفي المؤتمر الرابع والعشرين للحزب عام ١٩٧١ أكد مجددا على دور الحزب التعليمي في القول بأن للحزب ليس فقط الدور الایديولوجي وانما الدور التيادي في كل المجالات المتعلقة بنشاطات المجتمع السوفيتي والذي يتلخص في : -

١ - قيادة المجتمع :

في علاقة الحزب مع الجماعات الاجتماعية الأخرى الموجودة في أي مجتمع يعمل الحزب الواحد على السيطرة على هذه الجماعات أو استيعابها . لذلك نرى أن وجود المنظمات أو الجماعات الأخرى كالنقابات والتعاونيات ومنظّمات الشباب الرياضية والثقافية متعلق بحضور ممثلين من الحزب الشيوعي في كل قيادة من قيادات هذه المنظمات والجماعات حيث ينصب عملهم القيادي في نشر تعاليم وأدلة الحزب في هذه الجماعات غير العزبية .

٢ - قيادة الدولة :

وقد عرف الدستور السوفيتي في المادة ١٢٦ الدور القيادي للحزب عندما ذكر بأن الحزب هو النواة القائدة لكل المنظمات المعالية والاجتماعية ومنظمات الدولة (٢٢) .

فالقول الموجهة لكل نشاطات الدولة ما هي الا الحزب . وكل مؤسسات الدولة تتبع الحزب . وحسب قول لينين بالنسبة الى دور الحزب في الدولة ، من انه ليس هناك من سؤال سياسي أو تنظيمي يتعلق بمؤسسات الدولة يمكن ان يقرر ويحل بدون التوجيهات المعلنة من قبل اللجنة المركزية للحزب .

المطلب الثاني :

تجربة الحزب الواحد في النظام الفاشي - إيطاليا : -
لم تكن تجربة نظام الحزب الواحد لمسيحة بالاتحاد السوفيتي فقط وإنما

٢٢ - اما فيما يتعلق بضمون هذه المادة ١٢٦ في الدستور السوفيتي الجديد الذي صدر في شهر تشرين أول « أكتوبر » فلم يتطرق عن الدور القيادي للحزب الشيوعي ، أغالـ دور الحزب في مؤسسات الدولة ، تطور للنظام السوفيتي ؟ ان خبر تقليد برجنيف لوسام الجدارة في مضمون تفسيره للماركسية الليبية يمكن ان يعطيـنا فكرة عن التجديد الذى عملـه في خصوص النظام السوفياتي

ومناطق النفوذ في العالم حين توقيع معاهدة فرساي وسان جرمان عام ١٩١٩ في باريس .

وعند الرجوع الى تكوين ايطاليا كدولة قومية . فالملاحظ انها بدأت كنتيجة ثورات ١٨٢١ وعام ١٨٤٨ ومع صعوبات ، فتحت شعار **Risorgimento** (النهضة) في توحيد تيارين هما التيار الحز والوطني تحت قيادة مازيني وكافور ما زاد في أهمية النخبة في توحيد البلاد الايطالية ككل تحت نظام سياسي واحد . فايطاليا أصلاً مقسمة وخلال عدة قرون الى مقاطعات شبه اقطاعية ومحكومة او واقعة تحت نفوذ الامراء والدول الاجنبية ، ولهذا فهي لم تعرف الدولة القومية الواحدة وهذا العامل العضاري محسوس ولاحظ الى الوقت الحاضر وله من دوده الفعلى في عدم تماست الامة الايطالية حيث يلاحظ فعلياً ورسمياً أهمية المناطق الاقليمية الايطالية في ادارة شؤونها الذاتية كوحدات متباينة . فالتراث السياسي اذن في ايطاليا ورغم وحدتها السياسية المكرسة في الثلث الاخير من القرن التاسع عشر يفتقد معنى الوحدة القومية والحرية الفردية ولم تكن التجربة البرلمانية احسن حالاً من العاملين السابقين وسوها في ايطاليا الموحدة . فتصريح أزكيلاو **D'azeglio**

في هذا المضمار له أهميته البعيدة المعنى عندما ذكر ومنذ عام ١٨٦١ « اتنا عملنا ايطاليا وما علينا الان الا عمل الايطاليين » . وهذا يعني ان ايطاليا كدولة قومية وذات حدود سياسية قد أقر - وهو ما اعترف به - من قبل القوى الكبرى انداك (بريطانيا ، فرنسا ، امبراطورية النمسا والمجر وبروسيا والقيصرية الروسية) ، ولكن المواطنين الايطاليين انفسهم لم يكونوا حائزين على درجة من الشعور القومي الواعي بوحدة بلادهم (٢٤) .

٢٤ - ماركيز ماسيمو أزكيلايو - كاتب ورجل دولة ايطالي ولد بتورين عام ١٧٩٨ وتوفي عام ١٨٦٨ وهو احد رجال النهضة الحديثة في ايطاليا والتي ادت الى وحدتها السياسية .

طبقت وتبنت فكرتها انظمة سياسية اخرى . وكانت فترة ما بين العربين غزيرة في انتاجها لنماذج اخرى في مضمون الحزب الواحد ليس شكلا فقط وإنما بمضامين بعيدة كل البعد فكريًا عن تجربة الحزب الواحد في الاتحاد السوفيتي ولهذا فقد اضحت اوربا مسرحا في فرز تطبيقات الحزب الواحد في كل من ايطاليا وتبعاتها المانيا ، وانعكست ممارسات الحزب الواحد ذا المضمون الجديد على دول اوربية منها البرتغال وتبعتها اسبانيا . كما لاقت فكرة الاخذ بنظام الحزب الواحد نجاحا محدودا لدى الاوساط الدينية واليمينية الفرنسية من اصحاب موران ودعاة فرنسا اليمينية ضد صمود وانتشار الافكار اليسارية فيها . فأهمية التجربتين بصورة طبيعية ، كانحسار المد وقدان شعبيتها او لزوال ضرورة وجودهما كقوة جماهيرية خاصة في كل من ايطاليا والمانيا نابعة من ان هاتين التجربتين انتهت ليس بصورة طبيعية للنظام السياسي القومي او المنصري وانما زوالهما جاء نتيجة خسارة هاتين الدولتين للحرب ودخول قوى الحلفاء الى قعر دار كل من ايطاليا الفاشية والمانيا النازية (٢٣) . ومع ما يمكن تناوله من مقارنة متعددة الجوانب وكشف لفترة ما بين العربين بين الانظمة المتعددة لهذه الحقبة والتى تعتبر افني تجارب اوربا من اتفاقيات ومتاعب ومجد وبطلولات ، والتى كانت حصيلتها القضاء على حياة اكثر من خمسين مليون شخص ، ان التحليل سوف ينصب في عرض تجربتين لنكرة واحدة الا وهي تجربة الحزب الواحد ذا المضمون الاجتماعي الاقتصادي في ايطاليا الناشية وتجربة الحزب الواحد ذا المضمون المنصري في المانيا النازية .

الحزب الفاشي في ايطاليا :

اصيبت ايطاليا اكثر من بقية الدول الاوربية الاخرى بخيبة امل بعد انتهاء الحرب العالمية الاولى . فهي من الدول المنتصرة ومع هذا فلم تفلح في الحصول على مما حصلت عليه الدول المنتصرة الاخرى كبريطانيا وفرنسا عند اقسام التقاسم

23 — Cf. Seminaire de maria A. macciochi. Universite de Vincenne. 1974 - 1975.

في جزئين حاول قسم من الجامعين والفنانين بنجاح اظهار الاصول الثقافية والابعاد الحضارية للفاشية الايطالية .

أى انهم لم يستطيعوا تجاوز الاقليمية وتأثيرها على الشعور النسري
والجماعي للشعب الايطالي .

خصائص الفاشية :

وإذا رجعنا الى خصائص النظم الفاشية ، فإنه يمكن التوقف على اهم السمات الاساسية وهي انها نظام فردي وتعتمد على نظام الحزب الواحد وتناهض الديمقراطية (٢٥) . وعندما تكون قد ادركنا النتائج التي تمخض عنها هذا النظام بدون ان عرفنا الاسباب الموجبة للاختلاف بهذا النظام بشكله الايطالي ، والذى يتلخص بان ايطاليا كانت مسرحا لاضطرابات عمالية يومية ومهدها ثورة بلشفية من ناحية ، ومن ناحية اخرى فان ايطاليا كانت تتطلع للخروج من ازمتها الاجتماعية الاقتصادية الى اعادة مجد روما الامبراطورية وذلك بالتوسيع الاستعماري لتستحوذ على البلاد الواقعة حول حوض البحر الابيض المتوسط . وقد انعكس هذان التياران ابان الحرب العالمية الاولى في اجتماعين الاول : وهو اشتراكى رافقا العرب والثاني : قسومى وكان داعيا للدخول ايطاليا العرب . علما بان بنito موسوليني

Benito Mussolini

جريدة حزب التقدم Avanti و موقفه المفاجيء الداهى للدخول ايطاليا الى العرب ادى الى طردته من تحرير الجريدة ومن الحزب . واذا لم يكن يمسينا للاشتراكيين من تولى السلطة بعد فوزهم في البرلمان وعدم سيطرتهم على المصالح الهامة في ايطاليا فأن موسوليني اثيرى وبمساعدة الجنرالات بعد اعلان ولاته للملك في مؤتمر الحزب الذى اقيم في ٢٤ تشرين الاول فى نابولي عام ١٩٢٢ الى التحرك والسير نحو روما في ٢٧ تشرين الاول من العام نفسه بعد اجتماعهم في شمال روما

٢٥ - راجع كتاب الدكتور شعران حنادي ، النظم السياسية ، الطبعة الرابعة ١٩٧٥ من ٢٨٠ - ٢٧٤ .

٢٦ - ٢٨٠ من ١٩٧٥ . ويدرك الدكتور عبد الحميد متولي . بان من بين المؤامل التي تؤدي الى قيام الدكتاتورية ومن ثم قيام نظام الحزب الواحد عدم النضوج السياسي - القانون الدستوري والأنظمة السياسية من ٤٧١ .

Civavechia بسيفيتافيشيا حيث تم لهم في اليوم التالي دخول روما واستسلام السلطة بدون مقاومة (٢٦)

وهكذا فقد اوصل موسوليني ثورته الفاشية الى الحكم علينا بان ثورته سوف لا تكون ضد المؤسسة الدستورية للدولة ولكن ضد المجموعة السياسية التي فشلت خلال أربعة سنوات في اعطاء حكومة مستقرة الى البلد .

ولتتعرف على الحركة الفاشية عن كثب يجب تحليل موضوعين متلازمين :

- أ - النظرية الفاشية .
- ب - التنظيم العزبي للفاشية .

أ - النظرية الفاشية :

من الصعوبة يمكن الاقرار بوجود نظرية فاشية متكاملة الابعاد وخاصة عند التطبيق من مجتمع الى اخر . واذا اقررنا مبدئيا بان النظرية تعنى مجموعة الافكار والمبادئ التي ترسم الخطوط العامة للمسارضة السياسية ، فنندها تبدو لنا مهمة ايجاز مجمل القواعد المبدئية التي سار عليها النظام الفاشي في ايطاليا بعد ما سبادرة ليست بغیر المكنته خاصة وان الادبيات الدالة لوصف النظام وتحليله باجزائه لم تتوقف عن الصدور واضمة نصب عين المدراسيين الكثير من الوثائق من رسائل وخطب و يوميات . واذا كانت هذه الوثائق والرسائل كافية وواضحة للفاشية من خلال الممارسة الفعلية للحكم ، فان هذه الممارسة لها اصول وجدور وتعتبر من اهتمامات و مردودات فكرية تبعتها الفاشية وكانت تنطلق بلسان : ميكافيلي ، جورج سوريل ، هيكل تيشيه فيكيو مضاعف اليهـم باريتو ، وموسكا العالـمـين الاجتماعيين فـمـيكـافـيلـي بين في كتابه الامير كيف ان المحافظة على الدولة تبرر المجموع الى القوة وكيف ان السياسية منفصلة عن الاخلاق . ومن سوريل المهندس

٢٦ - وقد تمت عملية دخول روما بعد اقامة قيادة البترولات الموالية الاربعة للفاشية دوبونو Debono دي فيشي Devecci بيانشي Bianchi وبالبر Balbo

تأثرت الفاشية في أعلام شان النقابية إلى حد الهوس وعلى حساب العقل و حتى استعمال القوة المطلقة في الدفاع عن هذا التنظيم النقابي . أما افكار هيكل حول الدولة وتفضيلها حتى على الانفراد فكانت بمثابة دين للتنظيم الجديد للدولة الفاشية الجديدة . ونحي فيكيو منجي هيكل في تقديسه للدولة وقوانينها . أما باريتو فكان وراء تفضيل حكم النخبة the Elite في المحافظة على الحكم وذلك بتحديد الحريات واستعمال القوة والاقناع معا .

وبعد ، فيبعد المسيرة الشهيرة الى روما واستلام بنفيو الحكم بتعميد من الملك كيف واجهه الفاشست قضية الحكم ؟ لقد عرفنا المنظرين الرسميين وغير الرسميين والذين اثروا على توجيه السياسة العامة للفاشست بصورة غير مباشرة ، ومع هذا فالفاشست كتنظيم وكحزب لم يكن لديه منهاج حكم ليس على المدى القصير ولا قطعا على المدى البعيد . لقد وصلوا الحكم وما عليهم الا مواجهة مشكلة استسلام السلطة . يجيب موسوليني على افتقاد حزبه لمنهج يسير عليه في الحكم بجواب عملي وشخصي « بأن ايطاليا لا تفتقد لبرامج ولكن لرجال وقوة » (٢٧) .

فالفاشية هي عمل وشعور قبل كل شيء - يضيف كتاب الفاشية - (٥٦) .

فالفاشية هي عمل وشعور قبل كل شيء - يضيف كتاب الفاشية - (٢٨) .

، ولهذا فالفاشية تؤكد الجانب الواقعى أكثر من الجانب النظري المجرد . وإذا أخذنا بنظر الاعتبار مقولات موسوليني فهي (أي الفاشية) في تضاد مع المادية التاريخية الماركسية . فالذى يحسب لديهم هو النظام في الدولة . فالدولة ينظر إليها ليس كمجمع للأفراد والجماعات والتي تتصارع فيها التيارات والآراء المتعددة والمتناصفة وإنما أي الدولة هي شخصية روحية Aspirithalentity تتعايش وتنتقل إلى الأجيال المتعاقبة . وكذلك المجتمع فهو ذو أهداف مستمرة

27 — Raymond leslis. Governments in Europe.

28 — Alfredo Rocco. The Political Doctrine of facisme

وتاريخية في المحافظة على افراده بعيدا عن المطامع الفردية للاشخاص المكونين
بمجموعهم للمجتمع . لهذا فان الافراد وحتى الجماعات هم لاحقون للدولة وليس
سابقين للدولة . ومصلحة الدولة ينظر اليها اولا وقبل كل شيء ، ومدى مشروعية
وحقوق الافراد هي بمدى مطابقتها مع ارادة الدولة .

فالكل موحد متدرج في الدولة الواحدة واذا كانت هنالك معارضة فتعتبر
مرض اجتماعي يجب استئصاله . فالنظام والطاعة يجب ان تكون مقبولة – يؤكّد
مسؤوليتي – واذا لم تقبل فيجب ان يعبر على قبولها (٢٩) . والارغام اذا كان
فردی فهو غير مستحب وهو اشارة الى التعسف وحتى الفوضى . ولكن الارغام الذي
يؤكّد عليه الفاشست فهو الارغام ذو الاهداف التي تتفق مع ارادة المجتمع ككل .
هذا النوع من الجبر مقدس ومقبول اخلاقيا .

وعليه فان الفاشية ذات الطابع الايطالي تؤكّد على استمرارية الدولة في سبيل
خدمة الامة الايطالية والتي وجدت لها بالحزب الفاشي روح جديدة بعد تكوين الامة
الايطالية . ولكن هذه الروح الجديدة للامة بوزت لخدمة الافكار التوسعية متعددة
لها من مجد روما الامبراطوري القديم هدف يجب تحقيقه مستعينة بالارادة الحرة
ومتخطية في ذلك ظروف التاريخية نفسها والتي لم تعد تنسجم مع الواقع المادي
والافكار الجديدة بعد ظهور الدول القومية للقرن التاسع عشر . فالتوسيع القومي
الاوربي كان قد استفاد من ظروف التقدم الصناعي في مصادرة اراضي وحقوق
الشعوب الاخرى .

ولهذا فان ايطاليا الامبراطورية كما اريد لها اصطدمت في خلال حروفيها
التوسعية بفواجع حربية مع دول صغيرة ودفعت بذلك ثمنا باهضا للارادة غير
المطابقة مع واقع الزمان (٣٠) .

29 — Mussolini - Discorsi della Rivoluzione.

٣٠ — لقد بدأت ايطاليا بسلسلة من الغزوات مع اثيوبيا اولا ومع اليونان وفي
شمال افريقيا وكانت حصيلة عملياتها العسكرية خسائر وانتكاسات لم يشفع
لها وينتهي عليها في احيانا عديدة الا دخول القوات الالمانية لمساعدتها مباشرة .

ب - التنظيم العربي للفاشية :

نظام الحزب الواحد

بصورة رسمية كان تأسيس الحزب القومي الفاشي قد قام بعد مؤتمره في ٦ تشرين الثاني عام ١٩٢١ حيث عقد الاجتماع الموسع في العاصمة روما . وفي هذا الاجتماع الرسمي أقر برنامج الحزب والذي أكد على كون الحزب قد نظم اراديا على شكل « ميليشيا » في خدمة الامة . وكما أكد نظام الحزب في ان نشاطه يقوم على مبادئ ثلاثة : النظام والطاعة والتسلسل الهرمي (٣١) .

ويعتقد بان عدد اعضائه حينذاك كان ١٥١٦٤٤ ألف يضمهم التجار والصناعيين والعرفيين وموظفي الدولة والمدرسين والطلاب ومالكي الاراضي والعمال الزراعيين . وقد اعتقد معارضي الحزب هذا التكوين الاجتماعي للحزب مما دعى موسوليني في الرد وعلى اسمه انه حزب متلق وقام على انتقام الاحسن مع صعوبة الظروف المادية التي نشأ في وسطها الحزب . كما ذكر موسوليني بان الثورة رمت البعض مع البعض خليطا من الباحثين عن الاهداف السامية مع المتعفين والمسيئين والجبيدين . واللاحظ على تكوينات اعضاء الحزب سنا بان اغلبهم من الشباب العديمي الخبرة في الامور السياسية كما يبينا ان المحظوظين والقربين بقائدهم لم يكونوا في مستوى موسوليني ثقافيا او اخلاقيا (٣٢) . وهذا ما يفسر بسهولة اندفاعات الفاشيسم وخاصة في اعمال العنف والاساءة وسوء التصرف مع المعارضه من جهة وزن الالهام الذي كان موسوليني يمرر به ارادته وسلطته على مؤسسات الدولة وعلى الجماهير .

وقد نظمت الجماهير في حزب واحد وعلى رأسها المجلس الكبير Grand Council والذى يعتبر المسؤول الاول في ادارة شؤون الدولة

31 — Order, discipline, hierarchy.

32 — Cf. New Governments in Europe. OP, cit. P.56.

الايضالية والاداة الاساسية في ادامة النظام . أما نواة العزب التنظيمية فهي كتائب
 الدفاع **Fascio Combattimento** تسمى على الاقاليم وفي داخل كل
 اقاليم هناك تنظيمات محلية وكل هذه التنظيمات المترتبة يكون ولاؤها المطلق الى
 القائد **Il Duce** وقد اقفل الانظام الى العزب عام ١٩٢٦ (وامثلها قرار
 بالسماح للانظام الى العزب الى عام ١٩٣٢) ما عدا الافراد الذين كانوا في
 تنظيمات العزب الملتحقة ، فانهم يستطيعون اتمام انضمامهم الى العزب كأعضاء
 كاملين .

ومن معرفة قسم الانظام الى العزب يستشف منه أهمية القائد الاعلى
 والتضعيه في منهج الحزب « فاتيان انقاذ تكون بلا مناقشة والدفاع عن الثورة
 الفاشية مقرونة حتى بالتضعيه بالنفس » . وقد توسيع العزب نتيجة سياسة
 الانفتاح على الجماهير حيث بلغ عدد اعضائه عام ١٩٢٥ (٢٢٨٤٢٠)
 ومع بناء مؤسسات الدولة التديمة : الملكية والبرلمان (٣٣) والوزارة

33 — Cf. Paul Guichonnet. P.U.F. Moussolini et le fascisme.
1971. P. 44.

٣٣ — البرلمان يجمع مجلس الشيوخ ومجلس النواب ، اكثريه الشيوخ كانوا من
 المؤيدين للنظام الملكي ، اما مجلس النواب فقد أعطى صلاحية مطلقة
 لموسوليني في ١٦ تشرين الثاني عام ١٩٢٢ ولدة سنة كاملة بعد تصويت
 ، فمن بين ٤٢٩ جمع موسوليني ٣٠٦ صوتا و ٧ أصوات امتناع .
 اما في انتخابات عام ١٩٢٤ لـ ٦ ثياباط فان القائمة الفاشية حصلت
 على ٤٣٠٥٩٣٦ صوت وبذلك كان لها ٣٥٦ مقعد وبجانب هذه القائمة
 كان هناك التوبيون الموالون لموسوليني وقد حصلوا على ١٩ مقعد في
 مجلس النواب وبذلك فان ٩٦٪ من الاصوات ذهبت الى موسوليني
 وحزبه . أما المعارضة فالشيوعيون كان لهم (٣٩) مقعد والاشتراكيون
 (٤٦) مقعدا اما العزب الشيوعي فكان تنصيبه من هذه الانتخابات :

١٩ مقعدا .

الاحزاب : ١٥ مقعدا .

الديمقراطيين الاجتماعيين : ١٠ مقاعد .

الجمهوريين : ٧ مقاعد .

وبعض التجمعات الحرة : ١١ مقعد .

فان للمجلس الفاشي الاعلى السلطة في مراقبة وتنسيق هذه المؤسسات مع سياسة الحزب . ويقانون عام ١٩٣٨ في ٩ كانون الاول اصبح المجلس الفاشي الاعلى احدى المؤسسات الدستورية في الدولة وذا مسؤولية سياسية واقتصادية واجتماعية في ايطاليا ، فلا الملك ولا البرلمان اصبحا ذا مسؤولية في ادارة شؤون الدولة الفاشية وانما الحزب لوحده والذى جسد الامة ومؤسساتها بوجود المجلس الفاشي الاملى وباقامة النظام التعاوني ومنذ تصريح عام ١٩٣٦ في ٢٢ آذار وذلك في سبيل اقامه النظام الكلى في تنسيق الاقتصاد دايغليا واقامة الامبراطورية الرومانية كما في ايام المهد الامبراطوري القديم .

تجربة الحزب الواحد في النظام الفاشي :

المانيا النازية « المانيا الرابح » الثالث : كون النظام النازي في تعداد التاريخ لا يبطل قائدته دراسته كنموذج لنظام اسس يمزج من الديمقراطية والقوة ، ولم تكن نهايته الا بدخول جيوش الحلفاء قلب الرابح الثالث برلين والذى قدر له النازيون ان يعيش الف سنة .

ففي انتخابات ١٥ اذار عام ١٩٣٣ حصل الحزب النازي بتحالفه مع الحزب القومي على اصوات ١٧ مليون ناخب لصالحه وبهذا فقد حازوا على نسبة (٤٤٪) من مجموع الناخبين وكان لهم (٢٨٨) نائب في الرابخستاخ Reichstag مجلس النواب (٣٤) . بينما - لم يحصل منافسوم

والملاحظ من كل هذه الاصوات بيان موسوليني قد كسب الجنوب ووسط ايطاليا وكان الفاشيون اقلية في شمال ايطاليا وهي مناطق متقدمة مناعياً ومتقدة نسبياً بالمقارنة مع بقية مناطق ايطاليا .

٣٤ - من ١٤٠ الحكومات الجديدة في اوروبا ، يذكر الكاتب ان هؤلاء السبعة عشر مليون مكونين من مجموعة الناخبين العدد المولودين في العرب الاولى ، ومن المحافظين ذوي الانتماء من البرجوازية الصناعية ، والقسم الثالث المتأثر بالدعائية ، النازية من الجماعات التي تتتغى اهتمادياً ، لكنها خافت من الشيوعية والاشتراكية .

الأساسيون من ديمقراطيين اشتراكيين إلا بعدها وعشرين مقعداً والحزب الشيوعي
بواحد وثمانين مقعداً . وبذلك ضمن هتلر لنفسه مسؤولية استسلام منصب
المستشارية . وما افتتاح حريق بناءة مجلس النواب في ٢٧ شباط إلا بداية لمصادرة
العريات للمعارضة وارسال الحكم المطلق للحزب النازي لوحده (٣٥) .

فضيح كان هنالك ارهاب ذوي القمصان السود في ايطاليا اما في المانيا فقد
كان الشائع ارهاب ذوي القمصان البنفسجي ولم يحدث صعود كلا العزيزين افتئلاً ارادياً
محضًا . ولكن تمخض عن ظروف ائنة صعبة قاست منها المانيا بعد الحرب العالمية
الأولى مباشرة واجواء خاصة عاشها الشعب الالماني واقتات منها ، وكانت موادها
رومانسية فكرية وفلسفية وموسيقية كانت حصيلتها استعداد جماهيري لشعب ذهب
إلى معاربة العالم مع استعداد شبه مطلق للنقاء في سبيل الوصول إلى
طموحاته (٣٦) .

١ - البيئة الثقافية لالمانيا قبل النازية :

اشتركت المانيا مع ايطاليا في ظروف سياسية متشابهة نسبياً في عدة اوجه
بحيث يمكن اقامة مقارنة صحيحة بينهما . ولكن اوجه المقارنة تتوقف لتسليح
باتالي على خصوصيات معينة اتسمت بها المانيا لوحدها فمن ناحية لوحظ بأن كل
من ايطاليا والمانيا كانتا اخر الدول الاوروبية الكبرى والتي توحدت على شكل دول
كمثيلاتها الاوربيات قومياً . وقد عانت المانيا كما الحال مع ايطاليا من وجود

٣٥ - لقد نجح النظام النازي في استغلال حادثة العريق لمعاربة وتقليل حركة
اعدائيه ، كما نجح بذلك النظام الفاشي في بداية حكمه عندما تم اغتيال
النائب الاشتراكي *Glacemo Matteotti* ثلاثة ايام بعد انتقاده
لجريات الانتخابات وطلبه بادعاءاتها وذلك في ٣٠ ايار عام ١٩٢٤ .

٣٦ - يذكر سبيسر وهو وزير هتلر للتصنفيع العربي بأن اوامر هتلر كانت تدمير
كل دليل او مؤشر عن حياة في المانيا بعد دخول الحلفاء الى برلين لكن يصر
على اوامر القاضية بتدمير المركبات والبنيات والمؤذنة . وكان هتلر
يصرح بما معناه بان الامة الالمانية قد انتهت .

— Albert Speer. inside the third Reich. London 1970.

خصوصيات اقلبية لا يمكن تجاوزها في كل شرط من هذه الدولة القومية الفتية .
وكما لاحظنا فان ايطاليا كانت تتطلع الى اعادة مجد روما الامبراطورية وكذا
الحال مع المانيا بعد توحيدها فانها كانت متربعة لانشاء الامبراطورية герمانية
المقدسة . فرسالة الشعب الالماني حركة سياسية والتى وجدت لها من صدى في عهد
بسمارك عام ١٨٧١ عند توحيدها كانت قد لقت وتبناها المتفقون الالمان من
تاريجيين وفلسفه وكتاب . فمن اشعار الرومانتكين الى كتابات كانت وهيكل في
تعبيد الدولة وتوسعها الى تمجيد فشلة للشعب الالماني كان الشعب يتنفسى من
التوجيه المعنوي الاعتدائي نحو اقامة المجتمع التكامل في بعير جغرافي معين ومكتفى
اقتصاديا ضمن محبيه في امة مثالية . فالدولة لدى هيكل هي الامة على الارض ،
واذا كانت للدولة هذه الاممية فان وراء اقامة الدولة تكمن القوة بالقوة توسيع
الحضارة وما الدولة الا تنظيم عالي للحضارة .

تمجيد الدولة والقوة مفاهيم أصبحت متدولة بين المثقفين وال العامة في التصف
الثاني من القرن التاسع عشر بحيث أصبح هذان المفهومان ذا مضمونين اكثر خطورة
بتلور « علم » جديد اكثر اثاره واهمية في التاريخ الحديث لالمانيا بصورة خاصة
وفي اوربا بصورة عامة . فكتاب ارثر هابينو الفرنسي « مقالة حول عدم المساواة
بين الاجناس الانسانية » ، احتوى مصدر مهم في تأجيج القومية الالمانية حينما اظهر
اسطورة العنصر الارى . مما زاد اهتمام الباحثين والتاريخيين بعلم الاجناس بصورة
تظهر تفوق « العنصر الالماني على القراء من الاجناس الاوروبية والعالمية الاخرى »
ومما ساعد وبالتالي كثيرا في اذکار روح التوسيع والامبرالية لدى الالمان . الهم في
المملمة والتلویح وواقع مغاير من حرمان وفشل شهادة العصافير الالمانية في الحرب
العالمية الاولى وفي نهايتها السلبية خاصة بعد معاهدة فرساي يلخص مدى الظلال
والخداع التي عاشته الامة الالمانية والتي تزيد مخرجا يتجاوز شكلها ويؤكد ما بني
عليه من امال في العزة والقوة والامكانيات لامة الالمانية في ايجاد موقع لها تحت
الشمس كما هو ديدن الامة الايطالية عند انتهاء الحرب العالمية الاولى ، مع الفارق
بان ايطاليا كانت مع القوى المتصرفة اما المانيا فقد كانت على رأس القوة الخامسة
وتحصلت الفشل الكبير في الحرب بضياع مستعمراتها وقطع اجزاء من اراضيها .

ب - الحزب الوطني الاشتراكي :

نشأ هذا الحزب في وقت عرفت فيه المانيا اصعب مراحل ظهورها كدولة بعد فشلها في الحرب الاولى ، وبعد زوال الامبراطورية لم يكن هنالك من خيار لالمانيا الا بالثورة الاشتراكية او ايجاد المؤسسات الديمقراطيه ذات النموذج الليبرالي في الحكم كنظام .

وقد فشلت الثورة الاشتراكية ولم يبقى الا اعلان الجمهورية الليبرالية جمهورية فايمار في 11 اب 1919 (٢٧) . حيث قات الجمهوريه على اكتاف الاشتراكيين الديمقراطيين الذين استمأنوا بحكم الظروف بموظفي الامبراطوريه كاداريين وبضباط الامبراطوريه كانوا للجيش الجديد . فلا الضباط ولا الاداريون كانوا ساس ثقة للمهد الجديد وهم بخلفياتهم يشكلون نواة الاستياء ضد النظام الجمهوري الجديد .

وكان للازمة الاقتصادية العالمية دور مهم في زيادة البطالة وفي زيادة التذمر لدى الشعب من سوء الاحوال المعيشية وخلال عام ١٩١٩ نشأ الحزب الوطني الاشتراكي من تجمع ستة اشخاص في مقهي بمدينة ميونخ وتبعد هتلر بمدة ليصبح رئيسهم ومن بين الستة الاولئ الجنرال فون ايب والرئيس روه . وفي نهاية العشرين أصبح عدد اعضاء المجموعة ثلاثة الاف عضو ليصبح في نهاية ١٩٢٢ الى خمسة الاف عضو يدفعون ثمن اشتراكهم في الحزب الوطني الاشتراكي . واشتراك القوميين مع الحزب الوطني الاشتراكي ساهم كثيرا في صعود رصيد هتلر وحزبه حيث نال في انتخابات عام ١٩٢٩ معا ١٣٥٣٠٠ صوتا . واجمالا فان ثلاثة عوامل مجتمعة ساعدت على ازدياد أهمية الحزب الوطني الاشتراكي وهذه العوامل هي :-

٣٧ - تقع مدينة فايمار الان في المانيا الديمقراطيه .

٩ - استمرار الازمة الاقتصادية حيث كان هناك ما يزيد على ثلاثة ملايين عاطل
في نهاية عام ١٩٣٠ .

١٠ - ازدياد المشاكل الداخلية للجمهورية ومؤسساتها واختلاف وجهات النظر في
داخل البرلمان والتي اعاقت ايجاد الحلول اللازمة .

١١ - اتساع نشامطات وفعاليات الحزب في استقطاب الجماهير . فقرابة ثلاثة الاف
وثلاثمائة اجتماع تم عقده من قبل الحزب في كافة المانيا خلال سنة واحدة
وهذه الاجتماعات تمت وخاصة في المدن الصغيرة الزراعية وفي اماكن لم
تعهد جماهير الفلاحين ان يهتم بها سابقا .

فاهتمام الحزب الوطني الاشتراكي بالدعاهية كان ذا اثر مهم في استقطاب
للجماهير ومن بين المواقيع التي اكدت عليها الدعاية النازية والتي لها صدى
عند الجماهير : رفض معاهدة فرساي ، الجمهورية وقادتها ، اليهود الماركسيين ،
والنظام الجمهوري ككل . فهتلر كتب ان الدعاية ليست علم ، وعندما يراد اثبات
بعض الواقع للجماهير فان الدعاوة يجب ان توجه للمشاغر وبصورة اكثر دقة
الى ما يسمى بالملحقين (٢٨) . وبالدعاية الواسعة حاول الحزب وقد استطاع
بتبعاه من استقطاب الكثير من الجماهير الساخطة ومجل بذلك القضاء على النظام
الجمهوري واقامة الرايخ الثالث الذي انتظرته الجماهير على اعتبار انه العمل
الممثل لايجاد الحلول العاجلة والشاملة لاغلبية الشعب .

وفي التعليق على برنامج الحزب المقدم من قبل الحزب النازي اهلن بأن هذا
البرنامج سوف يتبنى الظروف التي تتلاعه مع البرنامج وليس المحسن وكما تفعله
بقية الاحزاب حينما تبني البرامج حسب الظروف .

ما هو اذن هذا البرنامج الذي اهتم به الحزب الوطني الاشتراكي ؟

اعتمد هذا البرنامج اولا في اجتماع عقد في ٢٤ شباط عام ١٩٢٠ (٣٩) .
وذكر بأن مواد هذا البرنامج لا تتفق أى لا يمكن التنازل عنها . والبرنامج مكون
من (٢٥) مادة ويمكن اعتبار ثلاثة مواد منه أساسية لأنها تلخص والى حد بعيد
سياسة الدولة النازية كما ارتكاها المؤسس وعمل يمتنع هذه المبادئ ومنذ تسلمه
الحكم (٤٠) . فالمادة الاولى تطلب وحدة جميع الالمان في المانيا كبرى وطالبت
المادة الثانية بالغاء اتفاقيات فرساي وسان جerman ، وهي الاتفاقيات التي مقدت
بعد انتهاء الحرب العالمية الاولى وكرست خسارة المانيا في الحرب .

اما المادة الخامسة والعشرون فهي تتضمن وجوب اقامة سلطة مركزية للدولة
المنتظرة وذلك في سبيل تحقيق هذه الاهداف المتواخدة . وجاءت سياسة الحزب
لتعزيز وبمرور الوقت تطبيق هذه الاهداف والتي اتسمت بمنهج لامادة بناء
وتعزيز الاقتصاد الوطني الالماني وذلك باقامة المشاريع الضخمة استعدادا للحرب
وباستبعاد الديمقراطيين الاشتراكيين والشيوعيين من الحياة السياسية وبمعاداة
اليهود كمنصر سامي « ذا ذهنية مادية ذات جذور شريرة » (٤١) عكس الذهنية
الابيريانية المنتجة والخلقة التأصلة على الارض .

راجع الملحق رقم (١) لبرنامج الحزب

39 — Dans le salle des fetes Hofbrauhaus.

40 — Cf. williamsl. shirer. tome I. 1972 P. 54. et the New
Governments in Europe P. 154.

٤١ — نفس المرجع ص ١٥٩ .

المبحث الثالث

الانظمة السياسية في العالم الثالث

درج الكتاب والمفكرون في تسمية العالم العربي والتي تكون من أنظمة الديمقراطية الليبيالية بأنظمة العالم الاول أما العالم الثاني فهي الانظمة السياسية التي اتخذت من الديمقراطية الاجتماعية في المساواة سبيلاً وهدفاً في حياتها واصول حكمها . أما دول العالم الثالث في مجموعة دول المجتمعات التقليدية والحداثة الاستقلال في القارات الثلاث في كل مكان من أمريكا الجنوبية (ما عدا دول أمريكا اللاتينية القديمة نسبياً في حيازتها على الاستقلال السياسي) . وافريقيا وآسيا (٤٢) .

فدول العالم الثالث تشق طريقها في الوقت الحاضر بين كتلتين من الانظمة السياسية الليبرالية والاشراكية . فاصطلاح دول العالم الثالث يستعمل ايضاً كبديل لاصطلاحات أخرى او كرافد لاصطلاح الدول النامية ، او اصطلاح الدول المتخلفة ولكن القاسم المشترك لاغلبية هذه الدول هي في كونها دول لم تصل الى مستوى الدول القومية من الناحية السياسية وتعانى من مظاهر او بعض مظاهر التخلف الاقتصادي والثقافي والصحى كنتائج لهذا التخلف الحاصل .
لهذا يجب علينا التعرف وتحليل المصطلحات والمفاهيم المتعلقة بهذه الظاهرة المهمة في حياة الامم والشعوب .

42 — Cf. Andre Hauriou - Droit Constitutionnel et institutions politiques. paris. montchrestien. 1970. et Maurice pierre Roy - les Regimes politiques du tiers monde. Paris L.G.D.J 1977.

١ - راجع كتاب الاستاذ اندرية ارييو - مترجم الى اللغة العربية - القانون الدستوري والمؤسسات السياسية - الاهلية للنشر والتوزيع - بيروت طبعة ثانية ١٩٧٧ ص ١٣٧ وما يتبعها المقطع الاول تحت عنوان « المشاكل الناتجة عن عدم تكوين امة بالمعنى الكامل » .

ان نقص التكامل القومي في بعض المجتمعات السياسية النامية ادى الى ضعف الاسس التي قامت عليها دول كثيرة وحتى ان بعض الدول قامت لاسباب بعيدة عن الواقع والتطور الطبيعي لبعض المجتمعات ، فمستلزمات الوحدة القومية كانت غائبة عن بعض الدول المستقلة الحديثة مما ادى الى وقوع الكثير من هذه الدول في مشاكل تتعلق بانظام سير نظمها السياسية بصورة تقييد التقدم . ومن بين مستلزمات الوحدة للدولة القومية هي العامل الجغرافي ، واللغوي ، والتاريخ المشترك والرغبة في العيش معاً .

هذا وان افتقار الخبرات والوسائل الكفيلة باستعمال الموارد الطبيعية والبشرية في داخل الدول الحديثة الاستقلال ادى الى اتصف هذه الدول بحالة التأخر بالمقارنة مع الدول المتقدمة التي استغلت مواردها الطبيعية بصورة جعلتها مزدهرة اقتصادياً ومتمنكة من مجاهدة العالم بصورة تسمح لها بتطوير ومسايرة الحياة وما تتطلبه من تقدم في كافة الاصعدة .

اما دول العالم الثالث ولنتيجة حداثتها في الحياة السياسية كدول قومية فانها تصطدم في تطلعاتها نحو الحياة الاحسن بعراقل عديدة يصعب على الدولة الضعيفة - الحديثة اجتيازها كلها باسرع وقت وفي ان واحد مما جعل سرعة انجازها وكأنه مطلبها تمجيزياً . ان متطلبات التكامل القوي للكثير من دول العالم الاول والثاني قد اتاحت وقتاً كافياً للتكون ولهذا فان النظم السياسية لهذه الدول عندما تكونت بصورة طبيعية في أكثريّة الدول القديمة الاوروبية . اما الدول الحديثة الاستقلال فانها تواجه الان يجات مشكلة التكوين القومي لمجتمعاتها السياسية مشاكل اخر تختلف بالأهمية من مجتمع الى اخر (٤٣) .

43 — Cf. Lucien Pye. the Aspects of Political development. little Brown. Boston. 1966.

فهناك كما يذكر لوسيان باي في كتابه جوانب التقدم السياسي العديد من الازمات منها : التخلف ، الاندماج ، المسامحة الشروعية الهوية ، التوزيع ، ص ٦٣ الى ص ٦٧ .

وبعد أن درسنا في فصل سابق الظروف المادية والتاريخية التي أحاطت بتطور أنظمة العالم الغربي وبالتالي فإن دراسة تطورات أنظمة دول العالم الثالث سوف لا تكون بصورة متكاملة ومجدية إذا لم تأخذ بنظر الاعتبار بعض العوامل الاجتماعية والاقتصادية المعيبة والمتعلقة بهذه الدول النامية وأهم هذه العوامل :

أولاً : - المشاكل المتعلقة بتكوين الأمة بصورة متكاملة بالنسبة للدول النامية .

ثانياً : - المشاكل الناتجة عن التخلف ووسائل التغلب عليها .

أولاً : المشاكل المتعلقة بتكوين الأمة بصورة متكاملة بالنسبة للدول النامية : (٤٤)

مع وجود التيارات والاتجاهات القومية التحريرية في كثيرون من بلاد العالم الثالث فإن ما يمكن ملاحظته هو (وعلى عكس العالم الغربي) أن هناك العديد مع وجود التيارات والاتجاهات القومية التحريرية في كثير من بلاد أوروبا التكوين القومي نقيس الدول القومية في الغرب حيث وجدت بعد أن سبقتها ظواهر التكوين القومي . ولهذا كان تنظيم الدولة كنتيجة طبيعية لعد مالوجود حقيقة اجتماعية ثقافية في المجتمع الذي اوجد بعدها الدولة القومية .

أ - العوائل التي ابطلت وأخلت في بناء الوحدة القومية بالنسبة لدول العالم الثالث .

١ - العوامل الجغرافية :

التكوين التقائي للأمة يتضمن وجود وحدة أو امتداد جغرافي غير منفصل أي متكامل وسيق أن ذكرنا كيف أن غياب هذا العامل قد عمل على عدم خلق اسس وحدوية متكاملة بين إنكلترا وإيرلندا وذلك مجرد وجود فاصل مائي .

٤٤ - انظر - اندريله اورييو - مصدر اشير اليه ص ١٣٧ . الا اننا نشهد حاليا ظاهرة نشوء العركات الداعية لرد الاعتبار للمجموعات الثقافية والاثنية في الدول الأوروبية التي عرفت بوحدتها القديمة - اسبانيا ، بريطانيا ، فرنسا .

و كذلك الحال مع العديد من مشاكل عدم التكامل القومي المعززة للعامل الجغرافي حيث نجد مشكلة الوحدة القومية تجاهها مشاكل انفصالية بسبب عدم وجود اتصالات فعالة بين مناطق الدولة المتراصة الاطراف . فمملكة اندونوسيا مثلا هي جزيرة جاوة وعاصمتها جاكارتا ولكن اندونوسيا الجمهورية هي ايضا جزيرة سومطراء ، بورنيو ، جزر سليمان والملوكوا والاف الجزر بحيث او خط المسافة بين الشمال الشرقي لسومطراء والى شرق جزر ملوكوا يبلغ حوالي اربعة الاف كيلو متر . فالجزر التي تشكل اطراف نواحي اندونوسيا (٪٨٠) من مسارات اندونوسيا بينما نرى ان جزيرة جاوة وهي القلب السياسي تستوعب لوحدها (٪٨٠) من مصروفات الميزانية والاستيراد . هذا الاختلال وجد ايضا سابقا بين اطراف الباكستان والذى انتهى باستقلال بانغلادش والتى هي اغنى من باكستان الفريبية وتتوفر لها مصاريف الادارة الموجودة في باكستان الفريبية .

٢ - غياب وضعف العامل المتعلق بالوحدة اللغوية والوحدة المتعلقة بالاجناس :-

في الحقيقة وحدة الاديان ومع اختلافها منتشرة في اكثريه دول العالم الثالث بصورة تشير لنا من احتواها لشعوب عديدة بصورة تفيد الوحدة بين هذه الشعوب وعلى اساس ان الدين يقدم اسس حضارية وقيمة معنوية تفيد وحدة وتماسك الافراد والشعوب حول هذه الاديان . فالاسلام قام بدور موحد بجانب عوامل اساسية اخرى في شمال افريقيا ومنطقة الشرق الاوسط غير العربية وفي الباكستان واندونوسيا والبوذية في سيلان واسيا في جنوبها الشرقي والهنديوكية . ولكن الوحدة اللغوية مثلا لم تكن موجودة كاداة تعامل بين اطراف باكستان وذلك لوجود لغات عديدة مثل الافغانية والفارسية والبنغالية والاردو ، والبنجائية . اما الهند فتقدّم المثل المطلق في الاختلاف اللغوي واختلاف الاجناس في شبه الجزيرة وشبه القارة الهندية . فهناك جنسان اساسيان يكونان الهند هما العنصر الارائى في الشمال والعنصر الدرافيدى الاسود في الجنوب والذى يعتقد بأنه مستعمر من قبل الشمالين

ومنذ ثلاث الاف سنة . ومع هذا فهناك ما يقرب (٨٥٠) لغة ولهجة في الهند مع وجود لغة الهندي كلغة تفاعل واسعة الانتشار ولكن الحكومة لا تستطيع لعد تفرضها كلغة تعامل رسمية في الهند . وفي افريقيا ايضا نرى بوضوح كيف ان عدم وجود الوحدة اللغوية ووحدة الاجناس استغلت فيها لقيام حروب اهلية عرقلت تكون الدولة مثل حرب بيافرا في نيجيريا والغرب الاهلي في الكونغو - كثيارات بين اقاليمها المختلفة - احداث اقليل شابا لعام ١٩٧٧ - احداث كثيارات سابقا .

٣ - العامل التقليدي كصفة لعديد من المجتمعات في الدول النامية :

وهنا يبدو لنا مثل الهند سباق في كونه حكم على الطريقة التقليدية بواسطة امراء ورؤسائهم وطوائف تذكرنا بعصر القرون الوسطى . فما عدا المناطق التي كانت محكمة مباشرة من قبل الادارة الانكليزية كان هنالك (٦٠٠) امارة وملكة يقوم اساق حكمها على اصول قديمة تبلغ من العمر مئات السنين ومحتوية ومنضوية تحت حكمها اكثر من نصف مليون قرية . وفي افريقيا ايضا كان هنالك قبل الاستقلال نظام حكم يقوم على السلطة الموجدة لدى رئيس العشيرة او الرؤساء المحليين ، فالرئيس المحلي كان يتمتع بسلطة سياسية واجتماعية ودينية متصلة بمنطقة معينة وسلطاته كانت تصطدم وبالتالي مع سلطات الحكام المحليين الآخرين مما لا يساعد على وجود وحدة قومية واسعة حتى ولو اكثر قليلا من القرى والمناطق غير الشاسعة (٤٥) .

ب - النتيجة الاساسية الرئيسية لعلم التكوين الكامل (الناقص)

لامة :

ان المؤسسات الديمقراطي التقليدية (الغربية) التي اقيمت في انظمة دول

فلا يكاد يمر يوم دون ان نسمع ونقرأ بأحداث عنق تتعلق بمعطاليب قادمة من الباسك ، البرتون ، الايرلنديين في اسبانيا ، فرنسا ، بريطانيا .

75 — Cf. Daniel lerner. the passing of traditional society.
the Free press. New York. 1968.

العالم الثالث . لا تمثل النتيجة التلقائية والماجعية لعملية (تأمين السلطة) كما حدث في الديمقراطيات الغربية (٤٦) .

فالمعنى الطبيعي لمسيرة الديمقراطية بالنسبة الى انظمة العالم الغربي التقليدي هي تأمين السلطة . في البداية كانت هنالك مسوبيات في نطاق الدول القومية الغربية بأن يعود الحكم أو السلطة للجميع كما هي الحال سابقاً في الدولة اليونانية القديمة . فالسلطة في الدول القومية كانت تعود الى قلة وبعد فترة طويلة نسبياً أصبحت تعود لامة ، اي ان السلطة ملكت الى الامة وهذا التملك جرى بواسطه عده اجراءات بفضل تعميم الحقوق السياسية والحرفيات الفردية والتي بواسطتها يستطيع الفرد (من خلال الحرية السياسية وحرية الرأي) أن يصبح مراقباً للسلطة .

وبالتالي فان مسيرة تأمين السلطة الفردية في الديمقراطية تفترض اذا وعي الشعب على انه الماسك الحقيقي بزمام السلطة وهذا بدوره ادى الى تعميق النقطتين :

١ - ان الشعب بعد ان حصلت لديه القناعة بأنه الماسك الحقيقي على زمام السلطة نزع الى مراقبة الحكم والسيطرة عليهم بواسطه الوسائل المتوفرة لديه .

٢ - قبول الحكم لهذا التأمين وهذه المراقبة والسيطرة على سلطاتهم . هذه المسيرة لتأمين سلطة تقود الحكم لم تجد لها صدى في انظمة دول العالم الثالث النامية . فمن جهة ، الشعب لا يمتلك ولا يستطيع بسرعة اكتساب الاعتقاد بأنه القايبن او الماسك الاصلی للسلطة ، ومن جهة اخرى ليس لديه الرغبة ، ولا الوسائل في السيطرة على السلطة . فالتقليد السائد في الكثير

٤٦ - في هذا الخصوص فقد كتب الجامعي روحيه جيرار شوارز نيرغ باننا نشهد حالياً عملية تزايد السلطة في الدول النامية وعملية تقليل السلطة في الدول المتقدمة .

Cf Roger - Gerard Schanartzenberg. Sociologie Politique.
Mohtchrestien. 1977 PP. 336 et suivant.

من دول العالم الثالث هو لصالح الحكم القوى وحتى المطلق . فتكوين الرأى العام ومعرفته تعتبر من الامور الصعبه في اغلبية دول العالم الثالث . اما الان وسائل المعلومات والدعایة من صوتية وصورية هي بيد الحكومة او ان اغلبية سكان الدول هم من الاميين الذين لا يترؤون ولا يهتمون بالامور العامة ، فكثير من الافراد يشعرون بالانتماء الى مدينة او عشيرة اكثرا من انتسابهم الى دولة . ومن المعروف بالنسبة الى بريطانيا مثلا ان عملية صنع الدستور من قبل اقلية بدات حتى قبل اشاعة الديمقراطية بينما الحال في العديد من دول العالم الثالث انها ت يريد ان تصل الى كل الاهداف بوت واحد وهذا شيء مستغيل للتحقيق .

فالحكام لا يمكنهم ان يقبلوا بمراقبة وسيطرة المحكومين او الشعب وذلك لعدة اسباب ، فالفئة الحاكمة والمكونة من النخبة او الصفة السياسية والادارية هي قليلة العدد في بعض الدول وهي تشكل الفئة الاكثر اطلاعا ومعرفة بالشؤون العامة فلايسكن ان يتصور ان تكون هذه الفئة القليلة مسيطرة عليهم قبل الاكثرية التي ينقصها ادراك الكثير من الشؤون العامة .

كما ان ادارة وتسير الشؤون العامة يتطلب وجود فئات عديدة وكثيرة في الدولة بحيث ان الفئة الواحدة اذا لم يقبل بسلطتها فيجب ان يكون هناك مجال لفئة او جماعة اخرى ان تحل محلها وهذا ايضا غير معken لنقص في الكوادر والمهنيين لادارة الشؤون العامة .

فالدول المستعمرة كانت قد احتكرت الادارة لنفسها ولم تحاول أيضا ان تهيء كادر او مجموعات كفؤة لتسلمه السلطة من بعدها ما عدا بعض الحالات المتئلة في اعداد موالي للسلطة المستعمرة لتولي الشؤون العامة لحفظ مصالح الدولة المستعمرة .

كما ان اخلال السلطة من فئة الى اخرى يتم في الدول الغربية بواسطة اجراءات يقبل بها مسبقا (قبول قواعد اللعبة) اما في العديد من دول العالم الثالث

فإن احـلال فـتـة بدلاً من فـتـة يتم بـاجـراءـات لا يـنـصـصـها ابداً استـعـمال اـسـلـوبـ العنـفـ اوـ التـهـديـدـ باـسـتـعـمالـ القـوـةـ

بعد أن تم عرض ما يتعلق بالمشاكل المتعلقة في التكوين غير الكامل لlama وما تبعه من عدم تكامل معنى الدولة في حالات كثيرة من دول العالم ، فرى أن مشكلة بناء الدولة تبقى وفي الدرجة الاولى معضلة الكثير من الدول النامية إذ بدورها لا يمكن ان نتصور امكانية حل مشاكل التخلف الاخرى والتي توجب الحل ايضاً في مجتمع الدولة القومية . وهو المفهوم – الدولة القومية – الذي يشكل القاعدة الأساسية في التعامل داخلياً وخارجياً في المحيط الدولي .

بقى لدينا ان نستعرض المشاكل الناتجة عن التخلف والوسائل الواجب اتباعها للخروج من حالة التخلف . وهذا يستوجب تقديم تعريف مقبول لمفهـى التخلف الاقتصادي والتـكنـيـكيـ اوـلاـ وتبـيـانـ عدمـ المـساـواـةـ النـاتـجـةـ عنـ التـخـلـفـ منـ ثمـ الـكـلامـ حولـ المسـاعـيـ المـبـذـولـةـ فيـ مـسـبـيلـ التـقـدـمـ وـالـنـمـوـ

١ - يتفق الكثيرون في القول بأن البلد المتخلف او النامي هو الذي لم يحصل على مستوى الدول المتقدمة ولاسباب متعلقة في عدم اشتئـار رؤوس الامـوالـ والـوـسـائـلـ التـكـنـيـكـيـةـ لـلـاستـفـادـةـ مـنـ هـنـاكـ بـصـورـةـ كـامـلـةـ مـنـ اـسـتـخدـامـ المصـادـرـ البـشـرـيـةـ وـالـمـوـادـ الاـوـلـيـةـ عـلـىـ الشـكـلـ الذـيـ تـسـعـ بـهـ المـرـفـقـ لـلـاسـتـعـمالـ .

وهـذاـ لاـ يـعـنيـ بـأنـ جـمـيعـ الـبـلـدـانـ النـامـيـةـ مـتسـاوـيـةـ فـيـماـ وـصـلـتـ إـلـيـهـ منـ درـجـةـ التـخـلـفـ فـكـثـيرـ هـيـ الدـوـلـ الـتـيـ تـعـمـلـ وـلـدـيـهـاـ مـنـ الـوـسـائـلـ لـلـوـسـولـ إـلـىـ درـجـةـ منـ النـمـوـ فـيـ قـطـاعـ حـسـابـ قـطـاعـ اـخـرـ .ـ وـلـكـنـ يـتـفـقـ اـيـضاـ بـهـ بـعـضـ الدـوـلـ تـعـتـبرـ مـتـخـلـفـةـ مـلـلـاـ اـنـ مـعـدـلـ دـخـلـ الفـردـ لاـ يـزـيدـ سـتوـياـ مـنـ مـئـةـ دـولـارـ وـهـوـ مـاـ يـعـادـلـ (٢٣)ـ دـيـنـارـ فـهـنـالـكـ تـقـرـيـباـ مـلـيـارـانـ مـنـ الـبـشـرـ مـوزـعـينـ عـلـىـ أـفـرـيـقيـاـ وـآـسـياـ وـحـتـىـ فـيـ بـعـضـ مـنـاطـقـ مـنـ اـمـريـكاـ الـلـادـيـنـيـةـ يـعـيـشـونـ فـيـ مـسـتـوىـ الـبـؤـسـ وـالـقـفـرـ .ـ فـاـلـمـيـارـ فـيـ نـطـاقـ التـاـخـرـ الـاجـتـسـاعـيـ اـنـ التـخـلـفـ هـوـ :ـ عـالـمـ الجـوـعـ نـسـبـةـ عـالـيـةـ مـنـ الـوـفـاةـ وـخـاصـةـ بـيـنـ

الاحتياط ونسبة عالية من الولادة - ومن معايير التخلف اقتصادياً اشاعة استعمال الوسائل البدائية في الزراعة وقلة في استعمال الطاقة الميكانيكية وضالة انتشار التصنيع وضمور القطاع التجاري .

٢ - التفاوت العاصل أو عدم المساواة بسبب التخلف :

١ - ازدياد التفاوت بين الدول المتقدمة والدول النامية المختلفة في هذه الحقبة الزمنية وهي الثلث الاخير قبل القرن الواحد والعشرين او الثلث الاخير من القرن العشرين يستطيع المراقب ان يلاحظ من الناحية الاقتصادية امكانية تقسيم العالم اقتصادياً الى ثلاث مناطق حسب التسلسل والتدرج الهرمي اي من الناحية أهميتها وتقدمها :

١ - فهناك منطقة **La zone** البلدان المتقدمة تكتيكياً والتي تعتبر المستفيد الاول المباشر او غير المباشر من الثروة الصناعية الغربية وعلى رأس هذه الدول الولايات المتحدة الامريكية وحيث العائد لكل فرد يكون بين ثلاثة الى سبعة الاف دولار سنوياً .

وهذه الشعوب المميزة بدخلها مجموعها خمسة مليون نسمة وجميعها او اغلبها من الجنس الابيض .

٢ - وهناك المنطقة الثانية وعلى رأسها الاتحاد السوفيتي واليابان وبعض دول اوروبا الشرقية والتي تمتاز بتقدم الصناعة فيها خاصة وان بعضها ذو درجة حضارية عليا صناعيا مثل (جيكو سلوفاكيا ، المانيا الشرقية وبولونيا او بولندا) وهنالك بلدان من امريكا اللاتينية هما المكسيك والبرازيل (٤٧)

٤٧ - من الملاحظ في هذا الصدد ان هنالك تخلف في منطقة او مناطق في داخل الدولة المتقدمة فمثلاً اقلسيم بارا في البرازيل ومدينة شان باولو وريوديجانيرو وميناس جيرايز هو قسم من المناطق المتقدمة صناعياً تضاهي في تقدمها الكثير من المدن الصناعية مع وجود منطقة (التورد آيست) الشمال الشرقي والتي تعتبر من اكثر البلدان او المناطق تخلفاً في العالم .

يتمتعان ايضاً بتوسيع وتقدم في الصناعات . ومجموع نفوس هذه المنطقة الثانية هو خمسة ملليون نسمة . ودخل الفرد بين خمسة الى الفين دولار .

٣ - أما المنطقة الثالثة فت تكون من بقية البشر والذى يبلغ دخل الفرد فيها أقل من مائتين دولار سنوياً حتى ان هنالك عدداً من السكان يبلغ (٤٧٥) مليون شخص يبلغ الدخل الفردي السنوي أقل من ١٠٠ دولار و ٦٠٠ مليون نسمة أقل حتى من خمسين دولار سنوياً (٤٨) .

والمشكلة ان الدول المتقدمة ليس فقط في تجاوزهم التقدم الصناعي والى مراحل اعلى وانما يربعون تباعاً التقدم كل يوم مسبقاً .

ظاهرة التقدم هي ليست فقط شعورية ومتعمدة وانما ناتجة من وجود ظاهرة التقدم نفسها والتي تسحب بالتقدم . لذلك فان القول او اعطاء صفة الامبرialisية والاستعمار الجديد لهذه الظاهرة عند التعامل معها كارضية وواقع للحياة الدولية هي صفة ملائمة وحقيقة .

فالدول النامية مستقلة وتساعد في نفس الوقت من قبل الدول المتقدمة ولكن الاستغلال هو اكبر من المساعدة والمفونة المطلقة . فتعديد أسعار المواد الاولية المنتجة من قبل الدول النامية بواسطه الدول المتقدمة بعد ذاتها تعتبر من الشوائب في التعامل الامبرialisي المفترض من قبل الدول الصناعية وصحيف ان الدول العربية بواسطه التأثير على الاوبيك تحاول ان تقضي على النبن العاصل من قبل الامبرialisية العالمية ، الا ان الدول الغربية تعمد الى زيادة الانتاج والى حد البذخ واستهلاك الموارد الاولية وعلى حساب الدول النامية مما يزيد من الهوة في الاختلاف المرجو

٤٨ - احصاءات الامم المتحدة في كتابها السنوي لعام ١٩٦٨ ، ان الزيادة السنوية للسكان هي بمعدل (٦٠) مليون شخص في العالم .
بالنسبة الى الولايات المتحدة الامريكية حالياً يصل الدخل (١١) ألف دولار سنوياً . الرقم ارتفع في الثمانينات الى ١٢ ألف دولار الا ان الدخل السنوى الفردى في دولة الامارات هو الرقم الاعلى حيث بلغ ٤٢ ألف دولار كمعدل للشخص الواحد .

بين الدول النامية والمتقدمة في المقدرة الانتاجية لكافة المنتجات وهذا ايضاً يؤكد
ويعزز الاختلاف الموجود بين الدول النامية والمتقدمة فيما يخص شبه النمو
الاقتصادي الحاصل لدى الاجهزة .

٢ - فقدان عدالة توزيع الدخل ضمن الدول النامية :

حيث يلاحظ ان هنالك بعض الفئات في الدول النامية تتمتع بدخل عالي
 جداً لا تناسب مع الدخول الاخرى للاغلبية في داخل المجتمع . وهذه الظاهرة
 تلاحظ بصورة خاصة في البلدان التي لديها طبقة ارستقراطية تمتلك الاراضى
 للشخص الواحد .

والعقار ، وبالتالي فان هذه البلدان تفتقر الى المدن الكبيرة ، وانتاجها يكون
 زراعي من قبل غالبية السكان الذين يعيشون على الزراعة وتحت وطأة العمل الشاق
 والديون لاصحاح الاملاك العقارية والارضي .

يسنتج في هذه الحالة استمرار التخلف من ناحية وصعوبة تطبيق وحمل
 الديمقراطية بصورة صحيحة من ناحية اخرى .

في الواقع ان عمق الديمقراطية بصورة صحيحة لا يتم بالضرورة عندما يكون
 هنالك فقط تعميم حالة المقدرة والمسؤولية للمواطنين وليس فقط المساواة عملياً
 بين المواطنين ، ولكن يتطلب بان لا يكون السعي للحصول على وضع معاشى
 يستوعب كل طاقة المجهود الشخصى وان تكون السلطة الاقتصادية والاجتماعية
 محصورة بين يد القلة .

ومع هذا فان هذه الشروط الاولية لم تتوفر حتى بالنسبة لكتير من سكان دول
 العالم الثالث لاسباب التالية :

١ - كيف يمكن ان تتصور مثلاً وجود توافق بين وجود العد الادنى
 للشخص من الاهتمام بالشئون العامة Sens Civique وبين
 اشباع حاجاته الاولية من مأكل ومشروب ؟ .. كيف يمكن تصوّر

اهتمام شخص بالامور العامة للدولة وبين الملاحة والسعى اليومي لسد

حاجة الشخص الاولية (٤٩) .

وإذا كان الحال كذلك ، فكيف يمكن لهؤلاء الاشخاص – عند منتهم حق الانتخاب – أن يفهموا و يقدموا ثقتهم إلى المرشح وعلى أساس أن يخرجهم من مأزق الحاجة الملحّة ويمكّن لهم بالنتيجة شيء من الامل (٥٠) الواقع عكس ذلك لأن جانب الاستغلال والتلاعب (لوجود الفقر والجهل) يصح أن يكون هنا معياراً لتوجيه أصحاب الرأي الحقيقي (وهم الراغبون فيما هو كائن) ليس للوجهة المراد منها النمو والتطور نحو الحياة الأفضل .

ب – تتركز السلطة بيد فئة ارستقراطية من ملاك الأرض والعقارات أو الماليين والمرتبطين بمصالح وقوى أجنبية يجعل من أمر عمل المؤسسات الديموقراطية الفريبية بصورة حقيقة او اعتيادية غير ممكن بتنا . وهذا ما يمكن مشاهدته وملاحظته في الكثير من بلدان أمريكا اللاتينية بصورة خاصة وفي بعض الدول الآسيوية كفيتنام قبل استلام السلطة من قبل الثوريين وتايلاند والدول العربية .

فوجود السلطة محصور بين يد أقلية محلية تظهر بصورة جسلية في دول أمريكا جنوب ريوگراندا(النهر الذي يفصل بين الولايات المتحدة الامريكية والمكسيك)

٤٩ – المعنى اصطلاح الاهتمام بالشؤون العامة .

٥٠ – هذا يدفعنا للقول إن الحاجة الملحّة المستمرة للمواطنين لسد حاجاتهم يمكن أن يوجد سخط وتذمر وبالتالي يكون عامل مهم للثورة وهذا مالا يرضي الحكم بطبيعة الحال .

وحسب نفس الاحصاءات فإن الدخل الفردي سنويًا هو بحساب الدولار الامريكي :

١ – العراق – ١٩٣٦ حسب عام ١٩٧٨

٢ – الاتحاد السوفيتي ٢٥٨٠

٣ – سويسرا ١٤٨٣٢

٤ – فرنسا ١٠٥٥١

٥ – انكلترا ٩٣٥١

حيث تعمد أمريكا بواسطة الشركات الاحتكارية على تثبيت حكم الأقليات المستفيدة وحتى التدخل العسكري المباشر في بعض البلدان في حالة حدوث تغيير او حتى التوقع بعدوث تغيرات في غير صالح المؤسسات الخاصة كالتدخل العسكري في كوبا . سان دومانيك ، تدخل عسكري غير مباشر وما رافقه من تحضير مباشر (البرازيل عند قلب حكومة كولار عام ١٩٦٤) وقلب حكومة الرئيس الليبي في ١٩٧٣ في التشيلي .

وما عدا الحكومات الفاسدة تحت التأثير المباشر للقوى القرمية ذات المصالح ، فإن هناك العديد من أنظمة دول العالم الثالث التي بدأت تعي حقيقة العالم الغربي وأهدافه في السيطرة والاستغلال الاقتصادي والسياسي فبدأت تتجه نحو معاييره ونحو الوقوف بوجهه ، وفي نفس الوقت اضحت العديد من دول العالم الثالث يتوجه نحو توثيق عرى الصداقة مع بلدان العالم الاشتراكي أملاً في استلهام شرط احسن للتعامل في سبيل تأكيد ذاته ومن ثم التقدم (٥١) . وفي وقت لاحق أحرزت هذه العلاقات بين الأمم شعوراً متزايداً في الاعتقاد بأن العالم ليس منقسم إلى عالم رأسمالي وعالم اشتراكي يقدر ما هو عالم منقسم إلى عالم متقدم صناعي وعالم متخلف نامي (٥٢) خاصة بوجود سوق عالمي تحدد أسعار تداول حاجاته في بورصات العالم الغربي .

من هنا يمكن اذن تحديد النظر إلى ما يجب عمله في نطاق الخروج من الطريق المسدود (طريق التخلف) وتبين المسؤوليات التي تجاهه عمل مقومات الدول النامية

٥١ - موقف دول العالم الثالث تجلي سياسياً في التجمع ضمن مجموعة عدم الانحياز واقتصادياً ضمن مجموعة السبع والسبعين حيثنظم هذه المجموعة ١٢٦ نظاماً سياسياً واعم اهدافها تغيير النظام الاقتصادي العالمي في التعامل لصالح عدالة العلاقات الاقتصادية .

٥٢ - هذه الفكرة طرحتها في معارضاته في جامعة السوربون الاكاديمي ريمون أرون في كتابه ثمانية عشر درس في المجتمع الصناعي ومنذ عام ١٩٥٧ فهو يذكر بان زيارة لاسيا بيّنت له انه من موقع ذلة نامية لاحظ تقارب الدول الاشتراكية مع الدول الرأسمالية في كونها دول مجتمع صناعي .

في اتباعها الديمocrاطية الغربية .

مساعدة الدول النامية اقتصاديا يجب ان يؤخذ بالاعتبار من قبل الدول المتقدمة ، ومع هذا فان مساعدة الدول المتقدمة للنامية تبدو ستارا واهيا من حيث قيمة المساعدة المقدمة . وعليه فان الاساس هو ان تعتمد الدول النامية على نفسها للتغلب على التاخر في كافة نواحي الحياة . فالجهد اذن يقع على عاتق الدول النامية نفسها في سبيل التقدم وهذا الجهد المبذول شاق ويعتمد على محاولة الوصول الى انسجام في كافة الاصناف العامة والحيوية في الدولة . فالتقدم الزراعي يجب ان يعتمد على الصناعة ، وبناء الاسس الكافية يكون بالخطيط الشامل بحيث يستوعب التقدم كافة فئات المجتمع ومتكفلة بكافة القطاعات .

ولهذا يستوجب التقدم تدخل الدولة المباشر وذلك يحمل استراتيجية متكاملة الابعاد ومحتملة اما على : -

١ - الاستراتيجية الليبرالية :

وهي التي درجت عليها الدول الغربية الرأسمالية والتي تتطلق في التأكيد على ايجاد المؤسسات الحرة بدون خلق عقبات امام توسيع هذه المصالح الغربية . وهي تعتمد بذلك بنشوء المؤسسات الفردية على المساعدات الخارجية الواسعة وبضمان هذه الاستثمارات الخارجية . ولكن هذا النوع والاعتماد على هذا التنمط في التقدم لم يؤد الى نتائج مثمرة لاقتصاديات الدول النامية فهو ادى الى استغلال المصالح الرأسمالية الخارجية لبعض الدول النامية وذلك بالتأكيد على نوع واحد من انواع الانتاج وترك المجالات الاخرى غير مستمرة . مع التأكيد ان هنالك النموذج للتقدم ادى الى استحواذ الشركات الاجنبية ليس على اقتصاد البلد وانما افقد او سلب حتى استقلال البلد سياسيا .

٢ - الاستراتيجية الشمولية او العماعية في التعلم :

وهي التي تعتمد في وضع مخطط شامل للمجتمع «بجميع قطاعاته ومرافقه ، وتلبي الى فرض الادخار واستثمار المنصر البشري في العمل وبذلك لا تعتمد على

الاستثمارات الاجنبية . فسرعة نمو الاتحاد السوفيتي والصين بعد ثورة كل منهما الاشتراكية عززت فعالية هذه الاستراتيجية في الاخذ بيد الشعب في طريق النمو السريع . ولكن هذا التقدم كان على حساب الصعوبات العظمى وشنه التضحيات الكبرى التي لحقت بكل من هذين الشعبيين .

هل هناك من طريق ثالث للنمو ؟ اذا كان هنالك طريق ثالث فيجب ان يأخذ بنظر الاعتبار الضرورات القصوى للتقدم مع محاولة عدم التفريط بالحقوق الإنسانية وخاصة ان هدف التقدم هو المجتمع والفرد وبالتالي فأن اقامة نظام سياسي اجتماعي يصلح ان يعمل للتقدم وبكونه انسانيا يجب ان يوفق بين ضرورات التقدم وتطورات العدالة والمساواة بين افراد المجتمع الواحد في دولة واحدة .
فليلدولة اذا دور مهم واساسي في الاخذ بيد الامة لتشييت دعائمهما

Received 1000 ft. of 25 lbs White Plastic sheeting 14 x 20
feet and 1000 ft. of 10 mils Polyethylene sheeting
from C.R. Plastics Co. They will be used for the
construction of the 20 ft. x 20 ft. frame.

1000 ft. of 25 lbs sheeting 9 x 20 mts long. It is to be
used for the roof. New material as most was damaged during the
transportation. It will be used as the roof covering. The 20 ft.
x 20 ft. frame will be used for the walls. The 10 mils polyethylene
sheeting will be used for the floor.

Plastic sheeting will be delivered to 1000 ft. x 20 ft. frame.

الفصل الثالث عشر

تطور ممارسة السلطة العاكلة في الانظمة السياسية الفربرية

في هذا الفصل سنبين قواعد ووظائف كل من الهيئتين التنفيذية والتشريعية في الانظمة السياسية الرئيسية موضحين في المبحث الاول - تطور الوظيفة التنفيذية في المجتمع الصناعي المتقدم . بصورة خاصة ذاكرين في مبحث ثانى مكانة الوظيفة التشريعية .

المبحث الاول :

الوظيفة الحكومية :

تضخم اعمال وواجبات السلطة التنفيذية في وقتنا الحاضر يدعونا الى النظر مجددا الى هذه السلطة وليس على اساس انها الجهة التي تقوم بتنفيذ القوانين وإنما دورها يتوضّع اكثرا في كونها الجهة الموجهة والقائدة لسياسة الدولة وعلى أعلى المستويات .

فالفقه التقليدي كان ينظر الى هذه السلطة وكانها هيئة تابعة للسلطة التشريعية ليس الا . وقد تعززت هذه النظرية بالاتجاه الليبرالي من ضرورة ضمان الحرية السياسية والاقتصادية للأفراد بمتى عن أهمية الدولة ومن ثم تضييق نطاق تدخل الدولة في شؤون الأفراد سياسياً واقتصادياً . ولكن تحسوبل الواقع السياسي للمجتمعات السياسية وخاصة في فترة ما بين الحربين العالميتين تظهر لنا مدى انحسار هذه الفكرة التقليدية عن التطبيق العملي للوظيفة التنفيذية .

- أسباب زيادة أهمية السلطة التنفيذية - هنالك اسباب عديدة مجتمعة او منفردة عملت على صعود نفوذ واهمية السلطة التنفيذية وهي :

١ - كانت السلطة التنفيذية ممثلة بوجود الملك كرئيس اعلى وفعلي في الدولة واصبح ومنذ فترة ليس بعيدة جدا وخاصة في اوربا لاما لا حول له ولا قوة الا اسميا . كما ان السلطة اصبحت جمهورية ملκية في كثير من الدول الاوربية مما ادى الى ضرورة قبول قطاعات مهمة من الشعب بانتخاب رئيس اعلى للدولة يكون حكما رئيسا للجمهورية وليس بملك .

والملاحظ انه لم يكن هنالك تحرز من الرئيس الاعلى الجمهوري كما هو الحال مع وجود ملك ، فلهذا لم يقابل انشاء النظام الرئاسي في الولايات المتحدة الامريكية في معارضة ، طالما ان الرئيس كان منتخب و هو يمثل السلطة التنفيذية .

٢ - تطور الادارة المنظمة للمصالح العامة في المجتمع :

كانت السلطة التشريعية تعبر عن الرغبات العامة في المجتمع دون الاهتمام بالمواضيع التفصيلية والفرعية لكييفية تحقيق وضمان الامور العامة . اما السلطة التنفيذية فكانت لديها الوسائل التي تستطيع ان تشرف وتدبر المصالح العامة بما لديها من موظفين واختصاصيين في كافة الشؤون فهي كانت اكثر تماسا مع الشعب وذلك لتتوفر المعلومات والتفاصيل لديها .

٣ - ضرورات العمل المباشر وال سريع :

في عالم سريع التغير في المتطلبات والاحتاجات ومعقد في العلاقات بين الاجزاء المترابطة المصالح لا يصار الى التوفيق وحل المشاكل بصورة جيدة وفعالة الا بوجود جهاز يتولى عمله بصورة متوازية في السرعة والتخصص لجاية المشاكل المعاضة لضمان سير النظام السياسي وذلك باتخاذ القرارات العاجلة فلا يتصور امكانية قيام البرلمان باعضائه الكثيرين العدد وبناقشه الطويلة بتقديمه حلول عاجلة وانجازات حاسمة لكافة او حتى لفالبية المشاكل والازمات والقضايا المعروضة عليه .

لهذا ويمثل ما أصبحت الحكومة متصردة عمليا في الواقع الامامية لجاذبية المشاكل
اضحى للبرلمان دور لا يهدى في كثير من الاحوال عن كونه دور مراقبة وتصديق
وحتى في اكثـر الانظمة الديمقـراطـية عـراقـة .

٤ - كما ان تقدم وسائل الاعلام ب مختلف اشكالها ووسائلها ساعدت في ابراز
شخصيات منفردة جذابة للجماهير بينما الحال يختلف مع البرلمانيين الذين لم
يعتمدوا كثيرا ولم يطوروا الاتجاه الى هذه الوسائل الاعلامية في شد الجماهير
لهم . فمن الناحية النفسية يشعر الافراد بانجداب الى حاكم واحد ، وليس الى
مجموعـة من البرلمـانيـن لا تحـديدـ من بينـهمـ مـن يتولـىـ حقـيقـةـ السـلـطةـ .

كل هذه العوامل والاسباب ساعدت في تطور دور وتعاظم الوظيفة التنفيذية
الحكومية بشكل يبرز شخصيات السلطة في الانظمة السياسية للدول الفربية الصناعية
وستمحـصـ دراسـةـ السـلـطةـ التـنـفـيـذـيـةـ فيـ الـلـوـلـاـتـ الـمـتـحـدـةـ الـاـمـرـيـكـيـةـ وـبـرـيطـانـيـاـ وـفـرـنسـاـ
من خـلاـلـ درـاسـةـ ثـلـاثـةـ مـوـاضـيعـ مـتـعـلـقـةـ بـالـسـلـطةـ التـنـفـيـذـيـةـ .

- المطلب الاول : اجراءات اختيار السلطة التنفيذية .
- المطلب الثاني : وحدة القيادة في السلطة التنفيذية .
- المطلب الثالث : تحديد مسؤولية السلطة التنفيذية .

المطلب الاول :

اختيار رئيس السلطة التنفيذية

من السمات الامامية للديمقراطيات الفربية ايا كان نظام حكمها - برلماني
ام رئاسي ام ملكي - ان يكون رئيس السلطة التنفيذية منتخبـاـ وبالرغم من صور
الانتخاب الذى يمكن ان يتم فيه مراحل هذه الانتخابات . بحيث يمكن ان يكون
رئيس السلطة التنفيذية رئيسا للجمهورية او رئيسا للوزارة فـانـهـ يـعـينـ بـاـنـ يـكـونـ
الانتخاب على الاشكال التالية : -

بر - ا. اسيور بوسعد الحسوب :

يعهد الحزب انتياديا في اختيار الشخص المناسب من بين اعضائه لتبسيط منصب مرشح الحزب او المتذر باسمه وذلك للقيام بما يعهد اليه الحزب من مهام اساسية . ويتم الاختيار من قبل الاحزاب للروساء بصورة مختلفة من حزب الى اخر .

١ - اختيار قادة الاحزاب في بريطانيا :

تمتاز عملية اختيار قادة الحزبين بصورة خاصة المحافظين والعمال بأهمية كبيرة وذلك لانه في حالة نجاح الحزب في الانتخابات يتبعونها ان يكون رئيس الحزب حكما رئيسا للوزراء . ومنذ عام ١٩٦٥ قرر العزيان بأن يتم اختيار رئيس الحزب بواسطة الاعضاء البرلمانيين و بذلك يمكن القول بأن العزيان اظهرها اهتماما بالناخبين في تعيين الرؤساء اكثر من اهتمامهما بأعضاء الحزب . فرئيس الحزب يكون منتخب من قبل ، الذين انتخبوه وليس لكونهم اعضاء في حزب .

وبعد هذا الاجراء في الاختيار الذى تم بواسطة الاعضاء العزيانين البرلمانيين فإن المرشح لقيادة الحزب يسمى شكليا اما مؤتمر الحزب ليحصل على موافقتهم . وهذا النظام الذى تبناه حزب المحافظين في ٢٥ شباط عام ١٩٦٥ عمل به في شهر تموز نفس العام لاختيار ادوارد هيث ليخلف الكسندر دو كلاس هيوم الذى استقال من رئاسة الحزب .

ونفس النظام متبع في حزب العمال بدون الرجوع الى تصديق من قبل مؤتمر الحزب .

٢ - اجراءات اختيار رئيس الجمهورية في فرنسا :

في نطاق نظام الجمهورية في فرنسا يجب لاحظة اختيار رئيس السلطة التنفيذية قبل تبديل الاساس الذى قام عليه عام ١٩٥٨ .

١ - اختيار رئيس الجمهورية حسب دستور عام ١٩٥٨ (المادة ٦ من الدستور) .

أ - اختيار رئيس الجمهورية قرار وحسب ما ارتاه ديفول في خطاب بايو عام ١٩٤٦ من انه يجب ان يتم بواسطه هيئة انتخائية محددة العدد (فليست هي مجموعة النواب ولا الشعب بكماله) وانما هيئة موسعة مكونة من اعضاء البرلمان واعضاء المجالس العامة واعضاء الجمعيات والاقاليم لما وراء البحار وممثلي مجالس البلديات وبالتالي فان مجموع عدد الهيئة الانتخابية الذين يحق لهم اختيار رئيس الجمهورية هم ثمانون الف ناخب (١)

ب - اختيار رئيس الجمهورية بعد قانون الاستفتاء في ٢٨ تشرين اول ١٩٦٢ بعد هذا الاستفتاء الذى طرح فيه الجنرال ديفول فكرته في الخطاب التلفزيوني في ٢٠ ايلول ١٩٦٢ فان اختيار رئيس الجمهورية يتم بواسطه الاقتراع العام المباشر السري لكل المواطنين .

وامن المسائل التي تكلم فيها المرشحون في انتخابات عام ١٩٦٥ كانت منصبة على المشاكل الاوربية والقضايا الاقتصادية في فرنسا .

٢ - انتخابات رئاسة الجمهورية الفرنسية لعام ١٩٦٩ :

تقديم لهذه الانتخابات بعد الحصول على شروط الترشيح مائة سیاسيين هم يومبيدو ، بوهير ، دكلو ، ديفير ، روکارد ، ديكوتيل ، وكريفين .

١ - ترشيح يومبيدو - قام على اساس الاستقرارية والافتتاح - فهو ممثل الديموليين ، الشرعي خلفا لشارل ديفول من اجل المحافظة على اسس الجمهورية الخامسة ، وحصل على (٤٤٪) من الاصوات .

٢ - ترشيح بوهير - وكان رئيس مجلس الشيوخ ورئيسا للجمهورية وكالة بعد

١ - هذا القانون الاستفتائي الذى صوت عليه في ٢٨ تشرين اول صدر مصدقا عليه في ٦ تشرين الثاني نفس السنة . وبذلك فقد حذلت المادة ٦ و ٧ من دستور عام ١٩٥٨ ليصار الى انتخاب رئيس الجمهورية بواسطه استفتاء شعبي مباشر ، حسب التعديل الدستوري الذى تم عام ١٩٦٢ واخذ بموجبه عام ١٩٦٥ .

استقامة الجنرال ديفول ، فقد قدم نفسه ضد الحكم الشخصي ضد السيطرة الاعلامية التي اتبعت في عهد ديفول . وقد حصل على ٢٣٪ من الاصوات المعلنة .

٢ - ترشيح ديكلو - وقدم نفسه بعد ترشيح العزب الشيوعي الفرنسي له على اساس انه يمثل اليسار والديمقراطيين . وقد حصل على نسبة (٢١٪ و ٢٢٪) من الاصوات المعلنة في الدور الاول .

٤ - ترشيح ديفير - وقدم نفسه مع منديس فرانس كريئيس وزراء مقبل وقد رشح من قبل حزب الاشتراكيين . وحصل على نسبة (١٠٥٪) من الاصوات المعلنة .

٥ - ترشيح روکارد - وقد رشحه حزبه - العزب الاشتراكي الموحد - على اساس تمثيله اليسار الاشتراكي وحصل على نسبة (٣٦٪) من المצביעين .

٦ - ديكوتيل - ترشيح ديكوتيل كان بصفته مستقل بعيد عن التيارات الحزبية وقد جمع نسبة (١٦٪) من الاصوات المشتركة فعلا في الانتخابات .

٧ - ترشيح كريفين - (مع رفضه لفكرة الانتخابات) فقد رشح عضو عصبة الشيوعيين (تروتسكين) نفسه ليوضح بواسطه الدعاية الانتخابية اسباب احداث ١٩٦٨ ويطوي على اساسها ما يجب ان يكون عليه النظام السياسي وقد حصل على نسبة (١٠٥٪) من اصوات المخوبين فعلا (٢٪) .

٢ - اجراءات اختيار رئيس الجمهورية في الولايات المتحدة الامريكية :
في خلال مرحلتين اساسيتين يتم اختيار رئيس الجمهورية .

١ - المرحلة الاولى :

وهي التي تتضمن قيام كل ولاية بتعيين مبعوثيها الى المؤتمر العام للحزب .

ويتم تعيين المبعوثين اما بواسطه :

٢ - وقد انتقد موقفه من تقديميه للانتخابات من قبل المallow للخط الصيني على اساس انها الخيانة بعد ذاتها .

- ١ - الحزب : حيث يكون تأثير محترفي السياسة والوجهاء كبيرا جدا (٣) .
- ٢ - بواسطة الجمعيات : بحيث تكون انتخابات الناخبين الكبار أكثر ديمقراطية .

٢ - المرحلة الثانية :

وذلك بتسمية المرشعين الرسميين لانتخابات الرئاسة لكل حزب على حده بعد

المؤتمر العام .

ورغم تقرير لجنة ماك كوفيرن وفرازو في نيسان عام ١٩٧٠ لاصلاح النظام الداخلي للحزب الديمقراطي . فإنه يلاحظ عدم تمكن الأحزاب الأمريكية التغلص من التأثير الفعلي لجهاز الحزب في تعيين الممثلين ومن ثم تعيين مرشحي الحزب إلى الرئاسة (٤) .

ويجتمع عادة مؤتمر الحزب في توز أو اب للقيام باتمام عملية اختيار مرشح الحزب لانتخابات الرئاسة . ويتعين المرشح بفوزه بالأغلبية المطلقة لمدة الممثلين (٥) .

٣ - نشر هذا التقرير بعد مؤتمر شيكاغو للحزب الديمقراطي والذي اظهر عدم عدالة تمثيل المؤتمر لجماهير الحزب من الملونين والنساء والشباب وأجلس بوضوح سيطرة أصحاب المال على المؤتمر .

٤ - وقد ظهرت بوادر هذا الاصلاح متواضعة بالنسبة للولايات باكملها ولكنها مهمة بالنسبة لبعض الولايات . فأهمية الاصلاح بالنسبة إلى ولاية أريزونا مثلا : أنه في مؤتمر عام ١٩٦٠ كل الممثلين كانوا مختارين من قبل شخص واحد ، في عام ١٩٦٨ كان الممثلون مختارين من قبل فئة قليلة من الوجهاء أما عام ١٩٧٢ فان ٣٥٠٠٠ ديمقراطي اختاروا (٢٥) مثل لهم للمؤتمر نساء ٢ ملليارات ٢ ملليونين ٦ من شيكاغو .

٥ - وقد حصل والتبرونديل ونائبه جير الدين فرارو وعلى ترشيح الحزب الديمقراطي لهما اما الحزب الجمهوري فقد احتفظ بريغن ونائبه جورج بوش لعادة انتخابهما للرئاسة وللنبوابة لمدة اربعة سنوات أخرى عام ١٩٨٤ في شهر نوفمبر تشرين الثاني .

دعهما يصار الى وضع الخضرط العريضة لسياسة الحزب وتعيين الرئيس العام للحزب لمدة اربعة سنوات ، تبدأ الحملة الانتخابية بعد عيد العمال تقليديا وتنتهي يوم الثلاثاء بعد اول يوم اثنين من شهر تشرين الثاني حيث يتم فيها التصويت للناخبين الكبار لانتخابات رئيس الجمهورية ونائبه

٣ - اجراءات اختيار رئيس الجمهورية في الولايات المتحدة الامريكية :
في خلال مرحلتين اساسيتين يتم اختيار رئيس ونائب رئيس الجمهورية .

١ - المرحلة الاولى :-

وهي التي تتضمن قيام كل ولاية بتعيين مبعوثيها الى المؤتمر العام للحزب ،
ويتم تعيين المبعوثين اما بواسطة :

من قبل الشعب الامريكي . وبعدها تبدأ الانتخابات الرئاسية في يوم الاثنين من شهر كانون الثاني حيث ترسل نتائج الانتخابات الى مجلس الشيوخ لفرز واعلان نتائج الانتخابات الرئاسية .

وبحسب الدستور الامريكي فان كل ولاية لها الحق في اختيار المرشعين لاختيار رئيس الجمهورية بعد ممثلتها في الكونгрس فإذا كان تمثيل كل ولاية محمد بشخصين فان عدد ممثلتها في مجلس النواب يختلف من ولاية الى اخرى بنسبة (٤٣ - ٤٣) حسب عدد سكان كل ولاية (٦) . ولهذا فان عدد الممثلين الثانيين لانتخاب رئيس الجمهورية يبلغ (٥٢٨) والمرشح لرئاسة الجمهورية عليه الحصول على مائتين وسبعين صوتاً للفوز بالرئاسة .

ففي عام ١٩٦٨ فاز نكسون على منافسه هموري في اثنين وثلاثين ولاية بعد حصوله على (٣٠٢) صوت من الممثلين لانتخاب رئيس الجمهورية جائما اصوات

(٩٩٢ رقم ٣٠٤) . اما ممفرى فقد حاز على (٣٥٤ رقم ٣٠٣) صوت جاما

بذلك (١٩١) صوت من الناخبين الكبار وبذلك حاز على تصويت ايجابي لثلاث

عشرة ولاية .

اما في الانتخاب الثاني لنكسون عام ١٩٧٢ فقد حاز على (٧٦ %) من اصوات المترعدين فعلا ضد (٣٨ %) ماك كوفرن . وفاز نكسون في (٤٩) ولاية حيث حصل (٥٢١) صوت من الناخبين الكبار بينما حصل كوفرن على (١٧) صوتها من الناخبين الكبار .

تكاليف انتخابات الرئاسة عام ١٩٧١ للحملة الانتخابية في الحصول على منصب رئاسة الجمهورية كما قدرتها التقارير الرسمية ان المبلغ المصرف في ٢٦ تشرين اول لنفس العام من قبل الرئيس نكسون هو ستة وثلاثون مليون دولار اما الشیخ ماك كوفرن فقد قدر المبلغ الذي صرفه للحملة الانتخابية بستة وعشرين مليون دولار .

وذكر هنري كيلمان المدير المالي لكوفرن خلال العملية الانتخابية من ان نكسون قد استلم خمسين مليون دولار عطاء من قبل النين من المشجعين مقابل سبعة

٦ - فمثلا تمثل كاليفورنيا بخمسة واربعين صوتا ونيويورك بثلاثة واربعين ناخبا كبيرا وتمثل الولايات البنسلفانية بسبعة وعشرين صوتا وتكساس بستة وعشرين صوتا وفلوريدا بسبعة عشر صوتا . اما ولاية الاسكا ونيفادا داكوتا فتمثل كل منهما بثلاثة ناخبين كبار .

وعشرين مليون دولار لكونه من ذوي الدخول الصافية على شكل عطاءات بستة
دولار او اقل (٧) .

المطلب الثاني :

وحدة القيادة في السلطة التنفيذية

تعتاز الديمقراطيات الغربية الحديثة بكونها انظمة توجه وقاد من قبل
قيادة ممثلة في شخص واحد اذا كان الشخص رئيسا للجمهورية او رئيسا للحكومة .
فالرئيس الامريكي ومنذ دستور ١٧٨٧ يقابل بسلطاته الملك ورئيس الوزراء في
انكلترا ومع ثنائية السلطة التنفيذية نظريا في النظام البريطاني ، فان التطور
العاصل يبين لنا ان الملك او الملكة في بريطانيا لا تجدون بأن تكون رمزا او واجهة .
فالنظام البريطاني المثل يوجد الملك او الملكة على رأس الدولة له من السلطات
التنفيذية والتشريعية نظريا ما يساوي سلطات اي رئيس جمهورية في نظام رئاسي ،
 فهو الذي يعين رئيس الوزراء وهو رئيس الهيئة الدبلوماسية والملكة رئيسة القوات
السلحة والادارة في الدولة . ومن الناحية التشريعية فالملك وحده بعد توقيعه على
لوائح القوانين يضفي عليها صفة القوانين الواجبة الاتباع . ويستطيع الملك حل البرلمان
وعمليا فان الملك او الملكة في بريطانيا لا يستطيع التدخل في كل هذه الامور التي

٧ - روحية جرار شوارزبرغ عن صحافة التربية في ٨ تشرين الثاني ١٩٧٢ .

حيث يصادف التصويت يوم الثلاثاء في ٦ نوفمبر تشرين الثاني من عام
١٩٨٤ وكافة التوقعات ترجع اعادة فوز ريفان .

بعد الانتخابات الرئاسية في الولايات المتحدة الامريكية التي تمت في ٧
تشرين ثاني فقد فاز ريفان للمرة الثانية بعد حصوله على اسوات ٣٠ مليون
٧٢ ألف و٩٠٥ صوت بنسبة ٥٩٪اما مونديل فيحصل على ٢١ مليون
ألف ٨٠٣ صوت بنسبة ٤١٪ وفاز ريفان في ٤٨ ولاية حيث حصل على
٥٢٥ صوت من مجموع ٥٣٨ .

عهدنا لها نظريا الدستور . فلم تذهب الملكة ولم تشارك في مناقشات مجلس الوزراء . ولكن يعلمها رئيس الوزراء عادة بما جرى في متابعة ومناقشة مجلس الوزراء . والملك يوقع تلقائيا كل ما يرد إليه بدون مناقشة وترجم الملكة بصورة غير مباشرة الشعب البريطاني وعلى أساس أنها الرئيسة الروحية للكنيسة الانجليكانية واجتماعيا فهي نموذج لحياة عائلية هادئة وتتقدم دائما في الاحتفالات التي تتعلق بالمناسبات الوطنية والخيرية والرياضية .

اما رئيس الدولة في فرنسا وكذلك الحال مع رئيس الوزراء في بريطانيا ورئيس الجمهورية في الولايات المتحدة الأمريكية والمستشار في المانيا الاتحادية فهو الذين يرأسون كل منهم على حده مجلس الوزراء ويدبرون جلساته ويقررون ما يجب عرضه وما يجب اقراره بصورة يستشف منها وجود هيئة مصقرة يوجهونها بأنفسهم . فهم يتداولون مع الآخرين ولكتهم المرجع الاول والآخرين في تقارير ورسم السياسة المتبعه بخصوص القضايا المعروضة .

كما انبقاء الوزراء في مناصبهم هو رهن رضاء رئيس الجمهورية او رئيس الوزراء عليهم .

ففي عهد رئاسة جونسون منذ عام ١٩٦٣ احتفظ بنفس وزراء كندي ولكنـه اقال ثمانية من مجموع اثني عشر في نهاية عام ١٩٦٨ (٨) . وفي بريطانيا فان رئيس الوزراء يلتجأ في كثير من الاحيان الى تعديل تشكيل وزارته بصورة ترضي الرأى العام او لتطبيق منهاج جديد للحكومة . فالسلطة التنفيذية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر كانت ممثلة لمجموعة الوزراء « رئيس الوزراء ليس لديه سلطة او صلاحية معيّنة على اعضاء الوزارة » حسب قول كلاديسون . ولكن في الوقت الحاضر فسلطة الحكومة هي بيد رئيس الوزراء فقط ولا تتعادل سلطات

٨ - كما ان الرئيس كارترايدج خمسة وزراء عن مناصبهم بدون ان يقدم أي تبرير عن الاستغناء عنهم ، أي امثالهم .

الوزراء مع سلطة رئيس الوزراء في اتخاذ القرارات السياسية المهمة للدولة
باجمعها .

وفي الولايات المتحدة لرئيس الجمهورية وحده يعود المكتب التنفيذي وهو
جهاز يتكون من عشرات المكاتب المتخصصة (مكتب الميزانية ، المستشارين
الاقتصاديين مجلس الامن القومي ، مكتب البيت الابيض) بحيث ان هناك اكثر
من اربعين مستشار لكافة الشؤون ويتبعون رئيس الجمهورية مباشرة وكذلك الحال
في بريطانيا فمع وجود اكثـر من مائـة وزـير فـي مجلس الـوزـراء يجـتمع عـادة بـحضور
عشـرين عـضاـ والـآخـرون يـعـتـبرـون كـفـيـنـ أو مـسـتـشـارـينـ لـقـضاـيـاـ أـقلـ اـهـمـيـةـ .

ورئيس الجمهورية في فرنسا هو الذى يتتصدر اجتماعات الوزراء خاصة في
الامور الهامة ولهذا يمكن القول ان رئيس الجمهورية او رئيس الوزراء في الانظمة
الديمقراطية الغربية يحصرون بين ايديهم السلطة حقيقة وذلك لاسباب اهمها :
انهم يرأسون الاحزاب الفائزة في الانتخابات ووجودهم في أعلى السلطة نتيجة
الانتخابات المباشرة من الشعب وليس من سلطات وسيطة كالبرلمان مثلاً . ولذلك فان
شخصانية سلطاتهم المزاولة تظهر بصورة اوضح عند ممارستهم السلطة العليا . وهم
المحرك لنظامهم وفي مواجهة مباشرة مع المحكومين ولا يعادلهم في مستوى سلطتهم
اي هيئة او افراد اخرين .

المطلب الثالث :

مسؤولية السلطة التنفيذية

اشـرـناـ فـيـ المـطـلـبـ السـابـقـينـ كـيفـ انـ السـلـطـةـ التـنـفـيـذـيـةـ تـبـدوـ فـيـ الـانـظـمـةـ الـغـرـبـيـةـ
مـتـرـكـزةـ وـذـاتـ نـقـودـ وـاسـعـ وـمـتـلـدـلـ اـكـثـرـ فـاكـثـرـ لـانـ تـكـوـنـ قـيـادـةـ ذـاتـ صـفـةـ شـخـصـيـةـ
وـذـكـرـ لـعـدـةـ عـوـاـمـلـ مـنـهـاـ ضـرـورـةـ لـلـعـمـلـ السـرـيعـ وـالـفـعـالـ وـكـتـيـجـةـ لـوـجـودـ الـاـنـتـخـابـاتـ
الـمـباـشـرـ لـلـمـواـطـنـينـ .

اما في هذا المطلب فسوف نستعرض في ثلاثة نقاط كيفية العد من توسيع
السلطة التنفيذية ومدى امكانية تحديد مسؤولية السلطة التنفيذية عند انهاء

عملها .

- ١ - مدى مسؤولية السلطة التنفيذية امام البرلمان .
- ٢ - مدى مسؤولية السلطة التنفيذية امام الاختلبيّة .
- ٣ - مدى مسؤولية السلطة التنفيذية امام الناخبين .

اولا : مدى مسؤولية السلطة التنفيذية امام البرلمان :

في النظام الرئاسي لا توجد آية مسؤولية سياسية للسلطة التنفيذية امام الكونغرس (في الولايات المتحدة الامريكية) ، فوجود السلطة التنفيذية وعلى رأسها رئيس الجمهورية ترتكز اصلا على الاقتراع العام غير المباشر ، اما في النظام البرلماني فتنتظريا الحكومة مسؤولة عن اعمالها امام البرلمان ، ولكن عمليا الحكومة وخاصة عند عدم وجود اغلبية متجانسة فانها فقط في هذه الحالة معرضة الى السقوط . كما الحال خلال الجمهورية الثالثة والرابعة الفرنسية حيث كان معدل حياة الوزارة عام ١٨٧٥ - ١٩٤٠ تسعة أشهر ، اما خلال الجمهورية الرابعة من عام ١٩٤٦ - ١٩٥٨ فان بقاء الوزارة في العمل لا يتمدّى معدل ستة أشهر ، وكذلك الحال مع ايطاليا حيث شهدت تعاقب ٣٦ وزارة بعد الحرب الثانية الى عام ١٩٧٢ (٩) . اما في النظام البرلماني ذي الاغلبية فان الحكومة تبقى في فترة ما بين انتخابين للبرلمان ، أي خمسة سنوات في بريطانيا مثلا . وفي هذا الحال كيف يمكننا الكلام عن تحديد للمسؤولية امام البرلمان وخاصة ان التطبيق يظهر لنا بان اي وزارة في بريطانيا لم تسقط منذ عام ١٨٦٦ الى وقتنا هذا بعد تصويت من قبل البرلمان الذي تنبثق منه حكومة الاغلبية . هذا بالرغم من وجود حق البرلمان باسقاط الوزارة دستوريا .

لذلك فان امكانية تحديد مسؤولية حكومة الاغلبية امام البرلمان تبقى مجرد افتراض .

(٩) - يشفّر رئاسة الوزارة في ايطاليا حاليا الاشتراكي بنيتو كرايسكي (١٩٨٦) وهو التشكيل الخامس والأربعون للوزارة في ايطاليا .

اما في نظام الجمهورية الخامسة الذي يعتبر (شبه رئاسي برلماني) فيلاحظ الاستقرار النسبي لحكومته حيث شكلت اربع وزارات في فترة امتدت خلال اربعة عشر عاما . وخلال هذه الاعوام لم يستعمل البرلمان الا مرة واحدة حق اسقاط الوزارة وذلك عام ١٩٦٢ وكانت النتيجة ان حلت الجمعية الوطنية ايضا . اما خلال احداث مايس - حزيران ١٩٦٨ فقد حلت الجمعية الوطنية بعد ان صوت باسقاط الوزارة بدون نتيجة ايجابية (صوت بجانب اسقاط الوزارة ٢٢٢ - أقل من ١١ صوت عن المطلوب) ومع هذا حل البرلمان واعيد الانتخاب في ٢٣ و ٢٤ حزيران ١٩٦٨ فكانت النتيجة ترسیخ الاغلبية الدينولية في الجمعية الوطنية على حساب المعارضه التي ارادت اسقاط الحكومة .

٢ - مسئلي مسؤولية السلطة التنفيذية امام الاغلبية :

لاحظنا كيف ان الحكومة لا يمكن ان تحدد مسؤوليتها امام الاغلبية البرلمانية . وفي هذه الحالة نفترض ان المسؤولية يمكن ان تعددوا الاغلبية نفسها والتي تستد رئيس السلطة التنفيذية فرئيس الاغلبية اذا فقد ثقة جماعته يستطيع ان ينسحب . وفي هذه الحالة يعزى انسحابه لاسباب شخصية (اسياب صحية ، عائلية) .

وفي هذا تحاول الاغلبية ان لا تعرّض اختلافاتها امام جماهيرها او امام الشعب خوفا من سحب الثقة بحزب الاغلبية . وقد حدث ان سحب العزب داخليا ثقته بمسؤولية ، ومحاولة لتفطية هذا الاختلاف العاصل بين الحزب ومسؤوليه يعرض الحزب الغالب اسباب اخرى في ابعاده بعض القادة كما حدث ذلك خلال خمسة عشر عاما في انكلترا . فني كانون الثاني عام ١٩٥٧ بعد الهجوم على مصر في حملة السويس وفشلها فان حزب المحافظين فرض على ايدهن الاتسحاب من رئاسة الوزارة وحل محله ماكميلان . وبدوره لم يستطع الاستمرار بعملية مواجهة احتمال دخول انكلترا الى السوق الاوربية المشتركة لقرب الانتخابات وتدهور موقف المحافظين بعد فضيحة (بروفوميو) فقد استقال ماكميلان ليحل محله في رئاسة

الوزراء دوغلاس هيوم .

٢ - مدللي مسؤولية السلطة التنفيذية امام الناخبين :

لحد ما يمكن القول يوجد مسؤولية الحكم امام الناخبين الذين يستطيعون باصواتهم ان يرفضوا شخص ويزيموا الشخص عن منصبه . فتحديد مسؤولية العكام امام البرلمان وامام الاغلبية لا تبدو واضحة الا نظرياً اما في الواقع فان هذه المسؤولية تبدو موجودة امام الناخبين .

فمسؤولية العكام يادية امام البلاد او امام الامة باكملها . وفي حالة اعادة انتخاب الرئيس في النظام الرئاسي او البرلماني او في حالة عدم انتخابه فان الامة تعبر عن موقف معين تجاه الرئيس الاعلى . والشعب بانتخابه يعطي الشخص مسؤولية الحكم ويحصرها بين يديه ولن يكون مسؤولا الا امام الجهة التي انتخبته وقد تختلف المدة التي يزاول بها الرئيس الا على الحكم ، ففي النظام البرلماني البريطاني تكون مدة الحكم خمس سنوات ولكن رئيس الوزراء يلجن اعادة بعد اربع سنوات الى حل البرلمان لاعادة الانتخابات البرلمانية .

اما في الولايات المتحدة الامريكية فان مدة حكم الرئيس اربع سنوات قابلة للتجديد الا مرة واحدة حسب التعديل الثاني والعشرين للدستور عام ١٩٤٧ وصودق عليه عام (١٩٥١) .

وفي دول امريكا اللاتينية نلاحظ اتخاذها جميعاً النظام الرئاسي مع عدم امكانية الرئيس المنتخب من اعادة ترشيح نفسه مباشرة بحيث ان سبعاً من هذه الدول لا تتمدّى مدة حكم الرئيس فيها الا اربع سنوات وست دول تستطيع ابقاء رئيسها لمدة خمس سنوات وبسبعين منها لا يستطيع رؤساؤها البقاء اكثر من سنتين . امام الدول الاقريرية فقسم منها اعتمد وجود الحكم الرئاسي وعلى اساس بقاء رئيس الجمهورية لفترة خمس سنوات .

اما في فرنسا فانها استثناء بالنسبة لبقية الدول لأن رئيس الجمهورية يمارس الحكم لمدة سبع سنوات قابلة للتجديد مباشرة . اما رؤساء الجمهوريات في فلوريدا

والنمسا مع كونهم منتخبين مباشرة بهم يمارسون سلطات محددة كما الحال مع رئيس جمهورية فنلندا وسلطات اسمية بالنسبة الى رئيس جمهورية النمسا ١٠

وبصورة عامة يمكن القول ان سلطات رئيس الحكومة في الانظمة البرلمانية تكون اوسع من سلطات رؤساء الدول في الانظمة الرئاسية (استثناء دول امريكا اللاتينية) فرئيس الوزراء هو الشخص الاول تفديها وتشريعيا (خاصة في بريطانيا) وينطبق الحال مع نظام المانيا الاتيادية حيث يلعب المستشار دورا يوازي دور رئيس الوزراء في بريطانيا .

اما في فرنسا فان الشخص الاول هو رئيس الجمهورية ولم يتبدل الحاله بعد استقالة الجنرال ديغول حيث تتمتع يومبيدو وكذلك جيسكارد دي ستانك (١٠) بمزايا كونهم رؤساء جمهورية مسؤولين فقط امام ناخبيهم مرة واحدة كل سبع سنوات ، اما رئيس الولايات المتحدة مع تجسيده للسلطة التنفيذية بكاملها وباقرار من الدستور فان الكونغرس الامريكي هو الملاقوس الوحيد للرئيس في نطاق التشريع (الكونغرس وحده حسب الدستور) لهذا يبقى الرئيس موجها وقادرا للنظام الامريكي وعلى اسامن انه الرئيس الاول في النظام .

وعليه يمكن القول ان الاتجاه السائد في الانظمة الغربية هو في وحدة القيادة والتوجيه المتجسد في شخصية القائد الاعلى في النظام اذا كان رئيسا للجمهورية او مستشارا او رئيسا للوزراء وهو الذى يقرر السياسية القومية العليا في الامة ولو لفترة محددة .

١٠ - منذ عام ١٩٨١ وبعد انتخابات الرئاسة انتخب فرنسا ميتران لرئاسة الجمهورية ولمدة سبعة سنوات .

المبحث الثاني

الوظيفة التشريعية

جرى التقليد في اعتبار السلطة التشريعية الجهة الوحيدة التي تقوم بتشريع القوانين ومن ثم في كونها المثلثة للشعب ولكن تطور المجتمعات وال الحاجة الملحة للاسراع في الانجازات ادى الى اعادة النظر مجدداً في الاخت يتحقق تكowين و عمل هذه الوظيفة ضمن الحقائق الواقعية والعملية للمجتمعات المتطرفة مما يجدر بالتالي محاولة تحليل اسس الوظيفة ثم كشف ما تبقى من عمل و اختصاصات في حدود الوظيفة التشريعية لهذه الهيئة .

ولهذا فستنقسم هذا المبحث لدراسة مطلبيين :-

- ١ - في المطلب الاول سنستعرض تكوين البرلمان في الولايات المتحدة الامريكية و بريطانيا والمانيا و فرنسا من الناحية التنظيمية الدستورية .
- ٢ - ونحل في المطلب الثاني وظيفة و اختصاصات الهيئة التشريعية كما هي في الواقع .

المطلب الاول :

تكوين و تنظيمات الهيئات البرلمانية

١ - الكونغرس الامريكي :

شروط انتخاب اعضاء الكونغرس الامريكي محددة عادةً واسطة ت Shivements كل ولاية من الولايات الامريكية ، ومع هذا فهناك قواعد دستورية على النطاق الفدرالي تعين بعض هذه الشروط الواجب اتباعها في كافة ارجاء الاتحاد ، فحسب التعديل الخامس عشر للدستور الذى قضى بمنع التمييز بين المواطنين بسبب العنصر فان التعديل التاسع عشر جاء ليضع حدًا للتمييز بين المواطنين بسبب الجنس اما تعديل عام ١٩٦٤ المرقم بالرابع والعشرين فقد ابطل ضرورة حصول الناخب

لشروط النصاب المالي وضمن كذلك الدستور الفدرالي ممارسة الحقوق المدنية لكافة المواطنين . ويكون الكونغرس الأمريكي من مجلسين ويبلغ عدد اعضائه حالياً ٥٢٨ عضو من ديمقراطيين وجمهوريين ونائب واحد مستقل (١١) ومذان المجلس هما :

١ - مجلس النواب :
وهو بمثابة الجهة التي تمثل شعب الاتحاد ولذلك فأن عدد الاعضاء محدود وعلى اساس كثافة السكان في الاتحاد . فكل عضو يمثل تقريباً ثلثمائة الف ناخب او اربعين ألف أمريكي وانتخاب الاعضاء يكون لستنين (١٢) . فيقال ان النائب يمضي سنة محاولاً التمويه على الناخبين بحيث يتسيهم وعوده والستة الثانية يمضيها باعطاء امتيازات وعود جديدة في سبيل اعادة انتخابه .

٢ - مجلس الشيوخ :
يمثل هذا المجلس الولايات الداخلة في الاتحاد وليس مواطنى الاتحاد ولذلك فأن عددهم ثابت حسب عدد الولايات الداخلة بمحض ارادتها في الاتحاد بحيث يكون تمثيل كل ولاية بواسطة نائبين (شيخين) ولدة ست سنوات ويبدل ثلث اعضاء المجلس كل سنتين . ويلاحظ ان الولايات الزراعية الصغيرة ممثلة اكثر من الولايات الكبرى في مجلس الشيوخ بحكم التمثيل لكل ولاية في المجلس . ويبلغ عدد ولايات الاتحاد خمسين ولاية . وبذلك فأن عدده الشيوخ هم مئة عضو وكانوا ينتخبون الى عام ١٩١٣ بواسطة نواب الولايات ولكن بعد عام ١٩١٣ فانهم (الشيوخ) منتخبون بالتصويت الشعبي المباشر .

١١ - اصبح اخيراً التمثيل لمقاطعة كولومبيا ثلاثة نواب وبذلك فأن عدد اعضاء الكونغرس هو ٥٢٨ شيئاً ونائباً . حسب الانتخابات الاخيرة في الولايات المتحدة الأمريكية وعند تسلمه جيمي كارتر لمقاييس الرئاسة في ٢٠ كانون الثاني ١٩٧٧ .

١٢ - وقد اقترح جونسون عام ١٩٦٦ في خطابه (٢٠ كانون الثاني) بزيادة مدة عضويتهم الى اربع سنوات .

أ - عمل و اختصاصات الكونغرس الامريكي :

للكونغرس بكامله دوره واحدة تبدأ في الثالث من كانون الثاني وتنتهي في ٢١ تموز . ويرأس مجلس النواب (السبيك) الذي يعين من قبل النواب أنفسهم وهو عادة ممثل الأغلبية واقدم نائب في الحزب الفائز من بين أعضاء المجلس أما بالنسبة الى مجلس الشيوخ فيرأسه نائب رئيس الولايات المتحدة الأمريكية و تنتهي كل من المراقبة والتشريع من أهم سلطات الكونغرس ولكل مجلس نفس الحقوق مع المجلس الآخر في تحضير القوانين وفي التصويت عليها . ولكن الملاحظ ان مجلس الشيوخ يقدم قليلا من مشاريع القوانين بعكس مجلس النواب . وفي حالة اختلف وجهات النظر بين المجلسين في تشريع القوانين يفوض الامر الى لجنة مشتركة وذلك للتوصيل الى أممالي مشروع القانون او الى الاتفاق على صيغة ترضي الطرفين . ويمكن عرض اهم صلاحيات الكونغرس على :

١ - للكونغرس الحق في انتخاب رئيس ونائب رئيس الولايات المتحدة الأمريكية في حالة عدم توفر اغلبية مطلقة لانتخاب رئيس الجمهورية ونائبه من قبل الناخبين الكبار (١٣) .

ب - للكونغرس صلاحية المراقبة والسيطرة علىصالح العامة في تسيير صلاحياتها والكشف عن ماليتها .

ج - للكونغرس بعض الصلاحيات القضائية المتعلقة بعلاقته مع رئيس الولايات المتحدة والمواطنين الكبار فلمجلس النواب الحق في تقديم الاتهامات وللجلسة الشيوخ الحق في محاكمة رئيس الجمهورية والموظفين الكبار .

د - للكونغرس وحدة الحق في اعلان الحرب .

ه - للكونغرس الحق في التصويت على الميزانية وحق الصرف وتشريع قوانين الضرائب .

١٣ - ان عدد الأغلبية الكافية لاختيار رئيس الجمهورية هو ٢٧٠ من بين ٥٣٨ وقد حصل ريفان في انتخابات عام ١٩٨٤ على ٥٢٥ صوت انظر جريدة الثورة ٨ تشرين الثاني ١٩٨٣ ←

ب - البرلمان البريطاني :

دستوريا يشمل البرلمان كل من مجلس النواب واللوردات والملك ايضا . ولكن عمليا يقصد به مجلس النواب ومجلس اللوردات . ولهذا فسوف يقتصر كلامنا في التطرق الى تنظيمات كل من مجلس العموم ومجلس اللوردات .

١ - مجلس العموم البريطاني :

اعضاء مجلس العموم يبلغ (٦٥٠) ينتخبون عادة لمدة خمس سنوات ولكن عمليا مدة نيابتهم اقل من خمس سنوات وذلك بسبب كثرة لجوء السلطة التنفيذية الى حل مجلس العموم ويرأس مجلس العموم « السببيك » وهو حيادي في اتجاهه السياسي بين الاغلبية والمعارضة مع كونه منتخب من بين الاغلبية . فهو لا يشترك في المناقشات ولا في التصويت باستثناء حالة تعادل الاصوات . وكل المناقشات توجه له فدوره هو (الحكم) العادل في ادارة جلسات ومناقشات مجلس العموم . عادة يفوز بالتزكية ويبقى في منصبه الى ان يستقيل او يتوفى . ويعتمد مجلس العموم بسلطات واسعة لا يستطيع فيها مجلس اللوردات من التأثير عليها او ايقافها فله سلطات تشريعية واهمها سلطات تتعلق بالمالية . حيث يصوت على الضرائب والديون . وله سلطة حق اقالة الوزارة وذلك بسحب الثقة منها .

وفي الواقع فان هذه السلطات للعموم لا تعدد بان تكون شكلا في مضمونها القاتوني لأن نظام العزبيين المطبق في انكلترا يدعو بان تكون قيادة مجلس العموم هي بواسطة الحكومة المثبتة من الاغلبية وبالتالي فلا يمكن تصور ان الاغلبية تتطلب على نفسها وتسحب الثقة من وزارتها وهذا هو ما حدث فعليا ويجرئ على العمل به .

← وكذلك انظر جريدة الثورة الصادرة في ٩ تشرين الثاني حيث اوردت خبرا يتعلّق بنسبة المشاركين في الانتخابات وهو ٥٢٪ من عدد الذين يحق لهم الاشتراك في الانتخابات .

٢ - مجلس اللوردات البريطاني :

يتكون مجلس اللوردات من (١٠٦٢) عضو ومن بينهم (٧٣٦) هضوا بالوزارات و (٢٦) هضوا لكونهم يتولون مناصب دينية و (٢٣) هضوا من القانونيين . وليس من جميع اعضاء اللوردات من يقوم بعمله بصورة اعميادية سوى (٢٩٠) عضواً وصلاحياتهم تمتد لتكون جزءاً من السلطة القضائية بما يقابل عمل محكمة التمييز ومجلس الدولة . فهم يستطيعون محاكمة الشخصيات العليا في الدولة وفي حالة اتهامهم من قبل مجلس العموم ولم يبق لهم من صلاحيات تشريعية ومالية سبعة القانون البرلماني لعام ١٩١١ ولعام ١٩٤٩ .

ج - برلمان الجمهورية الاتحادية الالمانية :

كدولة فدرالية فإن المانيا الغربية لها برلمان ذو مجلسين فالبرلمان يمثل شعب الاتحاد ويتمثل ولايات الاتحاد **Bundestag** **Bundesrat** البند سرت

١ - البنتستاج - مجلس النواب :

وهو منتخب لمدة اربع سنوات ويبلغ عدده (٤٩٨) نائباً مع (٢٢) نائباً يمثلون برلين وليس لاصواتهم دور في العمل النبائي فهم بمثابة مستشارين وهم معينون من قبل النواب الشيوخ (الاتحاد) لبرلين . وهؤلاء النواب ينتخبون رئيسهم لمدة اربع سنوات . وفي داخل مجلس النواب يتم العمل بواسطة اللجان الدائمة والتي يبلغ عددها (١٩) لجنة مع امكانية عمل لجان تحقيق مؤقتة . ويتمتع مجلس النواب بسلطات واسعة فهو الذي يقوم بانتخاب المستشار (المادة ٦٣) ويستطيع سحب الثقة منه (مادة ٦٧ و ٦٨ من الدستور) .

٢ - البند سرات مجلس الاتحاد :

وهو يمثل اللاندر Lander او المقاطعات والدواليات . حسب الدستور الالماني المادة (٥١ فقرة ٢) كل مقاطعة لها الحق في ان تمثل بثلاثة ممثلين على الاقل ، فالمقاطعة التي يبلغ عدد سكانها اكثر من مليونين

تمثل باربعين اصوات (صوت واحد بدل ممتن) والمقاطعة التي يزيد عدد سنتاها على سنه ملايين تمثل بخمسه اشخاص . ويبلغ مجموع اصوات اليندسوات (٤٧٠) صوتا . ووزراء الاعضاء عادة من الاداريين ذوى الخبرة واندماجة ينتخبون رئيسا لهم لمدة سنه واحدة . ولهم (١١) لجنه تقوم باعمال مجلس الاتحاد وقد اعطى الدستور دورا مهما لليندسوات وذلك حسب المادة (٨١) يحيط ان العلامة تستطيع البقاء في الحكم اذا عضدت من قبل اليندسات بعد سحب الثقة منها بواسطه مجلس النواب .

اما في فرنسا فان البرلمان يتكون من مجلسين - الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ .

١ - الجمعية الوطنية :

وتتكون من (٤٨٧) عضوا منتخبيا لمدة خمسة سنوات حيث يمثل (٤٢٠) نائبا فرنسا الاوربية و (١٠) نواب يمثلون محافظاتها في امريكا الوسطى فرواد لوب والمارتنيك ، وفي افريقيا محافظة الرينيون . وهناك سبعة نواب يمثلون الاقاليم الفرنسية عبر البحار (١٦) .

٢ - مجلس الشيوخ :

ويتكون مجلس الشيوخ الفرنسي من (٢٨٣) عضوا منتخبيا بصورة غير مباشرة ولمدة تسعة سنوات (١٥) .

14 — R. Barraine - Droit Constitutionnel et institutions Politiques 1972. P. 173.

١٥ — وقد زيد اخيرا عدد اعضاء مجلس النواب (الجمعية الوطنية) الى (٤٩٠) نائبا . ان عدم موافقة المجلسين على مشروع قانون يمكن ان يؤدي الى استبعاده عمليا ، وهذا ما حصل بالنسبة الى مشروع القانون المتعلق بالمدارس الخاصة حيث وقف مجلس الشيوخ موقفا معارضا لتشريعه عام ١٩٨٤ .

المطلب الثاني

وظائف الهيئات التشريعية

حرى بنا ان نستعرض عمل السلطة التشريعية تقليديا وكمما هو متعارف عليه ونتكلم عن التطورات التي اصابت سلب العمل التشريعي الذي كان عساد الديمقراطية البرلمانية . ففي كتابة الدستور البريطاني لعام 1867 اورد والتر باكوت خمس وظائف مجلس العموم (١٦) .

- ١ - وظيفة اختيار رئيس الوزراء .
- ٢ - وظيفة التعبير عن رأي الشعب البريطاني في كل ما يدور من قضايا .
- ٣ - وظيفة تعليم وارشاد المجتمع .
- ٤ - وظيفة الاملام .
- ٥ - وظيفة التشريع .

هذه الوظائف التقليدية التي عبر عن وجودها والتر باكوت في النظام البرلماني لم تسلم من التعديل والا تقاد في الوقت العاضر ولاسباب عديدة متعلقة بطبعية الظواهر السياسية الجديدة التي طرأت على المجتمع . ولهذا فيمكن القول بأن وظائف البرلمان يمكن ان تكون على الشكل التالي في المجتمعات (١٧) . مع وجود قوى موازية ومتافسة لدور البرلمان فمثلا :

- ١ - وظيفة البرلمان في الاختيار :
(تمثل في وظيفة اسناد الحكومة) وهي حاليا غير ذات تأثير على وذلك لأن اسناد الحكومة متأتي من الناخبين مباشرة وليس الامداد من قبل النواب للحكومة . فرئيس الولايات المتحدة الأمريكية ورئيس الجمهورية في فرنسا وكذلك الحال .
- 16 — Walter Baghot the British Constitution
17 — Cf. Schwarzenberg, op. Cit. P. 469.

في المانيا وبريطانيا حيث تلعب الاحزاب الدور الرئيسي في تمثيل الجماهير لاختيار رئيس الجمهورية او رئيس الوزراء . ويكون الحاكم الفعلي الممثل للجماهير وليس للنواب .

٤ - الوظيفة التمثيلية للبرلمان :

ليست هذه الوظيفة حاليا حكرا للبرلمان فيلاحظ مثلا وخاصة في الانظمة الرئاسية ان رئيس الجمهورية يستطيع (وهو يعمل بذلك) الادعاء بتمثيل الشعب او اغلبية الشعب . كما يلاحظ ايضا وحتى في الانظمة البرلمانية ان هنالك منظمات كالانتخابات والجمعيات والاحزاب لكل منها جهة او طرف يمثل مجموعات معينة تعبر عن هذه المجموعات او تعبر عن جماهيرها . وهذه المنظمات يلاحظ بانها تتوجه مباشرة الى الحكومة لعرض مطالبيها او للتفاوض معها بدل ان تتوجه الى البرلمان للتداول مع البرلمانيين . كما ان الواقع العملي يظهر كيف ان استطلاعات الرأى العام تتوجه الى معرفة اراء الناس في أي قضية من القضايا المعروضة ولا تهم بمعرفة اراء نواب « الشعب او نواب الامة » . ويلاحظ ايضا كيف ان التداول والمناقشات الهامة تحدث في اجتماعات عامة تحضر لها الاحزاب او بواسطه استخدام محطات الراديو والتلفزيون . ومع هذا فيبقى البرلمان وعلى اساس انه المؤسسة الرئيسة والتي تمثل الامة والشعب او الجهة التي تستطيع الممارسة ان تعبر عن آرائها بواسطتها دون مصاعب كبيرة . وبهذا يمكن القول ان وظيفة البرلمان تتحصر اكثر فاكثر في ان تكون وظيفة للتداول وللمناقشة ومن ثم وسيلة مراقبة وسيطرة على ما يدور من احداث وقضايا مهمة تتعلق بالشعب . لهذا فبالامكان القول ان البرلمان يعبر عن مشاعر الشعب والامة الا ان هذه المشاعر يمكن ان تظهر من خلال اقنية اخرى (الجرائد والراديو والتلفزيون) .

٥ - وتبقى مع هذه وظيفة اخرى للبرلمان وهي الوظيفة التشريعية وهي الوظيفة الاساسية بين الوظائف الاصغرى للبرلمان :

بان للبرلمان دورا

Bernard Crick

ويرى بيرنارد كريك

مهما في التعبير عن المصالح العامة وفي إيصال ما يهم الشعب الى الحكومة ، فالحكومة لوحدها غير قادرة على الاحاطة بكل ما يريده المواطنون (١٨) . ومن ثم فليس دور البرلمان في استطاعة الحكومة . وانما للبرلمان دور في الوقت الحاضر لأن يكون مركز للمناقشة والتداول او مركز معلومات ومراقبة للحكومة (١٩) .

من هذا فإن للبرلمان دورين اساسيين هما من بين كل الوظائف، التي عدلت :-

أولاً : دور في التشريع .

ثانياً : دور في المراقبة .

فلا يزال البرلمان يقوم بدور تشريع القوانين وذلك بالتصويت عليها . ولا يزال البرلمان يناقش ويتداول في الامور والقضايا العامة والهمامة والتي تتعلق بالشعب ولهذا سنخص بالتحليل النقطتين الانفتى الذكر والمتعلقتين بالوظيفة البرلمانية حالياً .

أولاً : الوظيفة التشريعية للبرلمان :

في هذه الوظيفة تبرز ناحيتان اساسيتان لبيان عملية صنع القانون بواسطة السلطة التشريعية والتي تتحدد في عملية اقتراح القانون ومن ثم تبني مشروع القانون .

١ - اقتراح القوانين :

تظهر دراسة مصدر اقتراح مشروع القوانين في اكثريية الدول ، بأن منها هذه القوانين ليست برلمانية وانما حكومية في اغلبية القوانين التي صودق على تشريعها وهذه الظاهرة اسباب عديدة منها :

٢ - التعقيد الفنى لبعض القوانين :

فالتدخل المفسر للدولة في كافة نواحي الحياة لوضع العلول التشريعية والتي تستوجب وجود اجهزة كفؤة ومتربصة ذات تقنية عالية تفتقد لها الجهات البرلمانية .

18 — Bernard Crick - in defence of politics. A pelican book 1969. P. 171.

19 — Cf. R. G. Schwartzberg. P. 971.

وقد عمل الكونغرس الامريكي بصورة خاصة لتلافي بعض نواقصه في الامور الفنية التكنيكية وذلك بعد اصداره قانون اعادة تنظيم الكونغرس ومنذ ١٩٤٦ . حيث توضع تحت تصرف كل نائب سكرتاريا وكل شيخ ملحق به مكتب او عدة مكاتب استشارية يرجع اليها وقربيه من بناء الكونغرس كما يجهز كل نائب ماديا بما يحتاجه عمله من تعقيب وسفر وشراء مواد معينة تتضمنها ظروف عمله . ويبلغ عدد الاشخاص الموظفين والمخصصين للموضوعين تحت تصرف اعضاء الكونغرس الامريكي بعشة الاف شخص . وقد جهز الكونغرس ومنذ عام ١٩٢٤ بمركز معلومات حاويا على مكتبة ملحقة بالكونغرس ومزوده بمصادر وثائقية مهمة في خدمة اعضاء الكونغرس خاصة .

٢ - التعفظ في اعطاء بعض الصلحيات التشريعية للبرلمان :

فيما يتعلق بمعاريف القوانين التي لها طابع بصرف او بالناء دخول للمصالح العامة فلا يدخل في حيز صلاحية البرلمانيين النظر بهذه القضايا وانما يكون على السلطة التنفيذية القيام بالاجراءات التي يستفاد منها تحقيق صرف او زيادة الضرائب المفروضة على الشعب . وقد عمل بهذا المبدأ في انكلترا ومنذ عام ١٧١٣ وذلك عندما فرض النواب على انفسهم تطبيق هذه القاعدة للتخلص من الضغوط التي يمكن ان تفرض عليهم من قبل الناخبين (٢٠) . وهذا ما عمل به ايضا في فرنسا في دستور عام ١٩٥٨ في مادته الاربعين وبذلك فأن تقيس هذه المادة ان يحدد كثيرا حرية عمل الجمعية الوطنية في تسييرها للقوانين لأن التشريع يمكن ان يحمل معنى يتضمن الصرف وهذا قد يشل عمل البرلمانيين في اصدار التشريعات والتي هي من ضمن اختصاصاتهم الاساسية .

٣ - تقرير المواضيع المطروحة للجلسة البرلمانية :

(جدول الاعمال اليومي)

في حالة تقرير البرلمان المواضيع التي سوف تدرس وتناقش فليس هناك من اشكال ولكن عندما تحدد الحكومة المواضيع المطروحة للمناقشة امام البرلمان ففي هذه الحالة يمكن ان ينتقص او يبطل العمل الطبيعي للبرلمان في فرض ما يرتبه 20 — Standing Order.

من فضايا ومشاكل تشريعية . وهذا ما هو معمول به في فرنسا حسب المادة الثامنة والأربعين من دستور الجمهورية الخامسة حيث ان للحكومة الاسبقية في تقرير ما ينافق من مشاريع القوانين المروضة امام الجمعية الوطنية .

٤ - حق اقتراح القوانين :

بصورة عامة فان حق اقتراح القوانين يعود حتى في الانظمة البرلمانية الى السلطة التنفيذية والتشريعية . (فالمادة التاسعة والثلاثون للدستور الفرنسي للجمهورية الخامسة صريحة بهذا الشأن) ويلاحظ ايضا ان النظام الرئاسي قد عمل بهذا المبدأ حيث يستطيع رئيس الجمهورية بواسطة خطبة حول « حالة الاتخاذ » امام الكونغرس بأن يطلع هذا المجلس على المقترنات التي يوجهها الرئيس للنظر فيها (٢١) . ويتم ذلك بأن يأخذ الرئيس على عاتقه بأن يلحق بخطابه صيغة مشاريع قوانين محضره . وبذلك يستطيع احد اعضاء الكونغرس ان يتباهى الى مشاريع القوانين هذه حتى يتدارسها المجلس (٢٢) .

٥ - قيادة السلطة التنفيذية للتشريع اضحت حقيقة لا مناص من ذكرها وحتى في النظام الرئاسي وذلك تبعا للمسؤولية التي تتحملاها السلطة التنفيذية في ادارة وحكم وتوجيه النظام السياسي بكامله . فالرئيس لا ينفذ فقط وانما يشتراك مع مستشاريه في صياغة وتشريع القوانين المتعلقة بتطبيق المنهج السياسي الذي يتعلق بالمجتمع عموما .

٢١ - وقد حددت المادة ٣٤ من الدستور مجالات القانون التي يحقق للبرلمان - القرني اصدارها . انظر - هوريو - اشير اليه الجزء الثاني من ٤٧٣ .
٢٢) فمنذ عام ١٩٥٤ الى ١٩٦٨ كانت نسبة مشاريع القوانين المقدمة من رئيس الجمهورية الامريكية على شكل خطب قد حصلت بقبول الكونغرس بنسبة ٦٨٪ من مشاريع القوانين هذه . وكان تصيب قبول مشاريع الرئيس كندي بنسبة ٢٧٪ فقط .

المراجع روجيه جرار شوازبيرغ ص ٤٨٠ .

اما فيما يتعلق بقيادة السلطة التنفيذية في تشريع وقرار القوانين في النظام البرلماني ، فهي تبدو اشد واكثر منها في خضوع البرلمان للسلطة التنفيذية كما هو الحال في النظام الرئاسي . وذلك فكما ان الدساتير في الانظمة البرلمانية تعطى الحق وتجيز للسلطة التنفيذية في الاشتراك في العملية التشريعية فان الواقع يبيّن لنا كيف ان حكومة الاغلبية البرلمانية تعمل سوية وكجهة واحدة مع الاعضاء البرلمانيين المتشدين الى نفس الحزب الذى يقود الحكومة وبذلك فلا يمكن ان يتصور انشقاق الحزب بين حكومة تعبّر عن حزب في السلطة وبين برلمانيين من نفس حكومة الاغلبية كمعارضة في البرلمان .

الحكومة كمصدر اساسي لغالبية القوانين المشرعة :

لاحظنا كيف ان التقليد جرى على اساس افتراض ان مصدر القوانين هي السلطة التشريعية مثلثة في المجالس البرلمانية . ولكن من دراسة مصدر التشريعات كما هي حادة اصلا وواقعا في الانظمة البرلمانية او الشبه برلمانية تبين لنا كيف ان السلطة التنفيذية او الحكومة هي التي وراء غالبية هذه التشريعات بل اصبحت الحكومة هي الجهة المحتكرة للوظيفة التشريعية بدل البرلمانات . وعلى سبيل المثال فسوف نبين بعض الحالات في كل من بريطانيا والمانيا وفرنسا .

في بريطانيا فان نسبة القوانين من اصل حكومي تبلغ (٩٠ %) من مجموع القوانين المشرعة . اما عدد القوانين المشرعة ومن اصل برلماني فلا يزيد عددها في كل دورة عن ٣٠ قانونا ، ففي عام ١٩٦٨ كان هناك ٩٨ مشروع قانون عرض من قبل البرلمانيين ولم يوفق منها سوى ١١ قانون . وكل هذه القوانين ذات طابع عام لا يتعلّق بسياسة الحكومة ومراقبتها (٢٣) .

23 — Cf. Eric Taylor. The House of Communs at Work. 1971 . Cite Par R . G . Schwart Zenberg .

اما في المانيا فقد ذكر لوفينبرك بأن مجلس النواب هو مصدر قليل نسبيا في تقديم مشاريع القوانين وان اکثرية مشاريع القوانين هي مقدمة من قبل الحكومة وحتى بالنسبة لمشاريع القوانين القليلة نسبيا والمقدمة من قبل مجلس النواب فأن عدد لا يأس به من مشاريع القوانين محضرة من قبل الحكومة ومقدمة الى الاعضاء البرلانيين (٢٤) .

فمن مجموع القوانين المشرعة وعددتها ١٩٠٩ بين عام ١٩٤٩ الى عام ١٩٦٥ لوحظ انه هنالك فقط ٤٥٥ قانونا كان من اصل برلماني وقد رفضت مشاريع قوانين برلمانية وعددتها ٧١٦ مشروع قانون . اي يعنى ان نسبة القوانين من اصل برلماني لا تزيد عن الربع .

اما في فرنسا فعند الجمهورية الرابعة لوحظ ان من مجموع ٢٦٥٥ قانون مشروع كان نسبة القوانين ذات الاصل الحكومي منها تبلغ ٤٧٪ . وهذه الظاهرة التي تبين تفوق نسبة تشريع القوانين من اصل حكومي ازدادت تحت حكم الجمهورية الخامسة . فمن بين ٤٦٣ قانونا شرع بين فترة ١٩٦٢ - ١٩٦٧ كان هنالك فقط ٥٣ قانونا من اصل برلماني اي نسبة ٨٪ من القوانين هي من اصل برلماني .

وفي عام ١٩٦٩ نلاحظ تقريبا نفس النسبة من القوانين المشرعة من قبل البرلمان هي من اصل حكومي فمن بين ٧٨ قانونا كان هنالك فقط ١٠ قوانين من اصل برلماني وعام ١٩٧٠ شهد زيادة نسبة القوانين المشرعة ومن اصل حكومي فمن بين ٩٧ قانونا كان هنالك فقط ١٠ من اصل برلماني والبقية من اصل حكومي .

24 — Cf. Gerhard Loewenberg. Ibidem.

ثانياً : دور البرلمان في المراقبة :

تتلخص وظيفة المراقبة في كونها تنصب على استقصاء المعلومات والمناقشة والتداول ، ففي الوقت الذي يلاحظ فيه تفاصيل الدور التشريعي للبرلمانات فإن المراقبة يمكن أن تؤدي دورها كتمال مهم ووظيفة أساسية لل المجالس البرلمانية في الانظمة السياسية الحديثة . وإذا كانت من دوادن المراقبة بالنتيجة تعني امكانية اقالة الحكومة في حالة عدم توافقها مع الاكثريه في البرلمانات فإن هذا الدور قد انقضى في الانظمة السياسية الحاضرة ولم يبق له من معنى وصدى كما الحال عملياً في دور البرلمان في الانظمة الديمقراطيه التقليدية . وإنما الذي يبقى من دور المراقبة البرلمانية هو أن البرلمانات اضحت مراكز ليس لتهديد الحكومة بالاقالة وإنما مراكز معلومات ومصدر لبث المعلومات والواقع في سبيل تسهيل عملية اتخاذ القرارات السياسية أما اجراءات المراقبة فتتم تباعاً بواسطة بعض الممارسات المتبعه والتي توجد على الاشكال التالية : -

- ١ - بواسطة طرح الاستئناف من قبل البرلمانيين .
- ٢ - بتشكيل لجان التحقيق .
- ٣ - بابعاد الوسيط « الاوميد سن » في التشكي والتظلم امام البرلمان .
- ٤ - المناقشة .
- ٥ - طرح المسؤولية الحكومية .

وبالطبع سوف نذكر ونعمل وظيفة المراقبة في البرلمان في كل من فرنسا وبريطانيا وألمانيا والولايات المتحدة الأمريكية (٢٥) .

١ - طرح الاستئناف كاجراء للمراقبة البرلمانية للحكومة ولاجهزتها . يعتبر السؤال من الوسائل التقليدية لتقسي المعلومات . ويمكن أن يكون كوسيلة لتتبیه الحكومة في عمل شيء مهم .

(٢٥) بير نادر كرييك - في الدفاع عن السياسة . البرلمان يجب أن يكون مركزاً للمعلومات يبيث الحقائق عن القرارات السياسية ولا يعرقل عمل الحكومة .

١ - طرح السؤال في البرلمان البريطاني :

أول سؤال مسجل تاريخيا يعود وقته في ٩ شباط - ١٧٢١ حينما سأل الكومت كوبير عضو مجلس اللوردات رئيس الوزراء الكومت سندرلاند . أما في مجلس العموم فأن اول سؤال مسجل تاريخيا فيعود الى عام ١٧٨٣ . ولكن لم تستقر اجراءات السؤال قانونيا الا بعد عام ١٨٨٨ حينما نظم امره في قانون خاص . ويخصص كل يوم ما عدا يوم الجمعة خمسون دقيقة في بداية كل جلسة برلمانية حيث يقوم الوزراء بالجواب على الاسئلة المطروحة والمدة قبل يومين على الاقل من الاجابة على الاسئلة والسؤال يمكن ان يكون شفهي او تحريري . ويجب الوزير لمرة واحدة ويستطيع النائب ان يضيف على سؤاله اذا قبل بذلك منظم الجلسة (السببيك) ويجتمع البرلمان في كل دورة تمتد تقريبا الى ٦٠ يوما حيث يتدارس ويتداول في مختلف الشؤون المتعلقة باختصاصه لمجموع ١٢٠٠ ساعة . ويخصص للاسئلة وقت يتراوح بين مئة ومتة وعشرين ساعة (٢٦) . واكثر الاسئلة تنصب على الشؤون الخارجية والامور المالية والتجارية .

٢ - اجراء السؤال في البرلمان الالماني :

منذ عام ١٩٦٠ اصبح نظام السؤال في المانيا جاريا حيث ان الساعة الاولى لكل جلسة تخصص للسؤال . فالاسئلة الشفهية قد تصاعد الاهتمام بها من قبل البرلمانيين وبعد ان كان عددها ٣٩٢ في عام ١٩٦٠ تزايدت من سنة الى اخرى على هذا التوال ١٦٩ و ١٠٧٥ ثم ٦٧٨٦ والستة الاخيرة ١٠٤٨٠ سؤالا طرحت بعد خمس سنوات من اصلاح النظام المتعلق بشرؤون عمل البرلمان . واغلب الاسئلة تطرح من قبل المعارضة ولوحظ ان من بين ١٠٪ من النواب يطرحون الاسئلة وبنسبة ٦٠٪ من الاسئلة .

26 - Cf. Chester and Nina Bowring . Questions in Parliament . Oxford . 1962 . P 170 . Cite Par Schwartzenberg P . 512 .

اما مواضيع هذه الاسئلة مع اختلافها تتركز على بحث الامور المحلية المتعلقة بالمواصلات والمالية والقضايا الداخلية . والسؤال المطروح يمكن ان يستتبعه مباشرة سؤال اخر من نائب اخر اذا قبل رئيس المجلس بذلك . ومعدل الاجابة عن الاسئلة في خلال (٥٠) دقيقة يبلغ (٤٠) اجابة مع (٦٠) اجابة اضافية في مجلس العموم اما في مجلس النواب الالماني ففي خلال ساعة تبلغ معدل الاجابة بـ ٢١ سؤال و ٣٨ سؤال اضافيا . ويمكن ان يتبع هذه الاسئلة اجراء الاستجواب والذي يقتضي توقيع ٢٠ عضوا مع غرض الاستجواب .

٢ - عرض السؤال في الجمعية الفرنسية :

هناك سؤال بدون مناقشة وهناك سؤال مع مناقشة يشترك بها المجلسون للمناقشة . فالسؤال بلا مناقشة يتم وبعدها يجاوب الوزير والسائل الحق بالرد لمدة خمس دقائق فقط . ولا يستطيع طرف ثالث ان يتدخل . وفي عام ١٩٧٢ كان هناك فقط ٣٤ سؤالاً أجبى عليها واكثر الاسئلة المطروحة كان قد اجيب عليها سابقا . ويمكن ان يكون السؤال مع مناقشة عندما ينتهي الوزير من الاجابة ويسجل الخطباء اسماءهم للاشتراك في المناقشة العامة . وكان عدد الاسئلة مع مناقشة لعام ١٩٧٢ قد بلغ ٥٧ سؤالا . ولم يلاق اجزاء السؤال من نجاح في فرنسا وخاصة انه متخصص له يوم واحد في الاسبوع ، الجمعة بعد الظهر وحيث ان اكثريه النواب يسافرون الى مناطقهم الانتخابية .

وهناك سببان اخران اديا الى ضعف ممارسة السؤال في الجمعية الوطنية الفرنسية ، فمن جهة ان لجنة رئاسة المجلس هي التي تخدار اعتباطيا تقديم السؤال وبذلك فان حزب الاغلبيه المسيطر على هذه اللجنة يعمد الى اهتمال الاسئلة التي لا تتناسب مع سياسة الحكم او يؤخر عرض الاسئلة وبالتالي تنتفي في كثير من الاحيان عملية عرض الاسئلة ومن جانب اخر فان دستور الجمهورية الخامسة قد عمل بصورة لا يمكن فيها استجواب الحكومة بالطريقة التي كان عمولا بها اثناء الجمهورية الثالثة والرابعة (السؤال سابقا كان يتتطور الى

استجواب ومن ثم التصويت بالثقة على الحكومة) ولتفادي هذه الاجراءات والمقاجع غير المرغوب فيها من جانب الحكومة فان عملية اجراء السؤال حاليا تنتهي بدون خلاصة حيث يقطع السبيل امامها وينتهي السؤال باجابة الوزير والرد الممكن عليه من قبل السائل خلال دقيقتين (كما الحال بعد اصلاح نظام الجمعية لعام ١٩٦٩) ومع هذا فان الاجراءات الجديدة لتطوير السؤال كوسيلة للمراقبة البرلمانية لم تلق تجاوبا لان عدد الاسئلة في عام ١٩٧٠ كان ١٧٠ وفي عام ١٩٧٢ كان عدده الاسئلة المجاوب عليها ١٣٢ سؤالا .

٤ - السؤال كاجراء مراقبة في الكونغرس الامريكي :

لم يأخذ النظام الامريكي بهذا الاسلوب من المراقبة . وقد قدم الشيخ كيوفر عام ١٩٥٠ مشروع قانون بهذه الخصوص ولكنه لم يسن كقانون ومن ثم لم يؤخذ به . وذلك لان نظام مجلس النواب والشيوخ كان قد طور اسلوب مراقبة السلطة التنفيذية بايجاد نظام للجان التحقيقية والتي تستطيع استدعاء اي شخص للمثول امامها ومن ثم الاجابة عما تريده اي لجنة من هذه اللجان معرفته .

لهذا ننتقل الان الى دراسة اجراءات اخرى للمراقبة والتعرف عليها في الانظمة البرلمانية ، ومن هذه الاجراءات الالتجام الى تكوين لجان التحقيق في البرلمان كوسيلة لمراقبة الحكومة .

ب - لجان التحقيق كوسيلة برلمانية في مراقبة الحكومة :

١ - على عكس اجراء السؤال كوسيلة رقابية من قبل السلطة التشريعية والذى ليس له تقليد في الكونغرس الامريكي فان تكوين لجان التحقيق كوسيلة للمراقبة تتسع بنسو واتساع في التقليد الوظيفية للكونغرس . ويدرك ان اول لجنة تحقيقية كانت قد شكلت عام ١٧٩٢ لمعرفة سبب فشل العملة المسمى سانت كلار ضد الهند في مقاطعة او هايو (٢٧) .

27 — L'expedition Saint - Clair . Contre les indiens de la region d'ohio .

وبين عام ١٩٢٥ و ١٧٨٦ كان هناك عدد من لجان التحقيق بما مجموعه ٣٠٠ لحساب الكونغرس الامريكي - وفي اخر اربع سنوات من حكم روزفلت كان هناك ١٦٥ لجنة تحقيقية قد شكلت للنظر في عدة امور - وحالياً فان مجموع عدد لجان التحقيق قد بلغت اكثر من (٩٠٠) لجنة تشكلت لحساب الكونغرس مما يظهر لنا أهمية الاجراء في المراقبة ومكانته في النظام السياسي للولايات المتحدة الامريكية .

وعادة فان لجنة التحقيق تعهد لها وظيفة تحقيقية معينة وعلي اساس ان هناك لجان دائمة يمثل الكونغرس من خلالها او في بعض الاحيان فان هذه اللجنة الدائمة تفوض لجنة فرعية للنظر في موضوع من المواضيع وهذه اللجان لها الحق في دعوة اي شخص للمثول امامها وحتى اصدار العقوبة او اصدار الاوامر العبرية في مثل الشخص امامها للتحقيق .

وتتعلق لجان التحقيق الدائمة او المؤقتة الى دراسة حالة معينة في مختلف المواضيع مثلاً : الحالة المالية في المركز المالي في وول ستريت ، مضار الصناعة العسكرية ، حول فعاليات جماعات الفضفاض ، حول اتساع نطاق الجرائم في المجتمع الامريكي حول دور المافيا ... وقد اشتهرت هذه الانواع من اللجان التحقيقية بين عام ١٩٥٤ - ١٩٥٢ عندما قامت لجنة جوزيف مكارثي في ملاحقة الكثير من اتهموا بالاعتقاد او بالانتماء الى مبادئ معادية للولايات المتحدة الامريكية .

ومع هذا فان اكبر اللجان التحقيقية عددا هي التي ينصب عملها في كشف ودراسة الوظائف الادارية وخاصة عند اساءة اعمالها . وتتسع هذه اللجان بدعایة كبيرة على مستوى الولايات المتحدة وقد قدر ان ما صرف خلال سنتين عام ١٩٦٧ - ١٩٦٨ في سبيل لجان التحقيق لوحدها اثنان وعشرون مليون دولار . ولهذا كان دور لجان التحقيق اتخاذ مكاناً مهماً وذلك للاحقة عمل الادارة في سبيل

حسن القيام بعملها وبصورة عملية وفعالة ومبردة امام الكونغرس بصورة
خامسة (٢٨) .

٢ - لجان التحقيق في المانيا الاتحادية :

لم تتمتع اجراءات تشكيل لجان التحقيق البرلمانية في المانيا بمكانة تجعلها
وظيفة فعالة ذات دور مهم في العمل الرقابي ومع الامكانية المطلقة للممارسة في
طلب تكوين لجان تحقيق فان هذه الممارسة لم يكتب لها النجاح لأن تكون تقلیدا
متبعا . فالمادة ٣٤ من دستور جمهورية فايمار وكذلك الحال مع المادة ٤٤ من
دستور المانيا الاتحادية يقضى بامكانية تشكيل لجنة التحقيق بعد طلب ربع اعضاء
مجلس النواب . ولم يتزد عدد لجان التحقيق المشكلة في اول مجلس المانيا بعد
العرب الثانية عن تسعة خلال اربع سنوات .

وخلال اربع السنوات التي تلت حياة المجلس الاول فان عدد لجان التحقيق
لم يزد عن ثلاثة . اما عام ١٩٦٢ فلم يشهد (التشكيل الرابع للمجلس) الا لجنة
تحقيق واحدة نظرت في عقد بناء اقيم من قبل وزير الدفاع . اما لجنة التحقيق
الثانية التي عقدت عام ١٩٦٣ فكانت للتحقيق في اجراءات الاصوات للمكاتب
التلفونية المقامة من قبل الحكومة . وبذلك يمكن القول بضئالة اهمية دور لجان
التحقيق البرلمانية في النظام السياسي الالماني الفرعي .

٣ - دور لجان التحقيق البرلمانية في النظام السياسي البريطاني البريطاني :

يتمتع مجلس العموم بسلطة تعيين لجنة تحقيق للنظر في مشروع قانون او
لدراسة امر من الامور المهمة . وهذه اللجنة التحقيقية الامكانية في استخدام اي
شخص للمشول امامها ما عدا اللوردات واعضاء مجلس العموم . وستطيع ان تنشر

(٢٨) وبذلك فان تحديد المسؤولية من قبل الادارة تعيين من العوامل الفعالة في
التخفيف من اساءة استعمال الادارة لوظائفها المتعددة والمهمة في المجتمع
السياسي هنالك مراقبة وملائحة لامالها من لجان التحقيق
الخاصة .

تحقيقاتها علانية للجمهور . وكان لهذه اللجان دور مهم خلال القرن العاشر عشر
اكثر منه في الوقت الحاضر . حيث كان معدل عددها في كل دورة ثلاثة وثلاثين لجنة
، وهبط العدد حاليا الى خمس عشرة لجنة تحقيقية في السبعينات (٢٩) .
ومن اللجان التحقيقية المهمة ما حصل عام ١٩٦٩ بتأثير من النائب ايام
ميكاردو في الكشف عن الاعمال التي يقوم بها بنك انكلترا وهو الذي يعتبر من
اكثر المؤسسات الموصوفة بالسرية .

٤ - لجان التحقيق والسيطرة في فرنسا الجمهورية الخامسة :

راعى الدستور الفرنسي امكانية قيام لجان التحقيق والسيطرة وذلك لتسهيل
عمل الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ . وهذه اللجان مؤقتة في عملها لحين الاهتمام
مع ما اتيط بها من وظائف . فهنالك نوعان اذا من اللجان : قسم التحقيق في قضية
تعرض للجنة المؤقتة لجمع المعلومات وتقديم خلاصة بها الى الجمعية وقسم اخر من
اللجان للمراقبة الادارية او المالية او التكنيكية للمصالح العامة .

وفي عهد الجمهورية الثالثة والرابعة فقد كانت هنالك لجان فرعية دائمة
لتتابعة امور الرقابة وتعيين اعضاء هذه اللجان المؤقتة يتم بالتصويت بالأغلبية بعد
ان يقبل الاقتراح بتشكيل لجنة لدراسة امر من الامور من قبل احدى اللجان الدائمة
وهذا الاقتراح يمكن ان يرد خاصة اذا كان قداما من المعارضة . وعائق اخر يمكن
ان يوجد امام الاقتراح بتكون لجنة تحقيقية او لجنة مراقبة وهو ان المطلب يجب
ان يقدم الى هيئة رئاسة المجلس حتى يدرج في جدول الاعمال للبت في المطلب . وقد
لوحظ ان في الفترة ما بين عام ١٩٦٧ الى نهاية عام ١٩٧١ لم يكن هنالك اى
تشكيل للجنة مراقبة بينما في نفس الفترة في مجلس الشيوخ كان قد تم تشكيل
لجنة تحقيق حول مصلحة الفيليت الذى لم يستغل للفرض الذى انشيء من اجله

وكان فنالث تشكيل لجنة مراقبة لمصلحة الراديو والتلفزيون السرني (٣٠) . وقد خطر للجمعية الوطنية أخيراً أن تقتضي اثر مجلس الشيوخ في تشديد لجنة مراقبة لجنة تحقيق وكانت الأولى للنظر فيما يتعلق بمصلحة الراديو والتلفزيون والثانية للتحقيق في النصائح المالية وانتي ادت الى استقالة الوزارة . فمن مجموع ثلاثة وعشرين طلباً بتشكيل لجنة للتحقيق او للمرافقة لم يصل الا بطلبين فقط وذلك خلال خمس سنوات . وهذا يدلل لنا ضعف دور المراقبة والتحقيق البرلماني في مواجهة الحكومة في فرنسا (٣١) .

ج - « دور الامبودسمن » أو الوسيط في التنظيم والتشكي المباشر امام البرلمان :

مراجع هذه الوظيفة الذي ابتكرت في السويد منذ عام ١٨٠٩ هو قيام شخص يكلف من البرلمان باستلام شكاوى المواطنين فيما يتعلق بسوء تصرف الادارة . فالامبودسمن هو الشخص المصلح للاختفاء التي يمكن ان تقوم بها المصالح العامة في معاملاتها مع الناس . وقد تبع تأسيس هذه الوظيفة قيام بعض الدول باستحداث ادوار للقيام بعمل مماثل في كل من فلندا منذ عام ١٩١٩ وفي الدنمارك متقدماً عام ١٩٥٢ وفي نيوزيلندا عام ١٩٦٢ وفي كيوبك تحت عنوان حامي المواطن منذ عام ١٩٦٨ . وقد لوحظ قيام بعض الدول باستحداث مناصب عسكرية هي بمثابة ارتباط بين الجيش وابرمان كما الحال في النرويج وفي المانيا (٣٢) .

١ - الامبودسمن في المانيا الاتحادية :

خصصت المادة (٤٥) للدستور الاتحادي بعد تعديله في عام الامبودسمن العسكري والذى هو بمثابة مندوب للشؤون العسكرية ويعين من قبل مجلس التواب وذلك للحفاظ على الحقوق الأساسية ولمساعدة مجلس التواب في الرقابة البرلمانية .

عام ١٩٦٨ .
عام ١٩٧١ .

ORTF
Lesvillette

(٣٠) لجنة مراقبة
(٣١) لجنة تحقيق

32 — Cf. Andre Legrand . L' Obmbudsman Scandinave ..
Etude Compareesx Sur le Controle de L'admin'istrat-
ion . L . G . D . J . 1970 .

والمندوب يزاول عمله لمدة خمس سنوات . فكل عسكري داخل الجيش يعتبر مواطن بلباس عسكري ويستطيع ان يتوجه الى الاميدسمن لعرض مشاكله بدون المرور بالراتب حسب القدم او حسب التسلسل الوظيفي .

وللأميدسمن صلاحيات واسعة في التحقيق ويقدم كل سنة تقرير الى رئيس مجلس النواب عن طبيعة وظيفته ونشاطه داخل الجيش .

٢ - وظيفة الأميدسمن في المراقبة في بريطانيا :

استحدث هذه الوظيفة لأجل المراقبة البرلمانية في ٢٢ آذار ١٩٦٧ بقانون . فالمندوب الموظف له الصلاحيات للتحقيق في القضايا المعروضة والمشار اليها من قبل النواب ويقدم الأميدسمن تقريره الى اللجنة المختصة في البرلمان . فدوره هو الدفاع عن حقوق المواطنين في معاملاتهم مع الادارة .

اما في الولايات المتحدة الامريكية فيوجد منصب المفتش العام للجيش وهذا المنصب استحدث منذ عام ١٨١٣ ولم ينبع الاقتراح الداعي لانشاء وظيفة الأميدسمن المدني الذي يلاحق القضايا المتعلقة بسوء التصرف الاداري مع المواطنين .

وفي فرنسا فان هذه الوظيفة استحدثت تحت اسم الوسيط بعد صدور قانون بهذا الشأن عام ١٩٧٢ . وال وسيط في فرنسا معين من قبل الحكومة وتم منح الشكاوى امامه بواسطة البرلمانيين .

٣ - المناقشات كاجراء مراقبة من قبل البرلمان :

وهذه الوسيلة تشبه بعد ما اجراءات الاستجواب والاستئلة التي تطرح من قبل البرلمانيين في مواجهة الحكومة . ففي بريطانيا مثلا هنالك مواعيد خامسة تجرى فيها المناقشات وذلك بعد « خطاب العرش » في اول جلسة افتتاحية وذلك بتخصيص ستة ايام لمناقشة الخطاب ومناقشة كافة الامور المتعلقة بمعامليات واموال الحكومة . وخلال ستة وعشرين يوما المخصصة للنظر في مشروع الميزانية فان البرلمانيين ينالشون ب مجال الصرف لكل وزارة ويوصون بشؤون توجب

متابعاتها . كما ان من حق اربعين نائبا تقديم مطلب لفتح المناقشة مع الحكومة في امور مستحدثه وذات اهمية على نطاق عام . وهذا ايضا ما اخذ به في المانيا ومنذ عام ١٩٦٥ وذلك بتخصيص ساعة لبحث الامور المالية والتي تشكل اهمية يجب التطرق اليها . وتمت المناقشة المستعجلة بعد طلب مقدم من خمسة عشر نائبا . ففي خلال خمسة اشهر عام ١٩٦٥ تمت اجراءات المناقشة فيما يخص قضيتين : الاولى بعد المؤتمر الصحفي الذي عقدته دیغول في شباط والمناقشة الثانية تمت في شهر تموز والتي كانت حول مشاكل التعليم الوطني في المانيا . ولكن لوحظ على هذا الاجراء في المراقبة ان التلقائية تكاد تكون معدومة فمن جهة يجب ان تبدي الجماعات البرلمانية برغبتها في المناقشة وبالتالي فبوسع الاكثرية ان ترفض هذا الاجراء ولوحظ كذلك بان المناقشة تكاد تكون محصورة بين زعماء الكتل والوجهين السياسيين والذين ذوو المقدرة الفنية والتكنيكية المعالية وليس هنالك من مجال مشاركة النواب كأعضاء متفردين في هذه الانواع من المناقشات . ومع هذا فيلاحظ في المانيا قيام المناقشات بعد انتخاب المستشار والذي يتمين عليه القاء خطاب يوضح فيه ما ينوي عمله خلال فترة حكمه (مادة ٦٣ من الدستور) . وايضا تتم مناقشة بعد قراءة لائحة الميزانية المقيدة امام مجلس النواب بحيث تخصص بين اربع الى ثمان جلسات لمناقشة الميزانية العامة .

ولكن في الواقع ان كل هذه الاجراءات الرقابية تبين لنا بان دورها يكاد يكون بلا اهمية فائقة طالما لا تؤدي الى حسم فعلي لعمل الحكومة بواسطة البرلمان بحيث يمكن القول ان البرلمانات اصبحت مجالس تسجيل ومتابعة للحكومة ومتابن للمعارضة في عرض ارائها ليس الا .

هـ - حجب الثقة عن الحكومة كاجراء مراقبة وسيطرة من قبل البرلمان :

ان ممارسة اجراء حجب الثقة عن الحكومة وسيلة عليا تبقى بيد البرلمان لاستطاع الحكومة . والنظام الرئاسي والديمقراطيات الغربية لا تأخذ بهذا المبدأ وليس له مكان في النظم الرئاسية في الديمقراطيات الغربية التي تقوم على اساس

حكم جماعة الاغلبية مما يجعل هذا الاجراء فائد المقبول لأن الحكومة ضامنة اصلاً اخلاقية في البرلمان ، ولا يمدو هذا الاجراء عن كونه نظرى وواهى ولكنه يسمح بقيام مناقشة بين الحكومة والمعارضة تتبع للرأي العام ان يعرف تفاصيل عن اعمال الحكومة ونشاطاتها مما قد يسترعى انتباه واهتمام الرأي العام .

ال المعارضة في بريطانيا تستطيع ان تقدم اقتراح بادانة الحكومة وذلك لسحب الثقة عنها والحكومة بدورها تقدم اقتراح لتنيل الثقة وذلك لكي يسمح مجلس العموم بالتصويت بصورة قطعية في الموضوع . وظمنيا تقييد الحكومة بعد قيام هذه الاجراءات اما بالاستقالة او بحل مجلس العموم عند حجب الثقة عنها . فالحكومة في بريطانيا تستطيع ان تستقيل حتى اذا لم يقبل البرلمان ترشيع قانون او بحاله انتقاد البرلمان للسياسة الحكومية .

اما في المانيا فان اجراءات حجب الثقة عن الحكومة يجب ان تتم وعلى اسامن وجود اختلاف بين الحكومة ومجلس التواب على امر مهم جداً ولهذا يمكن ان تقدم الحكومة بنيل ثقة البرلمان .

وفي فرنسا فقد نظم الدستور قواعد حجب الثقة عن الحكومة في مادة ٤٩ وذلك في حالة لجوء رئيس الوزراء الى البرلمان لطلب الثقة بعد بيان خلط ومنهج عمل الحكومة او حول بيانه للسياسة العامة للحكومة . ومنذ عام ١٩٥٩ الى عام ١٩٧٢ قدم في فرنسا احد عشر مشروع لسحب الثقة عن الحكومة . ولم تنجح جميعها وذلك لأن الحكومة كانت تستند على وجود اغلبية برلمانية مسوالية لها وسياساتها العامة . وهذا لا يمنع من قيام المعارضة بطرح مشروع لسحب الثقة عن الحكومة وذلك كوسيلة غير مباشرة للتاثير على الرأي العام وعلى تصويته المستقبلي املأ في كسب صالح برامج نواب المعارضة .

ومع ما لهذا الاجراء (سحب الثقة) من مكانة مؤثرة وفعالة في ميكانيكية العمل البرلماني التقليدي فقد يظل مفعوله علينا في النظام البرلماني الذي يقوم على اسامن اثنينق الحكومة من حزب الاغلبية وبالتالي فلا يتوقع من الاغلبية ان تعمد وفق اهواء الاقلية .

الفصل الرابع عشر

معطيات ومردودات التقليم على المؤسسات السياسية في المجتمع الفربي

ليس بكاف ان تحلل المؤسسات وعملها وصفيا وانما المهم ان يدرك ويرصد مدى تأثير هذه المؤسسات بالمجتمع الاجتماعي للنظام السياسي . وقد انبى المديد من الاجتماعيين - الاقتصاديين في اعلن التغير العاصل على عالمنا الحالي نتيجة تغير المؤشرات . وطبععي ان هذا التغير ليس على درجة واحدة في كل مكان اذ لم تصل المجتمعات بعد الى وحدة متكاملة ، وانما هناك تفاوت في مدى التطور والتقدم الذي وصلت اليه مجتمعاتنا في هذا العالم الواحد . فمند الكلام حسول النمو الاقتصادي للمجتمعات يذكر الجامعي الامريكي والت روستو *Walt Rostow* في كتابه « مراحل النمو الاقتصادي » (١) ، من ان هناك خمس مراحل يمكن بواسطتها معرفة تطور المجتمع من خلال انتبات خصائصها على كل مجتمع من المجتمعات القديمة او الحديثة فهناك : المجتمع القليدي - المجتمع العاوية على اوليات الانطلاق - المجتمعات المتطلقة - المجتمعات السائرة نحو النضوج - والمرحلة الاخيرة وهي مرحلة الاستهلاك الواسع للجماهير ؛ اي مرحلة المجتمع الاستهلاكي ، بماذا يتلخص المجتمع الاستهلاكي ؟ في هذا المجتمع والذي تجاوزه الان المجتمع الامريكي - الولايات المتحدة الامريكية فقط - والذي تتمتع به المجتمعات الاوربية واليابان بحيث يلاحظ ان انتاج سلع الاستهلاك الدائسي والخدمات اصبحا من القطاعات الاساسية في انتاج المجتمع (٢) .

1 — Cf . W . Rostow . Les etapes de la Croissance economique . The Stages of the economic growth .

وقد صدر للمؤلف كتاب اخر حول التقدم السياسي .
2 — ويقصد بهذه السلع : الثلاجات والفسالات والتلفزيونات .

هذا المجتمع الاستهلاكي – والذى تتطلع اليه المجتمعات الاشتراكية بدورها –
يتحقق ويرضى فقط توفر الحاجات الاساسية لافراد المجتمع ويقصد بذلك
الطعام ، والملبس ، والسكن ، والرعاية الصحية ، وانما يؤمن الحاجات الثانوية
للمجتمع من راحة وكيفية تمضية وقت الفراغ ، وتوفير الوسائل الثقافية . وبهذا
القصد ذكر كالبرث ان الحاجات الاساسية والثانوية اذا توفرت في أي مجتمع فيعني
انه وصل الى دور مجتمع الرفاهية *The affluent Society* اماماركوس فيصف
المراحل بانها مرحلة المجتمع الصناعي المتقدم .

ويعرف دانييل بيل Daniel Bell هذا المجتمع الصناعي المتقدم

بتتوفر بعض الخصائص وهي :

- ١ - تطور في اقتصاد قطاع الخدمات .
- ٢ - هيمنة طبقة الاختصاصيين والتكنيكين في المجتمع .
- ٣ - ازدياد أهمية المعرفة النظرية كمصدر للتجديد وللتغيير السياسي .
- ٤ - ايجاد مستمر ومتعدد لطبقة من التكنيكين التقنيين (٢) .
- ٥ - توفر الامكانية في ازدياد تقدم تكنولوجي مستقل .

ويرى أستاذ جامعة كولومبيا برونزويك برونزويك بخصوص مرحلة المجتمع
الصناعي المتقدم والذى يسمى هذه المرحلة باصطلاح الثورة التكنولوجية بانها
ثورة بين عصورين لأن المجتمعات الفرعية بدأت تخرج من حومة المجتمع الصناعي
لتتدخل في عصر جديد وهو مجتمع او عصر التكنولوجية الذي قلب طريقة التفكير
وسبل الحياة ووسيلة الانتاج . ويندلك قان هذا العصر الجديد سوف يولد مجتمع
جديد مختلف عن عصر المجتمع الصناعي ، كما الحال في الاختلاف بين المجتمع
الصناعي الذى اعقب المجتمع الزراعي . ويحلل برونزويك السمات المسيطرة على
هذا المجتمع الجديد بـ :

3 — Cf . Daniel Bell . *The Measurement of Knowledge and Technology . Indicators of Social Change* . ed Newyork . op'cit R . G . Schwartzenberg P . 538 .

- ١ - ازدياد أهمية الطبقات المتوسطة .
- ٢ - ازدياد القطاع الثالث في الانتاج داخل المجتمع ويقصد به قطاع الخدمات .
- ٣ - تضخم العالم الجامعي بازدياد عدد الطلاب وازدياد الدورات التثقيفية للمتعلمين اهشـا .
- ٤ - توسيع مضطرب وازدياد في عدد المهندسين والباحثين والعلماء .
- ٥ - ازدياد أهمية التقنيين وبصورة تجعل دورهم ومهاماتهم تعلق على الطبقة الحاكمة القديمة ، والت نتيجة : فإن السلطة تعتمد أكثر على المعرفة النظرية من الامكانية المادية (٤) .

ويهذا فإن تحليل الكاتبين يتقاربان في اظهار السمات وفي تلخيص النتائج التي تترتب على هذه الثورة الصناعية المتقدمة . ويعود فان هذه السمات تبدو متقاربة عند عرضها بمعنى أن نعرف النتائج الملموسة وذات الاثر المهم على المجتمع وعلى كييفية عمل النظام السياسي ؟ .

من الممكن ايجاد سلسلة التبدلات والتغيرات الاجتماعية والاقتصادية الاساسية والتي حصلت من جراء الثورة الصناعية التكنولوجية : لوحظ انتكاس للنشاطات الصناعية يعكس النشاطات في قطاع الخدمات والتي اتعمشت وتقدمت . فالنشاط في القطاع الصناعي قد يبقى على حالة او تأخر في بعض المجالات بينما في القطاع الثالث (خدمات) فانه اصبح الفالب من بين النشاطات المبذولة في المجتمع . وينتج وبالتالي زيادة في الاعمال والوظائف في القطاع الثالث وعلى حساب القطاع الثاني . ومن ذلك فان المستخدمين او الوظيفين في ازدياد بالنسبة الى العمال . ونتيجة مباشرة لذلك فان اختلافات الطبقات تنحسر وتقل وخاصة لأن الرفاهية الاقتصادية (مجتمع الاستهلاك) قد شملت جماعير واسعة مما يقلل من امسـا

CF . Zbigniew Brzezinski' Between two ages . 1970 .

٤ - وشفل بروزنيسكي بعد تولى كارتـر الرئيسة مستشار الامن القومي ودوره بالنسبة لسياسة الولايات المتحدة في عهد الرئيس كارتـر ذا أهمية كما كان دور كيسنجر في عهد الرئيس الاسبـق نيكسـون وفورد .

تنافسها في سبيل الحصول على المكاسب المادية للاستهلاك . وفي المصالح والمؤسسات ونتيجة لأهمية التكنوقراط . فان المعرفة تظاهري رأس المال بل أهم منه . ولهذا فان ما يقتضي منه المجتمع التكنوقراطي هو مواجهة هذا التقدم والتزعم الحضاري والذي اصحاب المجتمعات المتقدمة وخاصة في الولايات المتحدة الامريكية ، ويتبعتها في ذلك اوروبا الغربية واليابان . وكان ان برزت ازمات السبعينيات في الولايات المتحدة وفي فرنسا بصورة اجلى عند حوادث عام ١٩٦٨ عندما تجاوزت الاحداث المنيفة واحداث الرفض الاجتماعي لطريقة العيش ، برامج كل الاحزاب السياسية وحتى تجاوزت الولاء لاحزاب سياسية عرفت بأهميتها ويدورها في تمثيل القطاعات الشعبية في فرنسا . وهذا يظهر مدى التبدل الحاصل في بنية المجتمع وفي عمله نتيجة التقدم التكنولوجي في عصر المجتمع الصناعي . مما يستوجب اعادة النظر في المفاهيم لاستيعاب الحديث ، ومن ثم امكانية القيام بتحليل سليم للنظام الاجتماعي ومن ثم النظام السياسي . ولذلك فسوف نتكلم عن تطور النظام السياسي كرد فعل لتطور النظام الاجتماعي نظراً للعلاقة الاساسية بين الاجزاء المتعددة التي تكون النظام الاجتماعي ونذكر النتائج المترتبة على وظيفة النظام السياسي في المجتمع ضمن عصر دائم التغيير .

ولذلك فخطة البحث سوف تكون من خلال مبعثين :

الاول : يتعلق بتطور النظام السياسي كرد فعل لتطور النظام الاجتماعي .

الثاني : نتائج ومردودات تطور الانظمة السياسية الغربية .

عمل ووظائف النظام السياسي ضمن النظام الاجتماعي :

السؤال الذي يطرح نفسه بعد ملاحظة التطورات الحديثة في المجتمعات ما بعد الثورة الصناعية هو : هل يستطيع مجتمع ما بعد الثورة الصناعية ان يستمر بوظيفته بنفس البنية الاجتماعية للمجتمع الصناعي ؟

من الممكن الرجوع الى مدرستين فكريتين وذلك لا يضفي مصداقية قابلية

استمرار النظام السياسي في مقاومة النظام الاجتماعي . فمن جهة هناك المدرسة الماركسية التي تؤكد على العلاقة الوثيقة بين البناء التحتي والبناء الفوقي ، وعند الرجوع الى تحليل ديفيد استن نلاحظ أنه يؤكد على العلاقة بين النظام السياسي والنظام الاجتماعي . فالعلاقة بين النظام السياسي والنظام الاجتماعي هي علاقة متبادلة . لذلك فالنظام السياسي يعمل حكما بفعل ضغط النظام الاجتماعي على تحويل وتطوير عمله او الاخلال بوظيفته وذلك اذا لم يستطع النظام السياسي من بغارات النظام الاجتماعي .

فيلاحظ مثلا التطور الحاصل على النظام السياسي في المنظور الليبرالي وفي المجتمع الصناعي ولحين وصوله الى المجتمع ما بعد الصناعي . فالنظام السياسي الليبرالي وبشكل مثالى كان يتضمن ويقوم على اسس كان أهمها :-

- ١ - الاقتصاد القائم على قانون العرض والطلب والمنافسة .
- ٢ - الدولة ضعيفة ، وتتحفظ في التدخل بمجال الاقتصاد .
- ٣ - الادارة غير متطورة وعملها مشوب بالتعسف .
- ٤ - اما الاحزاب فكانت تنظيمات مقتصرة على الوجاه ذوي المقلية الفردية .

وقد اعقب هذا النظام الليبرالي ما يسمى بالديمقراطية المنظمة او التي اتسمت بوجود منظمات اجتماعية واقتصادية واسعة مما اثر على سمات الفعاليات الاقتصادية والسياسية للنظام السياسي والتي اتصف بالسمات التالية :

- ١ - الاقتصاد يرتكز على المؤسسات الكبرى والتي تنقس وتخلط نشاطاتها للسيطرة على السوق .
- ٢ - الدولة سابقا كانت يعزل عن الحياة الاقتصادية واصبحت تتدخل اكثر فأكثر لتضمن تنظيم الانتاج .
- ٣ - اما المصالح العامة والمؤسسات الخاصة فقد اصبحت اجهزة لنظمات بير وقرامية واسعة الفعالية .

٤ - وبالنسبة للاحزاب والنقابات فانها اصبحت تهتم بالجماهير ويزاده حضور
منتسبيها .

فالنظام السياسي يبدو وبعد تطور المجتمع الليبرالي الى مجتمع صناعي
منسجم مع محیطة وقائم على الموازنة والتكافؤ . ولكن هذا الانسجام بدأ يختلط
وذلك لصالح المؤسسات الاقتصادية الكبرى والتي تكمن من ورائها مصالح الأقلية
او القلة المنتفعة من ذوات رؤوس الاموال .

اما هذا الاختلال الواضح في عمل وبنية النظام السياسي من جراء التغيير
الحاصل في بنية وطبيعة عمل النظام الاجتماعي فقد انبرى علم السياسة لدراسة
هذه الظاهرة وذلك لاستخلاص النتائج ومحاولة وضع الحلول للوصول الى ضمان
سير النظام السياسي بصورة افضل . وهذا ما يتطلب استخلاص الاراء والمناقشات
التي طرحت بخصوص دور الأقلية *Oligarchie* في المجتمعات الغربية .

المبحث الاول

دور الأقلية في المجتمع العربي الصناعي

لا يكفي لمعرفة النظام السياسي وصف المؤسسات وبيان الشكل القانوني وانما
الموضوعية تستدعي معرفة طبيعة وعمل النظام السياسي . وبالنسبة للديمقراطية الغربية
ويعد ما عرفنا تطور وأهمية المؤسسات الخاصة على عمل ووظيفة النظام السياسي
وخاصة في حقبة المجتمع الصناعي المنظم يطرح السؤال التالي : هل تمبر الديمقراطية
الغربية عن حقيقة المجتمع وأهدافه ؟ او ان الديمقراطية الغربية ما هي الا تعبر
عن مصالح الأقلية ؟ او ان هذه المؤسسات ما هي الا واجهة لحفظ ولحماية مصالح
الأقلية او الأقليات المتحكمة والمستفيدة لوحدها من الحكم ؟ وبصورة اكثر دقة ..
يمكن طرح السؤال على الشكل التالي من الذى يمتلك حقيقة الحكم في الديمقراطية
الغربية ايمصلحة من تكون هذه الديمقراطية الغربية ؟ ومن الذى يمتلك زمام

الامور في ظل هذه الديمقراطية الغربية؟ عدة اسئلة للحوار حول حقيقة الديمقراطية الغربية تستوجب الاجابة عليها .

من بين أهم المدارس الفكرية يستطيع ان يستخلص بان هناك نسلاط اتجاهات حللت ودمعت كل منها رأيها في عرض وجهة نظرها في الموضوع المشار اليه .

وهذا ما سوف نعرضه في ثلاثة مطالب بحيث يعرض كل مطلب وجهة نظر تحليلية في خصوص الاراء المطروحة .

المطلب الاول : -

وجهة نظر اصحاب النخبة *L'athèse elitiste* تقوم الفكرة الاساسية لاصحاب هذه المدرسة الفكرية على اساس : ان الديمقراطية (حكم الاغلبية) ما هي الا خداع لأن هناك قاعدة تحكم كل مجتمع وهي ان الحكم يمارس من قبل اقلية محدودة تفرض نفسها على الاكثرية .

فحكم الاقلية هو القاعدة كما يعتقد بذلك كل من باريتو ، وموسكا ، وروبرتو بيشيل وجيمس بيرنهايم وكلهم من الجامعين ذوي التحليل الاجتماعي الاقتصادي للظاهرة السياسية في الحكم . وقد جددت هذه « النظرية » بكتابات رايت ميلز *Wirght Mills* في كتابه الذي نشر عام ١٩٥٦ (٥) .

فالمجتمع الحديث الذي يقوم على وجود المؤسسات المتعددة تبرز منها وبصورة خاصة ثلاث مؤسسات ذات اهمية خاصة حسب ادوارها في النظام السياسي .

- ١ - المؤسسة السياسية .
- ٢ - المؤسسة الاقتصادية .
- ٣ - المؤسسة العسكرية .

فالأشخاص الذين على رأس هذه المؤسسات يعتبرون بدورهم على رأس النظام الاجتماعي في الاممية والقيادة . وقد جلس رايت ميلز المجتمع الامريكي

منطلقا من منهجه في البحث وعلى اعتبار ان السياسيين في الدرجة الاولى ويساعدون الصناعيين والمسكرين فانهم يكونون اقلية في قمة النظام الامريكي . و هو لاء يمكنهم فقط الانتقال من قطاع الى اخر وهم لا يتبدلون كمجموعة مهيمنة ذات اصول اجتماعية مشابهة .

وقد نبه الرئيس ايزنهاور في خطبة الوداع قبل تركه لمهام رئاسة الجمهورية من خطورة العلاقة والترابط بين القطاعين الصناعي والعربي في توجيه سياسة الولايات المتحدة الامريكية .

وفي بعض البلدان الاوروبية الغربية (يذكر جان مينو) ان هذه النخبة وهي الطبقة الحاكمة يبلغ عددها بين اربعة الاف الى خمسة الاف شخص ، حيث تسير امورها بواسطة العلاقات الشخصية بين افراد هذه المجموعة وتهمين وتستغل غالبية الشعب لمصلحتها .

يبين هذا النظام سبب وجوده : بالمحافظة على النظام الاجتماعي القائم - والذى هو في حقيقة الامر لا يعدو الا المحافظة على شرمانه الامتيازات للقلة الحاكمة . واذا وجد اختلاف بين افراد هذه القلة فهو مسموح او مرخص به طالما لا يؤدي هذا الخلاف الى ابطال معمول سيطرة القلة او الاقليات الحاكمة . فالمعادلات بين الافراد واختلاف الافراد لا يشكل المساس بجوهر النظام القائم على ارجحية حكم القلة .

المطلب الثاني :-

وجهة نظره فكرة التعدد Lathese Pluraliste تختت هذه الفكرة اساس تعدد او اختلاف اصناف الفئات الحاكمة مبدأ لتسند بها رأيها القائل بعدم وجود فئة حاكمة متجانسة . فالاساس اذا عدم وحدانية الطبقة او الفئة الحاكمة اي تعدد الفئات الحاكمة والتي قد تبدو في بعض الاحيان موحدة ومتعاونة فيما بينها ولكن الاصل هو تعدد الفئات الحاكمة .

فمع تعدد الحياة الاجتماعية والسياسية والتي تجعل من الصعب الاحاطة بتفاصيل النظام السياسي القائم في المجتمع الصناعي والمجتمع ما بعد الصناعي ، فإن فكرة التعدد وكما الحال في المجتمع الليبرالي هناك اصناف او فئات من الحكم يتنافسون فيما بينهم للوصول الى الحكم . وبالنسبة للكاتب الفرنسي ريمون اiron Rymond Aron فيرى ان في المجتمع خمس فئات تتنافس فيما بينها وتشكل كل منها خصائص معينة ونمط معين للحكم ومن هذه الفئات :

- ١ - اصحاب السلطة الروحية والدين يتكونون من رجال الدين ، والملقّفين والكتاب والملسأء ومنظري الاحزاب وهم يتمازلون بامتلاكهم نمط من التفكير بمجمل الحياة .
- ٢ - الرؤساء وقادة الجيش والشرطة .
- ٣ - اداريو العمل الجماعي من اصحاب او اداريي الاعمال المنتجية .
- ٤ - الموجهون النقابيون والعزبيون .
- ٥ - فئة الموظفين الكبار .

فهذه الفئات لها وزنها في كل مجتمع متقدم ولا يمكن ان يستهان بها . فالنظام الفربي حسب « ارون » لا يعرف فقط بوجود ذاتية لكل فئة من هذه الفئات وإنما يوجد المنافسة وتبادل الآراء الحرة بين هذه الفئات فاته من الخطأ القول بوجود طبقة واحدة من الحكم ولكن من الصواب التكلم عن وجود عدة فئات حاكمة تتنافس فيما بينها . فوحدة الفئة الحاكمة هي الاستثناء ، اما الاصل اذا فهو التعدد والاختلاف ، وهذا هو ما يميز المجتمع الفربي عن النظام السوفيتي الذي لا يقبل بالمنافسة وتعدد الآراء ضمن نظامه السياسي .

اما الكاتب الامريكي كالبرث J.K. Galbrth فينطلق في تحليله للتعدد وعلى اساس ان التمركز الاقتصادي المتضاعف يوحدقوى الاحتكارية والتي تبدو ملغية لكل نزاع بين الجماعات (١) .

وبالرغم من اختفاء التنافس بفعل الاحتكار مما يلغي التنازع والتنافس كما ذكر كالبرث الا ان التوازن بين الاعلاف المختلفة يمكن احاته (وهو ما ظهر حديثا) فالتوازن والتعادل ظهر حديثا ليس بين المتنافسين المتنافسين ولكن بين المتنافسين وقطاعات اخرى ذات مصلحة بالانتاج وهم المستهلكون وقد ظهر طرف اخر يحاول ان يلعب دوره كموازن لقوى المتنافسين وهم الموزعون . لذلك فان خطر احتكار السلطة من قبل المتنافسين قد قل وابتعد ايضا طالما ان هناك قوى اخرى ظهرت وتحاول ان تتعادل قوى المتنافسين . وهذا الصنف الجديد من القوى يسمى كالبرث بقوى السلطة الموضة وهي (اي السلطة الموضة) تتكون من موزعيين ومستهلكين والذين بدورهم جددوا كثيرا من سلطة المتنافسين والتي بدت لاول وهلة سلطة مطلقة لا منازع عليها طالما أنها قوة احتكارية وتحتل السلطة بدون وجود رقيب او مساو لها يوقفها عند حدتها ، مما يضمن استمرار الحكم الديمقراطي . ويمثل تحليل كالبرث في مضمون المنهوم التعددي للسلطة تحليل قدمه اورن بنيتلي David Trnman Arthur Bently وديفيد ترومان حيث تقوم فكريتاها على اساس ان العامة Le Public لا توجد برأي واحد وانما مقسمة الى مجموعات وكل مجموعة تحاول تقديم مصلحتها ، ولذلك فان السياسة عند العامة ما هي الا عبارة من مجموعة المصالح المتباينة والتي في النتيجة النهائية تكون لمصلحة قطاع او مجموعة من المجتمعات التي تكون المجتمع . ومنذ تحليل السياسة الامريكية يذكر روبرت دال Robert Dahl في تحليله المقارب في المنهوم التعددي « من ان هناك هدة من اكثر لاتخاذ القرارات ومستقلة في النظام السياسي الامريكي ، ولا توجد اي نخبة او طبقة حاكمة تستطيع لوحدها ان تحمل زمام الامور » ففي المجتمع المتقدم تتعايش عدة جماعات مختلفة ورؤساء المجموعات المتعددات يتنافسون فيما بينهم ليبنوا مما اتفقا عليه اتفاقيات متبدلة باستمرار وكلهم (اي القادة والرؤساء) يقعون تحت سيطرة الشعب ويدعمون لرادته . وفي هذا النسوج والذى يطلق عليه اصطلاح Polyarchy تكون سنته العامة الافتراق

والتوافق بين هذه المجموعات المختلفة في العمل السياسي . ويخلص الى انقول في ان التساوي والتوازن بين المصالح المتصاربة تكون ديدن المجتمع مما يتحقق بالنهائية استقرار مع وجود التعدد والاختلاف في داخل المجتمع . وقد دهم دال تعليمه في دراسة قام بها في مدينة نيوهافن حيث جامعة ييل New Haven وبين كيف ان مصادر السياسة مقسمة على عدة جماعات ومع انها غير متساوية بصورة متساوية الا انها تعزز في كون المجتمع مكون من عدة قطاعات . ولهذا فالبنية متعددة وليس هنالك من فئة او طبقة واحدة مهيمنة في صنع السياسة . وحتى على المستوى المحلي في مدينة نيو هافن المسيرة (٨) :

المطلب الثالث :

وجهة النظر الماركسية في الاسس الاجتماعية للسلطة :

لم يغفل الماركسيون بدورهم في طرح وجهة نظرهم فيما يخص العلاقة بين النظام الاجتماعي والنظام السياسي ودوره في كشف حقيقة من هم اصحاب السلطة في المجتمع الغربي ، ومن ثم اعلان طبيعة الديموقراطية الغربية في المجتمع الصناعي المتقدم .

فالماركسيون يرفضون منهج تحليل (ميلز) وكذلك منهج تحليل المتعدد (لدال) فرفضهم للمنهج الاول متاتي لكونه لم يعتمد في تحليله على المالكين لوسائل الانتاج أما رفضهم للتحليل الثاني فجاء باعتبار ان هذا التحليل ما هو الا محاولة تغطية ورصيد مقدم للتمويه بوجود نظام ليبرالي ذي طبيعة سياسية مستقلة عن محيطه .

وقد كتب بولنزار في كتابه « السلطة السياسية والطبقات الاجتماعية للدولة الرأسمالية » ذاكرا موقفه من مدين التيارين (٩) .

8 — cf. R. Dahl. Who Governe ? New Haven 1961.

9 — Nicos Poulantzas. pouvoir politique et classes sociales de l'Etat capitaliste, 1968.

اولا : -

فيما يخص التيار المؤيد لوجود حكم نخبة موحدة يعتقد بولنراز بأن الطبقة المهيمنة سياسياً لا بد وانها من ذات الاسم الاقتصادي المهيمن اقتصادياً وبذلك فلا فرق بينهما لأنهما أي الطبقة السياسية الحاكمة والطبقة الاقتصادية المسيطرة ، وجهان لنفس العملة . ولذلك فمن الخطأ الاعتقاد بأن وجود النخبة السياسية الحاكمة يكون يعزل عن الاثر المباشر لاصحاب وسائل الاتصال في المجتمع .

ثانياً :

وبنفس الدرجة يعتقد بولنراز اصحاب فكرة التعدد (لأنهم أي اصحاب فكرة التعدد) يطرحون فكرتهم وذلك كحجاج لتنمية الطبيعة الحقيقية لسلطة الدولة في النظام الغربي ، وهذه الحقيقة بالنسبة اليه عبارة عن وجود صراع الطبقات في المجتمع الغربي . فمشاركة افراد من الطبقة البرجوازية في وظائف الدولة : في الجيش ، الشرطة ، القضاء ، الادارة ، ليس اعتباطاً وانما كنتيجة لهيمنة هذه الطبقة على اروقة الحكم وذمام الامور في الدولة الغربية البرجوازية .

المبحث الثاني

نتائج ومردودات تطور الانظمة السياسية الغربية

سبق وان ذكرنا في بداية هذا الفصل بأنه لا يكفي وصف المؤسسات الشكلية ومعرفة القواعد الدستورية المنظمة لكل نظام لمعرفة النظام السياسي وانما يجب أيضاً معرفة طبيعة عمل النظام السياسي ببنية الاحاطة به بصورة متكاملة ولذلك ففي هذا المبحث ويعد ان استعرضنا تطور النظام الاقتصادي فلا بد من ذكر أثار هذا التقدم التكنولوجي على طبيعة عمل النظام السياسي في الديمقراطيات الغربية . وهذا ما سوف نذكره تباعاً في اربعة مطالب منصبة على تحليل الاتجاهات الفكرية والوظيفية في النظام السياسي للمجتمع ما بعد الصناعي .

يتعين علينا بادئ ذي بدء الاشارة بأن التغيرات الوظيفية للمؤسسات السياسية الغربية تبدو اكثراً أهمية لنا في استعراضها من التغيرات الفكرية وخاصة وان مجال البحث هنا هو المؤسسات ووظائفها مما يتعين علينا التأكيد على هذا الجانب .

تمتاز هذه التغيرات الوظيفية للمؤسسات وفي البنية الاجتماعية للنظم السياسية الغربية بوجود السلبيات التي تمس جوهر طبيعة وظائف هذه المؤسسات والتي امتازت بالفعالية وأهمية التوازن في عمل هذه المؤسسات . ومن تم فإن الاهتمام في التحليل سيقتصر على دراسة .

١ - دور الايديولوجية في المجتمعات ما بعد الصناعية .

٢ - دور الاحزاب الجماهيرية في المجتمعات ما بعد الصناعية .

٣ - دور البرلمانات في المجتمعات ما بعد الصناعية .

٤ - دور المعارضة في المجتمعات ما بعد الصناعية .

المطلب الاول : - دور الايديولوجية :

اتفق كثير من المعلقين السياسيين ومن ضمنهم دانييل بيل ، كالبرث ، لبست ، في تدهور الايديولوجيات كدافع للعمل السياسي في المجتمعات الصناعية وما بعد الصناعية . فالصراع قد خف كثيراً بين مريدي وأتباع المذهب السياسي المختلفة (١٠) . ويقوم تحليل الجامعيين حول تدهور مكانة الايديولوجيات على اساس ان الرفاهية التي اصابت المجتمعات الغربية وخاصة بعد الحرب العالمية الثانية و كنتيجة للتقدم قد عملت على التخفيف من حدة صراع الافكار . فالازدهار الاقتصادي (المالي) للمجتمعات عمل بدوره كأداة لاستبداد الفسروقات بين الطبقات ومن ثم جعل المناوئين يتلقون في الوصول الى حلول ترضي الاطراف

10 — Cf. Daniel Bell. The end of ideology. Glencoe. 1960
J.K. Galbraith. L'ere de l'opulence. 1961.

اكثر الكتابات ما عدا كتاب راي蒙د ارون الفرنسي من اصل أمريكي .

شخصية وليس الى تعزيز هذه الاختلافات طالما ان الفسروقات الاجتماعية والاقتصادية قد تحسنت لصالح الفرقاء . فقلة الحاجات والخدمات سابقاً عملت في تعميق الخلافات من خلال تبني مواقف ايديولوجية متطرفة وحدوية ، اما في عصر الانتاج الواسع فلا داعي للتطرف طالما ان الاستهلاك الجماعي للعاجات قد طمان الحصول على العاجات الاساسية والكمالية لاغلبية عالية في المجتمعات الصناعية . فما فائدة الخلاف طالما ان كافة الایديولوجيات ترغب في الاهتمام بالتوسيع الاقتصادي والرفاهية والعدالة .

ولكن هل من الصحيح القول بان دور الایديولوجيات قد انتهى ؟ السياسة باقية وقد تتخد اوجه مختلفة من الصراع . تارة عادة وتارة مخفة . فالمحافظين يرغبون في التغيير طالما ان هنالك رغبة في التغيير والثوريون يريدون التغيير وليس بعدة وانما بصورة ترضي الاغلبية . وهذا ما يدعو لمعرفة دور الاحزاب .

المطلب الثاني : - دور الاحزاب في المجتمعات الغربية ما بعد الصناعية

اداة عمل الایديولوجية تبلور بالمنظمات السياسية وبالاحزاب وبعد ان عرفا ما اصاب الایديولوجيات من تهاون وتردد في طرح الافكار الداعية الى التبديل الجندي ومن ثم العمل الى الوصول عن طريق المساومات الى حل المشاكل الاجتماعية والاقتصادية في النظام السياسي في الديمقراطيات الغربية ، فإن دور الاحزاب في ضمار العمل يبدو لنا وبصورة اوضح في الاتساق لتبني الموقف بعيدة عن الحدية في حل المشاكل المتعلقة بالنظام السياسي .

فانخفاض الاندفاع والنشاط العربي بدأ بصورة واضحة اكثراً فاكثر في العمل السياسي وخاصة بالنسبة للاحزاب الجماهيرية . وتحليل ابشتاين في مذا الخصوص أصبح معروفاً في كشف ظاهرة تردي عمل الاحزاب الجماهيرية (11) . وتردي عمل ونشاط الاحزاب الجماهيرية متأنٍ حسب رأي ابشتاين من تجاوز

الظروف الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع العربي لهذه الاحزاب والتي نشطت خصوصا في بداية القرن العشرين ، قرن صعود الطبقة العاملة في اوربا الصناعية . فالواقع يشير الى قدسي اهمية الطبقة العاملة عديها بالنسبة الى عدد افراد طبقة الخدمات في المجتمع الاقتصادي المتقدم ، بحيث ان الطبقة المتوسطة أصبحت تضاهي عددا ، افراد الطبقة العاملة . وهذا مما يعكس سلوكا متميزا ومؤثرا على عمل الاحزاب السياسية الممثلة للطبقات . فالاحزاب الجماهيرية وبعد ان اصابها التدني العددي ، فانها جنحت لسلوك اخر نوعي بعد وعيها لما يمكن ان يكون عليه دورها في المجتمع .

فالتبديل النوعي لسلوك الاحزاب الجماهيرية يعزى لاسباب تتعلق بتحسين ظروف العمل وشروط الحياة وبالتالي انعكست بالمقابل الشروط الجديدة على شكل العمل السياسي ووجهة نظر الاحزاب الجماهيرية . ومن السابق لاوانه التحدث في « برجزة » الاحزاب العمالية . ولكن من الممكن القول ان وجهة نظر الاحزاب العمالية في الدول ما بعد الصناعية قد تبدلت واصبحت لا تهدف في المدى القريب من قلب اسس النظام السياسي لصالحها ويكونها الممثل الاكثر سعة للمجتمع وانما هذه الاحزاب الجماهيرية أصبحت تدرك بانها تمثل كما تمثل الاحزاب الاخرى قطاعات واسعة من المجتمع ، ومن ثم فعلى كل الاحزاب ان تتعايشه وتؤمن بالطرف الآخر كشريك وليس كمدو ضمن النظام السياسي القائم . ولذلك ولتضمن الاحزاب الجماهيرية عدم تدهور وانحسار دورها فانها اخذت تومن بالتطور العاصل في محيطها الاقتصادي والاجتماعي ، واختارت بذلك تتلامس مع محيطها ، مما ادى الى نشوء ما يسمى باحزاب « كل شيء » (١٢) .

١٢ - راجع ما يتعلق بتنوع الاحزاب في الفصل المتعلق بالاحزاب السياسية . فالمستوى الاقتصادي الاجتماعي الذي وصلت اليه المجتمعات الغربية ادى الى التقليل او حتى ازالة المعادلات بين الطبقيات ، وهذه ما وضحه اوتو كشهايم في كتاب بلاميرا - الاحزاب - السياسية والتقدم السياسي .

وهذه الاحزاب اخذت تهتم وليس يحصلها على اغلبية عدديه من المتنظرين
عندما واتنا في حصولها على اغلبية من المصوتين لصالحها . وتعاون هذه الاحزاب
ان تنفادي البرامج والمذاهب الحدية واخذت تلجم الى اعلان مبادئ عامة تتصرف
بال موضوع احيانا .

كما ان هذه الاحزاب اضحت تعتمد على اشخاص خارجين عن التنظيم
الحزبي يعكس احزاب الجماهير والتي كانت تعتمد على القواعد العزبية .

المطلب الثالث : - تدهور دور البرلمان :

مع الاعتماد الاساسي للديمقراطيات الغربية على وجود مؤسسة البرلمان ،
فما لا منازع فيه ان دور البرلمان في الحياة الغربية قد اصابه فتور وانحسار
فاسطورة مجد وقوة وتأثير البرلمان يظهر انها قد تجسدت في فترة ما قبل الحرب
العالمية الاولى . ومنذ ذلك العين وبين وثيره تضعف وتقوى بين حين واخر يؤكد
على وجوب اعادة الهيئة المفقودة للبرلمان في النظام السياسي . وكان لصعود
الفاشية والنازية وبقية الانظمة الشبه فاشية والنازية في فترة ما بين الحربين
كافيا للإشارة الى الوهن الذي اصاب مؤسسة البرلمان في الحياة السياسية الاوروبية
بصورة خاصة . وجاوت فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية لتؤكد ازمة الانظمة
البرلمانية في دول العالم الثالث العدائية الاستقلال .

ويبدو في الوقت الحاضر من ان هناك عدة عوامل ساعدت في تأكيد تدهور
دور البرلمان في النظام السياسي ومنها :

- ١ - الصعوبة التقنية لبعض المشاكل تجعل من البرلمانيين في حل من ايجاد
الحلول الناجمة ، مما حدى بالاستعاذه بالاداريين والتكنيين لدرء المشاكل
الناجمة عن تقدم الحياة الاجتماعية الاقتصادية والواجبة العمل
- ٢ - تقوم وسائل الاعلام بنشر وابراز الادوار الشخصية لمسؤولين وخاصة
الشخصيات المهمة في السلطة التنفيذية مما يجذب اهتمام الجماهير لمؤولة
اكثر بكثير من الاهتمام بالبرلمانيين .

٢ - وجود الأحزاب السياسية وقيامها بتنشيط الفعاليات السياسية داخل المجتمع مما أبعد شيئاً فشيئاً الأفراد من الاهتمام بما يدور في أروقة البرلمان . وادي هذا بدوره إلى استقطاب الأحزاب لاهتمامات الأفراد .

٤ - وجود ظاهرة الأغلبية البرلمانية مما ساعد كثيراً في وجود حكومة مستقرة لا تخفي من مراقبة البرلمان طالما أنها منبثقة عن رضاء أغلبية الأعضاء المكونين للبرلمان . مما افقد البرلمان من مزاولة دوره كمراقب للحكومة . وهذه بدورها تستطيع أن تمرر ما تشاء من قوانين وقرارات لتحقيق أرادتها .

يستتبع من كل ما جاء من أن دور البرلمان كادة ردع ومراقبة قد تقلص كثيراً في عدة وظائف أساسية له ومنها (١٣) :

- | | |
|---|-----|
| ١ - وظيفة تولية (تنصيب) ووتحية (إقالة) العكام | ٧٪ |
| ٢ - وظيفة إعداد وتجهيز سياسة البلد العليا | ١٨٪ |
| ٣ - الوظيفة التشريعية | ٤٨٪ |
| ٤ - وظيفة السيطرة ومراقبة الحكومة | ١٧٪ |
| ٥ - وظيفة تمثيل الأمة أو الشعب | ٢٤٪ |
| ٦ - وظيفة عرض الآراء والمناقشة (وظيفة منبرية) | ٧٩٪ |

المطلب الرابع : - تدهور دور المعارضة :

تشهد المعارضة ظاهرة طبيعية في المجتمع الغربي معضلة في اختيار انسنة الحلول واجداتها للوصول إلى غرضها في الحكم . فاي معارضة يجب ان تضع نصب عينيها الناخبيين . فإذا انفردت المعارضة في موقف او موقف حديه فانها تخاطر

١٣ - نشير في الرقت نفحة إلى استطلاع الرأي حول ما يراه السواب انفسهم من القيام بدورهم وقد وجهاً للسؤال في سبيل اقامة تحقيق حول موضوع تدهور دور البرلمان كل من رولان ، كايرو ، جان لوك ، بارواي وكوليست باسماء .

بعدم امكانية رضاء الناخبين عنها وبالتالي فقدان الممارسة من فرصة الوصول الى مقاليد الحكم او ان المعارضة تلجأ الى التنصل عن بعض مواقفها العدبية وبهذا فإن برامجها تكون مقاربة لبرامج حزب او احزاب السلطة مما يسهل لها امساك المشاركة او تسلم الحكم . في الحالة الاولى يمكن ان تبقى في المعارضة ابداً ، وتصبح الاقلية الغالدة ، والبعيدة عن الحكم . او كما في الحالة الثانية فانها تصبيع في الحكم ولكنها تفتقد من اصالة برامجها وفعاليتها كاداة تغيير .

فالمارضة كوظيفة تساعد في دفع وتنشيط فعالية النظام السياسي في محيط يرتکز على القبول العام للنظام السياسي من قبل محيطه . بوجود المعارضة تسم عملية الاحلال والتي تسير وتتوقف من خلال الحركة والمقاومة .

وقد قدمت انكلترا نموذج للممارسة سمي المعارضة المؤسسة . وقد تبعت هذا النموذج المانيا الاتحادية في الوقت العاشر . في بريطانيا وفي حالة وصول حزب المحافظين للسلطة ، فإن حزب العمال يقوم بدوره باقامة حكومة الظل ويكون رئيس هذه الوزارة معين من قبل حزبه . ويسمى رئيس المعارضة لصاحبة الجلة وعمله يكون في تضاد مع رئيس الوزراء المعين .

ويشتري روبرت دال في هذا الخصوص على الديمقراطية الليبرالية عند القول بأن امكانية المعارضة في التعبير عن ارائها المختلفة عن اراء الحكومة شرط ضروري للعمل السياسي العقلاني . فعمل المعارضة يتلخص في امرتين :

- ١ - انها تراقب وترصد عمل الحكومة وتبين اخطائها .
- ٢ - انها تقدم اراء وبرامج للمواطنين حول مواقفها الممكن تطبيقها اذا فازت في الانتخابات المقبلة .

وفي هذا النموذج البريطاني فإن دور المعارضة ايجابي طالما ان الاحلال ممكن اجرائه وعندما فالممارسة تستطيع ان تصبيع هي الحاكمة يوم ما . والعكس صحيح ايضاً .

اما النموذج الثاني لل المعارضة فقد قدمته فرنسا ولا زالت الى وقتنا الحاضر
 فاحزابها المعارضة هي في دور هجوم دائي ولا ترضي في المساومة مما يبعدها ابداً من
 تسلم الحكم . وهكذا بقيت بدون عملية احلال ولم تصبح قوة بديلة في الحكم .
 وتاريخ الجمهورية الخامسة يكشف لنا كيف انه (وهلى الرغم من قوة اليسار)
 لم تستطع المعارضة ان تكون بديلاً للأغلبية الحاكمة منذ عام ١٩٥٨ . اي لم
 يستطع اليسار الفرنسي من الفوز في الانتخابات التي جرت عام ١٩٦٢ ولا عام
 ١٩٦٨ ولا عام ١٩٧٣ ولم يحصل فوزه في انتخابات عام ١٩٧٨ التشريعية (١٤) .
 ولكن ما هو الاثر الذي يمكن ترتيبه من عدم وصول المعارضة الى الحكم
 ، اي حين لا يتم الاحلال ؟ فمن قائل بان عدم وصول الاحلال يعني انه ليس هناك
 من فائدة لتبدل الحكم . وهذا ما يراه رئيس الوزراء السابق في فرنسا اد جار فور
 . ويمكن الاعتقاد بعدم اهمية وجود المعارضة وكالسابق وهذا متأتى من ان
 الانقسام الطبقي قد فقد دوره الان كسمة بارزة في المجتمعات الصناعية من جهة
 ومن جهة ثانية فليس هناك من اهمية للمعارضة كمراقبة طالما يمكن ان يكون
 هناك اشخاص من بين الحكام من يمتلك النهنية المؤسسة والمتقدمة . والذى
 يستطيع دائماً ان يوجه الحكومة في الاعمال الاصلاحية وذات الفائدة لصالح الاغلبية
 في المجتمع السياسي . اما الحال فهو ان المعارضة الدائمة لا تستطيع ان تصل
 الى السلطة فانها تعمل على تحول جهودها في العمل وذلك عن طريق اتباع سبل
 ووسائل خارج البرلمان extra — Parlementaire فتصبح مجموعات ضاغطة
 في مجالات اقتصادية او اجتماعية كما في السويد او انها تلجم الى وسائل العنف
 غير المعتادة وذلك لتوسيع صوتها . والامثلة كثيرة في هذا النصوص في بعض
 الديمقراطيات الغربية . فاعمال العنف في الولايات المتحدة الامريكية وفي فرنسا
 وایطاليا والمانيا الغربية ما هي الا شواهد محسومة لميل المعارضة الى العنف كخرج

١٤ - الا ان اليسار وفق للفوز في انتخابات عام ١٩٨١ الرئاسية عندما فاز
 في الالايات التشريعية لنفس النام ثم عادوا ففقدوا الاغلبية في الجمعية
 الوطنية عام ١٩٨٦ .

لها من جرائم عدم وجود الاحسان بينها وبين الاخوية المتسكبة بالع禄 . وعليه فالمعارضة البرلمانية تدهورت لكنها وجدت لها منفذًا في النشاط خارج المؤسسات الرسمية التي اوجتها الديموقراطية الغربية . وبالتالي فان عملية صنع السياسة مستمرة مع امكانية اتخاذها اوجه متعددة ومجالات متفرقة فالجامعات والنواحي والمؤسسات الاقتصادية الاجتماعية أصبحت وراء العمل السياسي اكثر من المؤسسات الرسمية ذات الاهتمامات الكبرى كالبرلمانات مثلاً (١٥) .

١٥ - ونشر في خصوص دراسة المجتمعات التكنولوجية الحديثة ، مجموعة بحوث ، اعدت من قبل الدكتور حازم البلاوي - المجتمع التكنولوجي الحديث - الاسكندرية منشأة المعارف ١٩٧٢ . ونخص بالذكر بحث حول مجمع الاستهلاك من ٨٢ - ١٣٨ . حينما تكلم عن احداث مايس الطلابية في فرنسا عام ١٩٦٨ وعلاقتها بالمجتمع الاستهلاكي الجديد .

الفصل الخامس عشر

نمو الانقلمة السياسية والبناء الاقتصادي والاجتماعي
الوظيفيون ودعاة التطور لم يختلفوا كثيرا في تعميم فكرتين رئيسيتين
لكل منها :

- ١ - الوظيفيون : ان لكل نظام سياسي وظيفة للمحافظة على المجتمع وادامته وتكيفه واستمراره . وبالرغم من اختلاف النظم فابنها تتشابه في اداء هذه الوظيفة الحيوية . فقد بالغ المعللون السياسيون في تصوير الاختلافات بين المجتمعات الا ان الاختلاف بينهم هو في التخصص وفي تقسيم العمل (١٦) .
- ٢ - التطوريون : كل الانظمة تسعى للتطور وهي تنمو الا انها تختلف في قابليتها على التطور ، فلهذا يجب السعي نحو تقوير القابلية في التجديد وتوفير المؤسسات المختصة ، والعمل على اشاعة المساواة في المجتمع (١٧) .

الا ان مسعى كلا التحليلين لم يتوقف عند الحد الذى عمم الصفات المشتركة لكل الانظمة السياسية في عملها في المجتمع وانما ذهبوا الى تقسيم الانظمة السياسية بمقتضى وظيفة وتطور كل نظام سياسى . وهذا ما يدعو الى تناول كل رأى في بحث خاص .

المبحث الأول :

فكرة النمو : كان كولن كلارك اول من درس نمو المجتمع في المجال الاقتصادي منهجا . فيبين مراحل تطور المجتمع اقتصاديا من مجتمع زراعي الى مجتمع مصناعي

16 — Cf. Almond. Coleman. The Politics of developing Area. Princeton. 1960. 7th.ed 1970.

17 — Cf. Lucien W. Pye. Aspects of political development Little Brown. Boston. 1966. P. 53.

ستقدم ، عندما ذكر ان الاشباع الذى تم في المجال الزراعي ادى الى انصراف الكثيرين نحو الصناعة وبعد اشباع القطاع الصناعي الى الحد الذى لم يعد مجديا العمل في الصناعة فقد انصرف الكثيرون نحو قطاع الخدمات وبالتالي فقد انتقل المجتمع من حالة الى اخرى متقدمة . بمقدار ما ينطوي النشاط هذه القطاعات الثلاث توصل عندها لمعرفة الاختلافات بين المجتمعات المتاخرة والمجتمعات المتقدمة . فقطاعات النشاط الاقتصادي في المجتمع هي ثلاثة : القطاع الاول الزراعي والثاني الصناعي والثالث الخدمي . فالاول يقدم لنا المجتمع التقليدي والثاني الصناعي والثالث المتقدم . هذا التسلسل التدرجى للمراحل قد يسهم في عملية توضيح الطرح المقدم للنمو وقد استعمله كارل ماركس عند عرضه لاقتصاديات المجتمعات البدائية ومجتمع الرق والزراعي والصناعي وصولاً الى المجتمع الرأسمالي الذى بدوره سيكون المجتمع الاشتراكي ومن ثم المجتمع الالاطبقي .

لقد استهوى هذا التسلسل المرحلي للمجتمعات كتاب النمو الاقتصادي و منهم

روستو

المطلب الاول :

مراحل النمو الاقتصادي (١٨)

ذكرة كتاب مراحل النمو الاقتصادي تكاملت لدى روستو بعد ان كان قد حضر محاضراته حول العمليات الصناعية . وقد سعى لبيان العلاقة بين القوى الاقتصادية وبين القوى الاجتماعية والسياسية بصورة متكاملة للمجتمعات . وللهذا فهو يقول « بمقتضى النمو الاقتصادي فان كل المجتمعات تمر باحدى الاشكال

18 — W.W. Rostow. *Les etapes de la croissance économique*. Seuil. 1963.

الخمسة التي هي : المجتمع التقليدي ، المجتمع الحاوي لشروع ما قبل الانطلاقة .
المجتمع المتعلق ، المجتمع المتقدم نحو النضوج ، ومجتمع الاستهلاك (١٩) .

١ - المجتمع التقليدي : بنية هذا المجتمع تحددها الوظيفة المحددة للإنتاج ، المعتمدة على العلوم والتكنولوجيا لما قبل نيوتن في مجال الفيزياء . فقابلية المجتمع كانت محددة للإنتاج الواسع . والسلطة السياسية قائمة على اقاليم مكتفية ذاتياً تعيش على انتاجها الزراعي وتحت هذا الشكل ينضوي مجتمع القرون الوسطى في اوربا والممالك الصينية ، وحضارة الشرق المتوسطية وخصوص البحر الابيض المتوسط .

٢ - مجتمع ما قبل الانطلاقة : وهي المجتمعات الانتقالية التي استطاعت استغلال مصادرها بالاعتماد على العلوم الجديدة لتنبع انخفاض عوائدها . وهذه المرحلة تشمل المجتمعات الاوروبية في نهاية القرن السابع عشر وبداية القرن الثامن عشر . حيث قدمت وظيفة جديدة للمنتجات وعرفت المنافسة والتوزع التجاري ، وبصورة خاصة انكلترا .

٣ - مجتمع الانطلاقة : هذا المجتمع استوعب معنى النمو ليشمل المجتمع بكامله . فالصالح المشتركة تكاملت في المجتمع لاعطاء دور اقتصادي في النمو واصبحت هذه الوظيفة جزءاً من تقاليد وبنية المؤسسات السياسية للمجتمع . وقد ساعد التقدم التكنولوجي هذه المجتمعات بصورة اساسية للانطلاقة في الولايات المتحدة الامريكية وفي كندا وفي فرنسا بين عام ١٨٢٠ - ١٨٥٠ وفي روسيا بين فترة ١٨٩٠ الى فترة ١٩١٤ .

٤ - مجتمع الطريق نحو النضوج : وحيث وجد الاقتصاد ينمو تدريجياً بصورة متواضلة مع الاستعمال الواسع للتكنولوجيا الحديثة في كافة المجالات مع الاستثمار الاعتيادي بنسبة ١٠٪ الى ٢٠٪ من الدخل الوطني بحيث يحافظ الانتاج

19 — Cf. Rostow, op. cit. P. 43.

على تقدم مستمر على زيادة السكان . اما التضوّج الاقتصادي للمجتمع فيحصل بعد اربعين عاماً من البداية ، مع وجود اقتصاد منظم متكامل .

٥ - مرحلة الاستهلاك الجماهيري : وهي مرحلة اخيرة تتسم بالاتساع الواسع للمواد الاستهلاكية بصورة دائمة مع الخدمات فتُصبحان تدريجياً القطاعان الاساسيان في الاقتصاد ، وقد وصلت هذه المرحلة الولايات المتحدة الامريكية بين عام ١٩٤٦ - ١٩٥٦ ، وتبعتها اليابان في الخمسينات وكذلك اوروبا الغربية .

المطلب الثاني :

مراحل النمو السياسي . يمثل ما اهتم الاقتصاديون ببيان اوجه نمو المجتمع اقتصادياً حسب كل مرحلة من نمط الاقتصاد ، فان السياسيين كانوا قد قسموا المجتمعات الى مجتمعات ديمقراطية ومجتمعات دكتاتورية واحياناً مجتمعات لبرالية ومجتمعات اشتراكية حسب النظام السياسي السائد فيها . الا ان مفهوم النمو استعمل للدلالة على حضور حقيقي في المجتمع من الناحية السياسية عندما استعمله لوسيان باي في كتابه اوجه النمو السياسي (٢٠) .

لقد خصص باي في كتابه دراسة مشاكل التنمية السياسية لانظمة المال الثالث ، على اعتبار انها انظمة لم تصل بعد في تطورها الى ما وصلت اليه الانظمة المقدمة . وبالتالي فهناك ازمات وهذه الازمات هي قد توجد مجتمعة او منفردة امام الدول الجديدة . هذه الازمات هي :

١ - ازمة الهوية : وهي تتعلق بمعرفة المجتمع لنفسه والى ما يطمح اليه مجتمعاً ما ، فقد كان ينتمي الى مجتمع تقليدي وعليه الان البدء في مجتمع جديد تسوده قيم جديدة يتعهّم عليه معرفته للحقيقة الجديدة والعمل على ضوئها .

20 — Cf. Lucien Pye, op. cit. P. 35.

٢ - ازمة التفلل : وهي كيفية القيام بدور من قبل الدولة في ارساء المؤسسات الادارية والخدامية في مجتمع الدولة القومية الجديدة . وهذا يتطلب الاعتماد على ايجاد كادر وظيفي .

٣ - ازمة الشرعية : وتتعلق بمشكلة ايجاد ولام واحد للمواطنين للنظام والصعوبة هي عندما يكون المجتمع ذو ولاءات متعددة لاصول دينية وعرقية واقليمية ومحلية .

٤ - ازمة التكامل : هذه الازمة ترتبط كثيرا بازمة الشرعية ، كيف يمكن خلق شعور بأن الكل ينتمي للكل وان هنالك تعاون وتكامل ومحصلة مشتركة للكل في ان يكون افراد المجتمع متكاملين في طموحاتهم وامالهم بصورة متكاملة .

٥ - ازمة المساهمة : وذلك في العمل على اشعار المواطنين بأن لهم حصة في النظام بحيث انهم يشاركون في تقرير امورهم بواسطة مسامتهم في الاصلاح عن ارائهم واقامة القواعد التي تؤكد هذه المشاركة .

٦ - ازمة التوزيع : وتعني ان الثروات الوطنية يجب ان تسهم في رفع مستوى المواطنين وتشعرهم بان الثروة لا تعود لقسم او جزء من المجتمع وانما الكل له حصة حسب عمله وجهده المبذول .

ان اجتياز هذه الازمات يؤدى الى تقدم النظام السياسي . وعلى النظام السياسي ان يتوجه الى الامم ليفصل فيها . وقد تختلف الازمات في حدتها وفي عددها والصعوبة العظمى للنظام السياسي في مواجهته هذه الازمات هي عندما توجد هذه الازمات مجتمعة كلها امامه وتفرض عليه في وقت واحد ان يفصلها . وقد استطاعت اغلبية الانظمة تجاوز هذه الازمات عندما تمكنت من تشخيص الاولويات كما تفاوتت حدة كل ازمة على حدة في المجتمعات الجديدة .

وهذه الازمات لا تقتصر بالضرورة على المجتمعات الجديدة حصرا وانما

تشترك المجتمعات القديمة مع الحديثة في تواجدها . الا ان الاختلاف هو بحدى
تأثير النظام ككل من وجود الازمة . فالدول القومية القديمة كبريطانيا واسبانيا ،
فرنسا ، لا تخلو من مشاكل تتعلق بازمات الهوية ، التكامل ، التوزيع .
الا ان هذه الازمات لا تهدد كياناتها كدول قومية حسب مفهوم الدولة القومية
وانما هذه الازمات تعتبر عقبات اساسية لوحدة قومية منشودة للمجتمعات الجديدة .

المبحث الثاني :

التقسيم الوقificي للانقمة السياسية

كتب لوسيان باي بان النمو السياسي يقتضي القابلية المضاعفة من قبل
النظام السياسي لإدارة الشؤون العامة ، والفصل في المنازعات وطمئن المطالب
الشعبية . وقد حدد لوسيان باي القابلية بثلاثة انواع : التجديد ، التعبئة ، مواصلة
الحياة ، وذلك بالتعلل نحو توفير العناية والصحة للمجتمع وتعليمه ورفع المستوى
الاقتصادي وكذلك الاستثمار الواسع للمصادر المتوفرة في المجتمع : ثروات طبيعية
ومصادر بشرية واخيرا العمل نحو ادامة المجتمع بالحافظة على المؤسسات والتنشئة
السياسية للمجتمع بواسطة الجامعة ، المراكز الدينية والجيش ، العزب . ولم يغفل
باي التاكيد على وجوب سير النظام نحو المساوة ، وهذه المساواة بين المواطنين
تبدأ في التاكيد على المشاركة السياسية والتاكيد على عمومية القوانين (غير
شخصية ، تطبق على الكل بدون تمييز ولا امتياز) . والتوظيف في المناصب العامة
يجب ان يكون على اسس الكفاءة وليس حسب شروط الوراثة ، او الطبقة او
القبيلة .

ومع تاكيد باي حول النمو السياسي للانقمة الا ان معاييره وظيفية يقدر ما
يتعلق الامر بوظيفة النظام للقيام بنمو المجتمع ودوره الاساسي في ذلك .
اما نماذج النمو السياسي للانقمة فهنالك نموذجان هما نموذج ادورد شل
ونموذج الموند وباؤل يختصن لكل منها مطلب واحد .

مشاركين . ففي السابق كان الأفراد يتحملون تبعات النظام عليهم والآخرين هم الذين يقررون اتجاهه واهتماماته . والأفراد لديهم الوعي لقدر تأثيرهم على النظام : حق الافتراض ، مظاهرات ، تقديم عرائض . تقسيمات الانظمة السياسية يقتضى درجة اختلاف المؤسسات والتقاليف (١١)

اولاً : الانظمة البدائية :

- ا - الجماعات البدائية (بركمادما)
- ب - نظام الزمر (البعلون) النور
- ج - الانظمة الهرمية

ثانياً : الانظمة التقليدية :

- ا - الانظمة الابوية .
- ب - البيروقراطية المركزية : افكار انكلترا في عصر الشيودور - اثيوبيا .
- ج - الانظمة السياسية الاقطاعية : فرنسا في القرن الثاني عشر .

ثالثاً : الانظمة العصرية :

- ا - دول المدن العلمانية : اثينا
- ب - انظمة التعبئة العصرية
- ج - الانظمة الديمقراطية :

- ا - ذات انظمة غربية ذاتية الاستقلال (بريطانيا)
- ب - ذات انظمة فرعية محدودة الذاتية فرنسا الجمهورية الرابعة
- ج - ذات انظمة فرعية قليلة الذاتية المكسيك .

21 — Almond and powell. Comparative politics P. 217.

واستعمل المؤلف هذا النزدج في الطبعة الثالثة لكتابه " من ٢٢ شكل رقم (١١) عكس التدرج الذي اتبعه في الكتاب الاول انظر طبعة عام ١٩٧٨ .

اما عوامل النمو السياسي فهي ثلاثة تشكل مستويات النمو متعددة متوازنة على الاخرى ومتراقبة :

- ١ - اختلاف في الادوار : ايجاد ادوار متعددة ومتخصصة في العمل السياسي .
 - ٢ - ذاتية الانظمة الفرعية : وجود اجهزة وتنظيمات تتمتع بالاستقلالية النسبية ، احزاب ، جماعات .
 - ٣ - علمنة الثقافة : الاجراءات التي بواسطتها يصبح الفرد عقلاتي ، تجربى ، وتحليلي في العمل السياسي وتعريفهم للنحو السياسي هو : تمييز وتحصين متضاعف للمؤسسات السياسية وعلمنة الثقافة السياسية .
- وبحسب ثلاث مجموعات يقتضى درجة الاختلافات في المؤسسات وتحصينها ومستوى علمتها الثقافية توجد اصناف النظم السياسية وهي :

- ١ - الانظمة البدائية **Primitive systems** وهي انظمة مغلقة غير متعلقة بلا استقرار ولا استمرارية فيما يتعلق بالاختلافات المؤسسية افراد النظام لا يأخذون في الحسبان الا قليلاً حقيقة المجموعة الوطنية وانما يتعاملون ضمن نطاق ضيق : قرية ، عشيرة ، جنس معين .
- ٢ - الانظمة التقليدية **traditional systems** : وتتوفر لديها تنظيمات سياسية حكومية محدودة ذات ثقافة مسيطرة ويشعر الافراد باليعتماد على النظام السياسي من الاهتمام بالمواطنين . ولا يستطيع المواطنون المشاركة في ادارة الشؤون العامة .
- ٣ - الانظمة الحديثة **modern systems** : وهذه الانظمة لديها مؤسسات حكومية مختلفة : تنفيذية ، تشريعية ، قضائية . كما تتوفر فيها انظمة فرعية تتمتع باستقلالية نسبية في ادارة شؤونها وتنظيم حياتها : احزاب ، جماعات ضغط ، وسائل اتصالات . والثقافة السائدة توصيف بانها ثقافة شاركة وليس ثقافة اذعان . فالافراد ليسوا تابعين وانما

ب - الانظمة السلطوية

مراقبة الانظمة فرعية - وتبني ثقافة المشاركة

- | | |
|-----------------|---------------------------------------|
| U.S.S.R | 1 - الشمولية الردكالية |
| المانيا النازية | ب - الشمولية المحافظة |
| اسبانيا | ج - السلطوية المحافظة |
| البرازيل | د - السلطوية المصرية |
| | ج - الانظمة ما قبل العصرية |
| | ١ - السلطوية ما قبل التعبئة غانا |

٢ - الديمocrاطية ما قبل التعبئة نيجيريا قبل كانون الثاني ١٩٦٦

هذا النموذج النظري في تقسيم الانظمة حاول ان يعيط بكل النماذج من الانظمة
البدائية الى التقليد وثم المصرية . وهو تقسيم لا يخلو من اظهار الديمocrاطيات
الغربية على انها الانظمة التي حققت نموا سياسيا عاليا بالمقارنة مع الانظمة
الاخري .

ولا يعني هذا النموذج ثابت التقسيم ونهائي بقدر ما هو تقسيم يؤشر
انواع النظم حسب الاختلافات الموجودة بين المؤسسات يوجد الانظمة الفرعية
الذاتية وعلمه الثقافة السائدة في المجتمع . وفائدة التقسيم تعليمية وتستعمل
قادرة للتعرف على الانظمة بغض النظر عن تأثير المستوى الاقتصادي الاجتماعي
على النظام السياسي .

المبحث الثالث :

الانظمة السياسية حسب المستوى الاقتصادي - الاجتماعي (٢٢)

هل يشكل النمو الاقتصادي - الاجتماعي تأثيرا على النظام السياسي ؟

22 — Cf. Roger G. Schwartzenberg. Sociologie Politique.
Mon tchrestien. 3ed 1981. PP. - 184 - 208.

في كتابه مقدمة نظرية الديموقراطية ذكر روبرت دال عام ١٩٥٦ بان
الديمقراطية فكرة مثالية تتبعها بصورة غير كاملة في الحقيقة . فالديمقراطية
حقيقة سبب الوصول اليها عمليا مثل صعوبة المنافسة التامة في مجال الاقتصاد .
الواقع المعاشي بافضل صورة للديمقراطية هو وجود حكومة الكثرة التي
تسع للشعب المشاركة في الاختيارات الرئيسية وفي الحل السلمي للاختلافات (٢٣) .
فمن الناحية الجغرافية يذكر ان المراكز الصناعية الكبرى (الولايات المتحدة
الامريكية ، اوروبا ، اليابان) هي دول الانظمة الليبرالية وما عداها فهي انظمـة
لا تأخذ بالليبرالية وتوصف بانها من الدول النامية اقتصاديا واجتماعيا : انظمة
أمريكا اللاتينية ، افريقيا ، آسيا .

اما من الناحية التاريخية فقد ذكر بان البرلانية عرفت اولا في بريطانيا
وهي اولى البلدان التي عرفت الثورة الصناعية . وتبعتها فرنسا ، ايطاليا والدول
الاسكندنافية التي عرفت التطبيقات البرلانية وازدهارها مع تعرفها لاحـداث
الرأسمالية الصناعية .

ومن الناحية الاحصائية فان العديد من الدراسات قد ازدهرت لبيان التحليل
الذى يربط في دراسة مقارنة في العلاقة بين النمو الاقتصادي الاجتماعي ونمو
النظام السياسي في ابحاث مجتمعة لدال وروسيت .

المطلب الاول :

(٢٤) تقسيمات روسيت لانظمـة

استخدم روسيت المطابق الاحصائية التي نشرت عام ١٩٦٥ فالـف يـبين
المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية (دخل الفرد ، التعليم ، الدراسة ، الصناعة ،
المدنية ، توزيع المطبوعات) مع المؤشرات السياسية (المشاركة في الانتخابات الاعدادـة .

23 — Cf. R. G. Schwartzeberg. op. cit P. 185.

24 — Cf. R. G. Schwartzenberg. op. cit P. 187.

المسكري ، المصرفات العامة) ليحدد خمسة انماط من النمو

- | | |
|----|--|
| ١١ | ١ - المجتمعات التقليدية البدائية عددها |
| ١٥ | ٢ - الحضارات التقليدية |
| ٣١ | ٣ - المجتمعات الانتقالية |
| ٣٦ | ٤ - مجتمعات الثورة الصناعية |
| ٤٤ | ٥ - مجتمعات الاستهلاك الواسع |

فالنهاية كانت اقل الدول من حيث دخل الفرد (٤٥ دولار سنويا) واعلى الدول بالنسبة لدخل الفرد كان في الولايات المتحدة الامريكية ٢٥٧٧ دولار (٢٥) . ففي اقل الدول دخلا لاوجود لحكم الاغلبية ويزداد حكم الاغلبية مع زيادة نسبة دخل الفرد ليصل الى اعلاه في الدول ذات الدخل الاعلى . وقد اكذ هنذا العلاقة ليست الذي اعتبر نسبة الدخل العالمية عنصر اساسي لوجود حرية المنافسة . وقد افترض ايضاً بان نسبة الصراعات السياسية لها علاقة بالمستوى الاقتصادي الاجتماعي (٢٦) . فالمجتمعات المتحضرة نسبياً لديها نسبة اقل من الصراعات السياسية بالمقارنة مع المجتمعات التقليدية وبنسبة تقل اكثراً عن المجتمعات الانتقالية .

وكذلك لوحظ بان الانظمة التي تقوم على الاعتراف بالمنافسة السياسية لديها مؤشرات التحديث بنسبة تزيد على الانظمة التي لا تأخذ بنظام المنافسة الانتخابية . فعينة من الدول التي تأخذ بنظام الانتخابات الثانية يعدد ٤٣ والآخر المقاييس بعدد ٣٠ ، بينما بان عدد الذين يعملون بالزراعة كان اقل (في الدول التي تعرف بالمنافسة) وكان هناك نسبة اعلى في الانتاج الوطني الصافي P.N.b

٢٥ - هذه الارقام لا تنسمم مع ارقام الامم المتحدة حالياً لعام ١٩٨٤ . حيث ان اعلى دخل يوجد في الامارات العربية المتحدة قرابة ٤٢ الف دولار .

26 — Cf. R.G. Schwartzenberg: op. cit P. lgl.

وكذلك فان التمدن والتعليم كانتا اوسع مع توزيع للمطبوعات اكثر في الانظمة التي تأخذ بالانتخابات التنافسية (٢٧) .

التأكيد على افتراض وجود علاقة بين تخفيف التوتر والصراعات وتقديم المجتمع السياسي بسبب العامل الاقتصادي في الانظمة السياسية اطروحة تجد صداماً على ارضية الواقع السياسي لبعض البلدان ، وساعدت الصدفة على افياق التحليل بين التقدم الاقتصادي والتقدم السياسي . وما لا شك فيه فان النمو الاقتصادي انهى حالة الموز التي كانت تتصف بها بلدان كثيرة من العالم . وبذلك فان ملابع العنف السياسي قد خف لدى الانظمة التي تتمتع بحالة جيدة من النمو الاقتصادي . ولكن هذا التحليل له مداء الذي لا يمكن الاعتماد عليه كمؤشر شامل لتفصير حالة اللاعنف في العمل السياسي ذلك ان بعض الانظمة التي لا تأخذ بعرينة التنافس توصلت الى ضمان استقرار سياسي لمجتمعاتها لفضل بكثير بالمقارنة مع الانظمة التي تعرف بالتنافس من ناحية العنف .

المطلب الثاني :

رأي دوبرت دال في الانظمة التعليدية :

يفترض دال بان للتقدم والنمو الاقتصادي الاجتماعي دور اساسي في اقامة النظام التعليدي والذى ينقل المجتمع من حالة الصراع الى حالة الرضاء . فاننمو الاقتصادي الاجتماعي يسمح بتتوفر الحالة المثلثى في توزيع الموارد السياسية . ويقصد بالموارد السياسية : المال ، الوقت ، العلم ، المعلومات ، العلاقات ، الموقع الاجتماعي ، حق الاختيار (٢٨) ..

27 — Cf. R.G. Schwartzenberg. op. cit. P. 191.

٢٨ — وقد ذكر دال في كتابه (التحليل السياسي المعاصر) عام ١٩٧٣ بان السياسة ومواردها هي الاداة التي تستعمل للتاثير على سلوك الآخرين .

وعلى ضوء توزيع هذه الموارد يتوقف نجاح النظام التعددى ، وما عدا حالات استثنائية فان دال يذكر بان عدم العدالة في توزيع الموارد السياسية هي اكثـر في المجتمعات الزراعية واقل قوـة في الدول الصناعية واضمـنـتها في البلاد التي وصلـت الى مستوى الاستهلاك الجماهيرى (٢٩) . وقد استفاد دال من الاحصـاءـاتـ التي عرضـها روسيـت للـتدليلـ والـاـشـارةـ الىـ سـعـةـ اـسـتـاجـاتـهـ فـالـمـالـ لاـ يـوزـعـ بـالـتسـاوـىـ بـيـنـ النـاسـ وـلـكـنـ نـسـبـةـ عـالـيـةـ مـنـهـمـ تـحـصـلـ عـلـىـ العـدـ الـادـنىـ (ـسـكـنـ ،ـ مـلـبسـ ،ـ وـمـاـكـلـ)ـ كـمـاـ يـمـتـنـعـ الـافـرـادـ بـحـصـولـهـمـ عـلـىـ نـسـبـةـ دـخـلـ عـالـيـةـ فـيـ المـجـسـعـ الـاسـتـهـلاـكـ اـكـثـرـ مـنـ بـقـيـةـ الـافـرـادـ فـيـ الـمـجـسـعـاتـ الـاـخـرـىـ ،ـ الصـنـاعـيـةـ وـالـزـرـاعـيـةـ .ـ كـمـاـ انـ توـفـرـ التـقـنيـةـ فـيـ الـاسـتـعـمـالـاتـ الـاـنـتـاجـيـةـ عـلـىـ مـسـطـوـىـ الصـنـاعـةـ الـوـطـنـيـةـ وـالـاـعـمـالـ الـمـنـزـلـيـةـ اـتـاحـتـ وـقـتاـ اـكـثـرـ لـلـرـاحـةـ فـيـ مـجـسـعـاتـ الـدـوـلـ الـاـسـتـهـلاـكـيـةـ ،ـ اـمـاـ فـيـماـ يـخـصـصـ عـلـىـ الـعـلـمـ ،ـ فـانـ المـقـصـودـ بـنـسـبـةـ عـالـيـةـ لـلـمـعـلـمـيـنـ فـيـ الـمـجـسـعـاتـ الـاـسـتـهـلاـكـيـةـ عـسـنـ الـمـجـسـعـاتـ الـصـنـاعـيـةـ وـالـزـرـاعـيـةـ .ـ وـكـذـلـكـ العـالـىـ بـالـنـسـبـةـ لـتـوـفـرـ الـمـلـوـمـاتـ الـمـتـاجـعـةـ لـلـاـفـرـادـ فـيـ الـحـصـولـ عـلـيـهـاـ بـوـاسـطـةـ مـصـادـرـ عـدـيدـةـ ،ـ اـذـاـ كـانـ الـاـمـرـ يـتـعلـقـ بـالـتـلـفـزـيـونـ اوـ الرـادـيوـ اوـ الـمـجـلـاتـ وـالـصـفـحـاتـ وـالـنـدـوـاتـ وـالـلـقاءـاتـ الـعـامـةـ .ـ

تحليل روبرت دال ينجم مع الخط التحليلي الداعي الى التأكيد على العلاقة بين النمو الاقتصادي الاجتماعي والنمو السياسي وصولا الى النمط الغربي المجسد في الديمقراطيات الليبرالية الغربية ذات المضمون التعددى فالهدف هو المجتمع الاستهلاكى حيث يقاس نمو المجتمع بما لديه من وسائل مادية وثقافية يستطيع ان يتمتع بها ، اما كيف يتصرف المجتمع وسلوكه وما افرز هذا المجتمع من تصرفات فلم يتکفل دال بحسابها ذلك اما لايامه القاتم بالمجتمع التعددى وبالتالي فهو من المخالفين او ان صورة مجتمع ما بعد الاستهلاك لم تتوضّع لديه بشكل متكامل بحيث توقف الى الحد الذى لم تكن ابعاد مشاكل المجتمعات الاستهلاكية قد وضحت لتعين الباحث على الاهتمام بالمجتمع وما عليه وما الى اليه .

29 — Cf. R.G. Schwartzenberg, op. Cit. P. 194.

المبحث الرابع :

نحو نموذج جديد لتقسيمات الانظمة السياسية اساسة الانجاز والاحتواء :

ان التطلع نحو النمو الذى صاحب النظريات العديدة للنظم السياسية قد اغفل مشاكل ما بعد النمو . ذلك ان ديندنا كان الوصول بالمجتمع الى المجتمع الاستهلاكي الذى يوفر للأفراد بجانب الحاجات الاساسية (مأكل ، مأوى ، ملبس) الحاجات الثانية (كيفية قضاء اوقات الراحة ، وسائل ترفيهية ، اقتناء حاجات غير ضرورية ...) وبطبيعة الحال لا يمكن اشباع جميع الحاجات كما ان حاجات الفرد يمكن ان تتزايد بصورة غير محدودة بما يجعل الفرد يتسابق لتطمين حاجاته غير المحدودة وبالتالي ضياع الفرد في طريق لانهاية له . الى جانب ذلك فان الامكانيات المتوفرة ماديا للإنتاج يمكن ان تنصب بالامتناع الواسع لمصادر الانتاج ، وهذا الانتاج الواسع الذى يوفر الحاجات للأفراد لم يوفر الراحة والسعادة بالضرورة للمنتفعين بالنمو والازدهار الاقتصادي في المجتمعات المتقدمة .

لهذا فان النمو العقيقى للنظام السياسي هو مدى ما يستطيع النظام السياسي ان ينجز في مجمله في توفير الحاجات الاساسية للمواطنين مع الحاجات الثانية بدون ان يؤدى هذا النمو الى تبذير في الموارد المتوفرة والمحدودة اصلا في الطبيعة وبدون ان يؤدى هذا النمو الى هلاك الالة على الانسان وبالتالي فقدانه لانسانية . الحرية السياسية لدى المواطن يذكر مونتسيكىو هي عندما توفر الطمأنينة وراحة الذهن للفرد بحيث لا يخشى الفرد الآخرين . وراحة الذهن والطمأنينة توفر عندما يتوفى للانسان العد الادنى من متطلباتعيش مع توفر الحاجات الثانية المكملة لمستلزمات الحياة العصرية للأفراد بحيث يشعر الفرد بطمأنينة في حياته ولا يشعر بخوف من المستقبل المجهول . كما يقاس نجاح النظام بقابليته على احتواء مشاكله والتعامل معها حتى لا تصبح عقبة امام نموه الضروري وقد ادرك افراد الانظمة المختلفة مقدار الغوف الذى انتابهم وهم في ظل انظمتهم

المختلفة (التمددية والشمولية) أبان العرب العالمية الثانية ولايزالون رهن مخاطر
الصراع الخارجي لانظمتهم . فالانظمة على اختلافها توصلت بعد ما الى تامين
السلام الداخلي لمجتمعاتها ولكنها لم تضمن السلام الخارجي لها (٣٠) .

لها ومع الاخذ بالاعتبار اهمية نمو النظام سياسيا واجتماعيا واقتصاديا
فإن المؤشر الرئيسي لنمو النظام هو مدى الاتنجاز الذى يقدمه النظام السياسى
في محبيه ، بحيث يتم توفير المستلزمات السياسية للمجتمع في المشاركة واجتماعيا
في تامين تعليمه وتنقيمه واقتصاديا في تامين تعليمه وتنقيمه واقتصاديا في تامين
عيشة وضمان توفير مستلزمات حياته مادية (٣١) .

ان مراقبة النمو من قبل النظام السياسي ضرورية حتى يقاوم الانحرافات
الناتجة عن النمو المتزايد . فقد يكون المستفيد من النمو شريحة او قطاع واحد
او يزيد الصراع بين اجزاء المجتمع الواحد . او ان النمو يكون على حساب
استغلال المجال الطبيعي (البيئة) للمجتمع مما يؤدي الى ايجاد مشاكل تقلق راحة
الفرد وقد تتبه الى ذلك بصورة خاصة المهيمن بضرورة الحفاظ على البيئة من
التلوث في المجتمعات الإنسانية . وفي هذا الصدد فان رسالة ماتشولت جامت كمؤشر
منبه الى ضرورة اعادة النظر في عمل سياسة النمو (٣٢) .

٣٠ - طلما ان موضوع دراستنا هو الانظمة فان موضوع العلاقات بين الانظمة
المختلفة ليس هو مجال اهتمامنا الرئيسي وانما يندرج حسب التخصص في
حقائق العلاقات الدولية ، السياسة الخارجية .

- ٢١ -

٣٢ - اندريه هوريو : أن الرقبة في الصراع في التنمية الاقتصادية ... تؤدي
إلى السعي وراء الديمقراطية المساواة ... اهتمام متباين بالديمقراطية
الحرية من ٢١٠ الجزء الثاني .

فالنمو يجب ان لا يكون على حساب الاستهلاك الواسع للموارد بحيث يؤدى الى افتقادها مستقبلا وذلك لأنها قابلة للنضوب كما ان الزيادة السكانية تؤدى الى الاستهلاك السريع للموارد والتلوث يؤدى الى الاضرار بالبيئة الاحتيادية للسكان .

ان التقسيم المقترن للنظم هو مدى تعامل النظام مع محبيه بحيث يعمل قدر الامكان على التعامل مع المستجدات الاقتصادية الاجتماعية السياسية . تعامل مع امكانية السيطرة والانبعاث . بحيث يستطيع النظام السياسي ان ينمو الى درجة تحفظ التوازن بين الضورات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للمجتمع فالاخلال في التوازن يؤدى الى ايجاد ثغرات سياسية اقتصادية اجتماعية في النظام السياسي تؤثر على سياسة النمو وما يطبع اليه النظام السياسي الواقع لحقيقة وضرورة النمو للمجتمع . وتختلف الحاجة للنمو حسب درجة الوصول للنمو . فالدول النامية تحتاج الى النمو والدول المتقدمة تحتاج الى الاحتفاظ بنسب التقدم الى درجة لا تخل في موازين التقدم .

ملحق (1) مقتطفات من كتاب روح القوانين (الشائع) لونتسكيو نظريه الفصل بين السلطات ونتائجها

هناك امة يطبع دستورها في العربية السياسية (ويقصد بذلك دستور انكلترا) ونحن نتفحص هذه القيم التي يرتكز عليها الدستور . فاذا كانت هذه القيم صالحة ، فالعربية تبدو واضحة كما لو كانت منعكسة من مرآة .

فالحرية السياسية عند المواطن هي راحة الذهن المتأتية من فكرة الشعور بالضمان والامن ، فالحكومة يجب ان تكون بصورة تتجلى في ان كل مواطن لا يخاف اى مواطن اخر .

الحرية السياسية لا توجد الا في الحكومات المعتدلة . ولكن ليس شرط الحكومة المعتدلة كافي لضمان الحرية ، لأن هناك خبرة خالدة وهي ان كل شخص لديه سلطة يستعملها ويحاول التمسك بها او اساءة استعمالها .

وحتى يمكن ايقاف اساءة استعمال السلطة فيجب بطبيعة موقع الاشياء ان يعمل على ايقاف سلطة بواسطه سلطة اخرى .

في كل دولة هناك ثلاث انواع من السلطات :

- ١ - المقدرة على التشريع .
- ٢ - المقدرة على تنفيذ القضايا المتعلقة بالحقوق العامة .
- ٣ - والمقدرة على تنفيذ القضايا المتعلقة بالقانون المدني .

بواسطة الاولى الامير او العاكم يعمل القوانين لوقت معين او بصورة دائمية ويصلح او يبطل القوانين التي سبق وان وضعت .

بواسطة السلطة الثانية يعدل السلام او العرب ويرسل السفراء .

بواسطة الثالثة السلطة تستطيع ان تعاقب الجرائم وتخل في المنازعات التي تحدث بين الافراد .

عندما تكون هذه السلطات مجتمعة في نفس الشخص او نفس العاكم عندئذ

لا يكون هناك مكان للحرية لانه في هذه الحالة يستطيع الملك ان يعمل القوانين
ويتنفيذها بصورة استبدادية ولسلطة .

الكل سوف يكون فاقدا لعنه لو ان الشخص لوحده او مجموعة من النبلاء او
الشعب يمتلك كل السلطات .

٢ - اعلان حقوق الانسان والمواطنة في ٢٦ آب ١٧٨٩ .

مادة ١٦ : كل مجتمع تكون ضمانت الحقوق فيه غير مكفولة ولا تقدر الفصل
بين السلطات فليس هناك لديه اي دستور .

٣ - مقتطف من القانون الدستوري الفرنسي في ٣ حزيران ١٩٥٨ .

٤ - الاقتراع العام لوحده ، هو مصدر السلطة . بواسطة الاقتراع العام
وبواسطة الهيئات المنتخبة والثبّتة عنه توجد السلطة التشريعية والسلطة
التنفيذية .

٥ - السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية يجب ان تكونا حقيقتان منفصلتان
 تستطيع كل سلطة من جانبها وعلى مسؤوليتها استعمال صلاحيتها .

٦ - السلطة القضائية يجب ان تبقى مستقلة حتى تستطيع ان تضمن احترام
الحريات الاساسية حسب تعريفها في مقدمة دستور عام ١٩٤٦ .

ملحق رقم (٢) التقييم العالي لنظرية الفصل بين السلطات :

لم تأخذ هذه النظرية في حسابها الحقيقة السياسية المعاصرة ولكن فائدتها
تنصب على الاستقلالية الضرورية للسلطة القضائية .

١ - فالنظرية في تقاد مع الواقع :

وكان وجودها اساسا قائما على العد من السلطة بواسطة تجزئة ممارستها .
ولكن في تحليل بعض الانظمة السياسية يلاحظ تمركز السلطات قائم بلا توقف مع
لبرالية هذه الانظمة ومثال بريطانيا صارخ وذلك في تمركز السلطات بين الوزارة

٣ - الوضع الجديد للسلطة :

التقرير الاساس بين الاقلبية - والمعارضة هو المؤشر الجديد لكل المجتمعات المعاصرة والذى يتضمن قيام الحكومة بالاعباء المتعلقة بعمل القوانين وتنفيذها واتخاذ القرارات المهمة .

ويجعلى للبرلمان في نفس الوقت وسائل رقابة النشاط الحكومى ولذلك فسان اصطلاح السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية لا يعبر حاليا عن وجود انفصال بينهما عمليا . ويصورة خاصة اذا كان البرلمان يصوت على تشريع القوانين فهو ليس الذى يعدها في اكثر الاحيان لان اصل القوانين وبنسبة $\frac{2}{3}$ منشأها الحكومة . اما تحديد السلطة ففيكمن للمكانة المطلقة للمعارضة في التاكيد على الحقوق والحربيات الفردية .

٤ - الوضع العالى للنظرية :

لم تبق هنالك مسافة كبيرة بالنسبة الى التقرير بين السلطة التنفيذية والتشريعية . وأذا ذكر في الدستور هذا الفصل فليس هو الا تعبير عن ترتيب معين لعمل السلطة . ومع هذا فيمكن تقييم النظرية من جانب الحفاظ على استقلالية السلطة القضائية لان باستقلالها يسمح بضمان عمل السلطات الأخرى بدون تعسفها . وبذلك يتحقق تحديد سلطة الحكومة باحترام حريات وحقوق الافراد .

والتي هي الهيئة القائمة في البرلمان . ومع كون النظام البريطاني لبيرالي (يعتمد على العريبة) فأن صفتة متأتية ليس من تقسيم السلطة في الواقع وانما في تقييمه دية السياسية للفرء .

٥ - النظرية والاحزاب السياسية :

ففي بريطانيا هنالك دور اساسي للاحزاب السياسية في صياغة العمل السياسي . وقد وجدت نظرية الفصل بين السلطات قبل نشوء الاحزاب بالمعنى الحديث للحزب . ففي الوقت الحاضر تقوم الاحزاب بتنشيط الحياة السياسية وهي التي تعبر عن الحقائق السياسية في بريطانيا . فلا توجد من جهة حكومة ومن جهة اخرى برلمان . وانما هنالك غالبية مكونة من الاحزاب الفائزة في الانتخابات . والتي تسيطر على البرلمان والوزارة وهنالك المعارضة التي تنتظر دورها في الوصول الى الحكم وتصورة الى حد مادورية .

ملحق (٣) متعلق ببعض الاصطلاحات والمفاهيم

للفصل الاول والثاني والباب الاول

١ - وضع تقسيم او تصنيف في محاولة استخلاص معايير معينة تسمح بمعرفة خصائص حيوانية او نباتية وبما يتعلق بدراسة قان وضع التقسيم يفيض لمعرفتنا بالأنظمة السياسية . وذلك لأن كل تقسيم يحمل في طياته فائدة تعليمية وذلك بالتعرف والاعتراف باصناف الانظمة السياسية الموجودة وبذلك يقدم فائدة تعليمية (التقسيم) كمرجع لتحليل افضل ومتقدم للظواهر السياسية .

٢ - كل تقسيم لانظمة يحمل في طياته ضعف مرجعه عدم الامكانية بالالامام الشام المطلق بكافة الانظمة ، ويمكس فكرة شخصية ذاتية لحد ما للفرد الباحث الذى قام بتصنيف الانظمة . كما ان اعتبارات التطور تجعل كل تقسيم ومع فائدته العلمية مسبوق باجهادات استحدثت نتيجة لظروف لم توجد او لم تبين في وقت التصنيف الاول . والمعقب بتصنيف اخر . ففي الوقت الذى كان التقسيم العالمي للتغيرات الفكرية ينقسم الى وجود ظاهرة الشرق الشرقي كحقيقة تعبّر عنها بوجود التفاوت بين الانظمة والقوى الا انه في وقتنا الحاضر يطرح التقسيم الرئيسي للعالم على امام وجود قوى وانظمة وحقيقة الشمال - الجنوب او دول العالم الاول - دول العالم الثاني ^{الثانوي} ودول العالم الثالث وجود دول العالم الرابع في الوقت الحاضر . ومع تطلع الانسان الى وضع التقسيمات والصنفات للتعرف على حقيقة الاشياء كما ذكر فيجب ان لا يتطرق في الامتنال الى هذه القاعدة الى حد الضياع والبعد عما هو اساسي لوضع التقسيمات .

٣ - في النظام الحر (الليبرالي) وفي النظام الكلى : يقوم النظام على اساس اعتراف بالاختلاف الحاصل في الاتكارات والاتجاهات داخل المجتمع السياسي ويحاول ان يصل مساومة بين هذه الاتجاهات اما النظام الكلى فيقوم (على

فكرة الوحدة في المجتمع السياسي الواحد) . ويعاول ما يوسعه للمحافظة على هذه الوحدة الاساسية لسير النظام السياسي ؟

٤ - يجب ان يكون هنالك تمييز في الاستعمال عند ورود مصطلحي فرد من افراد الشعب والذى يملك وبالتالي جنسية شعب معين وبين مصطلح المواطن والذى تعنى تتمتع الفرد بحقوق معينة يقررها القانون .

١ - فالجنسية : مصطلح او معنى علمي في القانون الخاص والعام يعني الروابط القانونية التي تشد الشخص الحقيقى او المعنوى للدولة . (ش) ويقرر الانتساب للدولة بالنسبة لافراد حسب مبدأ صلة الدم او التربة التي تقررها سيادة الدولة بواسطة قوانينها المتعلقة بالجنسية .

٢ - اما المواطن : فهي مصطلح من القانون العام وتعنى **الخاصية القانونية** الى تسمح عادة لفرد من افراد الشعب بممارسة حقوقه المدنية وبصورة خاصة حق التصويت . وبالضرورة المواطن هو فرد من الشعب وله جنسية هذا الشعب ولكن بسبب العمر او الجنس او لأسباب أخرى تتعلق بالالتزامات فان فرد من افراد الشعب يمكن ان لا تتوفر فيه شروط المواطن (لأسباب المذكورة اعلاه ٠٠٠ العمر الجنس الحرفة) وبذلك لا يستطيع مزاولة حقوقه كمواطن .

٥ - في التفريق بين مفهومي السيادة الشعبية والسيادة القومية :

١ - السيادة القومية : في هذا المفهوم السيادة لا تعود الى المواطنين وععلى اساس كونهم افراد المجتمع وانما السيادة تعود للامة بكاملها وهي شخص معنوى مجرد وبهذا فلا يمكن تفريضها او تجزئتها . ومما المفهوم اخذ فيه دستور فرنسا لعام ١٧٩١ (القسم الثالث المادة الاولى) وعلى نفس النحو في دستور عام ١٧٩٥ . ولم يأخذ بهذا المفهوم في دستور الجمهورية الخامسة لعام ١٩٥٨ .

٢ - السيادة الشعبية : تعود السيادة هنا الى كل مواطنين والذين يكونون يجمعوهم الشعب (وهو مفهوم ملموس بالمقارنة مع مفهوم الامة) فكل مواطن فحسب مفهوم روسو يمتلك جزءاً مساوياً للسيادة بالنسبة الى المواطنين الآخرين . وقد اخذ بهذا المفهوم كل من دستور الاتحاد السوفيتي لعام ١٩٣٦ المادة ١٤٢ ودستور الصين الشعبية لعام ١٩٥٤ المادة ٣٨ : نواب الجمعية الوطنية هم موضوعين تحت سيطرة المنظمات التي انتخبهم وهذه المنظمات لها الحق في تبديلهم ووضع اشخاص بدلهم في أي وقت من الاوقات .

نق رقم (٤)

مقارنة لأنظمة السياسية البرلمانية - الرئاسية - المجلبية :-

اولاً : المجلس التأسيسي - الجمعية الوطنية - او البرلمان - مجلس الشعب (حسب التسمية المعطاة في كل دولة) .

في نظام الجمعية التأسيسية يشمل السلطتين التنفيذية والتشريعية .

في النظام الرئاسي : يحافظ على استقلاليته .

في النظام البرلماني : يتماون مع السلطة التنفيذية وتختلف مدى سلطة كل هيئة من هيئاته .

ثانياً : السلطة التنفيذية .

١ - السلطة التنفيذية تكون ثنائية : في النظام البرلماني . ملك او رئيس جمهورية مع رئيس للوزراء .

٢ - السلطة التنفيذية ممثلة في رئيس الجمهورية .

٣ - هيئة تابعة ومعينة من قبل السلطة التشريعية في نظام الجمعية التأسيسية كما الحال في سويسرا .

ثالثاً رئيس الحكومة :

١ - يعين من قبل رئيس الدولة في النظام البرلماني .

٢ - رئيس الجمهورية هو رئيس الحكومة في النظام الرئاسي .

٣ - لا وجود لرئيس الحكومة مع نظام الجمعية التأسيسية (الا اذا اعتبرنا رئيس الهيئة التنفيذية بمثابة رئيس الحكومة) .

رابعاً : تعيين الحكومة والأداريين الكبار :

- ١ - في نظام الجمعية النيابية تعيين الحكومة يكون من قبل المجلس .
- ٢ - في النظام الرئاسي لرئيس الجمهورية الحق في تعيين الوزراء وكبار الموظفين التابعين له .
- ٣ - في النظام البرلماني رئيس الحكومة يقوم بتعيين الوزراء .

خامساً : في الفصل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية :

- ١ - في النظام البرلماني - الوزراء يكونون عادة اعضاء في البرلمان .
- ٢ - في النظام الرئاسي - الوزراء ليسوا باعضاء الكونغرس .
- ٣ - في نظام الجمعية النيابية - يكون اعضاء الهيئة التنفيذية اعضاء في المجلس .

سادساً : المسؤولية السياسية :

- ١ - في النظام البرلماني الحكومة مسؤولة فقط امام المجلس التشريعي .
- ٢ - في النظام الرئاسي - رئيس الجمهورية مسؤول امام الدستور .
- ٣ - في نظام الجمعية النيابية الهيئة التنفيذية مسؤولة عن اعمالها امام المجلس التشريعي .

سابعاً : حق استعمال السلطة التنفيذية لحل السلطة التشريعية :

- ١ - في النظام البرلماني رئيس الدولة يحل السلطة التشريعية (عادة بعد طلب من رئيس الحكومة) .
- ٢ - في النظام الرئاسي - لا يملك رئيس الجمهورية الحق في حل السلطة التشريعية .
- ٣ - في نظام الجمعية النيابية - للسلطة التشريعية حق حل نفسها .

ثامناً : مركز الثقل في هذه الانظمة في اتخاذ القرارات :

- ١ - في النظام الرئاسي : - السلطات متساوية ولكن عملياً رئيس الجمهورية هو الاعم .
- ٢ - في النظام البرلماني - تكون السلطة التشريعية اهم هيئات الحكم .
- ٣ - في نظام الجمعية النيابية - يكون المجلس النيابي المسيطر والمillard في النظام السياسي .

ملحق رقم (٥)

-٩-

السلبيات الاعلى للأداء السياسي والبيئات التي ينتمي إليها
ويمثلها

مذكور (٥)

السلبيات الاعلى للأداء السياسي		السلبيات	
سلبيات	سلبيات	سلبيات	سلبيات
رئيس مجلس الوزراء	رئيس مجلس الأداء السياسي	رئيس مجلس وزراء	رئيس مجلس وزراء
وزير الطيران	وزير الأداء السياسي	وزير الطيران	وزير الطيران
لجنة الطعون	لجنة الأداء السياسي	لجنة شari'at	لجنة شari'at
لجنة مشائخ الولايات	مشائخ الولايات	لجنة شari'at	لجنة شari'at
لجنة الخدمة والميزانية	وزير الرفاه	لجنة شari'at	لجنة شari'at
لجنة التقويم والتاريخ	وزير الرفاه	لجنة شari'at	لجنة شari'at
لجنة تمويل التنمية	وزير الرفاه	لجنة شari'at	لجنة شari'at
لجنة الصناعة	وزير الرفاه	وزير الرفاه	وزير الرفاه
لجنة النقل والاتصالات	وزير الرفاه	وزير الرفاه	وزير الرفاه
لجنة تكنولوجيا المعلومات	وزير الرفاه	وزير الرفاه	وزير الرفاه
لجنة الزراعة	وزير الرفاه	وزير الرفاه	وزير الرفاه
لجنة الصحة والسكان	وزير الرفاه	وزير الرفاه	وزير الرفاه
المجلس العامل والعلم والثقافة	وزير الرفاه	وزير الرفاه	وزير الرفاه
لجنة التجارة والشئون الاقتصادية والاقتصاد الوطني	وزير الرفاه	وزير الرفاه	وزير الرفاه
لجنة حماية الطبيعة	وزير الرفاه	وزير الرفاه	وزير الرفاه
	مسكبة	وزير	وزير
	الأداء	البيئات	البيئات
	السياسي	العام	العام
	الصلبا		

(١) البعد سبب انتخابات ١٦ حزيران عام ١٩٧٤ - ودة العمل في مجلس السلبيات العالمي
مسئلة حبس مذكور عام ١٩٧٧ التي خسارة سلوات بدل ابردة كما كان سلبا
دمور عام ١٩٣٦

ملحق رقم (٦) متعلق

بالنظام السياسي للاتحاد السوفيتي :

بعض الاحداث التاريخية المهمة للاتحاد السوفيتي

- ١ - في شباط عام ١٩١٧ قامت الثورة ضد النظام القيصري وكان الدور الرئيسي لکيرنسكي ووضوح دور المنشفيك المعتدلين في الثورة .
- ٢ - في تشرين الثاني عام ١٩١٧ الثورة البلشفية . حرب اهلية ١٩١٧ - ١٩٢١ ضد الجيش الابيض . سلامmania (هدنة ومعاهدة برست - ليتوافسك ٣ آذار ١٩١٨ . ليجين رئيس مجلس قوميسيري الشعب .
- ٤ - ١٩٢١ السياسة الاقتصادية الجديدة للنظام الاشتراكي .
- ٥ - بين عام ١٩٢٤ - ١٩٢٨ صراع حول السلطة بين مؤيدي الثورة المستمرة والثورة في بلد واحد .

ستالين سكرتير عام للحزب الشيوعي . ابعاد تروتسكي من الاتحاد السوفيتي عام ١٩٢٩ .

٦ - بداية الخطة الخمسية عام ١٩٢٨ . ستالين سكرتير عام الحزب ورئيس الوزراء منذ عام ١٩٤١ .

٧ - مالينكوف رئيساً للوزراء ، خوشوف سكرتير عام للحزب . في ٨ شباط ١٩٥٥ مارشال بولغانيين رئيساً للوزراء .

٨ - شباط ١٩٥٦ المؤتمر المشرون للحزب الشيوعي ، تقرير خوشوف ضد الستالينية .

اللجنة المركزية تبعد مالينكوف ، مولوتوف ، كالنوفتش .. والmarshall جوكوف .

خوشوف رئيساً للوزراء بدل بولغانيين . شباط ١٩٥٩ المؤتمر الواحد والمشرون للحزب الشيوعي .

- ٩ - الصراع بين الاتحاد السوفيتي والصين يبدأ علنياً عام ١٩٦٣ .
- ١٠ - في ١٤ تمرين أول ١٩٦٤ ابعد خروشوف بواسطة اللجنة المركزية ، كوسجين رئيس للوزراء برجنيف مكرر تبرير عام للحزب الشيوعي .
- ١١ - المؤتمر الرابع والعشرون للحزب الشيوعي للاتحاد السوفيتي في نيسان عام ١٩٧١ .
- ١٢ - انعقاد المؤتمر الخامس والعشرون للحزب الشيوعي في شباط عام ١٩٧٦ .
- ١٣ - اهلاً دستور جديد للاتحاد السوفيتي بمناسبة مرور ٦٠ عاماً على ثورة أكتوبر في تشرين الثاني ١٩٧٧ .
- ١٤ - قبول استقالة كوسجين من رئاسة الوزارة ومن المكتب السياسي للحزب عام ١٩٨٠ .
- ١٥ - انعقاد المؤتمر السادس والعشرون للحزب في شباط ١٩٨١ .
- ١٦ - آذار عام ١٩٨١ وفاة الرئيس برجنيف .
- ١٧ - مجيء الرئيس إندروبوف على رأس المكتب السياسي ورئاسة الجمهورية واستمراره في الحكم لثمانية عشر شهر فقط .
- ١٨ - انتخاب تشنبيكوف لرئاسة الدولة ولرئاسة الحزب .
- ١٩ - انتخاب غرباتشوف لرئاسة الحزب وأندرية غروميكو لرئاسة الدولة .
- ٢٠ - انعقاد المؤتمر السابع والعشرون في عام ١٩٨٦ .

ملحق رقم (٧) في الانظمة الفيدرالية في العالم :

النظام الفيدرالي في العالم

اسيا	اوروبا	امريكا
١ - الهند	١ - الاتحاد السوفيتي	١ - كندا
٢ - الباكستان	٢ - تشيكوسلوفاكيا	٢ - الولايات المتحدة الامريكية
٣ - بنغلاديش	٣ - يوغسلافيا	٣ - المكسيك
٤ - ماليزيا	٤ - النمسا	٤ - فنزويلا
٥ - استراليا	٥ - المانيا الاتحادية	٥ - البرازيل
	٦ - سويسرا	٦ - الارجنتين
افريقيا		
		١ - نيجيريا
		٢ - الكاميرون
		٣ - تانزانيا
		٤ - اتحاد جنوب افريقيا

ملحق رقم (٨) السلطات العليا في الولايات المتحدة الأمريكية

السلطة التشريعية	السلطة التنفيذية	السلطة القضائية
المحكمة العليا	رئيس الجمهورية	الكونغرس
رئيس وثمانية اعضاء معينون من تحت تصرفه جهاز تدار الاعمال مجلس النواب مجلس الشيوخ قبل رئيس الجمهورية بعد من قبل المجلس التنفيذي عام ١٩٧٤ (٤٢٥) عام ١٩٧٤	الى	
موافقة مجلس الشيوخ للرئاسة وعدد هيئاته ١٥ ويكون د : ٢٩١ (١٠٠)	من عدد من المتخصصين يزيد	
٦١ د :	٣٥٠ بعثة مستشارين ج : ١٤٤	
٣٩ ج :	وهناك احدى عشر وزارة على رأس كل وزارة سكرتير	
	المؤسسات والمكاتب المستقلة وعددها ٣٣	
		- الخارجية
		- الغرائز
		- الدفاع
		- المدالة
		- الداخلية
		- الزراعة
		- العمل
		- الصحة ، والتعليم
		- الاقامة ، التقدم المدني
		- المواصلات
		- التجارة
السكرتير وظيفة تقابل وزير في الدول الأخرى غير الولايات المتحدة الأمريكية		
- الرئيس الحالي رولاند ريفان وهو من الحزب الجمهوري . استلم منصبه في ٢٠ كانون الثاني عام ١٩٨١ .		
وقد تقدم للترشح ولرئيسي آخر تقدم الرئيس ريفان ونائبه جورج بوش - وتقدم من الحزب الديمقراطي للمنافسة مونديل ونائبه فيرارو .		

ملحق رقم (٩)

هذا الجدول التوضيحي يبين لنا توزيع الانظمة الحزبية في العالم . كما يبين لنا الدول التي لا تأخذ بالنظام الحزبي والدول التي تأخذ بنظام الحزب الواحد . وذلك حسب التوزيع الاقليمي للعالم (٣٣) . وهذا المدد قابل للمراجعة طالما ان دول العالم تتزع بين وقت وآخر الى تبدل سياستها فيما يتعلق بالحزب والحزبية (٣٤) .

الاقاليم	المجموع	نظام العزب	نظام تعدد الاحزاب	بلا احزاب اوحزيب	الااطلس
		الواحد	الاحزاب		
اوروبا الشرقية وشمال اسيا	١٢	١٢	١٢ صفر	٢٠	٢٠
الشرق الاوسط	٢١	٥	٦	١٠	٢١
جنوب وجنوب شرق اسيا	١٩	٧	٣	٩	١٩
افريقيا جنوب الصحراء	٣٨	٩	٢٠	٩	٣٨
امريكا اللاتينية	٢٤	١٧	٥	٢	٢٤
المجموع	١٣٨	٨٥	٤٩	٢١	١٣٨
النسبة المئوية	%١٠٠	%٦٣	%٢٤	%٢٢	%٤٣

33 — Cf. Gabriel A. Almond. Comparative Politics today A world View P 89.

٣٤ — بعد وفاة الرئيس احمد سيكوتوري (عام ١٩٨٤) فقد الفي نظام الحزب الواحد . وتعد تجربة غينيا للحزب الواحد في الديقنيا اولى النماذج التي استمرت لفترة ستة وعشرين عام .

ملحق رقم (١٠)

جزر سليمان عدد نفوسها تقربياً (١٥٠) الف
في المحيط الهندي وقد قبلت أخيراً في الأمم المتحدة
شهر ايلول عام ١٩٧٨ (٣٤) *

اسيا

افريقيا جنوب الصحراء

اسيا وافريقيا

شمال افريقيا والشرق الاوسع اسيا وافريقيا

أمريكا اللاتينية	أمريكا	أمريكا اللاتينية
أوزبكستان وأمريكا الشمالية	أوروبا شمال	أوروبا شمال
والكونغول	أمريكا الكومونولث	أمريكا الكومونولث
دول أخرى		
أمريكا وشمال أمريكا		
١٧٨٩ قبل عام ١٩٤٥ قبل عام ١٩١٧ بعد الحرب العالمية		


في هذا الرسم البياني يلاحظ ازدياد الدول المستقلة كدول قوية تصاعدياً منذ عام ١٧٨٩ إلى وقتنا الحاضر تقربياً وحيث يبلغ عدد الدول الداخلة في الأمم المتحدة (١٥٠) دولة . وتتمثل الدول فيما بينها بالنسبة لأهميةها جغرافياً واقتصادياً . فالاتحاد السوفيتي أكبر من سنغافوراً بـ (٣٥) الف مرة . والولايات المتحدة الأمريكية أكبر من لبنان حوالي ألف مرة . والصين أكبر من جامايكا ألف مرة (٣٦) *

* - قبلت جزر بربادوس في الأمم المتحدة عام ١٩٨٤ وبذلك ارتفع عدد الدول الأعضاء إلى ١٥٩ .

35. G. Almond. Comparative politics today : A world view. Little Brown. Boston. 1974. P. 15.

ملحق رقم (١١)

١ - نموذج في التغير الثوري (الماركسي)



٢ - نفس المصدر من ١٩٣ .

ملحق رقم (١٢)


-١٧-

رئيس الجمهورية

الوزارات التي لا يحتمل



الوزارات الخمسة المأمور




الوزارات المتفرعة الأخرى



محلق رقم (١٣)

— ١٨ —
Dr. David Easton-African work for Political Analysis.
Prentice-Hall . p. 70.


المحيط الكلي للنظام السياسي



١ - في هذا النموذج السياسي عرض ايستان محيط النظام السياسي
المواطن، المتحدة الأمريكية .

التبادل العاشر بين النظام السياسي وبيطه الكلي (الشامل)

عن ٢٥



في هذا الموسى السياسي عدد أربعين
محيط اي نظام سياسي وصلة الاخير بالآخر

الملاحق المتعلقة بموضوع النظم السياسية والدستورية

- ١ - نظرية الفصل بين السلطات ونتائجها - مقتطفات من كتاب روح القوانين لموتسكينو .
- ٢ - الاصطلاحات والمفاهيم المستعملة في الباب الاول - الفصل الاول والثاني .
- ٣ - التقييم العالى لنظرية الفصل بين السلطات .
- ٤ - مقارنة بين الانظمة السياسية : البرلمانية ، الرئاسية ، المجلسية (١) .
- ٥ - هيكل تنظيمات المؤسسات في الاتحاد السوفيتى (٢) .
- ٦ - توزيع النظام الفدرالى في العالم .
- ٧ - بعض المراجع التاريخية للاتحاد السوفيتى .
- ٨ - خارطة في مؤسسات النظام السياسي للولايات المتحدة الامريكية .
- ٩ - توزيع الانظمة الحزبية في العالم .
- ١٠ - جدول بازدياد الدول المستقلة .
- ١١ - نموذج التغيير .
- ١٢ - تنظيمات مقتضبة في استحداث وظائف جديدة للسلطة التنفيذية .
- ١٣ - المعيظ الكلى للنظام السياسى .

-
- ١ - راجع كتاب الدكتور فوزي ابو ذياب - المفاهيم الحديثة للانظمة والحياة السياسية - دار النهضة العربية بيروت من ١١٥ - ١١٦ .
 - ٢ - عن المجلة الحية السوفيتية - باللغة العربية .

- المصادر والمراجع العربية والترجمة -

- ١ - اندرية هوريو - القانون الدستوري والمؤسسات السياسية - جزءان -
الاهلية للنشر والتوزيع - بيروت - الطبعة الثانية - ترجمة على
مقد ١٩٧٧ -
- ٢ - د . ابراهيم درويش - النظام السياسي - دار النهضة العربية - القاهرة
١٩٦٥
- ٣ - د . ابراهيم عبد العزيز شبيغا - القانون الدستوري - الدار الجامعية
بيروت ١٩٨٣
- ٤ - د . اسماعيل مرزة - مبادئ القانون الدستوري والعلم السياسي
بغداد ١٩٦٠
- ٥ - د . اسماعيل الفزالي - القانون الدستوري والنظم السياسية - المؤسسة
الجامعة للدراسات والنشر والتوزيع - بيروت ١٩٨٢
- ٦ - الكتاب السادس للمؤتمر القطري الثامن - بغداد ١٩٧٦
- ٧ - د . محمد كامل ليلة - المبادئ الدستورية والنظم السياسية - القاهرة ١٩٧١
- ٨ - د . محمد على ال ياسين - القانون الدستوري والنظم الدستورية -
بغداد ١٩٦٦
- ٩ - د . منذر الشاوي - في الدستور - مطبعة العاني - بغداد ١٩٦٤
القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية العراقية
القانون الدستوري جزءان
- ١٠ - د . محمد عبد العز نصر - في النظريات والنظم السياسية - دار النهضة
العربية ١٩٧٣
- ١١ - د . فوزي ابوذياب - المفاهيم الحديثة للأنظمة والحياة السياسية - دار
النهضة العربية بيروت ١٩٧٣
- ١٢ - د . سعد عصافور - القانون الدستوري - القاهرة ١٩٥٤

- ١٣ - د . نوري لطيف - القانون الدستوري والنظام الدستوري في المسار -
مطبعة علام . طبعة ثانية ١٩٧٩ .
- ١٤ - د . طعيمة الجرف - موجز القانون الدستوري - مكتبة القاهرة
الحديثة ١٩٦٠ .
- ١٥ - د . صالح جواد الكاظم ، د . علي غالب خضير ، د . شفيق عبد الرزاق
- النظام الدستوري في العراق محاضرات سمعت بالرونيو - بغداد
١٩٧٨ - ١٩٧٩ .
- ١٦ - د . شمران حمادي - النظم السياسية - مطبعة الارشاد - الطبعة الرابعة
١٩٧٥ .
- ١٧ - د . عبد العميد متولي - القانون الدستوري والأنظمة السياسية -
الاسكندرية ١٩٦٣ .
- ١٨ - د . يحيى الجمل - الانظمة السياسية المعاصرة - دار التهذبة المصرية
- بيروت ١٩٦٩ .

- مراجع و المصادر بالفرنسية والإنجليزية -

- 1 — Andre Hauriou. Droit Constitutionnel et institutions Politiques. Paris 1975.
- 2 — Almond powell. comparative politics. a developmental approach. Boston. 1966.
- 3 — Benoit Jeanneau. Droit constitutionnel et institutions politiques. Dalloz. 1978.
- 4 — Charles Cadoux. Droit constitutionnel et institution Politiques. Paris Cujas 1971. et 2 ed 1983.
- 5 — Claude leclerc. institutions politiques et Droitconstitutionnel Paris. 1977.
- 6 — David Easton. Afram work for political Analysis. Prentice Hall. 1965.
- 7 — Flory et Mantran. les Regimes Politiques des pays Arabes Themis. 1968.
- 8 — F. Dore. Les Regimes politiques en Asie. P.U.F. Themis 1974.
- 9 — J.Y. Calvez. Aspect politics et sociaux des pays en voie de developppment. Dalloz. 1971.

- 8 — F. Dore. Les Régimes Politiques en Asie. P.U.F.
Themis 1974.
- 9 — J.-Y. Calvez. Aspect Politiques et Sociaux des pays en
voie de développement. Dalloz 1971.
- 10 — Jean William Lapierre. L'analyse des Systèmes
Politiques P.U.F. 1973.
- 11 — G. Martinet. Les Cinq Communismes. Seuil. 1971.
- 12 — Maurice Duverger. Institutions Politiques et Droit
Constitutionnel 2 vds. P.U.F. 1973.
- 13 — Michel Lesage. Les Régimes Politiques de l'U.R.S.S.
et de l'Europe de l'Est. Themis 1973.
- 14 — Pierre Pactet. Droit constitutionnel institution
Paris 1974.
- 15 — Philippe Ardant. Droit Constitutionnel institutions
Politiques. Paris 1984.
- 16 — Roger Gerard Schwartzberg. la Politique comparée
Paris 1973.

الفهرست

الأنظمة السياسية والدستورية

المقارنة

المقدمة

الباب الأول :

نماذج من النظم السياسية حسب النظرية التقليدية ٢٣

الفصل الأول :

تقسيم الأنظمة السياسية انطلاقاً من فكرة ٢٥

الفصل بين السلطات .

المبحث الأول :

الأسس التكورية لمبدأ الفصل بين السلطات . ٢٧

المبحث الثاني :

التطبيقات العملية لمبدأ الفصل بين السلطات . ٢٩

- المطلب الأول : نظام الجمعية التأيادية ٣١

- المطلب الثاني : النظام الرئاسي ٣٣

- المطلب الثالث : النظام البرلماني ٣٦

الفصل الثاني :

تقسيمات الأنظمة السياسية حسب ممارسة السيادة ٤٣

المبحث الأول :

الأنظمة التي مصدر سيادتها غير الانتخابات ٤٤

المبحث الثاني :

تقسيمات الأنظمة السياسية والتي مصدرها الانتخابات ٤٧

الفصل الثالث :

فكرة و أهمية دراسة الدستور ٦٣

المبحث الأول :

في موضوع الدستور

٧٠

المبحث الثاني :

٧٧

تحديد موضوع القواعد الدستورية عن القواعد

اللا دستورية .

الفصل الرابع :

٨٧

الاتجاهات الايديولوجية للدساتير الحديثة

المبحث الأول :

٩٠

المفهوم التقليدي الفرعي للدستور

المبحث الثاني :

المضامين والمواصل التي ساعدت في ايجاد وارسال المفهوم

٩٦

التقليدي للدستور .

المبحث الثالث :

١٠٠

دستور الجمهورية الخامسة الفرنسية .

الفصل الخامس :

١١٣

الاتجاهات الايديولوجية للدساتير الانظمة الاشتراكية .

المبحث الأول :

١١٥

النظام السياسي للاتحاد السوفيتي .

المبحث الثاني :

١٤٤

الديمقراطيات الشعبية .

١٤٧

- الصين الشعبية

- يوغسلافيا

الفصل السادس :

١٦٨

الاتجاهات الايديولوجية للدساتير العالم الثالث

المبحث الأول :

الأنظمة السياسية في العالم الثالث

المبحث الثاني :

دستور المرحلة الأولى لانظمة العالم الثالث

المبحث الثالث :

المرحلة الثانية للمؤسسات السياسية

لأنظمة العالم الثالث

ـ دستور الجزائر

ـ الانظمة الرئاسية في أمريكا اللاتينية

الفصل السابع :

أشكال الدساتير ونشأتها

مبحث أول : اساليب ملتبة

مبحث ثانى : اساليب جمهورية

الفصل الثامن :

العرف الدستوري والدستور العرف

مبحث أول : اركان العرف الدستوري

مبحث ثانى : انواع العرف الدستوري

الفصل التاسع :

الدساتير الدائمة والدساتير المؤقتة

الفصل العاشر :

القوة الملزمة للقاعدة الدستورية

المبحث الأول :

بدأ سمو وأولوية الدستور

المبحث الثاني :

رقابة دستورية القوانين

الفصل العادي عشر :

٢٣٣	نهاية القاعدة الدستورية
	المبحث الأول :
٢٣٦	تمديل الدستور والفائدة
	المبحث الثاني :
٢٣٦	طرق الغاء الدستور
	المبحث الثالث :
٢٣٦	دستور الثورة والنظام القانوني الجديد
	الباب الثاني :
	الفصل الثاني عشر :
٢٥٥	الاحزاب والانظمة السياسية
	المبحث الأول :
٢٥٥	ظاهرة التخرب والحزبية في المجتمع
٢٥٦	المطلب الاول : اصل الاحزاب
٢٥٦	المطلب الثاني : وظائف الاحزاب
	المبحث الثاني :
٢٦٥	انواع الانظمة الحزبية
٢٧٠	المطلب الاول : نظام الحزب الواحد
٢٧٠	المطلب الثاني : نظام الحزبين
٢٧٠	المطلب الثالث : نظام المتعدد الاحزاب
٢٧٠	المطلب الرابع : نظام الحزب القائد
	المبحث الثالث :
	نماذج تطبيقية
٢٧٩	المطلب الاول : الحزب الواحد في الاتحاد السوفيتي

٢٨٠	المطلب الثاني :حزب واحد في ايطاليا الفاشية والمانيا النازية
٢٩٥	المطلب الثالث : تجربة الحزب الواحد في دولة نامية .
	الفصل الثالث عشر :
٣١١	تطور ممارسة السلطة في الانظمة السياسية الغربية
	المبحث الاول :
	الوظيفة الحكومية
	المبحث الثاني :
٣٢٧	الوظيفية التشريعية
	الفصل الرابع عشر :
٣٥١	معلميات التقدم على المؤسسات السياسية في المجتمع الغربي
	مبحث اول :
٣٥٦	دور الاقلية في المجتمع الغربي الصناعي
	مبحث ثانى :
٣٧١	نمو الانظمة السياسية والبناء الاقتصادي والاجتماعي
	مبحث اول : فكرة النمو
٣٧٦	مبحث ثانى : التقسيم الوظيفي للانظمة السياسية
٣٨١	المبحث الثالث : الانظمة السياسية حسب المستوى الاقتصادي - الاجتماعي ..
٣٨٩	- الملحق
٤١٢	- المحتويات